



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للعلوم



عمر
عليه السلام

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

خاتمة المسترک



خاتمة المسترک

جلد (۴)

نویسنده:

نوری میرزا حسین محدث نوری

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خاتمه مستدرک الوسائل

کاتب:

حسين النورى الطبرسى

نشرت فى الطباعة:

موسسه آل البيت عليه السلام

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
١٥	خاتمة المستدرک المجلد ٤
١٥	اشارة
١٥	الفائدة الخامسة فى شرح مشيخة كتاب من لا يحضره الفقيه
١٥	اشارة
١٧	[١] أ- أما طريق الصدوق إلى أبان بن تغلب:
١٨	[٢] ب- و إلى أبان بن عثمان:
١٨	[٣] ج- و إلى إبراهيم بن أبى البلاد:
١٨	[٤] د- و إلى إبراهيم بن أبى زياد الكرخى «٤»:
١٩	[٥] ه- و إلى إبراهيم بن أبى محمود:
٢٠	[٦] و- و إلى إبراهيم بن أبى يحيى المدائنى:
٢١	[٧] ز- و إلى إبراهيم بن سفيان:
٢٣	[٨] ح- و إلى إبراهيم بن عبد الحميد:
٢٤	[٩] ط- و إلى إبراهيم بن عمر:
٢٦	[١٠] ي- و إلى إبراهيم بن محمد الثقفى:
٢٨	[١١] يا- و إلى إبراهيم بن محمد الهمدانى:
٢٩	[١٢] يب- و إلى إبراهيم بن مهزيار:
٣١	[١٣] يج- و إلى إبراهيم بن ميمون:
٣٤	[١٤] يد- و إلى إبراهيم بن هاشم:
٣٧	[١٥] يه- و إلى أحمد بن أبى عبد الله البرقى:
٤١	[١٦] يو- و إلى أحمد بن الحسن الميثمى:
٤٢	[١٧] يز- و إلى أحمد بن عائذ:
٤٥	[١٨] يح- و إلى أحمد بن محمد بن أبى نصر البنزطى:

- ١٩] يط- و إلى أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني: ٤٥
- ٢٠] ك- و إلى أحمد بن محمد بن عيسى: ٤٧
- ٢١] ك- و إلى أحمد بن محمد بن مطهر، صاحب أبي محمد [بن علي] (عليه السلام): ٤٧
- ٢٢] كب- و إلى أحمد بن هلال: ٤٩
- ٢٣] كج- و إلى إدريس بن زيد القمي: ٥٣
- ٢٤] كد- و إلى إدريس بن زيد و علي بن إدريس صاحبى الرضا (عليه السلام): ٥٣
- ٢٥] كه- و إلى إدريس بن عبد الله القمي: ٥٤
- ٢٦] كو- و إلى إدريس بن هلال: ٥٤
- ٢٧] كز- و إلى إسحاق بن عمّار: ٦٩
- ٢٨] كح- و إلى إسحاق بن يزيد: ٧١
- ٢٩] كط- و إلى أسماء بنت عميس، فى خبر ردّ الشمس على أمير المؤمنين (عليه السلام): ٧١
- ٣٠] ل- و إلى إسماعيل بن أبى فديك: ٧٢
- ٣١] لا- و إلى إسماعيل بن جابر: ٩٦
- ٣٢] لب- و إلى إسماعيل الجعفى: ١٠٥
- ٣٣] لج- و إلى إسماعيل بن رباح: ١٠٧
- ٣٤] لد- و إلى إسماعيل بن عيسى: ١٠٨
- ٣٥] له- و إلى إسماعيل بن الفضل: ١٠٩
- ٣٦] لو- و إلى إسماعيل بن الفضل: ١١٠
- ٣٧] لز- و إلى إسماعيل بن مسلم السكونى «٤»: ١١١
- ٣٨] لح- و إلى إسماعيل بن مهران- من كلام فاطمة (عليها السلام): ١١٧
- ٣٩] لط- و إلى إسماعيل بن همام: ١١٧
- ٤٠] م- و إلى الأصبع بن نباتة: ١١٧
- ٤١] ما- و إلى أمية بن عمرو، عن إسماعيل بن مسلم الشعيرى: ١١٩
- ٤٢] مب- و إلى أيوب بن أعين: ١٢٠

- ١٢٢ [٤٣] مج- و إلى أيوب بن الحرّ:
- ١٢٣ [٤٤] مد- و إلى أيوب بن نوح:
- ١٢٣ [٤٥] مه- و إلى بحر السقاء:
- ١٢٤ [٤٦] مو- و إلى بزيع المؤذن:
- ١٢٥ [٤٧] مز- و إلى بشار بن بشار:
- ١٢٥ [٤٨] مح- و إلى بشير النبال:
- ١٢٦ [٤٩] مط- و إلى بكار بن كردم:
- ١٢٧ [٥٠] ن- و إلى بكر بن صالح:
- ١٢٨ [٥١] نا- و إلى بكر بن محمّد الأزدي:
- ١٢٩ [٥٢] نب- و إلى بكير بن أعين:
- ١٢٩ [٥٣] نج- و إلى ثعلبة بن ميمون:
- ١٣٠ [٥٤] ند- و إلى ثوير بن أبي فاختة:
- ١٣١ [٥٥] نه- و إلى جابر بن إسماعيل:
- ١٣٢ [٥٦] نو- و إلى جابر بن عبد الله الأنصاري:
- ١٣٣ [٥٧] نز- و إلى جابر بن يزيد الجعفي:
- ١٤٩ [٥٨] نح- و إلى جراح المديني:
- ١٥٠ [٥٩] نط- و إلى جعفر بن بشير البجلي:
- ١٥٠ [٦٠] س- و إلى جعفر بن عثمان:
- ١٥١ [٦١] سا- و إلى جعفر بن القاسم:
- ١٥١ [٦٢] سب- و إلى جعفر بن محمّد بن يونس:
- ١٥٢ [٦٣] سج- و إلى جعفر بن ناجية:
- ١٥٢ [٦٤] سد- و إلى جميل بن درّاج و محمّد بن حرمان:
- ١٥٢ [٦٥] سه- و إلى جويرية بن مسهر- في خبر ردّ الشمس على أمير المؤمنين (عليه السلام) بعد وفاة النبي (صلّى الله عليه و آله)-:
- ١٥٤ [٦٦] سو- و إلى جهيم بن أبي جهم:

- ١٥٤ [٦٧] سز- و إلى حارث بياع الأنماط:
- ١٥٥ [٦٨] سج- و إلى الحارث بن المغيرة [النصرى] «٦»:
- ١٥٥ [٦٩] سط- و إلى حبيب بن المعلّى:
- ١٥٧ [٧٠] ع- و إلى حذيفة بن منصور:
- ١٥٨ [٧١] عا- و إلى حريز بن عبد الله:
- ١٦٠ [٧٢] عب- و إلى الحسن بن جهم:
- ١٦١ [٧٣] عج- و إلى الحسن بن راشد:
- ١٦٣ [٧٤] عد- و إلى الحسن بن الزيات الصيقل:
- ١٦٤ [٧٥] عه- و إلى الحسن بن السرى:
- ١٦٥ [٧٦] عو- و إلى الحسن بن على بن أبى حمزة:
- ١٦٦ [٧٧] عز- و إلى الحسن بن على بن فضال:
- ١٦٦ [٧٨] عح- و إلى الحسن بن على الكوفى:
- ١٦٧ [٧٩] عط- و إلى الحسن بن على بن النعمان:
- ١٦٧ [٨٠] ف- و إلى الحسن بن على الوشاء:
- ١٦٧ [٨١] فا- و إلى الحسن بن [قارن] «٤»:
- ١٦٨ [٨٢] فب- و إلى الحسن بن محبوب:
- ١٦٨ [٨٣] فج- و إلى الحسن بن هارون:
- ١٦٩ [٨٤] فد- و إلى الحسين بن أبى العلاء:
- ١٧١ [٨٥] فه- و إلى الحسين بن حمّاد:
- ١٧٢ [٨٦] فو- و إلى الحسين بن زيد:
- ١٧٣ [٨٧] فز- و إلى الحسين بن سالم:
- ١٧٣ [٨٨] فح- و إلى الحسين بن سعيد:
- ١٧٣ [٨٩] فط- و إلى الحسين بن محمّد القمى:
- ١٧٤ [٩٠] ص- و إلى الحسين بن المختار:

- ١٧٦ [٩١] صا- و إلى حفص بن البخترى:
- ١٧٧ [٩٢] صب- و إلى حفص بن سالم:
- ١٧٧ [٩٣] صج- و إلى حفص بن غياث:
- ١٨٠ [٩٤] صد- و إلى حكم بن حكيم ابن أخي خلّاد:
- ١٨١ [٩٥] صه- و إلى حمّاد بن عثمان:
- ١٨١ [٩٦] صو- و إلى حمّاد بن عمرو و أنس بن محمّد:
- ١٨٢ [٩٧] صز- و إلى حمّاد بن عيسى:
- ١٨٢ [٩٨] صح- و إلى حمّاد النّوّاء:
- ١٨٣ [٩٩] صط- و إلى حمدان بن الحسين:
- ١٨٣ [١٠٠] ق- و إلى حمدان الديوانى:
- ١٨٤ [١٠١] قا- و إلى حمزة بن حرمان:
- ١٨٥ [١٠٢] قب- و إلى حنّان بن سدير:
- ١٨٦ [١٠٣] قج- و إلى خالد بن أبى العلاء الخفّاف:
- ١٨٧ [١٠٤] قد- و إلى خالد بن مادّ القلانسى:
- ١٨٧ [١٠٥] قه- و إلى خالد بن نجيج:
- ١٨٧ [١٠٦] قو- و إلى داود بن بوزيد:
- ١٨٨ [١٠٧] قر- و إلى داود بن أبى يزيد:
- ١٨٩ [١٠٨] قح- و إلى داود بن إسحاق:
- ١٨٩ [١٠٩] قط- و إلى داود بن الحصين:
- ١٩٠ [١١٠] قى- و إلى داود الرقى:
- ١٩٥ [١١١] قيا- و إلى داود بن سرحان:
- ١٩٥ [١١٢] قيب- و إلى داود الصرمى:
- ١٩٦ [١١٣] قيج- و إلى درست بن أبى منصور:
- ١٩٧ [١١٤] قيد- و إلى ذريح المحاربى:

- ١٩٨ [١١٥] قيه- و إلى ربيع بن عبد الله:
- ١٩٨ [١١٦] قيو- و إلى رفاعه بن موسى النحاس:
- ١٩٩ [١١٧] قيز- و إلى روح بن عبد الرحيم:
- ١٩٩ [١١٨] قيج- و إلى رومي بن زرارة:
- ٢٠٠ [١١٩] قيط- و إلى الريان بن الصلت:
- ٢٠١ [١٢٠] قك- و إلى زرارة بن أعين:
- ٢٠١ [١٢١] قكا- و إلى زرعه عن «٢» سماعة:
- ٢٠٢ [١٢٢] قكب- و إلى زكريا بن آدم:
- ٢٠٣ [١٢٣] قكج- و إلى زكريا بن مالك الجعفي:
- ٢٠٤ [١٢٤] قكد- و إلى الزهري:
- ٢٠٦ [١٢٥] قكه- و إلى زياد بن سوجه:
- ٢٠٦ [١٢٦] قكو- و إلى زياد بن مروان القندي:
- ٢٠٩ [١٢٧] قكز- و إلى زيد الشحام:
- ٢١٢ [١٢٨] قكح- و إلى زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام):
- ٢١٥ [١٢٩] قكط- و إلى سدير الصيرفي:
- ٢١٧ [١٣٠] قل- و إلى سعد بن طريف الخفاف:
- ٢١٧ [١٣١] قلا- و إلى سعد بن عبد الله:
- ٢١٧ [١٣٢] قلب- و إلى سعدان بن مسلم- و اسمه عبد الرحمن بن مسلم:-
- ٢١٧ [١٣٣] قلج- و إلى سعيد بن عبد الله الأعرج:
- ٢١٨ [١٣٤] قلد- و إلى سعيد النقاش:
- ٢١٨ [١٣٥] قلء- و إلى سعيد بن يسار:
- ٢١٩ [١٣٦] قلو- و إلى سلمة بن تمام صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام):
- ٢٢٠ [١٣٧] قلز- و إلى سلمة بن الخطاب:
- ٢٢٠ [١٣٨] قلح- و إلى سليمان بن جعفر الجعفي:

- ٢٢٠ [١٣٩] قلط- و إلى سليمان بن حفص المروزي:
- ٢٢٣ [١٤٠] قم- و إلى سليمان بن خالد:
- ٢٢٣ [١٤١] قما- و إلى سليمان بن داود المنقري:
- ٢٢٤ [١٤٢] قمب- و إلى سليمان الديلمي:
- ٢٢٥ [١٤٣] قمج- و إلى سليمان بن عمرو:
- ٢٢٥ [١٤٤] قمد- و إلى سماعه بن مهران:
- ٢٣٨ [١٤٥] قمه- و إلى سويد القلاء:
- ٢٣٨ [١٤٦] قمو- و إلى سهل بن اليسع:
- ٢٣٨ [١٤٧] قمز- و إلى سيف التمار:
- ٢٣٩ [١٤٨] قمح- و إلى سيف بن عميرة:
- ٢٤١ [١٤٩] قمط- و إلى شعيب بن واقد:
- ٢٤٣ [١٥٠] قن- و إلى شهاب بن عبد ربه:
- ٢٤٣ [١٥١] قنا- و إلى صالح بن الحكم:
- ٢٤٤ [١٥٢] قنب- و إلى صالح بن عقبه:
- ٢٤٥ [١٥٣] قنج- و إلى صباح بن سيابة:
- ٢٤٦ [١٥٤] قند- و إلى صفوان بن مهران الجمال:
- ٢٤٧ [١٥٥] قنه- و إلى صفوان بن يحيى:
- ٢٤٧ [١٥٦] قنو- و إلى طلحة بن زيد:
- ٢٤٩ [١٥٧] قنز- و إلى عاصم بن حميد:
- ٢٤٩ [١٥٨] قنج- و إلى عامر بن جذاعة:
- ٢٥١ [١٥٩] قنط- و إلى عامر بن نعيم القمي:
- ٢٥١ [١٦٠] قس- و إلى عائذ الأحمسي:
- ٢٥٢ [١٦١] قسا- و إلى العباس بن عامر [القصابي] «٥»:
- ٢٥٣ [١٦٢] قسب- و إلى العباس بن معروف:

- ٢٥٣ [١٦٣] قسج- و إلى العباس بن هلال:
- ٢٥٤ [١٦٤] قسد- و إلى عبد الأعلى مولى آل سام:
- ٢٥٧ [١٦٥] قسه- و إلى عبد الحميد الأزدي:
- ٢٥٩ [١٦٦] قسو- و إلى عبد الحميد بن عواض الطائي:
- ٢٦٠ [١٦٧] قسز- و إلى عبد الرحمن [بن] «١٦» أبي عبد الله البصري:
- ٢٦٢ [١٦٨] قسح- و إلى عبد الرحمن بن أبي نجران:
- ٢٦٢ [١٦٩] قسط- و إلى عبد الرحمن بن الحجاج:
- ٢٦٨ [١٧٠] قع- و إلى عبد الرحمن بن كثير الهاشمي:
- ٢٧٠ [١٧١] قعا- و إلى عبد الرحيم القصير:
- ٢٧٠ [١٧٢] قعب- و إلى عبد الصمد بن بشير:
- ٢٧١ [١٧٣] قعج- و إلى عبد العظيم بن عبد الله الحسنی:
- ٢٧٤ [١٧٤] قعد- و إلى عبد الكريم بن عقبه الهاشمي:
- ٢٧٥ [١٧٥] قعه- و إلى عبد الكريم بن عمرو:
- ٢٧٧ [١٧٦] قعو- و إلى عبد الله بن أبي يعفور:
- ٢٧٧ [١٧٧] قعز- و إلى عبد الله بن بكير:
- ٢٧٩ [١٧٨] قعح- و إلى عبد الله بن جبلة:
- ٢٨٠ [١٧٩] قعط- و إلى عبد الله بن جعفر الحميري:
- ٢٨٠ [١٨٠] قف- و إلى عبد الله بن جندب:
- ٢٨٠ [١٨١] قفا- و إلى عبد الله بن الحكم:
- ٢٨٢ [١٨٢] ققب- و إلى عبد الله بن حماد الأنصاري:
- ٢٨٣ [١٨٣] قفج- و إلى عبد الله بن سليمان:
- ٢٨٥ [١٨٤] ققد- و إلى عبد الله بن سنان:
- ٢٨٥ [١٨٥] قفه- و إلى عبد الله بن فضالة:
- ٢٨٥ [١٨٦] قفو- و إلى [عبد الله] «٢» بن القاسم:

- ٢٨٦ [١٨٧] قفز- و إلى عبد الله بن لطيف التفليسي:
- ٢٨٦ [١٨٨] قفح- و إلى عبد الله بن محمد بن أبي بكر الحضرمي و كليب الأسدي:
- ٢٨٨ [١٨٩] قفط- و إلى عبد الله بن محمد الجعفي:
- ٢٨٩ [١٩٠] قص- و إلى عبد الله بن مسكان:
- ٢٩٤ [١٩١] قضا- و إلى عبد الله بن المغيرة:
- ٢٩٤ [١٩٢] قصب- و إلى عبد الله بن ميمون:
- ٢٩٤ [١٩٣] قصح- و إلى عبد الله بن يحيى الكاهلي:
- ٢٩٤ [١٩٤] قصد- و إلى عبد المؤمن بن القاسم الأنصاري:
- ٢٩٨ [١٩٥] قصة- و إلى عبد الملك بن أعين:
- ٣٠٠ [١٩٦] قسو- و إلى عبد الملك بن عتبة الهاشمي:
- ٣٠٢ [١٩٧] قصز- و إلى عبد الملك بن عمرو:
- ٣٠٤ [١٩٨] قصح- و إلى عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري:
- ٣٠٤ [١٩٩] قسط- و إلى عبيد بن زرارة:
- ٣٠٤ [٢٠٠] ر- و إلى عبيد الله المرافقي:
- ٣٠٧ [٢٠١] را- و إلى عبيد الله بن علي الحلبي:
- ٣٠٧ [٢٠٢] رب- و إلى عبيد الله بن الوليد الوصافي:
- ٣٠٧ [٢٠٣] رج- و إلى عثمان بن زياد:
- ٣٠٩ [٢٠٤] رد- و إلى عطاء بن السائب:
- ٣٠٩ [٢٠٥] ره- و إلى العلاء بن رزين:
- ٣١١ [٢٠٦] رو- و إلى العلاء بن سيابة:
- ٣١٢ [٢٠٧] رز- و إلى علي بن أبي حمزة:
- ٣١٤ [٢٠٨] رح- و إلى علي بن أحمد بن أشيم:
- ٣١٨ [٢٠٩] رط- و إلى علي بن إدريس صاحب الرضا (عليه السلام) «٣»:
- ٣١٨ [٢١٠] ري- و إلى علي بن أسباط:

- ٣٢٠ [٢١١] ربا- و إلى على بن إسماعيل الميثمي:
- ٣٢٠ [٢١٢] ريب- و إلى على بن بجيل:
- ٣٢١ [٢١٣] ريج- و إلى على بن بلال:
- ٣٢٢ [٢١٤] ريد- و إلى على بن جعفر:
- ٣٢٧ [٢١٥] ريه- و إلى على بن حسان:
- ٣٢٨ [٢١٦] ريو- و إلى على بن الحكم:
- ٣٣٠ [٢١٧] ريز- و إلى على بن رثاب:
- ٣٣٠ [٢١٨] ريج- و إلى على بن ريان:
- ٣٣٠ [٢١٩] ريط- و إلى على بن سويد:
- ٣٣١ [٢٢٠] رك- و إلى على بن عبد العزيز:
- ٣٣١ [٢٢١] ركا- و إلى على بن عطية:
- ٣٣٢ [٢٢٢] ركب- و إلى على بن غراب:
- ٣٣٣ [٢٢٣] ركج- و إلى على بن الفضل الواسطي:
- ٣٣٤ [٢٢٤] ركد- و إلى على بن محمد الحضيبي:
- ٣٣٤ [٢٢٥] ركه- «٩».
- ٣٣٤ [٢٢٦] ركو- و إلى على بن محمد النوفلي:
- ٣٣٤ [٢٢٧] ركز- و إلى على بن مطر:
- ٣٣٤ [٢٢٨] ركح- و إلى على بن مهزيار:
- ٣٣٥ [٢٢٩] ركط- و إلى على بن ميسرة:
- ٣٣٥ [٢٣٠] رل- و إلى على بن النعمان:
- ٣٣٦ [٢٣١] رلا- و إلى على بن يقطين:
- ٣٣٧ تعريف مركز القائمية باصفهان للتمريات الكمبيوترية

خاتمة المستدرک المجلد ٤

إشارة

سرشناسه : نوری، حسین بن محمدتقی، ١٢٥٤ - ١٣٢٠ق.

عنوان و نام پدید آور : خاتمة مستدرک الوسائل / تالیف حسین النوری الطبرسی؛ تحقیق موسسه آل البيت عليهم السلام لاحیاء التراث. مشخصات نشر : قم: موسسه آل البيت (ع)، لاحیاء التراث، ١٤١٥ق = -١٣٧٣. مشخصات ظاهری : ج.

فروست : موسسه آل البيت (عليهم السلام) لاحیاء التراث؛ ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٥

شابک : ٢٤٠٠ ریال: ج. ١١-٨٤-٥٥٠٣-٩٦٤؛ ٨-٨٦-٥٥٠٣-٩٦٤؛ ٥٠٠٠ ریال: ج. ١٧٦-٠١١٩-٣١٩-٩٦٤-X؛ ٨٠٠٠ ریال: ج. ٩ : X-٩٦٤-٣١٩-٠٢٠

یادداشت : کتاب حاضر خاتمة مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل است که خود در اصل اضافاتی است بر کتاب وسائل الشیعه حرالعالمی.

یادداشت : ج. ٦ (چاپ اول: ١٤١٦ق. = ١٣٧٣).

یادداشت : ج. ٨ (چاپ اول: ١٤١٨ق. = ١٣٧٦).

یادداشت : ج. ٩ (چاپ اول: ١٤٢٠ق. = ١٣٧٨).

یادداشت : کتابنامه.

عنوان دیگر : مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل.

عنوان دیگر : وسائل الشیعه.

موضوع : حدیث -- علم الرجال

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ١٢ق.

موضوع : اخلاق اسلامی -- متون قدیمی تا قرن ١٤

شناسه افزوده : حر عاملی، محمد بن حسن، ١٠٣٣-١١٠٤ق. وسائل الشیعه.

شناسه افزوده : موسسه آل البيت (عليهم السلام). لاحیاء التراث.

رده بندی کنگره : BP١٣٥/ح٥١٨ و ٥١٨٠٤/١٣٧٣

رده بندی دیویی : ٢٩٧/٢١٢

شماره کتابشناسی ملی : م٧٤-١٦٠٢ نام کتاب: خاتمة المستدرک

موضوع: تاریخ فقیهان و راویان

الفائدة الخامسة في شرح مشيخة كتاب من لا يحضره الفقيه

إشارة

الذی بعد الکافی أصح الكتب و أتقنها علی ما صرح به أئمة الفنّ.

قال العلامة الطباطبائي في ترجمة الصدوق في كلام له في توثيقه: مضافا إلى ما ذكر، إجماع الأصحاب على نقل أقواله، و اعتبار

مذاهبه في الإجماع و النزاع، و قبول قوله في التوثيق و التعديل، و التعويل على كتبه خصوصا كتاب من لا يحضره الفقيه، فإنه أحد الكتب الأربعة التي هي في الاشتهار و الاعتبار كالشمس في رابعة النهار، و أحاديثه معدودة في الصحاح من غير خلاف و لا توقّف من أحد، حتى أنّ الفاضل المحقق الشيخ حسن بن الشهيد الثاني مع ما علم من طريقته في تصحيح الأحاديث يعد حديثه من الصحيح عنده و عند الكلّ «١».

(١) رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢٩٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٦

و حكى تلميذه الشيخ الجليل الشيخ عبد اللطيف «١» بن أبي جامع في رجاله: أنه سمع منه مشافهة يقول: ان كلّ رجل يذكره في الصحيح فهو شاهد أصل بعدالته لا ناقل، و من الأصحاب من يذهب إلى ترجيح أحاديث الفقيه على غيره «٢» من الكتب الأربعة نظرا إلى زيادة حفظ الصدوق، و حسن ضبطه، و تثبته في الرواية، و تأخر كتابه عن الكافي «٣» و ضمانه فيه لصحة ما يورده، و أنه لم يقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه، و إنّما يورد فيه ما يفتى به، و يحكم بصحته، و يعتقد أنه حجّة بينه و بين ربّه «٤».

و بهذا الاعتبار قيل: إنّ مراسيل الصدوق في الفقيه كمراسيل ابن أبي عمير في الحجية و الاعتبار، و إنّ هذه المزية من خواص هذا الكتاب لا توجد في غيره من كتب الأصحاب، و قد ذكرنا كلام الأستاذ الأكبر في التعليقة و الفوائد، و كلام الشيخ الأعظم في رسالة التعادل في الفائدة السابقة «٥».

و قد أطال بعضهم الكلام في الفقيه، و ذكروا قرائن ظنّوا أنّها تفيد رجوع الصدوق عمّا ذكره في أوله، و عدم وفائه بما جعله على عهده، و لكنّ المتأمل

(١) هو الشيخ عبد اللطيف بن الشيخ نور الدين علي بن شهاب الدين احمد بن أبي جامع الحارثي الهمداني الشامي العاملي، تلميذ البهائي و صاحب المعالم و المدارك و غيرهم، و المجاز هو و اخوه عن صاحب المعالم، اقتصر في كتابه على رجال الكتب الأربعة، أنظر: الذريعة ١٠:

٢٥٣ / ١٢٨.

(٢) أي: على احاديث غيره.

(٣) تأخر الفقيه عن الكافي لا يعد سببا في ترجيح أحاديثه على احاديث غيره، و الّا لكانت احاديث التهذيبيين اولى بالترجيح لتأخرها، و لكن قد يقال ان من مزايا تأخر الفقيه عن الكافي هو وقوف الصدوق على مروياته و تحاشي روايته بعضها و التنبيه على ما انفرد به ثقة الإسلام.

و هذا هو المراد من معنى العبارة، فلاحظ.

(٤) انظر: الفقيه ١: ٣ من المقدمة، فإن بعض فقرات هذا الكلام مأخوذ من هناك.

(٥) انظر: ماله علاقة بالمقام في الفائدة الرابعة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٧

المنصف لعلّه لا يستفيد منها إلّا بإبطال ما زعم من قطع آحاد أخباره، للشهادة المذكورة في خطبته و غيرها على منوال ما مرّ في حال أخيه الأكبر الكافي.

و أمّا صيرورتها سببا للوهن في الوثوق بها و الظن بصدورها فهي أوهى حالا و أضعف بإلا من نيل هذا المقام، و رأينا نقلها و ذكر ما قيل أو يقال فيها خروجا عن الغرض من هذه الفائدة، و هي شرح حال المشيخة على الطريقة المشهورة، مع أن في التأمّل في الفائدة

السابقة ما يكتفى به الطالب، لاشتراك الكتابين في جملة من المطالب.

فنقول: قد سلك كل من مشايخنا الثلاثة أصحاب الكتب الأربعة (رضوان الله تعالى عليهم) في أسانيد كتابه مسلکا ما سلکه الآخر. فالشيخ ثقة الإسلام جرى في الكافي على طريقة السلف الصالحين من ذكر جميع السند غالبا، وترك أوائل الاسناد ندره اعتمادا على ذكره في الأخبار المتقدمة عليه في هذا، وقد يتفق له الترك بدون ذلك أيضا، فإن كان للمبتدء بذكره في السند طريق معهود متكرر في الكتاب كأحمد بن محمد بن عيسى، وأحمد بن محمد بن خالد، وسهل بن زياد، فالظاهر البناء عليه، وإلا كان الحديث مرسلا، ويسمى مثله في الاصطلاح: معلقا.

و أميا رئيس المحدثين الصدوق فإنه بنى في الفقيه من أول الأمر على اختصار الأسانيد، وحذف أوائل السند، ثم وضع في آخره مشيخة يعرف بها طريقه إلى من روى عنه، فهي المرجع في اتصال سنده في أخبار هذا الكتاب، وربما أخل منها بذكر الطريق إلى بعض فيكون السند باعتباره معلقا، وسنذكر طريقة شيخ الطائفة في الفائدة الآتية إن شاء الله تعالى.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٨

ثم إنهم أطالوا البحث و الفحص عن أحوال المذكورين في المشيخة، ومدحهم و قدحهم، و صحه الطريق من جهتهم، و لقرائن أخرى.

و أول من دخل في هذا الباب العلامة في الخلاصة، و تبعه ابن داود، ثم أرباب المجاميع الرجالية. و شرّاح الفقيه: كالعالم الفاضل المولى مراد التفريشي، و العالم الجليل المجلسي الأول و غيرهم، و نحن نذكر خلاصة ما ذكره مع الإشارة إلى ما عندي فيها، ثم نتبعه تنبيهات نافعة تتعلق بالفقيه، و لتكن هذه الفائدة بمنزلة الشرح للفائدة الأولى من خاتمة الوسائل فإننا نذكر الطرق على ترتيبه. فنقول و بالله المستعان:

[١] أ- أما طريق الصدوق إلى أبان بن تغلب:

فأبوه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى، عن أبي أيوب، عن أبي علي - صاحب الكلل - عنه «١». و الطريق ضعيف على المشهور لمكان أبي علي، فإنه مجهول. و أما الباقيون فمن أجلاء الثقات، و يمكن تصحيح الطريق من وجوه: أ- رواية ابن أبي عمير عن أبي علي - صاحب الكلل - كما في الكافي في باب حقّ المؤمن على أخيه «٢»، و هي من أمارات الوثاقه كما صرح به الشيخ «٣»، و عليه المحققون.

(١) الفقيه: ٤: ٢٣، من المشيخة.

(٢) أصول الكافي ٢: ١٣٧ / ٨.

(٣) عدة الأصول ١: ٣٨٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٩

ب- إن في السند صفوان الذي هو من أصحاب الإجماع الذين يحكم بصحة رواياتهم على المشهور، و سنوضحه ان شاء الله تعالى. ج- ما أشار إليه المحقق الكاظمي في عدته: من أن ما روى في الفقيه إنما كان من أصل أبان لا من كتاب التفسير، و لا من كتاب الفضائل «١» لعدم المناسبه، و الأصول - و لا سيما أصل مثله في أيام الصدوق - كانت مشهورة، فلا يضّرّ توسط ما جهل «٢». د- ما أشار فيها أيضا من أن بعض المحققين قال: أظنّ أن أبا علي هذا هو عبد الرحمن بن الحجاج لكثرة روايته عن أبان، لكن عبد

الرحمن يدعى:

بياع السابري «٣»، انتهى، وفيه بعد.

ه- ما في جامع الرواة: من أن الظاهر أن أبا علي هذا هو بعينه أبو علي صاحب الأنماط الكوفي المذكور في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ «٤»، الذي يروي عنه ابن أبي عمير كما في التهذيب في آخر باب الأذان والإقامة من أبواب الزيارات «٥»، و في الكافي في باب ورود تبع في كتاب الحج «٦» «٧».

و هذا وإن كان يرجع إلى أول الوجوه إلا أن في ذكره الشيخ في رجال الصادق (عليه السلام) تأكيد للوثيقة لما سنبينه ان شاء الله من أنه من أمارات

(١) في الأصل: كتاب الفاضل، و الذي أثبتناه هو الصحيح لكونه من كتب أبان كما في النجاشي: ٧/١٠.

(٢) عدة الكاظمي: ٨٠ / ٢.

(٣) عدة الكاظمي: ٨٠ / ٢.

(٤) رجال الطوسي: ٢٠ / ٣٣٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٦ / ١١٤٤.

(٦) الكافي ٤: ٨ / ٢٢٢.

(٧) جامع الرواة ٢: ٤٠٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٠
الوثيقة.

[٢] ب- و إلى أبان بن عثمان:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد و أيوب بن نوح و إبراهيم بن هاشم و محمّد بن عبد الجبار كلهم، عن محمّد بن أبي عمير و صفوان بن يحيى، عن أبان بن عثمان الأحمر «١». و السند في أعلى درجة الصحة.

و أمّا أبان فهو من أصحاب الإجماع، و يأتي بعض الكلام فيه و في إبراهيم «٢».

[٣] ج- و إلى إبراهيم بن أبي البلاد:

أبوه علي بن بابويه، عن عبد الله ابن جعفر الحميري، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عنه، و يكتني أبا إسماعيل «٣». و هذا السند أيضا صحيح بالاتفاق.

[٤] د- و إلى إبراهيم بن أبي زياد الكرخي «٤»:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عن محمّد بن أبي عمير، عنه «٥». و السند إليه صحيح بالاتفاق.

- (١) الفقيه ٤: ٨٣، من المشيخة.
- (٢) يأتي في صحيفة: ٣٣.
- (٣) الفقيه ٤: ٦٨، من المشيخة.
- (٤) ذكره النجاشي في ترجمته محمد بن أحمد بن عبد الله بن مهران بعنوان: إبراهيم بن زياد الكرخي: ٣٤٦/٩٣٥، و مثله في الفقيه ٣: ١٤٥/٦٤١. إلّا ان ما في الأصل موافق لما في المشيخة، و روضة الكافي ٨: ٣٧٠/٥٦٠، و تهذيب الأحكام ٧: ٨٠/٣٤٥ و موارد كثيرة أخرى.
- و الظاهر سقوط كلمة (أبي) قبل كلمة (زياد) من النجاشي و الفقيه كما تبّه عليه في معجم رجال الحديث ١: ٢٢٥، فلاحظ.
- (٥) الفقيه ٤: ٦١، من المشيخة.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١١
- و أما إبراهيم فيروى عنه ابن أبي عمير الذي لا يروى إلّا عن ثقة.
- و الحسن بن محبوب، كما في الفقيه في باب المضاربة «١»، و باب الهدية «٢»، و في التهذيب في باب الأحداث الموجبة للطهارة «٣»، و في الكافي في باب أصول الكفر و أركانه «٤»، و هو من أصحاب الإجماع، و هم أيضا لا يروون إلّا عن الثقة كما هو الحقّ عندنا و فاقا للعلامة الطباطبائي في ترجمته زيد النرسي «٥»، و قد مرّ- في شرح حال أصل زيد «٦» - كلامه، و سنوضحه إن شاء الله تعالى في مقام ذكر هؤلاء العصابة.
- و يروى عنه أبان بن عثمان، كما في التهذيب في باب الصلاة في السفر من أبواب الزيادات «٧»، و هو أيضا من أصحاب الإجماع.
- و يروى عنه صفوان بن يحيى، كما في الكافي في باب القول على العقيقة «٨»، و هو شريك الجماعة، و ممّن نصّ عليهم أنهم لا يروون إلّا عن ثقة.
- و يروى عنه إبراهيم بن مهزم في الكافي في كتاب العقيقة «٩»، و هو من أجلاء الثقات.
- و أبو أيوب في الكافي في باب دعوات موجزات «١٠»، و هو كسابقه، و بعد رواية هؤلاء عنه لا مجال للتأمل فيه.

(١) الفقيه ٣: ١١١/١٤٥ و ١٢/١٤٦.

(٢) الفقيه ٣: ١٣/١٩١.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٢٠/٤٩.

(٤) أصول الكافي ٢: ٢٢١/١٢.

(٥) رجال السيد بحر العلوم ٢: ٣٦٦.

(٦) تقدم في المجلد الأول صحيفة: ٦٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٣: ٢٢٩/٥٨٦.

(٨) الكافي ٦: ٣٠/١.

(٩) الكافي ٦: ٤/١.

(١٠) أصول الكافي ٢: ٢٢٢/١٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٢

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إبراهيم بن أبي محمود.

و أبوه علي، عن الحسن بن أحمد المالكي، عن أبيه، عنه.

و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه «١».

و الطريق الأول: حسن بإبراهيم علي المشهور، صحيح عند المحققين كما سيأتي «٢» في الطريق إليه.

و أما الثاني: فضعيف علي المشهور، لمكان الحسن بن أحمد المجهولين «٣»، و الظاهر كما قيل: انه نسب الى جدّه مالك بن الأحوص

الأشعري القمي، و قد ذكره الشيخ في أصحاب العسكري (عليه السلام) «٤» و فيه مدح، مضافا إلى روايته مثل علي بن بابويه الجليل

عنه، فالسند قوى وفاقا للفتى المجلسي «٥».

و الثالث: صحيح بالاتفاق.

[٦] و- و إلى إبراهيم بن أبي يحيى المدائني:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن عبد الجبار، عن الحسن بن علي بن فضال، عن ظريف بن ناصح، عنه

«٦».

و كلهم ثقات و أجلاء من الإمامية سوى ابن فضال، و لذا عدّ السند في المشهور من الموتق، و لكنّه من أصحاب الإجماع، و ممن أمر

العسكري (عليه

(١) الفقيه ٤: ١٤، من المشيخة.

(٢) يأتي في صحيفه: ٣٣.

(٣) أي: الحسن و أبوه أحمد.

(٤) رجال الشيخ: ٣/٤٣٠.

(٥) روضة المتقين ١٤: ٢٧.

(٦) الفقيه ٤: ٩٧، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٣

السلام) بأخذ رواياتهم «١»، و قد أخبر محمد بن عبد الله بن زرارة برجوعه عن الفطحية «٢»، فدرج السند في سلك الصحاح أولى

كما صرح به في العدة «٣».

و أمّا إبراهيم فهو بعينه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى أبو إسحاق المدني مولى الأسلميين، من أصحاب الباقر و الصادق (عليهما

السلام) له كتاب مبوّب في الحلال و الحرام عن الصادق (عليه السلام) و كان خاصّا به خصيصا بحدِيثنا «٤» يروى عنه: حماد كما في

التهذيب في كتاب المكاسب «٥»، و صرح به في التعليقة «٦»، و هو من أصحاب الإجماع، و من الثقات الأجلاء.

و عاصم بن حميد كما في الكافي في باب صدقات النبي (صلى الله عليه و آله) «٧» و باب ما أحل له (صلى الله عليه و آله) من النساء

«٨».

و الجليل: عبد الرحمن بن محمد بن أبي هاشم كما فيه في باب آلات الدواب «٩»، و في التهذيب في باب ارتباط الخيل «١٠».

و ظريف بن ناصح كما في الفقيه «١١».

(١) بقوله عليه السلام: خذوا بما رووا، و ذروا ما رأوا.

- أنظر: كتاب الغيبة للطوسي: ٣٩٠.
- (٢) رجال النجاشي: ٧٢ / ٣٥.
- (٣) العدة للكاظمي: ١١١ / ١.
- (٤) رجال النجاشي: ١٢ / ١٤.
- (٥) تهذيب الأحكام ٦: ٢٨ / ٣٢٨.
- (٦) تعليقه الوحيد على منهج المقال: ٢٠.
- (٧) الكافي ٧: ٣ / ٤٨.
- (٨) الكافي ٥: ٧ / ٣٩١.
- (٩) الكافي ٦: ٥ / ٥٤١.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٦: ١١ / ١٦٥.
- (١١) الفقيه ٤: ٩٧، من المشيخة.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٤
- و ذكره الشيخ في رجال الصادق (عليه السلام) «١» و مرّ و يأتي أنّه من الشواهد على كونه ممّن وثقهم ابن عقده في رجاله. و قال أيضا في حقه: أسند عنه «٢»، و جميع ذلك يورث الظنّ القويّ بكونه من ثقاتنا.

[٧] ز- و إلى إبراهيم بن سفيان:

محمد بن عليّ ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الكوفي، عن محمد بن سنان، عنه «٣».

و الظاهر أنّ المراد بمحمد بن علي هو الصيرفي الذي يكتنى أبا سمينه، و قالوا فيه: إنّه من الغلاة الكذابين، و بعد أن اشتهر بالكذب في الكوفة انتقل إلى قم، و نزل على أحمد بن محمد بن عيسى، ثم اشتهر بالغلوّ فأخرجه أحمد من قم «٤»، و له كتب مثل كتب الحسين بن سعيد «٥».

فالسند ضعيف و إن بنينا على وثاقه محمد بن سنان كما هو الحقّ، إلّا أنّ في شرح المشيخة: و روى الأصحاب كتبه، إلّا ما كان فيه غلوّ، أو كان منفردا به، و كتبه كثيرة، و الظاهر أنّ مساهلتهم في النقل عن أمثاله لكونهم من مشايخ الإجازة، و الأمر فيه سهل، لأنّ الكتاب إذا كان مشتهرا متواترا عن صاحبه يكفي في النقل عنه، و كان ذكر السند لمجرّد التيمن و التبرك، مع أنّ الغلوّ الذي

- (١) رجال الشيخ: ٢٤ / ١٤٤.
- (٢) انظر: رجال الشيخ: ٢٤ / ١٤٤.
- (٣) الفقيه ٤: ١٠٢، من المشيخة.
- (٤) انظر: رجال النجاشي: ٨٩٤ / ٣٣٢، و قد ذكره بعنوان: محمد بن علي بن إبراهيم بن موسى أبو جعفر القرشي، مولا هم، صيرفي، و كان لقب محمد بن علي: أبا سمينه، و قال: ضعيف جدا فاسد الاعتقاد، لا يعتمد في شيء.
- أقول: سيأتي في الهامش رقم ٨ من الصفحة: ١٥ ماله علاقة بالمقام، فلاحظ.
- (٥) فهرست الشيخ الطوسي: ٦١٤ / ١٤٤.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٥
- ينسبونه إليهم لا- نعرف أنّه كان الاخبار عاليا دقيقا أو كان موافقا للواقع، لأننا نراهم يذكرون: أنّ أول درجة في الغلوّ نفى السهو عن

النبي (صلى الله عليه وآله) مع أن أكثر الأصحاب رووا أحاديثهم، وما رأينا من أخبار أمثاله خيرا دالا على الغلو، والله تعالى يعلم «١»، انتهى.

و يؤيد ما ذكره أن الصدوق مع قرب عهده به ووقوفه على حاله، و ما صنع به شيخ الأشعريين أحمد اعتمد عليه في جملة من طرقه سوى إبراهيم المذكور.

فمنها: طريقه إلى الحسن بن علي بن أبي حمزة «٢»، و طريقه إلى محمّد بن سنان «٣»، و إلى علي بن محمّد الحضيبي «٤»، و إلى وهيب بن حفص «٥»، و كذا طريقه إلى أبي الجارود «٦»، و طريقه إلى عبد الحميد الأنزدي «٧» - بناء على كون محمّد بن علي القرشي الكوفي هو بعينه الصيرفي الهمداني «٨»، كما استظهره في

(١) روضة المتقين ١٤: ٢٨.

(٢) الفقيه ٤: ١٣٠، من المشيخة.

(٣) الفقيه ٤: ١٥ و ١٠٥، من المشيخة.

(٤) الفقيه ٤: ١٢٠، من المشيخة.

(٥) الفقيه ٤: ٦٣، من المشيخة.

(٦) الفقيه ٤: ٤٠، من المشيخة.

(٧) الفقيه ٤: ١٥، من المشيخة.

(٨) الظاهر اشتباه المصنف رحمه الله تعالى في القول بالاتحاد بين محمد بن علي القرشي الكوفي و بين محمد بن علي الصيرفي الهمداني فيما نقله عن منتهى المقال و بناه أيضا. و في المقام جملة أمور نوردها اختصارا.

١- ان محمد بن علي القرشي ليس هو أبا سميئة، و ان كان قريشا و اسمه محمد بن علي، فهذا لا يلزم انحصار المسمى بهذا الاسم، و بالإمكان ان يكون غيره، كما لا تدل رواية ابن ماجيلويه على الاتحاد لإمكان روايته عن الاثنين لا سيما بعد ثبوت كونهما من طبقة مشايخه.

٢- وقوع محمد بن علي القرشي في ثمان طرق للشيخ الصدوق كما بينها المصنف، و لو كان المقصود منه هو الملقب بأبي سميئة، لما صح التزام الصدوق في أول الفقيه بان لا يذكر فيه الا ما يعتمد عليه، و يحكم بصحته، و يكون حجة بينه و بين ربه، و لا يمكن الجمع بين قوله هذا و الرواية عن من هو معروف لدى الصدوق و غيره بالغلو و الكذب و التدليس و الوضع، و عليه فلا بد و أن يكون المراد منه غير أبي سميئة.

٣- استثناء محمد بن الحسن بن الوليد من رواية محمد بن أحمد بن يحيى ما رواه عن محمد بن علي أبي سميئة، و ما رواه عن محمد بن علي الهمداني، كما في النجاشي: ٩٣٩ / ٣٤٨، و هذا يدل على أن أبا سميئة هو غير الهمداني.

٤- ذكر النجاشي كلا- الرجلين و قال عن أبي سميئة (٣٣٢ / ٨٩٤): انه ضعيف جدا فاسد الاعتقاد لا يعتمد في شيء، و ذكر عن الهمداني بأنه و أباه و جده من وكلاء الأئمة عليهم السلام و لم يطعن عليه في أي شيء (٣٤٤ / ٩٢٨).

٥- جد الهمداني اسمه محمد وجد أبي سميئة اسمه إبراهيم و الأول من أهل همدان و الثاني من الكوفة ثم انتقل الى قم و اخرج منها كما يظهر من ترجمة الاثنين لدى النجاشي.

معجم رجال الحديث: ٢٩٩ / ١٦ - بتصرف.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٦

منتهى المقال «١» - و طريقه إلى هارون بن خارجة.

هذا و أما إبراهيم بن سفيان فغير مذکور فی الرجال، و لا يوجد له رواية في الكتب الأربعة إلا ما في الفقيه في باب ما يجوز للمحرم إتيانه: عنه، عن أبي الحسن (عليه السلام) «٢» و روى عن الحسين بن سعيد، عنه، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) في باب ما يجب على من اختصر شوطا في الحجر «٣»، و الأمر سهل.

[٨] ح- و إلى إبراهيم بن عبد الحميد:

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن سعدان بن مسلم، عنه.
و أبوه أيضا، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عنه «٤».
و السندان حسنان في المشهور.

(١) منتهى المقال: ٢٨٤.

(٢) الفقيه ٢: ٢٢٤ / ١٠٤٨.

(٣) الفقيه ٢: ٢٤٩ / ١١٩٩.

(٤) الفقيه ٤: ٥٥، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٧

أما الأول: فبسعدان، و أما الثاني فباب هاشم، و الحق وثاقتهما.

أما الثاني فيأتي «١» عن قريب.

و أما الأول فلرواية من لا يروى إلا عن ثقة عنه، مؤيدة برواية الأجلء الكاشفة عادة عنها.

فروى عنه ابن أبي عمير، في الكافي في باب أن الأرض لا تخلو من حجه «٢»، و صفوان بن يحيى، كما صرح به الشيخ في الفهرست «٣»، و يونس ابن عبد الرحمن في الكافي، في باب البيان و التعريف «٤»، و فضالة بن أيوب، في باب النوادر من كتاب الجنائز «٥»، و الحسن بن محبوب، في الفقيه، في باب أحكام المماليك و الإمام من كتاب النكاح «٦»، و الحسن بن علي بن فضال، في التهذيب، في زيارة الأربعين «٧».

و هؤلاء الستة من أصحاب الإجماع، و فيهم ابن أبي عمير، و صفوان.

و يروى عنه العباس بن معروف كما في مشيخة الفقيه «٨» في طريقه إليه، و أحمد بن إسحاق كذلك «٩»، و عبد الله بن الصلت القمي «١٠».

و شيخ القميين محمد بن علي بن محبوب كما في التهذيب في باب

(١) يأتي في هذه الفائدة، صحيفة: ٣٣.

(٢) أصول الكافي ١: ١٣٦ / ٢.

(٣) فهرست الشيخ الطوسي: ٧ / ١٢.

(٤) أصول الكافي ١: ١٢٥ / ٦.

(٥) الكافي ٣: ٢٥٨ / ٢٩.

(٦) الفقيه ٣: ٢٨٨ / ١٤.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ١١٣ / ٢٠١.

(٨) الفقيه ٤: ٥٥، من المشيخة.
 (٩) الكافي ٥: ٥٢٦ / ١.
 (١٠) فهرست الشيخ: ٣٢٦ / ٧٩.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٨
 الأحداث الموجبة للطهارة من أبواب الزيادات «١».
 والحسن بن علي بن يوسف - المعروف بابن بقاح - فيه في باب اختيار الأزواج «٢».
 وأحمد بن محمد [عن محمد] «٣» بن خالد فيه في باب الزيادات من الزكاة.
 والحسين بن هاشم في الكافي في باب إلفاط المؤمن «٤»، وهو من الثقات، وإن رمى بالوقف.
 وعلي بن الحكم فيه في باب فضل فقراء المسلمين «٥»، ومحمد بن خالد «٦»، ومحمد بن عيسى بن عبيد «٧»، وعلي بن أسباط «٨» وغيرهم.
 وصرح الشيخ في الفهرست أن له أصلاً «٩»، وقد قال المفيد في رسالته العدد: وأما رواة الحديث بأن شهر رمضان شهر من شهور السنة يكون تسعة

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٣ / ١٠٥١.
 (٢) تهذيب الأحكام ٧: ٣٩٩ / ١٥٩٢.
 (٣) في الأصل: وأحمد بن محمد بن خالد، والذي أثبتناه هو الموافق لما في المصدر، والكافي ٤: ٣ / ٨، وثواب الأعمال: ٢ / ١٧٣، ووسائل الشيعة ٦: ٢٧٨ / ٢، ومعجم رجال الحديث ٨: ١٠١، ولم تعهد رواية أحمد بن محمد بن خالد عن سعدان بن مسلم، والصحيح رواية محمد بن خالد عنه.
 (٤) أصول الكافي ٢: ١٦٤ / ١.
 (٥) أصول الكافي ٢: ٢٠٢ / ٩.
 (٦) انظر الهامش المتعلق بما أثبتناه بين معقوفتين آنفاً.
 (٧) الاستبصار ١: ٣٠٩ / ١١٥١.
 (٨) الكافي ٨: ٣٠٧ / ٤٧٨، من الروضة.
 (٩) فهرست الطوسي: ٣٢٦ / ٧٩.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٩
 وعشرين يوماً ويكون ثلاثين يوماً فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر - وعد إلى العسكري (عليهم السلام) - والأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام، الذين لا يطعن عليهم، ولا طريق إلى ذم واحد منهم، وهم أصحاب الأصول المدونة والمصنفات المشهورة «١»، انتهى.
 وأما إبراهيم بن عبد الحميد، فهو الأسدي الكوفي الأنطاطي، أخو محمد بن عبد الله بن زرارة «٢» لأمه، الثقة، لتصريح الشيخ في الفهرست «٣»، ورواية الأجلاء عنه مثل: النضر بن سويد «٤»، والحسين بن سعيد «٥»، ويعقوب بن يزيد «٦»، وجعفر بن محمد بن سماعة «٧»، وعبد الله بن محمد النهيكي «٨»، وإبراهيم بن هاشم «٩»، وعلي بن أسباط «١٠». وغيرهم، ورميه بالوقف غير مضر، مع أنه ضعيف من أصله، مضافاً إلى كونه من أرباب الأصول الذين عرفت مقامهم.

أبو، عن سعد بن عبد الله، عن

-
- (١) الرسالة العددية: ١٤.
- (٢) رجال النجاشي: ٢٠ / ٢٧.
- (٣) فهرست الطوسي: ٧ / ١٢.
- (٤) تهذيب الأحكام ٧: ٩٨ / ٤٢١.
- (٥) أصول الكافي ٢: ٢٤٩ / ٤.
- (٦) تهذيب الأحكام ٣: ٢٣ / ٨٠.
- (٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٨ / ١٠٢٧.
- (٨) الكافي ٦: ٥٠٥ / ٥.
- (٩) روى عنه بواسطة واحدة في التهذيب ٤: ١٨٩ / ٥٣٣ وهو واقع أيضا في طريق الفهرست إليه ولكن بتوسط ابن أبي عمير و صفوان بن يحيى.
- (١٠) أصول الكافي ١: ٣٥٠ / ٥٦.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٠
- يعقوب بن يزيد، عن حماد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني «١».
- و كلهم من أجلة الثقات، و فيهم حماد، و هو من أصحاب الإجماع، و منه يظهر حال إبراهيم.
- و يروى عنه أيضا ابن أبي عمير كما في الكافي في باب يوم الفطر «٢».
- و من الأجلة: شيخ القميين محمد بن علي بن محبوب «٣»، و سيف بن عميرة «٤»، و علي بن الحكم «٥»، و أبان «٦»، و الظاهر أنه ابن عثمان، و هو من أصحاب الإجماع.
- و قال النجاشي: شيخ من أصحابنا، ثقة، روى عن أبي جعفر و أبي عبد الله (عليهما السلام) ذكر ذلك أبو العباس و غيره «٧».
- و قال الشيخ في [أصحاب الباقر عليه السلام]: له أصول رواها عنه حماد ابن عيسى «٨».
- و قد عرفت مقام أرباب الأصول عندهم، فقول ابن الغضائري: - إنه يكتنى أبا إسحاق، ضعيف جدا- لا يصغى إليه، و لذا قال العلامة في الخلاصة بعد نقل كلام النجاشي و ابن الغضائري: و الأرجح عندي قبول روايته و إن حصل بعض الشك في الطعن فيه «٩».

(١) الفقيه ٤: ٩٥، من المشيخة.

(٢) الكافي ٤: ١٦٨ / ٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ٣١٧ / ٩٦٣.

(٤) أصول الكافي ١: ٦٨ / ٣.

(٥) لم نعثر على روايته عنه.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٣٧٩ / ١١١٣.

(٧) رجال النجاشي: ٢٠ / ٢٦.

(٨) رجال الطوسي: ١٠٣ / ٧.

(٩) رجال العلامة: ١٥ / ٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢١

قال التقى المجلسي: بل لا يحصل الشك لأن أصوله معتمد الأصحاب بشهادة الصدوق و المفيد و وثقه الثقتان، و الجارح مجهول الحال، و لو لم يكن كذلك لكان عليه أن يقدم الجرح، كما ذكره العلامة في كتبه الأصولية «١».

[١٠] ي- و إلى إبراهيم بن محمد الثقفي:

أبوه، عن عبد الله بن الحسن المؤدب، عن أحمد بن علي الأصفهاني.

و عن محمد بن الحسن، عن أحمد بن علوية الأصفهاني، عنه «٢».

و الظاهر اتحاد الأحمدين، و الاشتباه في السند الأول لما في النجاشي «٣».

[و] عبد الله بن الحسن المؤدب روى عن أحمد بن علوية كتب الثقفي، روى عنه علي بن الحسين بن بابويه «٤».

و في من لم يرو عنهم (عليهم السلام) من رجال الشيخ: أحمد بن علوية الأصفهاني المعروف بابن الأسود، روى عن إبراهيم بن محمد الثقفي كتبه كلها «٥»، مع أنه ليس للأول «٦» ذكر في كتب الأصحاب، ثم أنهم لم يوثقوا أحمد ابن علوية صريحا، إلا أنهم مدحوه بما يقرب من التوثيق، و لا أقل من معناه الأعم.

ففي النجاشي: أن له كتاب الاعتقاد في الأدعية «٧»، و ذكر طريقه إليه.

(١) روضة المتقين ١٤: ٣٦.

(٢) الفقيه ٤: ١٢٦، من المشيخة.

(٣) رجال النجاشي: ١٨ / ١٩، و فيه: و أخبرنا علي بن احمد، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن محمد بن عامر، عن احمد بن علوية الأصفهاني- الكاتب المعروف بأبي الأسود- عنه بكتبه.

(٤) رجال الطوسي: ٤٨٤ / ٤٦، و ما وضعناه بين المعقوفتين هو لفصل كلام الشيخ عما هو في رجال النجاشي المبين في الهامش السابق، فلاحظ.

(٥) رجال الطوسي: ٤٤٧ / ٥٦.

(٦) أي: أحمد بن علي الأصفهاني.

(٧) رجال النجاشي: ٨٨ / ٢١٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٢

و في من لم يرو عنهم (عليهم السلام): روى عنه الحسين بن محمد بن عامر، و له دعاء الاعتقاد و تصنيفه «١».

و الحسين هو الأشعري الثقة، و يروى عنه ابن الوليد «٢» الجليل المعروف حاله في شدة التحرز عن الرواية عن غير الثقة.

و قال ابن شهر آشوب في المعالم في ذكر الطبقة الأولى من شعراء أهل البيت (عليهم السلام): و هم المجاهرون: الشيخ أحمد بن علوية الأصفهاني «٣».

و في إيضاح العلامة: أحمد بن علوية الأصفهاني- بفتح العين المهملة، و فتح اللام، و كسر الواو، و تشديد الياء المنقطه تحتها نقطتين- له كتاب الاعتقاد في الأدعية، و له النونية المسماة بالألفية و المحبرة «٤»، و هي ثمانمائة و تيف و ثلاثون بيتا، و قد عرضت على أبي حاتم السجستاني، فقال: يا أهل البصرة غلبكم و الله شاعر أصفهان في هذه القصيدة في أحكامها و كثرة فوائدها «٥».

و ذكره ابن داود في القسم الأول من كتابه، و قال: أحمد بن علوية الأصفهاني الرخال- بالحاء المهملة- و التضعيف في من لم يرو

عنهم (عليهم السلام) في الكشي «٦»، سمي الرّجال لأنه رحل خمسين رحلةً من حج إلى

(١) رجال الطوسي: ٤٤٨ / ٥٦.

(٢) الفقيه ٤: ١٢٦، من المشيخة، وقد تقدم أنفاً.

(٣) معالم العلماء: ١٤٨.

(٤) وتسمى (الكرمانية) أيضاً، وهي في مدح أمير المؤمنين عليه السلام، و مطلعها:

ما بال عينك ثرة الإنسان عبرى اللحاظ سقيمة الأجفان

(٥) إيضاح الاشتباه: ١٠٤ / ٦٩.

(٦) رمز له في الأصل ب (لم كش)، وفي المصدر ب (لم جش).

و الصحيح ما في المصدر، والمراد منه هو ان ابن داود يرمز بكتابه ب (لم جش) لكل رجل ورد في رجال النجاشي و لم تكن له رواية عن أحد الأئمة عليهم السلام، وقد نبه على هذه الطريقة المحقق الداماد في الرواشح السماوية: ٦٨ الراشحة السابعة عشرة، و أشار إليها السيد محمد صادق بحر العلوم في مقدمته كتاب الرجال لابن داود: ٢١ و الظاهر ان نسخة النورى من رجال ابن داود فيها (لم كش) لما سيأتى عن المصنف من التصريح بوقوع الاشتباه في نسبة ذلك الى الكشي دون النجاشي، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٣

غزو «١».

و نقله عنه المحقق الكاظمي في عدته «٢»، و لم يتعرض لما فيه من الاشتباه، فان الرّجال من ألقاب محمّد بن أحمد الراوى عنه دونه.

ففي النجاشي: أحمد بن علوية الأصبهاني، أخبرنا ابن نوح، قال:

حدّثنا محمّد بن علي بن أحمد بن هشام أبو جعفر القمي، قال: حدّثنا محمّد بن أحمد بن [محمّد بن] «٣» بشر البطل بن بشير الرّجال،

قال: و سمي الرّجال لأنه رحل خمسين رحلةً من حجّ إلى غزو، و قال: حدّثنا أحمد بن علوية بكتاب الاعتقاد في الأدعية «٤».

و فيه اشتباه آخر من نسبة ذلك إلى الكشي دون النجاشي، و ليس له ذكر في الكشي «٥».

و أمّا عبد الله بن الحسن المؤدّب- أي معلّم علوم الأدبية كالنحو و الصرف و اللغة- فهو من مشايخ إجازة علي بن بابويه كما صرح به

النجاشي «٦»، و مرّ في

(١) رجال ابن داود: ٤٠ / ١٠٣.

(٢) عدة الكاظمي ٨٧ / ٢.

(٣) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٤) رجال النجاشي: ٨٨ / ٢١٤.

(٥) و هو كذلك، إذ ليس له ذكر في الكشي، راجع الهامش رقم ٦ من الصفحة السابقة.

(٦) لم يصرح النجاشي بذلك، و لم يترجم للمؤدّب في رجاله أصلاً، كما لم يذكره في ترجمته ابن بابويه أيضاً.

بل ذكر الشيخ في رجاله، باب من لم يرو عنهم عليهم السلام: ٤٦ / ٤٨٤ رواية علي بن الحسين بن بابويه عنه.

و من تعرض لترجمته من أرباب هذا الفن نقل عبارة الشيخ الطوسي و لم ينسب إلى النجاشي شيئاً في حقه. و لعل استبدال لفظ الشيخ بالنجاشي وقع سهواً من المصنف، أو اشتباهاً من الناسخ، و الله العالم.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٤

الفائدة السابقة إجمال علوّ مقامهم «١»، مضافا إلى ذكره النجاشي في كتابه الذي عرفت حاله، و بناءه فيه في ترجمته. و أمّا إبراهيم بن محمّد الثقفي - صاحب كتاب الغارات المعروف، الذي اعتمد عليه الأصحاب - فهو من أجلاء الرواة المؤلفين كما يظهر من ترجمته، و يروى عنه الأجلاء كالصّفار «٢»، و سعد بن عبد الله «٣»، و أحمد بن أبي عبد الله «٤». و في أنساب السمعاني بعد الترجمة: قدم أصبهان و أقام بها، و كان يغلو في الرفض، و له مصنفات في التشيع، روى عن أبي نعيم الفضل بن دكين، و إسماعيل بن أبان «٥». و قال السيد علي بن طائوس: في الباب الرابع و الأربعين من كتابه الموسوم باليقين - الباب ٤٤ - فيما نذكره من تسميته مولانا علي بأمير المؤمنين (عليه السلام) سمّاه به سيّد المرسلين (صلوات الله عليهم أجمعين) روينا ذلك من كتاب المعرفة تأليف أبي إسحاق إبراهيم بن محمّد بن سعيد الثقفي من الجزء الأول منه، و قد أثنى عليه محمّد بن إسحاق النديم في كتاب الفهرست في الرابع «٦»، فقال ما هذا لفظه: أبو إسحاق إبراهيم بن محمّد الأصفهاني، من ثقات العلماء المصنفين «٧».

(١) انظر تفصيل ذلك في الفائدة المتقدمة.

(٢) التهذيب ١٠: ٣١٥ / ١١٧٤ و فيها عن إبراهيم فقط.

(٣) أصول الكافي ١: ٢٧٢ / ٢٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٧ / ٩٠١، أصول الكافي ٢: ٩٧ / ٩.

(٥) أنساب السمعاني ٣: ١٣٦.

(٦) كذا و الصحيح في الفن الخامس من المقالة السادسة.

(٧) فهرست ابن النديم: ٢٧٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٥

قال: إن هذا أبا إسحاق إبراهيم بن محمّد الثقفي كان من الكوفة، و مذهبه مذهب الزيدية، ثم رجع إلى اعتقاد الإمامية، و صنّف هذا كتاب المعرفة، فقال له الكوفيون: تتركه و لا- تخرجه لأجل ما فيه من كشف الأمور، فقال لهم: أي البلاد أبعد من مذهب الشيعة؟ فقالوا: أصفهان، فرحل من الكوفة إليها، و حلف أنّه لا يرويه إلّا بها، فانتقل إلى أصبهان، و رواه بها ثقة منه بصحة ما رواه فيه، و كانت وفاته سنة ٢٨٣ «١»، انتهى.

[١١] يا- و إلى إبراهيم بن محمّد الهمداني:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه «٢».

و في بعض نسخ الفقيه: أحمد بن علي بن زياد، و لعلّه من زيادة النساخ، و أحمد بن زياد هو الذي قال في حقّه الصدوق في كمال الدين بعد نقل خبر عنه:

لم أسمع هذا الحديث إلّا من أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني [-رضي الله عنه- بهمدان] «٣» عند منصرفي من حج بيت الله الحرام، و كان رجلا ثقة دينا فاضلا، رحمة الله عليه و رضوانه «٤».

و قد مرّ، و يأتي «٥» نقل الاتفاق على وثاقه إبراهيم بن طائوس.

و أمّا إبراهيم فهو من وكلاء الناحية، و كذا أولاده، و روى الكشي توثيقه و جماعته عن الامام (عليه السلام) و كان قد حجّ أربعين حجّة «٦».

و يروى عنه من الأجلاء: إبراهيم بن هاشم «٧»، و علي بن مهزيار كما في

- (١) اليقين: ٣٨، كما ذكر النجاشي هذه القصة في ترجمته أيضا: ١٩ / ١٦.
- (٢) الفقيه ٤: ٧٩، من المشيخة.
- (٣) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.
- (٤) كمال الدين ٢: ٣٦٩.
- (٥) سيأتي في صحيفة: ٣٣ (فلاح السائل: ١٥٨).
- (٦) رجال الكشي ٢: ١٠٥٣ / ٨٣١ و ١١٣١ / ٨٦٧.
- (٧) كما في طريق الصدوق إليه.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٦

الكافي في باب من يؤاجر أرضا ثم يبيعها «١»، وفي التهذيب في باب المزارعة «٢»، و يعقوب بن يزيد في التهذيب في باب البيئات «٣»، و أحمد بن محمد ابن عيسى في التهذيب في باب أحكام الطلاق «٤»، و أحمد بن أبي عبد الله في التهذيب في باب الكفاءة في النكاح «٥»، و في الكافي في باب تزويج أم كلثوم «٦»، و سهل بن زياد «٧»، و محمد بن عيسى «٨»، و عمر بن علي بن عمر «٩».

[١٢] يب- و إلى إبراهيم بن مهزيار:

أبوه، عن الحميري- يعنى عبد الله بن جعفر- عنه «١٠».

وهما من الأجلءاء، و تستظهر وثاقه إبراهيم من أمور:

أ- قول السيد على بن طاوس في ربيع الشيعة: إنه من سفراء الصاحب (عليه السلام) و الأبواب المعروفين الذين لا يختلف الاثنا عشرية فيهم «١١».

ب- ما في الكشي: حدثني أحمد بن علي بن كلثوم السرخسي- و كان من القوم أو الفقهاء- و كان مأمونا على الحديث، قال: حدثني إسحاق بن محمد البصري، قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن مهزيار، قال: إن أبي لما حضرته

(١) الكافي ٥: ٢٧٠ / ٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٢٠٧ / ٩١٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢٦٨ / ٧١٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٨: ٥٧ / ١٨٦.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٣٩٦ / ١٥٨٤.

(٦) الكافي ٥: ٣٤٧ / ٣.

(٧) أصول الكافي ١: ٤٣ / ٢.

(٨) الكافي ٥: ٢٧٠ / ٢.

(٩) رجال الكشي ٢: ٨٦٩ / ١١٣٦.

(١٠) الفقيه ٤: ٤٤، من المشيخة.

(١١) ربيع الشيعة (إعلام الوري): ٤١٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٧

الوفاء دفع إلى مالا. و أعطاني علامة، و لم يعلم بتلك العلامة إلا الله عزّ و جلّ و قال: من أتاك بهذه العلامة فادفع إليه المال، قال: فخرجت إلى بغداد و نزلت في خان، فلمّا كان في اليوم الثاني إذ جاء شيخ و دقّ الباب، فقلت للغلام: انظر من هذا؟ فقال: شيخ بالباب، فقلت: أدخل، فدخل و جلس و قال: أنا العمري، هات المال الذي عندك، و هو كذا و كذا و معه العلامة، قال: فدفعت إليه المال «١».

ج- رواية الأجلّاء عنه: كعبد الله بن جعفر في هذا الطريق «٢»، و في الكافي في باب مولد الحسن بن علي (عليه السّلام) «٣»، و باب مولد فاطمة الزهراء (عليها السّلام) «٤»، و في الفهرست في ترجمته أخيه علي «٥»، و سعد بن عبد الله كما يأتي في طريق الفقيه إلى علي بن مهزيار «٦»، و في الفهرست في ترجمته علي «٧»، و في الكافي في البابين المذكورين «٨»، و محمّد بن علي بن محبوب في التهذيب في أواخر باب كيفية الصلاة من أبواب الزيادات «٩»، و باب وصية الإنسان لعبد «١٠»، و باب الزيادات في فقه الحج «١١»، و أحمد بن محمّد - و الظاهر

(١) رجال الكشي ٢: ١١٣ / ١٠١٥.

(٢) أي: طريق الصدوق إلى إبراهيم بن مهزيار و قد تقدم آنفا.

(٣) أصول الكافي ١: ٣٨٤ / ٢.

(٤) لم نقف على رواية عبد الله بن جعفر، عنه في الباب المذكور، بل في باب مولد أمير المؤمنين عليه السلام، انظر: أصول الكافي ١: ٣٨٠ / ١٠.

(٥) فهرست الشيخ: ٣٦٩ / ٨٨.

(٦) يأتي في الطريق رقم: ٢٢٨، و كذلك انظر الفقيه ٤: ٣٨، من المشيخة.

(٧) فهرست الشيخ: ٣٦٩ / ٨٨.

(٨) راجع ما في الهامشين رقم (٣) و (٤).

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٧ / ١٣٩٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ٩: ٢٢٦ / ٨٩٠.

(١١) تهذيب الأحكام ٥: ٤٠٨ / ١٤١٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٨

أنه ابن عيسى - في الكافي في باب مولد الحسين (عليه السّلام) «١».

و محمّد بن عبد الجبار كما في النجاشي في ترجمته «٢»، و محمّد بن أحمد بن يحيى في أواخر باب الذبح «٣»، و باب الكفارة عن خطأ المحرم «٤»، و باب الإقرار في المرض من التهذيب «٥»، و في الاستبصار في باب لبس الخاتم للمحرم «٦»، و من روايته عنه يظهر الأمر.

د- فإنه صاحب نوادر الحكمة، و لم يستثنوا روايته، و صرّح الأستاذ الأكبر «٧» و غيره بأن فيه إشعار بالوثاقة.

ه- ما في التهذيب في كتاب الوصايا: عن محمّد بن علي بن محبوب، عن إبراهيم بن مهزيار، قال: كتبت إليه (عليه السّلام) إن مولاك علي بن مهزيار أوصى أن يحجّ عنه من ضيعته صير ربعها إلى حجّ «٨» في كلّ سنة [إلى] «٩» عشرين ديناراً، و انه قد انقطع طريق البصرة فتضاعف المئونة على الناس، و ليس يكتفون بالعشرين، و كذلك أوصى عدّة من مواليك في حجّتهم؟ فكتب (عليه السّلام): يجعل ثلاث حجج [حجّتين] «١٠» إن شاء

- (١) أصول الكافي ١: ٣٨٥ / ١.
 - (٢) رجال النجاشي: ١٦ / ١٧.
 - (٣) تهذيب الأحكام ٥: ٢٣٨ / ٨٠٥.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٥: ٣٨٥ / ١٣٤٥.
 - (٥) تهذيب الأحكام ٩: ١٦٢ / ٦٦٧.
 - (٦) الاستبصار ٢: ١٦٥ / ٣.
 - (٧) تعليقه البهبهاني: ٢٨١.
 - (٨) كذا في الأصل و المصدر، و في الكافي ٤: ٣١٠ / ١ و الفقيه ٢: ٢٧٢ / ١٣٢٦: لك حجة.
 - (٩) ما بين المعقوفين من المصدر، و الكافي أيضا ٤: ٣١٠ / ١.
 - (١٠) في الأصل: في حجة، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر و الكافي و الفقيه. خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩
- اللّه «١». الخبر، و فيه إشعار بأنه كان وصي أخيه علي.
و- إن العلامة حكم بصحة طريق الصدوق إلى بحر السقاء، و فيه إبراهيم «٢».

[١٣] يج- و إلى إبراهيم بن ميمون:

- محمد بن الحسن، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن معاوية بن عمارة، عنه «٣».
- و كلهم من الأجلاء الذين لم يطعن عليهم بشيء سوى ابن أبان الذي لم يصرحوا بتوثيقه، الذي يمكن استفادته:
- أولاً: من كونه من مشايخ الإجازة كما يظهر من النجاشي «٤» و غيره، و مر «٥» وجهها.
- و ثانياً: روايته الأجلية عنه مثل: محمد بن الحسن بن الوليد هنا «٦»، و في ترجمته محمد بن أورمه «٧»، و أبو علي الأشعري في الكافي في باب أخوة المؤمنين «٨»، و علي بن إبراهيم فيه في باب حق المؤمن علي أخيه «٩»، و محمد بن الحسن الصفار في التهذيب في باب الأحداث الموجبة للطهارة «١٠»، و غيره، و في غيره.
- و ثالثاً: ما في ترجمته الحسين بن سعيد (رحمه الله): من أنه مات في بيته

- (١) تهذيب الأحكام ٩: ٢٢٦ / ٨٩٠.
- (٢) رجال العلامة: ٢٧٩، و انظر: الفقيه ٤: ٦٩، من المشيخة.
- (٣) الفقيه ٤: ٦٣، من المشيخة.
- (٤) رجال النجاشي: ١٣٦ / ٥٩ - ١٣٧.
- (٥) تقدم ماله علاقة بالمقام في الفائدة الرابعة.
- (٦) أي: كما في الطريق.
- (٧) انظر فهرست الطوسي: ١٤٣ / ٦١٠.
- (٨) أصول الكافي ٢: ١٣٣ / ٧.
- (٩) أصول الكافي ٢: ١٣٩ / ١٤.
- (١٠) تهذيب الأحكام ١: ٧ / ٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠

بم «١»، و أوصى له بكتبه مع وجود أولاده، و فيهم أحمد دندان، روى عن جميع شيوخ أبيه سوى حماد «٢» و فى هذه الوصية من مثله من الدلالة على علو المقام ما لا يخفى.

و رابعا: ما نص عليه جماعة من تصحيح العلامة فى المختلف «٣» و غيره، و جملة من الأصحاب طرق أحاديث فى التهذيب و غيره و هو فيها.

و خامسا: نص ابن داود على وثاقته فى ترجمه محمد بن أورمه، قال: روى عنه الحسين بن الحسن بن أبان و هو ثقة «٤».

و ما قيل: - إن المراد ان الحسين روى عن محمد فى أيام كون محمد ثقة - مستبعد جدا، و لذا قال السيد المحقق الكاظمى فى عدته بعد حكمه بصحة الطريق المذكور: إذ ليس فيه إلا ابن أبان، و قد وثقه ابن داود صريحا، و تأويل عبارته مجازفة مع أن العلامة كثيرا ما يصحح حديث ابن الوليد جميع كتب ابن أبان.

و أما إبراهيم فى شرح المشيخة «٥» أنه مجهول الحال، لكن يظهر مما ذكره المصنف أنه كان كتابه معتمد الأصحاب «٦»، انتهى.

قلت: و يمكن استفادة مدحه القريب من الوثاقة بل وثاقته من أمور:

أ- روايته صفوان عنه كما فى الكافى فى باب أن الرجل يسلم فيحج قبل أن يختن «٧»، و هو لا يروى إلا عن ثقة.

(١) رجال النجاشى: ١٣٦-١٣٧.

(٢) رجال النجاشى: ١٨٣ / ٧٧.

(٣) المختلف: ١٧.

(٤) رجال ابن داود: ٢٧٠ / ٤٣١.

(٥) روضة المتقين ١٤: ٣٩.

(٦) عدة الكاظمى ٢ / ٨٩.

(٧) الكافى ٤: ٢٨١ / ١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣١

ب- رواية الأجلء عنه، و فيهم بعض أصحاب الإجماع - الذين هم عندنا كصفوان - مثل: حماد بن عثمان كما فى التهذيب فى باب المزارعة «١»، و باب فضل المساجد من أبواب الزيادات «٢»، و فى الكافى فى باب الرجل يؤم النساء «٣»، و باب قبالة أرض أهل الذمة «٤».

و معاوية بن عمار كما عرفت فى التهذيب فى باب وقت زكاة الفطرة «٥».

و على بن رئاب فى الكافى فى باب الكلب يصيب الثوب «٦»، و باب فيمن أجنب بالليل فى شهر رمضان «٧»، و فى التهذيب فى باب تطهير الثياب من النجاسات «٨».

و عبد الله بن مسكان فى التهذيب فى باب الطواف «٩»، و باب الكفارة عن خطأ المحرم «١٠»، و فى الفقيه فى باب تحريم صيد الحرم «١١»، و باب ما جاء فى طواف الأغلف «١٢».

و أبو المغراء حميد بن المثنى الثقة الجليل فى الكافى فى باب الغنم تعطى

(١) تهذيب الأحكام ٧: ١٩٩ / ٨٧٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٦٨ / ٧٦٧.

(٣) الكافي ٣: ٣٧٧ / ٣.

(٤) الكافي ٥: ٢٧٠ / ٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ٧٦ / ٢١٤.

(٦) الكافي ٣: ٦١ / ٥.

(٧) الكافي ٤: ١٠٦ / ٥.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٢٧٦ / ٨١١.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ١٢٦ / ٤١٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ٥: ٣٤٨ / ١٢١٠.

(١١) الفقيه ٢: ١٦٩ / ١٤.

(١٢) الفقيه ٢: ٢٥١ / ٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٢

بالضريبة «١»، و في التهذيب في باب إبطال العول «٢»، و باب المزارعة «٣».

و الثقة الجليل عينه - أو عتيبه - بياع القصب في التهذيب في باب الصلاة في السفر من أبواب الزيادات «٤»، و باب الصلاة في السفينة منها «٥».

و علي بن أبي حمزة - بناء على كونه الثمالي الثقة - في [الكافي] «٦» في باب فضل الحج و العمرة.

ج - ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجاله «٧»، و يأتي إن شاء الله كونه من أمارات الوثاقه.

د - ما احتمله الفاضل الشيخ فرج الله الحويزاوي في كتاب إيجاز المقال من كونه أخا عبد الله بن ميمون القداح، قال: و حينئذ فيشملة قول الصادق (عليه السلام): إنكم من نور الله في الأرض «٨».

قلت: الصواب الباقر (عليه السلام) فإنه أشار بذلك إلى ما رواه الكشي مسندا عن عبد الله بن ميمون، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال:

يا ابن ميمون كم أنتم بمكة؟ قلت: نحن أربعة، قال: إنكم نور الله «٩».

إلى آخره. و رده السيد في العدة بأنه يأباه قول ابن حجر: إنه - يعني إبراهيم -

(١) الكافي ٥: ٢٢٤ / ٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٢٥٠ / ٩٦٦.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢٠٢ / ٨٩٣.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٢٩٩ / ٥٨٧.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٢٩٨ / ٩٠٨.

(٦) في الأصل: في التهذيب، و ما أثبتناه هو الصحيح لخلو التهذيب من ذلك، انظر: الكافي ٤: ٢٩ / ٢٥٩ باب فضل الحج و العمرة من كتاب الحج.

(٧) رجال الشيخ: ١٥٤ / ٢٣٦.

(٨) إيجاز المقال:

(٩) رجال الكشي ٢: ٥١٤ / ٤٥٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣
 كوفى، فإنَّ القدّاح مكي (١)، قال: مع أنه إنّما يتم لو أراد عبد الله بقوله: نحن أربعة- حين قال له: كم أنتم بمكة-: أربعة بيوت، أمّا لو أراد أربعة أنفس فلا (٢).
 قلت: فى التّقریب: إبراهيم بن ميمون كوفى صدوق من السادسة (٣)، و قال الذهبى فى الميزان: إنه من أجلة الشيعه (٤).

[١٤] يد- و إلى إبراهيم بن هاشم:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميرى، عنه.
 و عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن على بن إبراهيم، عن أبيه (٥).
 و قد أطالوا الكلام فى ترجمه إبراهيم، و عدّ المشهور حديثه حسنا، و صرح جمع من المحققين بوثاقته و هو الحقّ لأمر:
 أ- قول السيد على بن طاوس فى فلاح السائل فى حديث نقله عن أمالى الصدوق (٦): و رواه الحديث ثقات بالاتفاق (٧)، و منهم إبراهيم.
 ب- قول ولده الجليل علىّ فى أوّل تفسيره: و نحن ذاكرون و مخبرون بما ينتهى إلينا، و رواه مشايخنا و ثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم (٨). إلى آخره، و قد أكثر فيه الروايه عن أبيه.
 قال السيد الأجل بحر العلوم فى رجاله: و الأصحّ أنه عندى ثقه

(١) تهذيب التهذيب ٦: ٩٢ / ٤٤.

(٢) عدة الكاظمي: ٨٨ / ٢.

(٣) تهذيب التهذيب ١: ٢٩٣ / ٤٥.

(٤) ميزان الاعتدال ١: ٢٠٣ / ٦٣.

(٥) الفقيه ٤: ١٣٣، من المشيخه.

(٦) أمالى الصدوق: ٣ / ٣٩٦.

(٧) فلاح السائل: ١٥٨.

(٨) تفسير القمى ١: ٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٤

صحيح الحديث لوجوه:

الأوّل ما ذكره ولده الثقه الثبت فى خطبه تفسيره. و ساقه، و قال: ثم أنه روى معظم كتابه هذا عن أبيه (رضى الله عنه) و رواياته كلّها: حدثنى أبى، و أخبرنى أبى، إلّا النادر اليسير الذى رواه عن غيره، و مع هذا الإكثار لا يبقى الريب فى أنه مراد فى عموم قوله: مشايخنا و ثقاتنا، فيكون ذلك توثيقا له من ولده الثقه، و عطف الثقات على المشايخ من باب عطف الأوصاف مع اتّحاد الموصوف و المعنى: مشايخنا الثقات، و ليس المراد به: المشايخ غير الثقات، و الثقات غير المشايخ كما لا يخفى على العارف بأساليب الكلام (١).

ج- روايه أجلة المحدّثين المتورّعين عنه:

مثل: سعد بن عبد الله (٢)، و عبد الله بن جعفر (٣)، و محمد بن الحسن الصفار (٤)، و محمد بن على بن محبوب (٥)، و محمد بن يحيى العطار (٦)، و على ابن الحسن بن فضال (٧)، و محمد بن أحمد بن يحيى (٨)، و لم يستثنوه عن رواه كتابه نوادر الحكمة.

و محمد بن موسى بن المتوكل (٩)، و ولده الجليل على (١٠)، و الحسن بن

(١) رجال السيد بحر العلوم ١: ٤٦٢.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٧ / ٦٩.

(٣) الفقيه ٤: ٩٠، من المشيخة.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٣١٠ / ١٢٨٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ٣٢٢ / ٩٨٧.

(٦) الفقيه ٤: ٩٩، من المشيخة.

(٧) الاستبصار ٢: ٥١ / ١٧٣.

(٨) تهذيب الأحكام ٦: ١٧٢ / ٣٣٦.

(٩) الفقيه ٤: ٤٣، من المشيخة.

(١٠) الفقيه ٤: ٤١، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥

متیل «١» - وهو وجه من وجوه أصحابنا- وعلی بن بابويه «٢»، و محمد بن الحسن بن الوليد «٣»، و أحمد ابن إسحاق «٤»، و هؤلاء وجوه الطائفة و عيونهم في هذه الطبقة، كيف يحتمل فيهم الاجتماع على الرواية و التلقى من غير الثقة؟! و فيهم من كان يتحرز عن كثير من الثقات لما توهمه من الطعن الذي لو صدق لم يكن منافيا للوثاقة، مع أن أكثرهم من أهل قم، و شدة انحرافهم عن يونس بن عبد الرحمن أمر معلوم، و إبراهيم كان تلميذ يونس المقتضى للتجنب عنه، و الأخذ عنه مع ذلك ينبئ عن كونه في أعلى درجة الوثاقة، و من ذلك يظهر وجه الأمر الرابع.

د- و هو قولهم في حقه: و أصحابنا يقولون: إنه أول من نشر حديث الكوفيين بقم «٥»، فان النشر كما صرح به الأستاذ الأكبر لا يتحقق إلا بالقبول، و إن انتشاره عندهم من حيث العمل و الاعتماد لا من حيث النقل «٦».

و قال السيد الأجل بحر العلوم في وجه تقريب دلالة على التوثيق:

تلقى القميين من أصحابنا أحاديثه بالقبول، إلا أن العمدية فيه ملاحظة أحوال القميين، و طريقتهم في الجرح و التعديل، و تضييقهم أمر العدالة، و تسرعهم إلى القدح و الجرح و الهجر و الإخراج بأدنى ريب كما يظهر من استثنائهم كثيرا من رجال نوادر الحكمة، و طعنهم في يونس بن عبد الرحمن مع جلالة و عظم منزلته، و إبعادهم لأحمد بن محمد بن خالد من قم لروايته عن المجاهيل و اعتماده على المراسيل، و غير ذلك مما يعلم بتتبع الرجال.

(١) فهرست الشيخ: ١٢١ / ٥٣٦.

(٢) وردت رواية على بن بابويه عنه بالواسطة، انظر: الفقيه ٤: ١١٨، من المشيخة.

(٣) وردت رواية محمد بن الحسن بن الوليد عنه كذلك بالواسطة، انظر الفقيه ٤: ١٠٨، من المشيخة.

(٤) انظر هداية المحدثين: ١٢.

(٥) رجال النجاشي: ١٦ / ١٨ و فهرست الشيخ: ٤ / ٦.

(٦) تعليقه البهبهاني: ٢٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٦

فلولا- أن إبراهيم بن هاشم عندهم بمكان من الثقة و الاعتماد لما سلم من طعنهم و غمزهم بمقتضى العادة، و لم يتمكن من نشر

الأحاديث التي لم يعرفوها إلّا من جهته في بلده، و من ثم قال في الرواشح «١»: و مدحهم إياه بأنه أول من نشر حديث الكوفيين بقم كلمة جامعة، و كل الصّيد في جوف الفراء «٢». انتهى.

و بذلك كلّ يندفع توهم أن تلك الأحاديث كانت عندهم، و هذه التي نشرها اتفقت الموافقة بينهما، فلا يكون اعتمادا منهم عليه، كما أن ظاهر قولهم:

و أصحابنا. إلى آخر الاتفاق، على أن ذلك مسلمّ لديهم و معروف عندهم، فيندفع توهم أنّها شهادة رجل واحد.

هـ - حكم العلامة (رحمه الله) بصحة طريق الصدوق إلى عامر بن نعيم القمي، و إلى كردويه الهمداني، و إلى ياسر الخادم «٣»، و هو موجود فيها.

و- توثيق جماعة من المتأخرين إياه كالمحقق الأردبيلي في صوم زبدة البيان «٤»، و المحقق الداماد في الرواشح «٥»، و والد شيخنا البهائي «٦»،

(١) الرواشح السماوية: ٤٨.

(٢) رجال السيد بحر العلوم ١: ٤٦٤، و قولهم: كل الصّيد في جوف الفراء: مثل يضرب لمن يفضل على أقرانه، انظر مجمع الأمثال للميداني ٣/ ١١.

(٣) رجال العلامة ٢٧٧-٢٧٨ و الفقيه ٤: ٣٨ و ٧ و ٤٨، من المشيخة.

(٤) زبدة البيان: ١٥٦.

(٥) الرواشح السماوية: ٤٨.

(٦) ذكر المحقق البحراني في معراجة: ٨٧ عن والد الشيخ البهائي قوله: إني أستحي أن لا أعدّ حديث إبراهيم بن هاشم من الصحاح. و قال في وصول الأختيار: ٩٩ و اعلم أن ما يقارب الصحيح عندنا في الاحتجاج ما رواه علي بن إبراهيم عن أبيه، لأن أباه ممدوح جدا و لم نر أحدا من أصحابنا نص على ثقته و لكنهم وثقوا ابنه، بل هو عندنا من أجلاء الأصحاب و أكثر رواياته عن أبيه.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٧

و المجلسي في الأربعين «١»، و نقله عن والده عن جماعة و غيرهم.

قال السيد الأجل: و لا يعارضه عدم توثيق الأكثر، لما عرفت من اضطراب كلامهم، و لأن غايته عدم الاطلاع على السبب المقتضى للتوثيق، فلا يكون حجّة على المطلع، لتقدم قول المثلث على النافي، و دعوى حصر الأسباب ممنوع، فان [في] الزوايا خبايا، و كثيرا ما يقف المتأخر على ما لم يقف عليه المتقدم، و كذا الشأن في المتعاصرين، و لذا قبلنا توثيق كلّ من النجاشي و الشيخ لمن لم يوثقه الآخر و لم يوثقه من تقدم عليهما، نعم يشكل ذلك مع تعيين السبب و خفاء الدلالة، و أكثر الموثّقين هنا لم يستند إلى سبب معيّن فيكون توثيقه معتبرا «٢».

ز- دعوى السيد الأجل بحر العلوم اتفاق الأصحاب على قبول روايته، قال (رحمه الله): مع اختلافهم على حجّية الحسن، و في الاكتفاء في ثبوت العدالة بحسن الظاهر فلا بد من وجود سبب متفق على اعتباره يكون هو المنشأ في قبول الكلّ أو البعض، و ليس إلّا التوثيق، و ذكر (رحمه الله) أكثر الوجوه السابقة، و أطال الكلام في نقل كلمات القوم و اختلافهم فيه، و وصف حديثه تارة بالحسن و اخرى بالصحة. إلى أن قال: و بالجملة فكلام الجماعة في هذا المقام مضطرب جدا، لم أجد أحدا منهم استقام على وصف حديثه بالحسن، و لم يختلف قوله فيه إلّا القليل، و منه يظهر أن دعوى الشهرة في ذلك محل نظر.

و قال في آخر كلامه: و هذه الوجوه التي ذكرناها و إن كان كلّ منها كافيا في إفادة المقصود إلّا أن المجموع مع ما أشرنا إليه من أسباب المدح كثار على علم «٣».

(١) أربعين المجلسي: ٥٠٧ الحديث الخامس و الثلاثون.

(٢) رجال السيد بحر العلوم ١: ٤٦٣.

(٣) رجال السيد بحر العلوم ١: ٤٤٨ - ٤٦٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٨

[١٥] به - وإلى أحمد بن أبي عبد الله البرقي:

أبوه و محمد بن موسى ابن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عنه «١».

و أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عنه «٢».

أما السند الثاني فصحيح بالاتفاق.

و أما الأول فحسن بالسعدآبادي عند بعضهم، و ضعيف عن آخرين لجهالته، و وصفه في شرح المشيخة بالقوى «٣»، و لكن الحق ما

ذكره السيد المحقق الكاظمي، من أنه و إن كان مسكوتا عنه، لكن أجلاء المشايخ اعتمدوه، و رووا عنه، كالكليني في العدة «٤»، و

الصدوق علي بن الحسين «٥»، و علي بن إبراهيم «٦»، و محمد بن موسى بن المتوكل «٧»، و أبي غالب الزراري الثقة «٨»، و كان مؤدبا

له، و الصدوق إذا ذكره ترضى عنه. مع أنه شيخ إجازة، و لم يرو إلا عن أحمد بن محمد البرقي «٩»، انتهى.

و من رواية هؤلاء الأجلة عنه يمكن استظهار الوثاقة، و قد مرّ في حال

(١) الفقيه ٤: ٢٦، من المشيخة.

(٢) وسائل الشيعة ١٩: ٣٢٣ / ١٥، و روضة المتقين ١٤: ٤٣.

(٣) روضة المتقين ١٤: ٤٣.

(٤) انظر الفائدة الرابعة من الخاتمة.

(٥) كما في طريق الصدوق إلى البرقي، و قد تقدم آنفا: و كذلك في طريقه إلى الفضل بن أبي قرّة السمندي، الفقيه ٤: ٨١، من

المشيخة.

(٦) أصول الكافي ١: ٢٧ / ٣.

(٧) كما في طريق الصدوق إلى البرقي، و قد تقدم آنفا: و كذلك في طريقه إلى بزيع المؤذن، الفقيه ٤: ٥٩، من المشيخة.

(٨) رسالة أبي غالب الزراري ١٦٢ / ١٤، روى عنه كتب البرقي بقوله: و حدثني مؤدبي أبو الحسن علي بن الحسين السعدآبادي.

(٩) عدة الكاظمي ٢: ٩٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٩

مشايخ الإجازة ما يؤكده، فلاحظ، بل يدل على وثاقته كثرة رواية الجليل جعفر بن قولويه عنه في كتاب كامل الزيارة، و قد نصّ في

أوله أنه لا يروى فيه إلا عن الثقات من أصحابنا «١» كما مرّ في ترجمته في الفائدة [الثالثة] «٢»، فراجع.

و أما أحمد فقد وثقه الشيخ «٣» و النجاشي «٤» و غيرهما، و لكن طعنوا فيه أنه كان يروى عن الضعفاء و يعتمد المراسيل، و لذلك

أبعده أحمد بن محمد بن عيسى عن قم، ثم ذكروا أنه أعاده و اعتذر إليه، و أنه لما مات مشى في جنازته حافيا حاسرا.

و قال ابن الغضائري: طعن عليه القمّيون، و ليس الطعن فيه، إنما الطعن فيمن يروى عنه «٥».

و بالجملة فهو من أجلاء رواتنا، و قد نقل عن جامعه الكبير المسمى بالمحسن كل من تأخر عنه من المصنفين و أرباب الجواميع، بل

منه أخذوا عناوين الكتب خصوصا أبو جعفر الصدوق، فان من كتب المحاسن: كتاب ثواب الأعمال، كتاب الأعمال، كتاب العلل، كتاب القرائن، و عليه بنى كتاب الخصال، و ان قال في أوله: فإنني وجدت مشايخي و أسلا في (رحمة الله عليهم) قد صنفوا في فنون العلم كتبا و غفلوا عن تصنيف كتاب يشمل على الاعتداد و الخصال الممدوحة و المذمومة «٦». الى آخره.

و قال النجاشي في ترجمة محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري: و لمحمد

(١) كامل الزيارات: ٤.

(٢) في الأصل: الثانية، تقدم في الجزء الثالث بعنوان السابع من المشايخ.

(٣) فهرست الشيخ: ٥٥ / ٢٠.

(٤) رجال النجاشي: ٧٦ / ١٨٢.

(٥) رجال العلامة: ٧ / ١٤.

(٦) الخصال: ١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٠.

كتب منها: كتاب الحقوق، كتاب الأوائل، كتاب السماء، كتاب الأرض، كتاب المساحة و البلدان، كتاب إبليس و جنوده، كتاب الاحتجاج، أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان القزويني، قال: حدثنا علي بن حاتم، قال: قال محمد بن عبد الله بن جعفر: كان السبب في تصنيفي هذه الكتب أنني تفقدت فهرست كتب المساحة التي صنفها أحمد بن أبي عبد الله البرقي، و نسختها، و رؤيتها عن رواها عنه، و سقطت هذه الستة الكتب عنّي، فلم أجد لها نسخة، فسألت إخواننا بقم و بغداد و الري فلم أجدها عند أحد منهم، فرجعت إلى الأصول و المصنفات فأخرجتها و ألزمت كل حديث منها كتابه و بابه الذي شاكله «١»، انتهى.

و هذه الكتب كلها داخله في جملة كتب المحاسن، كما أنّ كتاب رجاله الموجود أيضا منها، و عندنا منه نسخة، و لم يصل إلينا من المحاسن إلا ثلاثة عشر كتابا منه، و الباقي ذهب فيما ذهب، و لو وجد لوجد فيه علم كثير.

قال (رحمه الله) في أول المحاسن كما في السرائر: أما بعد فإن خير الأمور أصلحها و أحمدها و أنجحها، و أسلمها أقومها، و أنشدنا أعمها خيرا، و أفضلها أودمها نفعا، و إنّ قطب المحاسن الدين، و عماد الدين اليقين و القول الرضى و العمل الزكى، و لم نجد في وثيقة المعقول و حقيقة المحصول عند المناقشة و المباحثة لدى المقايسة و الموازنة خصلة لا تكون أجمع لفوائد الدين و الدنيا، و لا أشد تصفية لاقضاء العقل، و لا أقمع لخواطر الجهل، و لا ادعى إلى اقتناء كل محمود و نفي كل مذموم من العلم بالدين، و كيف لا يكون ذلك كذلك ما من الله عزّ و جلّ سببه، و رسول الله (صلى الله عليه و آله) مستودعه و معدنه، و أولوا النهي تراجمته و حملته، و ما ظنك بشيء الصدق خلته، و الذكاء و الفهم

(١) رجال النجاشي: ٣٥٥ / ٩٤٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤١.

آلته، و التوفيق و الحكم مريحته «١»، و اللين و التواضع نتيجته، و هو الشيء الذي لا يستوحش معه صاحبه إلى شيء، و لا يأنس العاقل مع نبذه بشيء، و لا منه يستخلف عوضا يوازيه، و لا يعتاض منه بدلا يدانيه، و لا تحول فضيلته، و لا تزول منفعته، و أنّي لك بكنز باق على الإنفاق، و لا تقدح فيه يد الزمان، و لا تكلمه غوائل الحدثان، و أقل خصاله الثناء له في العاجل مع الفوز برضوان الله في الآجل، و أشرف بما «٢» صاحبه على كل حال مقبول، و قوله و فعله محتمل محمول، و سببه أقرب من الرحم الماسية، و قوله أصدق و أوفق من التجربة و إدراك الحاسة، و هو نجاة من تسليط التهم و تخاذير الندم، و كفاك من كريم مناقبه و رفيع مراتبه أنّ العالم بما أدّى

من صدق قوله شريك لكل عامل في فعله طول المسند، و هو به ناظر ناطق صامت غائب حي ميت و رادع نصب «٣»، انتهى.
و كفى في جلاله قدره أن عقد له ثقة الإسلام في الكافي «٤» عدة منفردة، و أكثر من الرواية عنه، و عدّ في أول الفقيه كتاب المحاسن «٥».

و روى عنه أجلاء المشايخ في هذه الطبقة:

مثل: محمد بن الحسن الصفار «٦»، و محمد بن يحيى العطار «٧»، و سعد بن

(١) نسخة بدل: قريحته. «منه قدس سره».

و مريحته: من مرحت الأرض بالنبات إذا أخرجته، و مرخ الزرع: أخرج سنبله و المعنى: ان من ثمراته التوفيق و الحكم. لسان العرب: مرخ.

و قريحته: اي طبيعته، و المعنى: ان طبيعته العلم بالدين هي التوفيق و الحكم. لسان العرب: قرح.

(٢) نسخة بدل: لما «قدس سره».

(٣) السرائر: ٤٩٢، و انظر المحاسن: ط من المقدمة.

(٤) أصول الكافي ١: ٤٤١ / ١.

(٥) الفقيه ١: ٥.

(٦) أصول الكافي ١: ٤٤٢ / ٢.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٢٢٨ / ٦٥٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٢

عبد الله «١»، و محمد بن علي بن محبوب «٢»، و الحسن بن متيل الدقاق «٣»، و علي بن إبراهيم بن هاشم «٤»، و أبوه إبراهيم «٥»، و أحمد بن إدريس الأشعري «٦»، و محمد ابن الحسن بن الوليد «٧»، و محمد بن جعفر بن بطه «٨»، و محمد بن أحمد بن يحيى «٩»، و علي بن الحسين السعد آبادي «١٠»، و محمد بن عيسى «١١»، و محمد بن أبي القاسم عبد الله - أو عبيد الله - بن عمران الجنابي البرقي «١٢» صهره علي ابنته، و غير هم.

نعم في الكافي في كتاب الحجّة في باب ما جاء في الاثنى عشر و النص عليهم - خبر صار سبب الحيرة - صورته: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبي هاشم داود بن قاسم الجعفري، عن أبي جعفر الثاني (عليه السلام). و ذكر أن الخضر (عليه السلام) حضر عند أمير المؤمنين (عليه السلام) و شهد بإمامة الأئمة الاثنى عشر (عليهم السلام) واحدا بعد واحد، يسميهم بأسمائهم حتى انتهى إلى الخلف الحجّة (صلوات الله عليه) «١٣».

(١) فهرست الشيخ: ٥٥ / ٢٢.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٤ / ٩١.

(٣) الفقيه ٤: ٢٢، من المشيخة.

(٤) أصول الكافي ١: ٢٧ / ٣.

(٥) لم نعثر على روايته عنه

(٦) الفقيه ٤: ٩٩، من المشيخة.

(٧) فهرست الشيخ: ٧٥١ / ١٧٢.

- (٨) فهرست الشيخ: ٥٥ / ٢٢.
- (٩) تهذيب الأحكام ٧: ٣١٧ / ٣١١.
- (١٠) فهرست الشيخ: ٥٥ / ٢٢.
- (١١) أصول الكافي ١: ٥ / ١٨١.
- (١٢) الفقيه ٤: ٦ و ١٨، من المشيخة، و ما في الأصل: الجنائي - بالهمزة - و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في رجال النجاشي: ٣٥٣ / ٩٤٧.

(١٣) أصول الكافي ١: ١ / ٤٤١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٣.

ثم قال الكليني (رحمه الله): و حدثني محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن أبي عبد الله، عن أبي هاشم مثله سواء. قال محمد بن يحيى: فقلت لمحمد بن الحسن: يا أبا جعفر وددت أن هذا الخبر جاء من غير جهة أحمد بن أبي عبد الله، قال: فقال: لقد حدثني قبل الحيرة بعشر سنين «١». انتهى.

و ظاهره يوهم أن أحمد صار متحيراً في أمر الإمامة، أو خصوص إمامة الخلف (عليه السلام) و هذا طعن عظيم، و أجاب عنه نقاد الأحاديث بوجوه:

أ- ما في شرح المولى الخليل القزويني، في شرحه: من أن هذا الكلام من محمد بن يحيى وقع بعد إبعاده من قم، و قبل إعادته هو زمان حيرة أحمد بن محمد بن خالد - بزعم جمع - أو زمان تردده في مواضع خارجة من قم متحيراً، و ذلك لأنه كان حينئذ متهماً بما قذف به، و لم يظهر بعد ذلك القذف «٢».

ب- ما احتمله بعضهم من أن المراد تحيره بالخرافة لكبر سنه، و لا يخفى بعده.

ج- ما أشار إليه المولى محمد صالح في شرحه «٣»، و فصله السيد السند المحقق السيد صدر الدين العاملي فيما علّقه على رجال أبي علي، فقال - بعد نقل كلام التقي المجلسي في حواشيه على النقد «٤»، و كلام بعضهم في حواشيه على رجال ابن داود، من فهمهما تحير أحمد من الخبر - ما لفظه: من الجائر

(١) أصول الكافي ١: ١ / ٤٤٢.

(٢) غير متوفر لدينا.

(٣) شرح الكافي ٧: ٢ / ٣٦٠.

(٤) غير متوفر لدينا.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٤.

أن لا يكون الأمر على ما فهمه المحشيان، بل يكون محمد بن يحيى إنما عنى أن يكون هذا الخبر بسند ثان و ثالث، بحيث يبلغ حد التواتر و الاستفاضه، ليرغم به أنف المنكرين، لا أنه تمنى أن يكون من جاء به غير البرقي، ليكون قدحا فيه في البرقي، بل هو المتعين بعد الوقوف على توثيق البرقي، و انتفاء القدح فيه بعد تدقيق النظر في عبارات القوم.

و أما قوله: قبل الحيرة، فلم يرد منه أن أحمد بن أبي عبد الله قد تحير، حاشاه و حاشا محمد بن يحيى أن يقذفه بذلك، و إنما المراد بالحيرة زمن الغيبة، و هي السنة التي مات فيها العسكري (عليه السلام) و تحيرت الشيعة، و من طالع الكتب التي صنفت في الغيبة، علم أن إطلاق لفظ الحيرة على مثل ما قلناه شائع في كلامهم.

و بالجملة فقد أحب محمد بن يحيى أن يكون هذا الخبر قد ورد من طرق متعددة، لأن الإمامة من الأصول، و ليست كالفروع، فأجابه

محمد بن الحسن بما معناه: أن الرواية قد تضمنت ذكر الغيبة، وقد حدثت بها قبل وقوعها، فأغنى ظهور الإعجاز - وهو الإعلام بما لم يقع قبل أن يقع - عن الاستفاضة «١»، انتهى.

قلت: وعلى ما حققه وهو الحق، من أن المراد من الحيرة في السنة الرواة أيام الغيبة، ومبدؤها سنة وفاة العسكري (عليه السلام) فالظاهر أن غرض محمد بن يحيى من قوله: وددت. إلى آخره، أن راوى هذا الخبر يكون من الذين لم يدركوا أيام الحيرة، ليكون إخباره بما لم يقع قبل وقوعه خالصا عن التوهم والريب. و أتم في الدلالة على المقصود و ظهور الإعجاز. قال الصدوق في كمال الدين في جملة كلام له: وذلك أن الأئمة عليهم

(١) نكت الرجال: غير متوفر لدينا.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٥

السلام) أخبروا بغيته - يعنى صاحب الأمر (صلوات الله عليه) - و وصفوا كونها لشيعتهم، فيما نقل عنهم في الكتب المؤلفة، من قبل أن تقع الغيبة بمائتي سنة، فليس احد من أتباع الأئمة (عليهم السلام) إلّا وقد ذكر ذلك في كثير من كتبه و رواياته، و دونه في مصنفاته، و في الكتب التي تعرف بالأصول، مدونه مستحفظه عند شيعة آل محمد (عليهم السلام) من قبل الغيبة بما ذكرنا من السنن «١»، انتهى. فأحب محمد بن يحيى أن يكون الراوى منهم، لا من مثل أحمد الذي أدرك أيام الحيرة، فإنه عاش بعد وفاة العسكري (عليه السلام) أربعة عشر سنة، وقيل: عشرين، و توفي سنة أربع و سبعين و مائتين «٢»، لا أن غرضه الاستكثار من السند، فإن العبارة لا تفيد، بل الجواب لا يلائمه إلّا بتكلف، والله العاصم.

[١٦] يو - وإلى أحمد بن الحسن الميثمي:

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن الحسن بن زياد، عنه «٣». السند في أعلى درجة الصحة، و محمد بن الحسن بن زياد هو الميثمي الذي قالوا فيه: ثقة عين «٤». و أمّا أحمد فهو ابن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم التمار أبو عبد الله مولى بنى أسد، قال النجاشي: قال أبو عمرو الكشي: كان واقفا، و ذكر هذا عن حمدويه، عن الحسن بن موسى الخشاب قال: أحمد بن الحسن

(١) كمال الدين ١: ١٩.

(٢) وقيل: انه مات سنة ثمانين و مائتين كما في النجاشي: ٧٦: ١٨٢.

(٣) الفقيه ٤: ١٣١، من المشيخة.

(٤) رجال النجاشي: ٣٦٣ / ٩٧٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٦

واقف، و قد روى عن الرضا (عليه السلام) و هو على كل حال ثقة، صحيح الحديث، معتمد عليه «١». إلى آخره، و ظاهره توقّفه في نسبة الوقف إليه.

و في الفهرست: كوفّي، صحيح الحديث، سليم، روى عن الرضا (عليه السلام) «٢».

و قال السروي في المعالم: أحمد بن الحسن. إلى آخره، روى عن الرضا (عليه السلام) «٣»، و فيهما إشارة، بل دلالة صريحة في عدم صحّة النسبة لروايته عنه (عليه السلام) المنافية لطريقة الواقفيّة، و على كل حال فروايته صحيحة بشهادة المشايخ.

و قد روى عنه يعقوب بن يزيد «٤»، بلا واسطة محمد بن الحسن، و عبيد الله بن أحمد بن نهيك «٥»، و الحسن بن محمد بن سماعه

«٦»، و أحمد بن محمد ابن عيسى «٧»، و إبراهيم بن هاشم «٨»، و غيرهم.

[١٧] يز - و إلى أحمد بن عائد:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد ابن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عنه «٩». و هؤلاء كلهم من أجلاء الثقات عند الأصحاب، سوى الحسن، فلم ينص أحد على توثيقه، و لكن مدحوه بما استفاد منه المحققون الوثاقه، فنقول:

(١) رجال الكشي ٢: ٧٦٨، رجال النجاشي: ١٧٩ / ٧٤.

(٢) فهرست الشيخ: ٥٦ / ٢٢.

(٣) معالم العلماء: ٥٦ / ١٢.

(٤) كامل الزيارات: ١ / ٨٨.

(٥) فهرست الشيخ: ٦٦ / ٢٢.

(٦) الكافي ٤: ٩ / ٣٧١.

(٧) الكافي ٧: ١ / ٣٩٤.

(٨) الكافي ٧: ٤ / ٢٨٣.

(٩) الفقيه ٤: ١٤ / ١٢٥، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٧

يدل عليها أمور:

أ- رواية ابن أبي عمير عنه، كما صرح به الأستاذ الأكبر في التعليقه «١».

ب- رواية الأجله عنه، مثل: يعقوب بن يزيد «٢»، و أحمد بن محمد بن عيسى «٣»، و الحسين بن سعيد «٤»، و إبراهيم بن هاشم «٥»، و أيوب بن نوح «٦»، و أحمد بن محمد بن خالد «٧»، و محمد بن عيسى «٨»، و عبد الله بن الصلت «٩»، و محمد بن يحيى الخزاز «١٠»، و علي بن الحسن بن فضال «١١».

ج- قول النجاشي في حقّه: و كان من وجوه هذه الطائفة «١٢»، فإنه ممّا يفهم منه فوق الوثاقه.

قال السيد المحقق الكاظمي في عدّته، في ذكر جملة ما يفهم منه التوثيق: و كذا قولهم: عين من عيون هذه الطائفة، و وجه من وجوهها، و ما كان ليكون عينا للطائفة تنظر بها، بل شخصها و إنسانها، فإنه معنى العين عرفا، و وجهها الذي به نتوجه، و لا تقع الأنظار إلّا عليه، و لا تعرف إلّا به،

(١) تعليقه البهبهاني: ١٠٤.

(٢) رجال النجاشي: ٨٠ / ٤٠.

(٣) رجال النجاشي: ٨٠ / ٣٩، و فهرست الشيخ: ١٩٢ / ٥٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٨: ١٠٨٠ / ٢٩٢.

(٥) الفقيه ٤: ٨٣، من المشيخة.

(٦) هداية المحدثين: ١٩٠.

(٧) أصول الكافي ١: ٣٣/٤.

(٨) الاستبصار ٤: ٣٦٥/٩٥.

(٩) أصول الكافي ١: ٣٨٩/٥.

(١٠) لم نظفر بروايته عنه، و الموجود رواية ابنه علي بن محمد بن يحيى الخزاز، عن الوشاء كما في تهذيب الأحكام ١٠: ١٨١/٤٩، و انظر: جامع الرواة ١: ٢١١، و تنقيح المقال ١:

٢٩٥، و معجم رجال الحديث ٥: ٧٢ و ١٢: ١٦٥، و لعله سقط من الناسخ سهوا.

(١١) تهذيب الأحكام ١: ٣٩٤/١٢١٨.

(١٢) رجال النجاشي: ٣٩/٨٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٨

فإن ذلك هو معنى الوجه في العرف، ألا و هو بالمكانة العليا، و ليس الغرض من جهة الدنيا قطعاً، فيكون من جهة المذهب «١». في شرح المشيخة: و الظاهر أن قولهم: وجه، توثيق لأن دأب علمائنا السابقين في نقل الأخبار كان لا ينقلون إلّا عمّن كان في غاية الثقة، و لم يكن يومئذ مال و لا جاه، حتى يتوجهوا إليهم له بخلاف اليوم «٢».

و ردّه في العدة بأنه (رحمه الله) جعل الوجه بمعنى ما يتوجه إليه، و إضافته إلى الطائفة لأدنى ملابسة، أي ما تتوجه إليه الطائفة، و هو كما ترى خلاف ما يعقله الناس، إنّما يعقلون ما ذكرناه «٣»، انتهى.

و قال الجليل الشيخ حسين - والد الشيخ البهائي - في رسالته وصول الأخيار: أمّا نحو شيخ الطائفة، و عمدتها، و وجهها، و رئيسها، و نحو ذلك، فقد استعمله أصحابنا فيمن يستغنى عن التوثيق لشهرته، إيماء إلى أن التوثيق دون مرتبته «٤»، انتهى.

و ظاهره مسلمية كونه من ألقاظ التوثيق.

د- قول النجاشي في حقه أيضاً: و كان هذا الشيخ عينا من عيون هذه الطائفة - بعد ما نقل قصّة أحمد بن محمد بن عيسى معه - و قول الحسن في آخرها: لو علمت أن هذا الحديث يكون له هذا الطلب لاستكثرت منه، فإنني أدركت في هذا المسجد تسعمائة شيخ، كلّ يقول: حدثني جعفر بن محمد (عليهما السلام) «٥» و قد مرّت في أوائل الفائدة الثالثة، و وجه الدلالة كسابقه

(١) العدة: ١٩.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٤٥.

(٣) العدة: ١٩.

(٤) وصول الأخيار: ١٩٢.

(٥) رجال النجاشي: ٨١/٤٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٩

كما عرفت من السيد.

و قال التقى المجلسي في شرح المشيخة: عين، توثيق، لأن الظاهر استعارته من الميزان باعتبار صدقه، كما كان الصادق (عليه السلام) يسمّى أبا الصباح: بالميزان، لصدقه «١».

قال في العدة: فرق بين الميزان و العين، و كأنه لم يراع العرف، و الوجه ما ذكرناه «٢». إلى آخره، و الظاهر ما ذكره من كونه استعارة من العين بمعنى الباصرة، خصوصا إذ اقترن مع الوجه.

ه- كونه من مشايخ الإجازة، كما صرح به في التعليقة «٣»، و كذا العلامة الطباطبائي في شرحه للوافي «٤»، الذي جمعه تلميذه السيد

صاحب مفتاح الكرامة، و قد أشرنا سابقا إلى وجه الاستفادة.

و- حكم العلامة بصحة طرق هو فيها، منها الطريق المذكور، و منها طريق الصدوق إلى أبي الحسن النهدي «٥»، و في كتاب التدبير من المسالك عند ذكر رواية عنه: أن الأصحاب ذكروها في الصحاح «٦».

ثم إن الحسن هذا من الذين وقفوا على الكاظم (عليه السلام) ثم رجعوا، و أشار إلى ذلك في التعليقة «٧»، و أطال الكلام في منتهى المقال «٨» بما

(١) روضة المتقين ١٤: ٤٥.

(٢) العدة: ١٩.

(٣) تعليقه البهبهاني: ١٠٤.

(٤) شرح الوافي: لم نعثر عليه.

(٥) رجال العلامة: ٢٨٠، من الفائدة الثامنة. و انظر طريق الصدوق إليه في الفقيه ٤: ١٠٢، من المشيخة.

(٦) مسالك الأفهام ٢: ١١١.

(٧) تعليقه البهبهاني: ١٠٥.

(٨) منتهى المقال: ١٠٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥٠

لا طائل تحته.

و القول الفصل في هذا المقال ما ذكره شيخ الطائفة في كتاب الغيبة، بعد إبطال قول الواقفة: و يبطل ذلك أيضا ما ظهر من المعجزات على يد الرضا (عليه السلام) الدالة على صحته إمامته، و هي مذكورة في الكتب، و لأجلها رجع جماعة من القول بالوقف، مثل: عبد الرحمن بن الحجاج، و رفاعه بن موسى، و يونس بن يعقوب، و جميل بن دراج، و حماد بن عيسى، و غيرهم، و هؤلاء من أصحاب أبيه الذين شكوا فيه (عليه السلام) «١» ثم رجعوا، و كذلك من كان في عصره، مثل: أحمد بن محمد بن أبي نصر، و الحسن بن علي الوشاء، و غيرهم ممن قال بالوقف، ثم التزموا الحجة، و قالوا بإمامته و إمامة من بعده من ولده، فروى جعفر بن محمد بن مالك. و ذكر كيفية رجوع البنظي. إلى أن قال: و كذلك الحسن بن علي الوشاء، و كان يقول بالوقف فرجع، و كان سببه. و ساق الخبر «٢».

هذا و في الفقيه: و روى عن الحسن بن علي الوشاء قال: كنت مع أبي و أنا غلام، فتعشينا عند الرضا (عليه السلام) ليلة خمس و عشرين من ذي القعدة، فقال (عليه السلام) له: ليلة خمس و عشرين من ذي القعدة ولد فيها إبراهيم، و ولد فيها عيسى بن مريم، و فيها دحيت الأرض من تحت الكعبة، فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهرا «٣»، و يظهر منه و ممّا مرّ أن الوقف منه كان عثرة في أوان شبابه انجبرت فيه.

و أمّا أحمد بن عائذ، فقد وثقه النجاشي «٤»، و روى عنه الحسن بن علي

(١) اي: شكوا في إمامة الرضا عليه السلام.

(٢) الغيبة للطوسي: ٤٧.

(٣) الفقيه ٢: ٥٤ / ٢٣٨.

(٤) رجال النجاشي: ٢٦ / ٩٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥١

ابن فضال في التهذيب في باب أحكام الطلاق «١»، و أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي في التهذيب في باب أحكام الجماعة «٢»، و هما من أصحاب الإجماع، و الأخير ممن لا يروى إلا عن الثقة على المشهور.

[١٨] يج- و إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي:

أبوه و محمد ابن الحسن، عن سعد بن عبد الله و الحميرى جميعا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه.
و أبوه و محمد بن على ماجيلويه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عنه «٣».
و رجال السندين من أجلاء الثقات، ليس فيهما من يتأمل فيه، سوى ماجيلويه الذى لم ينص أحد على توثيقه، و لكن العلامة صحح طريق الصدوق إلى إسماعيل بن رباح «٤»، و هو فيه، و عدوه من مشايخ الإجازة، و أكثر الصدوق من الترحم عليه و الترضى عنه، مهما «٥» أسند الحديث إليه «٦»، فلا مجال للتأمل فيه.

[١٩] يط- و إلى أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني:

محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، عنه «٧».
و أحمد هذا هو ابن عقدة الزيدى، المشهور بالجلالة و الوثاقة و الحفظ، حتى قال الشيخ الطوسى: سمعت جماعة يحكون عنه أنه قال: أحفظ مائة

(١) تهذيب الأحكام ٨: ٢٢٧ / ٦٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٣٧ / ١٣١.

(٣) الفقيه ٤: ١٨، من المشيخة.

(٤) رجال العلامة: ٢٧٨، و انظر طريق الصدوق اليه ٤: ٣٤، من المشيخة.

(٥) الاولى: كلما، لا سيما و ان المصنف فى معرض التوكيد.

(٦) الفقيه ٤: ٦٢ و ٦٣، من المشيخة.

(٧) الفقيه ٤: ١٣٥، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥٢

و عشرين ألف حديثا بأسانيدها، و اذا كر بثلاثمائة ألف حديث «١».

قال النجاشى: هذا رجل جليل فى أصحاب الحديث، مشهور بالحفظ، و الحكايات تختلف عنه فى الحفظ و عظمه، و كان كوفيا زيدا جاروديا، و على ذلك مات، و ذكره أصحابنا لاختلاطه بهم، و مداخلته إياهم، و عظم محلّه، و ثقته و أمانته «٢»، و لغيره من المدح و الإطراء عليه ما يقرب منه.

و عدّ جماعة من جملة كتبه، كتابا فى أصحاب الصادق (عليه السلام) من الثقات، و أشار إليه الشيخ فى أول رجاله «٣»، و المفيد فى إرشاده «٤»، و جماعة أخرى سنذكر كلماتهم فى محلّها إن شاء الله.

و قال ابن شهر آشوب فى مناقبه: إن الذين رووا عنه من الثقات كانوا أربعة آلاف رجل، و إن ابن عقدة ذكرهم فى كتابه «٥»، انتهى.
و اعتمد على هذا الكتاب-المشتمل على أربعة آلاف ثقة، و أربعة آلاف حديث، فإنه أخرج فيه لكلّ رجل حديثا- كلّ من تأخر عنه، و قال تلميذه الجليل أبو عبد الله محمد بن إبراهيم النعمانى فى كتاب الغيبة: و هذا الرجل ممن لا يطعن عليه فى الثقة، و لا فى العلم بالحديث، و الرجال الناقلين له «٦».

و بالجملۃ: فجلالۃ قدره و عظمه و جلالۃ شأن الذين أخذوا عنه و رووا كتبه، كالنعماني «٧»، و التلعكبري «٨»، و محمد بن أحمد بن الجنيد «٩»، و محمد بن أحمد بن

(١) رجال الشيخ: ٣٠ / ٤٤١.

(٢) رجال النجاشي: ٢٣٣ / ٩٤.

(٣) رجال الشيخ: ٢.

(٤) إرشاد المفيد: ٢٧١.

(٥) مناقب ابن شهر آشوب: ٢٤٧ / ٤.

(٦) الغيبة للنعماني: ٢٥.

(٧) الغيبة للنعماني: ٣٣.

(٨) رجال الشيخ: ٣٠ / ٤٤٢.

(٩) هداية المحدثين: ١٧٧،

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥٣

داود «١»، و عبد الله بن محمد بن أحمد أبي طاهر الموسوي «٢»، و ثقة الإسلام الكليني في الكافي «٣»، و أحمد بن محمد بن الصلت الأهوازي «٤»، و أحمد بن الحسين القطان «٥»، و عبد الله بن أحمد بن جليل بن بكر الوراق الدوري «٦»، و محمد بن جعفر النحوي «٧»، و أبي الحسن التميمي «٨»، و جعفر بن محمد الأديب «٩»، و محمد بن عمر بن يحيى «١٠»، يغني عن النظر في حال محمد بن إسحاق «١١»، مع أنه من مشايخ الإجازة، و قد أكثر الصدوق من الرواية عنه مترجماً مترضياً.

و هو الذي روى عنه في العلل حديثاً ذكر فيه: أنه كان عند الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح، فسأل الحسين بن روح: كيف سلط الله على الحسين (عليه السلام) قاتله و هو عدو الله، و الحسين (عليه السلام) ولي الله؟ و ساق الحديث، و في آخره: قال محمد بن إبراهيم [بن] «١٢» إسحاق

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٤٧٢ / ١٦٦.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ١٠٦ / ١٨٥.

(٣) الكافي ٥: ٤ / ٦.

(٤) فهرست الطوسي: ١٧ / ٥١، و رجاله: ٣٠ / ٤٤٢.

(٥) الفقيه ٤: ٢٥، من المشيخة.

(٦) لم نظفر بروايته عنه، بل وجدنا رواية ابنه أحمد بن عبد الله عنه، انظر فهرست الشيخ: ١٧ / ٥١ و جامع الرواة ١: ٦٦، و لعل اسم الابن سقط سهواً من الناسخ.

(٧) هداية المحدثين: ١٧٧.

(٨) هداية المحدثين: ١٧٧.

(٩) هداية المحدثين: ١٧٧.

(١٠) فهرست الشيخ: ١٨ / ٦٢.

(١١) اي: محمد بن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني المتقدم ذكره آنفاً.

(١٢) في الأصل: أبو، و ما أثبتناه بين المعقوفتين هو الصحيح الموافق لما في المصدر و سائر كتب الرجال و أسانيد الصدوق أيضا. انظر: عيون اخبار الرضا عليه السلام ١: ٢١٦ / ١، و كمال الدين ٢: ٥٠٧ / ٣٧، و علل الشرائع: ١ / ٢٤١، و الفقيه ٤: ١١٣ و ١٣٥، من المشيخة.

و لعل إثبات (أبو) مكان (ابن) جاء سهوا من الناسخ لما تقدم من ذكره صحيحا، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥٤

(رضى الله عنه): فعدت إلى الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح (قدس الله روحه) من الغد، و أنا أقول في نفسي: أ تراه ذكر ما ذكر لنا بالأمس من عند نفسه؟ فابتدأني فقال لي: يا محمد بن إبراهيم، لئن أخرج من السماء فتخطفني الطير، أو تهوى بي الریح في مكانٍ سحيقٍ، أحب إليّ [من] أن أقول في دين الله تعالى برأبي، و من عند نفسي، بل ذلك عن الأصل، و مسموع عن الحجّة (عليه السلام) «١».

[٢٠] ك- و إلى أحمد بن محمد بن عيسى:

أبوه و محمد بن الحسن (رضى الله عنهما) عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري جميعا، عنه «٢». و هؤلاء الخمسة من عيون الطائفة، و وجوهها، و العثرة المنقولة عن أحمد من كتمان الشهادة «٣» كبعض العثرات المنقولة عن غيره من الأعاظم، فقل ما سلموا عنها، إلّا أنهم جبروها بما تقدم عليها و تأخر منهم، ممّا صار سببا لعدم الاعتناء، و إعراض الأصحاب عنها، و عدم عدّهم إيّاها من قوادح علو مقامهم فضلا عن الخلل في عدالتهم.

[٢١] كا- و إلى أحمد بن محمد بن مطهر، صاحب أبي محمد [بن علي] (عليه السلام):

(١) علل الشرائع: ١ / ٢٤١، و ما بين العقوفتين منه.

(٢) الفقيه ٤: ١١٢، من المشيخة.

(٣) يريد بالعترة ما رواه الكليني في باب الإشارة و النص على أبي الحسن الثالث عليه السلام في أصول الكافي ١: ٢٦٠ / ٢ بخصوص كتمان أحمد بن محمد بن عيسى الشهادة على ذلك، تعصبا منه لعروبه، و قد ضعف السيد الخويبي أعلى الله مقامه هذه الرواية لوجود الخيرانى و أبيه في سندها.

انظر: معجم رجال الحديث ٢: ٢٩٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥٥

أبوه و محمد بن الحسن و سعد بن عبد الله و الحميري جميعا، عنه «١».

في شرح المشيخة: هذا المدح يعنى قوله: صاحب. إلى آخره، يكفيه مع ذكر المصنّف أن كتابه معتمد الأصحاب «٢».

و في العدة للسيد الكاظمي (رحمه الله) بعدّه الممدوح بهذا القول «٣».

و ظاهرهما عدم معرفيّة أحمد إلّا بهذا المدح الذى ذكره الصدوق في أول السند و آخره، و هو كذلك، فإنه غير مذكور فيما عثرنا عليه من الكتب في هذا الفن، و اعترف به الفاضل المولى مراد في شرح الفقيه، و لكن كان على هؤلاء التفحص عن حاله، و كشف المراد عن لفظ الصاحب، فإنه ليس المراد منه هنا مجرد الصحابة التى بها يدخل فى أصحابه (عليه السلام) المشاركون له فيها، فما الداعى إلى الإشارة إليها فى أول كلامه و آخره، و اختصاصه بها، بل الذى ظهر لنا أنه كان القيم على أموره (عليه السلام) الكاشف عمّا فوق العدالة.

فروى الثقة الثبت على بن الحسين المسعودى فى كتاب إثبات الوصية، عن الحميرى، عن أحمد بن إسحاق، قال: دخلت على أبى محمّد (عليه السلام) فقال لى: يا أحمد، ما كان حالكم فيما كان الناس فيه من الشك والارتياب؟ قلت: يا سيدى، لما ورد الكتاب بخبر سيدنا و مولده، لم يبق منا رجل ولا امرأة ولا غلام بلغ الفهم إلا قال بالحق، فقال: أما علمتم أن الأرض لا تخلو من حجة لله.

(١) الفقيه ٤: ١١٩، من المشيخة، و ما بين المعقوفين منه.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٤٧.

(٣) العدة للكاظمى ٢: ٩٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥٦

ثم أمر أبو محمد (عليه السلام) والدته بالحج فى سنة تسع وخمسين ومائتين، و عرفها ما يناله فى سنة ستين، و أحضر الصحاب (عليه السلام) فأوصى إليه و سلم الاسم الأعظم و المواريث و السلاح إليه، و خرجت أم أبى محمّد (عليه السلام) مع الصحاب (عليه السلام) جميعا إلى مكة، و كان أحمد ابن محمّد بن مطهر أبو على المتولّى لما يحتاج إليه الوكيل، فلما بلغوا بعض المنازل من طريق مكة، تلقى الأعراب القوافل، فأخبروهم بشدة الخوف، و قلّة الماء، فرجع أكثر الناس إلّا من كان فى الناحية، فإنهم نفذوا و سلموا، و روى أنه ورد عليهم الأمر بالنفوذ «١».

و ظاهر أن من يجعله (عليه السلام) قيما على أمور أهله، الذين فيهم أمّه و من هو مثله فى هذا السفر العظيم الطويل، لا بدّ أن يكون بمكان من الوثاقه و الأمانة و الفطنة.

و من هذا الخبر يتبين إجمال ما فى الكافى فى باب مولد أبى محمّد (عليه السلام) بإسناده عن أبى على المطهر، أنه كتب إليه بالقادسية يعلمه انصراف الناس، و أنه يخاف العطش، فكتب (عليه السلام): امضوا و لا خوف عليكم إن شاء الله، فمضوا سالمين و الحمد لله رب العالمين «٢».

وفيه: فى باب تسمية من رآه (عليه السلام) عن على بن محمّد، عن فتح مولى الزرارى، قال: سمعت أبا على بن مطهر يذكر أنه رآه و وصف له قدّه (عليه السلام) «٣».

و فى الفقيه بإسناده عن سعد بن عبد الله، عن موسى بن الحسن، عن

(١) إثبات الوصية: ٢١٧.

(٢) أصول الكافى ١: ٤٢٥/٦.

(٣) أصول الكافى ١: ٢٦٦/٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥٧

أبى على أحمد بن محمّد بن مطهر، قال: كتبت إلى أبى محمّد (عليه السلام) أنى دفعت إلى ستّة أنفس مائة دينار و خمسين دينارا ليحجوا بها، فرجعوا و لم يشخص بعضهم، و أتانى بعض، و ذكر أنه أنفق بعض الدنانير و بقيت بقيته، و أنه يردّ على ما بقى، و أنى قد رمت مطالبه من لم يأتنى؟ فكتب: لا تعرض لمن لم يأتك، و لا تأخذ ممن أتاك شيئا مما يأتيك به، و الأجر فقد وقع على الله عزّ و جلّ «١».

و أخرج القطب الراوندى فى الخرائج، عن أحمد بن مطهر قال: كتب بعض أصحابنا إلى أبى محمّد (عليه السلام) من أهل الجبل، يسأله عمّن وقف على أبى الحسن موسى (عليه السلام): أتولاهم أم أتبرأ منهم؟ فكتب:

أترحم على عمّيك لا- رحم الله عمّيك، تبرأ منه، أنا إلى الله منهم برىء، فلا تتولاهم، و لا تعد مرضاهم، و لا تشهد جنازتهم، و لا

تَصَلَّ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ لَمَاتٍ أَيْدَاءُ، سواء من جحد إماما من الله، أو زاد إماما ما ليست إمامته من الله، و جحد أو قال: ثالث ثلاثة، إن الجاحد أمر آخرنا جاحد أمر أولنا، و الزائد فينا كالناقص الجاحد أمرنا «٢». و يأتي بعض ما يتعلّق به في الفائدة العاشرة.

[٢٢] كـ - و إلى أحمد بن هلال:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله، عنه «٣».

و أحمد هو العبرتائي، المنسوب إلى العبرتا، قرية من قرى النهروان «٤»، الذي ورد فيه عن سيدنا الإمام العسكري (عليه السلام) ذموم و توقيعات

(١) الفقيه ٢: ٢٦٠ / ٥.

(٢) الخرائج و الجرائح ١: ٤٥٢ / ٣٨.

(٣) الفقيه ٤: ١٢٨، من المشيخة.

(٤) قال في معجم البلدان ٤: ٧٧: عبرتا: و هي قرية كبيرة من اعمال بغداد من نواحي النهروان بين بغداد و واسط.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥٨

بلعنه، و نسبه تارة إلى الغلو، و اخرى إلى ضده النصب، و تارة إلى الوقف على أبي جعفر (عليه السلام) و مع ذلك نرى الأجلء الكبار و المشايخ العظام رووا عنه، و عمد المؤلفين أخرجوا أحاديثه في مجاميعهم، و بتوسطهم وصلت إلينا هذه التوقيعات، و بمرأى منهم هذه الذموم و الجروح.

فمّن روى عنه سعد بن عبد الله هنا «١»، و في طريقه [إلى] أمية بن عمرو «٢»، و في التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه «٣»، و باب فضل الصلاة من أبواب الزيادات «٤».

و عبد الله بن جعفر الحميري كما صرح به في النجاشي «٥»، و أبو محمّد عبد الله بن العلاء، أو أبي العلاء المذارى الثقة الجليل، الذي في النجاشي:

أنه من وجوه أصحابنا «٦» كما صرح فيه أيضا.

و الجليل محمّد بن علي بن محبوب في التهذيب في باب الأنفال «٧».

و موسى بن الحسن بن عامر بن عبد الله الأشعري - الذي قالوا فيه: ثقة عين جليل القدر «٨» - في التهذيب في باب ما يجب على المحرم اجتنابه «٩»، و في

(١) إشارة إلى الطريق المتقدم آنفا.

(٢) أي: رواية سعد عن احمد بن هلال العبرتائي في طريق الصدوق إلى أمية بن عمرو عن الشعيري.

انظر: الفقيه ٤: ١١٠، من المشيخة.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٠ / ٩٥٣.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦٢ / ١٤٩٩.

(٥) رجال النجاشي: ٨٣ / ١٩٩.

(٦) رجال النجاشي: ٢١٩ / ٥٧١.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ١٣٤ / ٣٧٥.

(٨) رجال النجاشي: ١٠٧٨ / ٤٠٦ و رجال العلامة: ١٦٦ / ٤، و رجال ابن داود:

١٦١٣ / ١٩٣.

(٩) تهذيب الأحكام ٥: ١٠٥٢ / ٣٠٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥٩

باب الطواف «١»، و في باب ماهية زكاة الفطرة، و غيرها «٢».

و الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة، في باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة «٣»، و باب التيمم «٤»، و باب الدعاء بين الركعات «٥»، و غيرها.

و محمد بن يحيى العطار، في الكافي في باب نواذر الطواف «٦».

و إبراهيم بن محمد الهمداني الثقة، و كيل الناحية، في التهذيب في باب البيئات «٧»، و باب الوصية لأهل الضلال «٨»، و في الاستبصار في باب ما تجوز شهادة النساء فيه «٩».

و الحسن بن علي الزيتوني، و في نسخة: الحسين «١٠»، و لعله سهو.

و أحمد بن محمد بن عبد الله، الذي يروى عنه البنظي في الكافي، في باب أن الآيات هم الأئمة (عليهم السلام) «١١» و باب كراهية رد الطيب «١٢».

و علي بن محمد، من مشايخ الكليني «١٣».

(١) تهذيب الأحكام ٥: ١٤٠ / ٤٦٤.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ٢٢٥ / ٧٩.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١٤٠ / ٤٨.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٥٤٧ / ١٩٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٣٤ / ٧٦.

(٦) الكافي ٤: ١ / ٤٢٧.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٧١٩ / ٢٦٨.

(٨) تهذيب الأحكام ٩: ٨١٢ / ٢٠٤.

(٩) الاستبصار ٣: ٩ / ٢٨.

(١٠) تهذيب الأحكام ٦: ١٠٩ / ٤٨، و فيه: الحسين. و الصحيح: الحسن لما في الكشي ٢:

٦٧٥ / ٦٥٨، و النجاشي: ١٤٣ / ٦٢، و رجال ابن داود: ٤٤٠ / ٧٦، و في جامع الرواة ١: ٢١٢، الظاهر ان الحسين مصغرا سهو لعدم وجوده في كتب الرجال.

(١١) أصول الكافي ١: ١ / ١٦١.

(١٢) الكافي ٦: ٣ / ٥١٣.

(١٣) أصول الكافي ١: ٤ / ٤٤٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٦٠

و محمد بن عيسى العبيدي، في التهذيب في باب الوصية بالثلث «١»، و باب حكم الجنابة «٢»، و غيرها.

و علي بن محمد بن حفص أبو قتادة القمي الثقة، كما في التهذيب في باب تلقين المحتضر من أبواب الزيادات «٣».

و محمد بن أحمد بن يحيى، فى الكافى فى باب من لا يجوز له صيام التطوع «٤»، و فى التهذيب فى باب صلاة الغريق «٥»، و باب صلاة المضطر من الزيادات «٦»، و غير هؤلاء.

و فى الكافى فى باب مولد النبى (صلى الله عليه و آله): محمد بن يحيى، عن سعد بن عبد الله، عن جماعة من أصحابنا، عن أحمد بن هلال «٧».

الى آخره، و لا بد من الجمع بين روايته هؤلاء المشايخ عنه، الكاشفة عن الاعتماد عليه فى النقل و الرواية، و بين ما ورد فيه من الذم، و ما قالوا فيه بأحد وجوه:

أ- عدم اعتنائهم به، و عدم ثبوته عندهم، و لعله الظاهر من النجاشى، ففى رجاله: أحمد بن هلال أبو جعفر العبرتائى، صالح الرواية، يعرف منها و ينكر، و قد روى فيه ذموم عن سيدنا الإمام العسكرى (عليه السلام) و لا أعرف له إلا كتاب يوم و ليله، و كتاب نوادر، أخبرنى بالنوادر: أبو عبد الله بن شاذان، عن أحمد بن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عنه، به.

(١) تهذيب الأحكام ٩: ١٩٧ / ٧٨٧.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ١٤٥ / ٤١٠.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٤٣١ / ١٣٧٩ و ٤٦٦ / ١٧٣.

(٤) الكافى ٤: ١٥١ / ٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ١٧٥ / ٣٨٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ٣٠٨ / ٩٥٤.

(٧) أصول الكافى ١: ٣٧٠ / ١٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٦١

و أخبرنى: أحمد بن محمد بن موسى الجندى «١» قال: حدثنا ابن همام، قال: حدثنا عبد الله بن العلاء المذارى، عنه بكتاب يوم و ليله، قال على بن همام: ولد أحمد بن هلال سنة ثمانين و مائة، و مات سنة سبع و ستين و مائتين «٢»، انتهى.

و المتأمل فى تمام كلامه، يعلم أنه عنده - كما قال - صالح الرواية، و عدم ثبوت ضعفه عنده، و عدم دلالة قوله، و ينكر عليه، كما سنبتة عليه إن شاء الله تعالى.

و يظهر هذا من الكلينى أيضا، فإنه مضافا إلى إكثاره الرواية عنه فى الكافى قال فى باب الغيبة: الحسين بن أحمد، عن أحمد بن هلال قال: حدثنا عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجیح، عن زرارة بن أعين قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): لا بد للغلام من غيبة، قلت: و لم؟ قال: يخاف - و أومئ بيده إلى بطنه - و هو المنتظر، و هو الذى يشك الناس فى ولادته، فمنهم من يقول: حمل، و منهم من يقول: مات أبوه و لم يخلف، و منهم من يقول:

ولد قبل موت أبيه بسنتين، قال زرارة، فقلت: ما تأمرنى لو أدركت ذلك الزمان؟ قال: ادع الله بهذا الدعاء:

اللهم عرفنى نفسك، فإنك إن لم تعرفنى نفسك لم أعرفك، اللهم عرفنى نبيك، فإنك إن لم تعرفنى نبيك لم أعرفه قط، اللهم عرفنى حجبتك،

(١) كذا فى الأصل: و فى المصدر فى ترجمة أحمد بن هلال: و أخبرنى أحمد بن محمد بن موسى بن الجندى، و قال: فى ترجمة ابن

الجندى ٨٥ / ٢٠٦: أحمد بن محمد بن عمران بن موسى أبو الحسن المعروف بابن الجندى، و مثله فى رجال العلامة: ٤٣ / ١٩.

و فى فهرست الشيخ: ٣٣ / ٩٨، و رجاله أيضا: ٤٥٦ / ١٠٦: اثبت اسم (عمر) مكان (عمران) و قال ابن داود فى ترجمته: ٤٤ / ١٢٩: و

منهم من يقول: ابن عمران بن موسى، و عمر أصح.

(٢) رجال النجاشي: ١٩٩ / ٨٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٦٢

فإنك إن لم تعرفني حجتك ضللت عن ديني.

قال أحمد بن هلال: سمعت هذا الحديث منذ ست و خمسين سنة «١»، انتهى.

و سبيل قوله: قال أحمد. الى آخره، سبيل ما تقدم في ترجمة أحمد البرقي، من أن الغرض من نقله هذا الكلام عنه لجعله هذا الخبر من الإخبار بالمغيبات، و الإخبار بما لم يقع قبل وقوعه ثم وقع، فيكون حجة لدعوى العصاة الحقّة، فلولا كونه عنده ممّن يعتمد عليه، و يعوّل على كلامه، لما أردف الخبر بكلامه.

و في هذا الخبر أيضا ردّ صريح على من رماه بالنصب، كما نقله الصدوق «٢»، و من رماه بالغلوّ أو اتهمه به، كما في الخلاصة «٣» و غيرها، و أتى للناصبي و الغالي المكفّر عند محققى أصحابنا رواية مثل هذا الخبر؟! و مثله في الردّ عليهما ما رواه أيضا في باب ما جاء في الاثني عشر: عن علي بن محمّد، عن أحمد بن هلال، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن ابن أبي عياش، عن سليم بن قيس قال: سمعت عبد الله بن جعفر يقول:

كنّا عند معاوية، أنا و الحسن و الحسين (عليهما السّلام) و عبد الله بن عباس، و عمر بن أم سلمة، و أسامة بن زيد، فجرى بيني و بين معاوية كلام، فقلت لمعاوية: سمعت رسول الله (صلّى الله عليه و آله) يقول: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم أخى علي بن أبي طالب (عليه السّلام) أولى بالمؤمنين من

(١) أصول الكافي ١: ٢٩٧ / ٢٩.

(٢) كمال الدين ١: ٧٦.

(٣) رجال العلامة: ٢٠٢ / ٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٦٣

أنفسهم، فإذا استشهد (عليه السّلام) فالحسن بن علي (عليهما السّلام) أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم ابني الحسين (عليه السّلام) من بعده، أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا استشهد (عليه السّلام) فابن علي بن الحسين (عليهما السّلام) أولى بالمؤمنين من أنفسهم، و ستدرکه يا علي، ثم ابنه محمّد بن علي (عليهما السّلام) أولى بالمؤمنين من أنفسهم - و ستدرکه يا حسين - فتكملة اثني عشر إماما تسعة من ولد الحسين (عليه السّلام) قال عبد الله بن جعفر:

و استشهدت الحسن و الحسين (عليهما السّلام) [و عبد الله بن عباس] «١» و عمر بن أم سلمة، و أسامة بن زيد فشهدوا لي عند معاوية. قال سليم: و قد سمعت ذلك من سلمان، و أبي ذر، و المقداد، و ذكروا أنّهم سمعوا ذلك من رسول الله (صلّى الله عليه و آله) «٢».

ب- أن لا يكون ما رموه به من الغلوّ أو النصب أو الوقف، و ما ورد فيه مضرا بما يعتبر فيه عندهم، لصحة الخبر من الصدق و الثبوت و الضبط، و هل هو بعد صحّة الرمي إلّا كأحد ثقات الفرق الباطلة، من الزيدية و الفطحية و أضرابهم، الذين اعتمدوا عليهم في الرواية، و إن كانوا في شدّة من النصب و العداوة، و يحتمل هذا أيضا في كلام النجاشي.

ج- أن يكون زمان التلقّي منه و الأخذ عنه أيام استقامته، و قبل انحرافه عن طريقته، فإنّ صريح كلام الصدوق في كمال الدين، أنه رجع من الحق إلى الباطل «٣»، و إذا تأملنا في تاريخ ولادته و وفاته، و الخبر الذي نقلنا عن الكافي، الدال على كونه في أيام استقامته، و قوله: منذ ستّ و خمسين سنة، علمنا أن الانحراف كان في أواخر عمره، و هذا لعلّه الأظهر بالنسبة إلى الجماعة

(١) لم يرد في الأصل، و أضفناه من المصدر.

(٢) أصول الكافي ١: ٤٤٤/٤.

(٣) كمال الدين ١: ٧٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٦٤

المذكورين، مع اختلافهم في طريقتهم، و اطلاعهم على حاله، و عدم تفرقتهم بينه و بين غيره، هذا الشيخ الصدوق الناقل عن سعد بن عبد الله نصبه بعد التشيع، سلك به في المشيخة ما فعل بغيره من ذكره و ذكر الطريق إليه «١».

قال التقى المجلسي في شرحه: اعلم أن المصنّف مع علمه بضعف هذا الرجل، جزم بصحة ما روى عنه، فهو إما أن يكون مضبوطا عنده اخباره قبل الانحراف، و المدار على الرواية في وقت النقل، و كان صالحا، و إما لأنه كان من مشايخ الإجازة كما يظهر من كلام ابن الغضائري، و إما لأنه لو «٢» نقل الكتابين إلى كتابه كانوا قابلا و رأوا صحته، فعملوا به، و إما لأن الذم كان بمعنى آخر، و لا ينافي كونه ثقة معتمدا عليه في النقل، كما يظهر من النجاشي «٣»، انتهى.

و في كلامه شواهد لجملة ممّا ذكرناه، و أراد بالكتابين ما نقله العلامة عن ابن الغضائري، قال: و توقّف ابن الغضائري في حديثه، إلّا فيما يرويه عن الحسن ابن محبوب من كتاب المشيخة، و محمّد بن أبي عمير من نوادره، و قد سمع هذين الكتابين جلّ أصحاب الحديث و اعتمده فيهما «٤».

د- أن تكون أخباره و رواياته التي كانت في أيدي الأصحاب ممّا جمعها في كتابه، أو رواها عن حفظة، مضبوطة معيّنة، معروضة على الأصول التي هي موازين للردّ و القبول، فأروها صحيحة خالية عن الغثّ و التخليط، فأجازوا النقل عنه، و جميع ما ذكرناه آت في كثير من أضرابه، فكن على بصيرة فيما ذكروا فيهم من الذموم، و ما فعلوا بهم في مؤلفاتهم، حتى لا تظنّ المناقضة

(١) الفقيه ٤: ١٢٨، من المشيخة.

(٢) ظاهرا: لما «منه قدس سره».

(٣) روضة المتقين ١٤: ٤٧، و انظر رجال النجاشي: ٨٣ / ١٩٩.

(٤) رجال العلامة: ٢٠٢ / ٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٦٥

بين أقوالهم و أفعالهم «١»، و الله الهادي.

[٢٣] كج- و إلى إدريس بن زيد القمي:

أحمد بن زياد، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه «٢».

السند صحيح بما شرحناه.

و أمّا إدريس فوصفه الصدوق بكونه صاحب الرضا (عليه السلام) «٣» و بذلك عدّوا حديثه حسنا «٤».

و عدّه في إيجاز المقال «٥» من المهملين، و الحقّ أنه من الثقات، لرواية أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي عنه، كما في الكافي في باب بيع المرعى «٦»، و في التهذيب في باب بيع الماء و المنع منه «٧».

[٢٤] كد- و إلى إدريس بن زيد و علي بن إدريس صاحب الرضا (عليه السلام):

محمّد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن إدريس بن زيد و علي بن إدريس، عن الرضا (عليه السلام).

كذا في المشيخة «٨».

و لعل وجه التكرار كما قيل: إن إدريس بن زيد سمع بعض الأخبار منفردا، و سمع بعضها مع علي «٩»، و السند صحيح.

(١) تقدم في الفائدة الرابعة هامش رقم / ١ ما له علاقة بالمقام، فراجع.

(٢) الفقيه ٤: ١٠٩، من المشيخة.

(٣) الفقيه ٤: ٨٩، من المشيخة.

(٤) روضة المتقين ١٤: ٤٨.

(٥) إيجاز المقال: غير متوفر لدينا.

(٦) الكافي ٥: ٢٧٦ / ٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ١٤١ / ٨.

(٨) الفقيه ٤: ٨٩، من المشيخة.

(٩) روضة المتقين ١٤: ٤٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٦٦

و في العدة كالصحيح، و جعل فيه الصحابة مدحا لعلی «١»، و هو كذلك خصوصا على ما ذكرناه في أحمد بن محمد بن مطهر «٢»، مع أن الظاهر عدم انفراده فيما يرويه، و يروى عنه إبراهيم بن هاشم «٣»، و محمد بن خالد «٤»، و محمد بن سهل «٥».

[٢٥] كه- و إلى إدريس بن عبد الله القمي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد ابن عثمان، عنه «٦». و السند في أعلى درجة الصحة.

و إدريس هذا هو: ابن عبد الله بن سعد الأشعري، الذي وثقه الشيخ «٧» و النجاشي «٨»، و يروى عنه حماد بن عثمان «٩» - من أصحاب الإجماع- و سعد بن سعد «١٠»، و هو والد أبي جرير القمي زكريا.

[٢٦] كو- و إلى إدريس بن هلال:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عنه «١١».

(١) العدة ٢: ٩٤.

(٢) تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: ٥٤ برقم: ٢١.

(٣) الفقيه ٤: ١٠٩، من المشيخة.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥٣ / ١٨١٣.

(٥) الكافي ٤: ١٤٣ / ١.

(٦) الفقيه ٤: ١٠٩، من المشيخة.

(٧) فهرست الشيخ: ٣٨ / ١٠٩.

(٨) رجال النجاشي: ١٠٤ / ٢٥٩.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٢٣١ / ٩١٠.

(١٠) تهذيب الأحكام ٧: ٤٤٧ / ١٧٨٨.

(١١) الفقيه: ٤: ٨٥، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٦٧

و ليس فى السند من يتوقف فيه إلا محمد بن سنان، المختلف فيه غاية الاختلاف، حتى من شخص واحد.

هذا الشيخ المفيد (رحمه الله) جعله فى الإرشاد من خاصية الكاظم (عليه السلام) و من ثقاته، و من أهل الورع و الفقه و العلم من شيعة «١»، و جعله مطعوناً فيه فى رسالته فى الرد على أصحاب العدد «٢».

و هذا شيخ الطائفة، ضعفه فى فهرست «٣» و الرجال «٤»، و فى الاستبصار فى باب لزوم المهر المسمى بالدخول «٥».

و قال فى كتاب الغيبة: فصل فى ذكر طرف من أخبار السفراء الذين كانوا فى حال الغيبة، و قبل ذكر من كان سفيراً فى حال الغيبة، فذكر طرفاً من أخبار من كان يختص بكل إمام، و يتولى له الأمر على وجه الإيجاز، و نذكر من كان ممدوحاً منهم، حسن الطريقة، و من كان مذموماً ساء المذهب، ليعرف الحال فى ذلك.

قال (رحمه الله): فمن الممدوحين: حمران بن أعين. إلى أن قال:

و منهم على ما رواه أبو طالب القمى، قال: دخلت على أبي جعفر الثانى (عليه السلام) فى آخر عمره، فسمعتة يقول: جرى الله صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان، و زكريا بن آدم، و سعد بن سعد عني خيراً، فقد وفوا لى.

إلى أن قال: و أمّا محمد بن سنان، فإنه روى عن على بن الحسين بن داود، قال:

سمعت أبا جعفر الثانى (عليه السلام) يذكر محمد بن سنان بخير، و يقول:

(١) إرشاد المفيد: ٣٠٤.

(٢) الرسالة العددية: ١٠.

(٣) فهرست الشيخ: ١٤٣ / ٦٠٩.

(٤) رجال الشيخ: ٣٨٦ / ٥.

(٥) الاستبصار ٣: ٢٢٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٦٨

رضى الله عنه برضائى عنه، فما خالفنى و ما خالف أبى قط «١».

و هذا العلامة قال فى الخلاصة بعد نقل تضعيفه عن جماعة: و الوجه عندى التوقف فيما يرويه «٢».

و قال فى المختلف فى مسألة تحديد نشر الرضاع بال عشر بعد نقل رواية الفضيل بن يسار و الاحتجاج بها لما اختاره من النشر: لا يقال فى طريقها محمد بن سنان، و فيه قول، لأننا قد بينا رجحان العمل برواية محمد بن سنان فى كتاب الرجال «٣»، و لعل كتابه الآخر غير الخلاصة.

و بالجملة فنقل كلماتهم و ما فيها يحتاج إلى بسط لا يقتضيه الكتاب، إلا أنه عندنا من عمدة الثقات، و أجله الرواة، تبعاً للمحققين و نقاد المحصلين، فنشير إجمالاً إلى أسباب مدحه، و نردفه بخلاصة ما جعلوه من أسباب جرحه، و من أراد التفصيل فعليه برجال السيد الأجل بحر العلوم.

أمّا الأولى فهى أمور:

أ- ما ورد فيه من التركية و الثناء الكامل، عن أبى جعفر الثانى (عليه السلام) كما مرّ عن غيبة الشيخ «٤».

وقال السيد علي بن طاوس في مفتتح كتاب فلاح السائل: سمعت من يذكر طعنا على محمد بن سنان، و لعله لم يقف إلا على الطعن، و لم يقف على تركيته و الثناء عليه، و كذلك يحتمل أكثر الطعون «٥». ثم أشار إلى طعن الشيخ المفيد عليه في الرسالة «٦»، و قال: علي أن

(١) الغيبة للطوسي: ٢٠٩.

(٢) رجال العلامة: ١٧/٢٥١.

(٣) المختلف: ٥١٨.

(٤) الغيبة للطوسي ٢٠٩، و قد تقدم آنفا، فراجع.

(٥) فلاح السائل: ١٢.

(٦) الرسالة العددية: ١٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٦٩

المشهور من السادة (عليهم السلام) من الوصف لهذا الرجل، خلاف ما به شيخنا آتاه و وصفه، و الظاهر من القول ضد ماله به ذكر- ثم نقل خبر عبد الله ابن الصلت- ثم قال: هذا مع جلالاته في الشيعة، و علو شأنه و رئاسته، و عظم قدره، و لقائه من الأئمة (عليهم السلام) ثلاثة، و روى عنهم، منهم أبو إبراهيم موسى بن جعفر، و أبو الحسن علي بن موسى، و أبو جعفر محمد بن علي (عليهم السلام) «١». إلى آخره.

و روى الكشي: عن محمد بن مسعود، قال: حدثني علي بن محمد، قال: حدثني أحمد بن محمد، عن رجل، عن علي بن الحسين بن داود القمي، قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يذكر صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان بخير، و قال: رضي الله عنهما، فما خالفني و لا خالفا أبي قط «٢».

و عن محمد بن قولويه، قال: حدثني سعد بن عبد الله القمي، قال:

حدثني أبو جعفر أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن رجل، عن علي بن الحسين ابن داود القمي قال: سمعت أبا جعفر الثاني (عليه السلام) في آخر عمره، فسمعته يقول: جزى الله صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان، و زكريا بن آدم عنى خيرا، فقد وفوا لي، و لم يذكر سعد بن سعد [قال]: فخرجت فلقيت موقفا، فقلت له: إن مولاي ذكر صفوان، و محمد بن سنان، و زكريا بن آدم، و جزاهم خيرا، و لم يذكر سعد بن سعد.

قال: فعدت إليه، فقال: جزى الله صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان، و زكريا بن آدم، و سعد بن سعد خيرا، فقد وفوا لي «٣».

(١) فلاح السائل: ١٢.

(٢) رجال الكشي ٢: ٧٩٣ / ٩٦٦، و قد تقدم مثلها آنفا عن كتاب الغيبة للطوسي، فراجع.

(٣) انظر: رجال الكشي ٢: ٧٩٢ / ٩٦٢ و ٩٦٣، و قد جمع المصنف- رحمه الله- فيما ذكره أعلاه بين سند الرواية الأولى و بين متن الثانية، و سند الرواية المذكورة هو: عن أبي طالب عبد الله بن الصلت القمي.

و لعل الاشتباه حصل من توافق الروایتين بتزكية محمد بن سنان، مع تشابه ألفاظهما، زيادة على عدم وجود فاصل بين الروایتين فكأنهما واحدة، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٧٠

و عن محمد بن قولويه، قال: حدثني سعد بن عبد الله، عن أحمد بن هلال، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع: أن أبا جعفر الثاني (عليه

السِّيَلام) كان يخبرني بلعن صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان، فقال: إنهما خالفا أمرى فلما كان من قابل قال أبو جعفر لمحمد بن سهل البحراني: تولّ صفوان بن يحيى، و محمد بن سنان، فقد رضيت عنهما «١».

و منه يظهر الجواب عمّا رواه فيه: عن محمد بن مسعود، عن علي بن محمد القمي، عن أحمد بن محمد بن عيسى القمي، قال: بعث إلى أبو جعفر (عليه السِّيَلام) غلامه و معه كتاب، فأمرني أن أسير إليه، فأتيته و هو بالمدينة، نازل في دار بزيع، فدخلت عليه و سلّمت عليه، فذكر في صفوان، و محمد بن سنان، و غيرهما، ما قد سمعه غير واحد، فقلت في نفسي: أستعطفه على زكريا بن آدم، لعلّه أن يسلم ممّا قال في هؤلاء «٢»، الخبر.

مع أن اقتارانه مع صفوان، الذي لم يطعن عليه بشيء، من أوضح الشواهد، من أن المراد بالمخالفة، فعل الصغيرة الغير المنافية للعدالة، فالمراد بعدمها في خبر ابن داود القمي انتفاء المخالفة بعد توبته، و تجدد الرضا عنه، و أن اللعن محمول على الإبعاد لمصلحة كما ورد مثله في كثير من الأعظم.

و الظاهر من الشيخ في الغيبة «٣»، و السيد في الفلاح «٤»، أخذ خبر المدح من كتاب أبي طالب القمي، و طريقه إليه صحيح في فهرست «٥»، فلا يضّر

(١) رجال الكشي ٢: ٧٩٣ / ٩٦٤.

(٢) رجال الكشي ٢: ٨٥٨ / ١١١٥.

(٣) الغيبة للطوسي: ٢١١.

(٤) فلاح السائل: ١٢.

(٥) فهرست الشيخ: ١٣١ / ٥٨٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٧١

ضعف طريق الكشي «١»، مضافا إلى ما ذكره السيد الأجل: من أن الأخبار المذكورة لا تقصر عن خبر واحد صحيح، فإنّها روايات متعددة مشهورة، ذكرها الكشي، و المفيد- في كتاب الاختصاص «٢» - [و الشيخ] «٣» و اعتمد عليها الشيخان في مدح محمد بن سنان، و نصّ المفيد على كونها مشهورة في النقل، و في كلام الكشي ما يؤذن بذلك، حيث أجاز عمّا ورد من الطعن على الفضل ابن شاذان، بأن ذلك قد تعقبه الرضا من الإمام، كما في صفوان و محمد بن سنان «٤»، و لولا اشتهاار الحديث الوارد فيهما، و اعتباره عند الأصحاب، لما حسن التنظير بهما «٥».

ب- إكثار جماهير الأجلّاء من الرواية عنه: كالحسن بن محبوب، و هو من أصحاب الإجماع، في التهذيب في باب تلقين المحتضرين «٦»، و باب القضاء في الديات «٧».

و يونس بن عبد الرحمن، و هو مثله صرّح به في الكشي «٨»، و في باب الوقوف و الصدقات من التهذيب «٩».

و صفوان بن يحيى، الذي لا يروى إلّا عن ثقة، في التهذيب في باب

(١) رجال الكشي ٢: ٥٠٣ / ٩٦٤.

(٢) الاختصاص: ٨٧.

(٣) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

(٤) رجال الكشي ٢: ٨٢٢ / ١٠٢٩.

(٥) رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢٦٤.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١٤٠٧ / ٤٣٧.

(٧) تهذيب الأحكام ١٠: ١٦٣ / ٦٥١.

(٨) رجال الكشي ٢: ٥٠٧ / ٩٨٠.

(٩) تهذيب الأحكام ٩: ١٣٥ / ٥٦٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٧٢

فضل الصلاة من أبواب الزيادات «١»، وفي باب الغرر و المجازفة «٢»، وفي باب قضاء شهر رمضان «٣».

و الحسن بن فضال، فيه في باب علامة شهر رمضان «٤»، و هما أيضا من أصحاب الإجماع.

و أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى «٥»، و أيوب بن نوح «٦»، و الحسن بن سعيد «٧»، و الحسن بن علي بن يقطين «٨»، و الحسين بن سعيد

«٩»، و العباس بن معروف «١٠»، و عبد الرحمن بن أبي نجران «١١»، و عبد الله بن الصلت «١٢»، و الفضل ابن شاذان «١٣»، و محمد

بن إسماعيل بن بزيع «١٤»، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب «١٥»، و محمد بن عبد الجبار «١٦»، و موسى بن القاسم «١٧»، و

يعقوب بن

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٣٦ / ٩٣٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ١٢٩ / ٥٦٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ٢٧٨ / ٨٤٣.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ١٦٤ / ٤٦٢.

(٥) رجال الكشي ٢: ٨٤٩ / ١٠٩٢.

(٦) رجال الكشي ٢: ٦٨٦ / ٧٢٨ و ٧٢٩.

(٧) رجال الكشي ٢: ٧٩٦ / ٩٧٩.

(٨) أصول الكافي ١: ٧ / ٧.

(٩) رجال الكشي ٢: ٧٩٦ / ٩٧٩.

(١٠) تهذيب الأحكام ٣: ٣٠ / ١٠٧.

(١١) رجال الكشي ٢: ٥٩٣ / ٥٤٩.

(١٢) تهذيب الأحكام ٣: ٦٧ / ٢١٩.

(١٣) رجال النجاشي: ٣٢٨ / ٨٨٨ و رجال الكشي ٢: ٧٩٦ / ٩٧٩.

(١٤) الكافي ٨: ٢ / ١، من الروضة.

(١٥) رجال النجاشي: ٣٢٨ / ٨٨٨.

(١٦) الفقيه ٤: ١٠٤، من المشيخة، وفيه: محمد بن أبي الصهبان و هو بذاته محمد بن عبد الجبار، انظر رجال الشيخ الطوسي: ٤٢٣ /

١٧، و رجال العلامة: ١٤٢ / ٢٥.

(١٧) تهذيب الأحكام ٥: ٧٠ / ٢٣٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٧٣

يزيد «١»، و إبراهيم بن هاشم «٢»، و أحمد بن محمد بن خالد «٣»، و الحسن بن الحسين اللؤلؤي «٤»، و شاذان بن الخليل والد الفضل

«٥»، و علي بن أسباط «٦»، و علي بن الحكم «٧».

و محمد بن أحمد بن يحيى «٨»، و لم يستثنه القمّيون من نوادره «٩»، و محمد ابن خالد البرقي «١٠»، و محمد بن عيسى بن عبيد «١١»،
و الحسن بن موسى «١٢»، و حمزة بن يعلى الأشعري «١٣»، و عمرو بن عثمان الثقفي «١٤»، و الحسن بن علي بن يوسف، المعروف
بابن بقاح «١٥»، و موسى بن عمر بن يزيد «١٦».
و علي بن النعمان «١٧»، الذي قالوا فيه: كان ثقةً وجهاً ثبتاً صحيحاً، واضح الطريقة «١٨»، و محمد بن يحيى «١٩»، و الحسن بن علي

-
- (١) رجال الكشي ٢: ٤٣٨ / ٨٢٦.
 - (٢) تهذيب الأحكام ٨: ١١٢ / ٣٨٦.
 - (٣) أصول الكافي ٢: ١٤٨ / ٦.
 - (٤) الكافي ٤: ٢٨٧ / ٧.
 - (٥) رجال الكشي ٢: ٥٩٥ / ٥٥٤.
 - (٦) رجال الكشي ١: ٣٩٨ / ٢٨٧.
 - (٧) الكافي ٨: ٣٨٤ / ٥٨٤، من الروضة.
 - (٨) تهذيب الأحكام ٧: ١٥٩ / ٧٠٥.
 - (٩) رجال النجاشي: ٣٤٨ / ٩٣٩.
 - (١٠) رجال الكشي ١: ٣٣٩ / ١٩٦.
 - (١١) رجال الكشي ٢: ٧٩٦ / ٩٧٩.
 - (١٢) رجال الكشي ٢: ٧٩٦ / ٩٨٢.
 - (١٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٦٦ / ١١١٤.
 - (١٤) الاستبصار ١: ٤٦٦ / ١٨٠٣.
 - (١٥) تهذيب الأحكام ٤: ١٢١ / ٣٤٤.
 - (١٦) تهذيب الأحكام ٧: ٢٥٤ / ١٠٩٦.
 - (١٧) رجال الكشي ١: ٣٢٢ / ١٦٩.
 - (١٨) رجال النجاشي: ٢٧٤ / ٧١٩.
 - (١٩) أصول الكافي ١: ٢٣٢ / ٣.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٧٤
الوشاء «١»، و أحمد بن عمر «٢».

و عبد الرحمن بن الحجاج «٣»، أستاذ صفوان، كما صرح به الفاضل الأردبيلي في جامع الرواة «٤»، و العالم النبيل السيد حسين
القزويني في مشتركات «٥».

و إسماعيل بن محمد «٦»، و الظاهر أنه المكي الجليل الملقب بقنبرة «٧».

و يروى عنه جماعة من أرباب الكتب، رموا بعضهم بالضعف الغير الثابت عندنا، و سكتوا عن آخرين، و وجدناهم ممدوحين،
تركانهم لعدم الحاجة.

و رواية هؤلاء عن أحد، من أتقن أسباب استفادة الوثيقة، كما سنشرحه إن شاء الله تعالى، و قال في الجامع بعد ذكر هؤلاء و غيرهم، و
مواضع رواياتهم عنه:

أقول: لا يخفى أن رواية جمع كثير من العدول و الثقات عنه على ما ذكرناه، تدلّ على حسن حاله، و ما نقل الميرزا محمّد (رحمه الله) عن الخلاصة «٨»، أنه قال قبل موته: كلّ ما حدثتكم به لم يكن لى سماعا و لا رواية، و إنّما وجدته «٩». إلى آخره، لو كان واقعا، كيف لم يطّلع هؤلاء العدول

- (١) رجال الكشي ٢: ٦٨٩ / ٧٣٦.
 - (٢) تهذيب الأحكام ٢: ١١٢ / ٤٢١.
 - (٣) أصول الكافي ١: ٣٧١ / ٢٤.
 - (٤) جامع الرواة ١: ٤٤٧.
 - (٥) المشتركات للقزويني: غير متوفر لدينا.
 - (٦) أصول الكافي ٢: ٢٧١ / ٢.
 - (٧) انظر رجال النجاشي: ٣١ / ٦٧، و فهرست الشيخ: ١٢ / ٣٥.
 - (٨) رجال العلامة: ٧ / ٢٥١.
 - (٩) منهج المقال: ٢٩٩.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٧٥
و الثقات عليه «١»؟

و قال السيد الأجل، بعد ذكر جملة ممّن روى عنه من هؤلاء: أروى الناس عنه: محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب- و قد قال النجاشي فيه: جليل من أصحابنا، عظيم القدر، كثير الرواية، ثقة عين، حسن التصانيف، مسكون إلى روايته «٢» - و كذا أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري، مع ما علم من تحفّظه في النقل، و السرعة إلى القدح، و نفيه الأجلّاء بتهمه الغلو و الرواية عن الضعفاء، و كتب الحديث مشحونة برواية محمّد بن سنان، قد رواها جميع أصحابنا الكوفيين و القميين.
و أورده صاحب نوادر الحكمة، و لم يستثنها محمّد بن الحسن بن الوليد و أتباعه منه.
و ملأ بها ثقة الإسلام الكليني (قدّس الله سرّه) جامعه الكافي، أصولا و فروعاً، و نقلها رئيس المحدثين الصدوق في كتابه الذي ضمن أن لا يورد فيه إلّا ما هو حجّة بينه و بين ربّه.

و ذكر في المشيخة، أن ما يرويه عنه، فقد رواه عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عنه «٣».
و أكثر الشيخ في كتابيه من الرواية عنه، و روى في الفهرست «٤» كتبه عن جماعة- و منهم المفيد:- عن الصدوق، عن أبيه و محمّد بن الحسن، عن سعد

- (١) جامع الرواة ٢: ١٢٨.
 - (٢) رجال النجاشي: ٣٣٤ / ٨٩٧.
 - (٣) الفقيه ٤: ١٠٥، من المشيخة.
 - (٤) ترجم الشيخ الطوسي لابن سنان في موضعين من الفهرست.
- الأول: (١٣١ / ٥٩٠) في بيان طريقة الى رسالة الامام الجواد عليه السلام الى أهل البصرة.
و الثاني: (١٤٣ / ٦١٩) و هو ما ذكر المصنف- رحمه الله تعالى- و فيه أمور:
أ- في ذيل ترجمته في الفهرست وقع سقط في الطريق الثاني إليه، إذ قال: «و أخبرنا أيضا ابن بابويه» و الشيخ لا يروى عنه بدون

واسطة و الظاهر انها (الجماعة) المتقدمة في الطريق الأول، أى: و أخبرنا جماعة أيضا عن ابن بابويه.

ب- ما ذكره الشيخ الطوسي من عطف احمد بن محمد بن محمد بن الحسين بواو العطف- لا العننة كما هنا- هو الصحيح، و بقرينة ما سيذكره المصنف عن رسالة الزراري فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٧٦

بن عبد الله و الحميرى و محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن محمد، عنه «١».

و ذكر الشيخ الثقة الجليل أبو غالب أحمد بن محمد بن سليمان الزراري في رسالته إلى ولد ولده أحمد بن عبد الله بن أحمد، في جملة الكتب التي أوصى بها إليه، و وصّى بحفظها، و أجاز له روايتها، كتابي الطرائف و النوادر من كتب محمد بن سنان، و قال: حدثني بكتاب محمد بن سنان [الطرائف] «٢» جدى محمد بن سليمان، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان.

و حدثني بكتاب النوادر أبو الحسن محمد بن محمد بن المغازى، عن جدى محمد بن سليمان، عن محمد بن الحسين، قال: و هو بخط جدى أبى طاهر «٣».

و إطباق هؤلاء العلماء العدول على الرواية عنه، و الاعتناء بأخباره، و تدوينها في الكتب الموضوعه للعمل، كاشف عن حسن حاله، و قبول رواياته «٤».

ج- ظهور معجزات أبى جعفر (عليه السلام) فيه، يعود بصره بعد ذهابه ببركة دعائه، كما رواه الكشى «٥»، و ضعف سنده لا يضر، لأن عود بصر

(١) فهرست الشيخ: ١٤٣ / ٦٠٩.

(٢) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.

(٣) رسالة ابن غالب الزراري: ٦٨ / ٦٠ و ٧٤ / ٧٣.

(٤) رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢٧٠.

(٥) رجال الكشى ٢: ٨٤٩ / ١٠٩٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٧٧

مثل محمد بن سنان المعروف المشهور بين الأصحاب بعد ذهابه لو لم يكن صدقا و حقا لما ذكره في كتابه، و لما أبقاء الشيخ في اختياره.

و وكالته لهم كما نص عليه الشيخ في الغيبة «١»، و حاشاهم (عليهم السلام) ان يوكّلوا الفاسق و الغالى و الكذاب في أمورهم، و لقاءه أربعة منهم (عليهم السلام) و اختصاصه بهم، و كثرة رواياته في الفروع و الأصول و سلامتها عن الغلو و التخليط. و روايته النص الصريح على الرضا و الجواد (عليهما السلام) و اقتران نصّه بالإعجاز، بناء على ما هو الظاهر من إظهاره له قبل أن يولد الجواد (عليه السلام).

و سلامة مذهبه من الوقف، و من فتنه الواقفة التي أصابت كثيرا من الشيعة، فمنهم من بقى عليه: كالبطائنى و أتباعه، و منهم من وقف ثم رجع:

كاليزنطى، و الوشاء، و جميل، و حماد، و رفاعه، و عبد الرحمن بن الحجاج، و يونس بن يعقوب، و غيرهم من الأعظم، و ما ذلك إلا لدعاء الكاظم (عليه السلام) له بالثبوت، على ما رواه ثقة الإسلام في الكافي «٢»، و المفيد في الإرشاد «٣»، و الكشى في رجاله، بأسانيد متعددة عنه و اللفظ للأول:

قال: دخلت على أبى الحسن موسى (عليه السلام) من قبل أن يقدم العراق لسنة، و على (عليه السلام) ابنه جالس بين يديه، فنظر إلى

فقال: يا محمد، أما أنه سيكون في هذه السنة حركة، فلا تجزع لذلك، قال: قلت: و ما يكون جعلت فداك، فقد ألقني ما ذكرت؟ فقال: أصير إلى الطاغية، أما

(١) الغيبة للشيخ: ٢١١.

(٢) أصول الكافي ١: ١٦/٢٥٦.

(٣) إرشاد المفيد: ٣٠٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٧٨

إنه لا يبدو مني سوء، و من الذي بعده، قال: قلت: و ما يكون جعلت فداك؟

قال: يضلّ الله الظالمين و يفعل ما يشاء، قال: قلت: و ما ذاك جعلت فداك؟ قال: من ظلم ابني هذا حقّه و جحدته إمامته من بعدى كان كمن ظلم على بن أبي طالب (عليه السلام) حقّه و جحدته إمامته بعد رسول الله (صلى الله عليه و آله).

قال: قلت: و الله لئن مدّ الله في العمر لأسلمن له حقّه، و لأقرّن له بإمامته، قال: صدقت يا محمد، يمدّ الله في عمرك، و تسلّم له حقّه، و تقرّر له إمامته و إمامة من يكون من بعده، قال: قلت: و من ذاك؟ قال: محمد ابنه قال: قلت: الرضا و التسليم «١».

و زاد الكشي بعد التسليم: قال: كذلك قد وجدتک في صحيفة أمير المؤمنين (عليه السلام) أما انک في شيعتنا أبين من البرق في الليلة الظلماء، ثم قال: يا محمد، إن المفضل أنسى و مستراحي، و أنت انسهما و مستراحهما «٢»، و حرام على النار أن تمسک أبدا «٣». و أما وجوه القدح فيه:

فأولها: الغلو، نسبة إليه ابن الغضائري «٤»، و الكشي في موضع «٥»، و ذكر خلافه في موضع «٦» آخر.

و الجواب: أنه إن أراد من الغلو ما هو معروف عند جمع من القميين، فثبوته لا يضرّ بالعدالة فضلا عن الإيمان، بل ثبوته عند غيرهم من مكملاته،

(١) أصول الكافي ١: ١٦/٢٥٦.

(٢) الضمير في (انسهما) و (مستراحهما) يعود إلى الإمامين الرضا و الجواد سلام الله عليهما.

(٣) رجال الكشي ٢: ٧٩٦/٩٨٢.

(٤) انظر رجال العلامة: ١٧/٢٥١.

(٥) رجال الكشي ٢: ٦١٣/٥٨٤.

(٦) رجال الكشي ٢: ٧٩٢/٩٦٢-٩٦٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٧٩

كما نص عليه الشيخ المفيد في شرح عقائد الصدوق «١»، و إن أراد منه المعنى المعروف عند الأصحاب الذي حكموا بكفر صاحبه و نجاسته و ارتداده و حرمة ذبيحته، ففيه انه يكذبه:

أولا: سلامة رواياته عنه، و صراحتها في اعتقاده بإمامة الأئمة (عليهم السلام) و إثبات الصفات البشرية لهم، و هي أكثر من أن تحصى و ثانيا: رواية هؤلاء الأجلة عنه و اعتمادهم عليه، و فيهم جمع من القميين الذين هم أشدّ شيء في هذا الأمر، سيّما أحمد بن محمد بن عيسى «٢»، و محمد بن الحسن بن الوليد «٣»، و الصدوق «٤» (رحمهم الله) كما هو معلوم من طريقتهم، بل و مخالطة الفقهاء له، كأحمد بن محمد بن أبي نصر «٥»، و صفوان بن يحيى «٦»، و يونس بن عبد الرحمن «٧»، كما يعلم من تتبع الأخبار.

و ثالثا: ما في فلاح السائل للسيد على بن طاوس قال: رويت بإسنادي إلى هارون بن موسى التلعكبري، بإسناده الذي ذكره في أواخر

الجزء السادس من كتاب عبد الله بن حماد الأنصاري ما هذا لفظه: أبو محمد هارون بن موسى قال: حدثنا محمد بن همام قال: حدثنا الحسين بن أحمد المالكي قال: قلت لأحمد بن هليل «٨» الكرخي: أخبرني عما يقال في محمد بن سنان من أمر الغلو؟ فقال: معاذ الله هو والله علمني الطهور، وحبس العيال، و كان متقشفا

(١) تصحيح الاعتقاد: ١١٣.

(٢) أصول الكافي ٢: ٣٧/٣.

(٣) أمالي المفيد: ١٢.

(٤) الفقيه ٣: ٥٠٢/٤٧٦٣.

(٥) رجال الكشي ٢: ٨٥٠/١٠٩٣.

(٦) رجال الكشي ٢: ٧٩٦/٩٨٠ - ٩٨١.

(٧) رجال الكشي ٢: ٧٩٦/٩٧٩.

(٨) كذا في الأصل و المصدر، و في النجاشي ٨٣/١٩٩: أحمد بن هلال الكرخي.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٨٠.

متعبدا «١».

و أما ما في الكشي، قال: وجدت بخط أبي عبد الله الشاذاني: سمعت العاصمي يقول: إن عبد الله بن محمد بن عيسى الأسدي الملقب ببنان، قال:

كنت مع صفوان بن يحيى بالكوفة في منزلي إذ دخل علينا محمد بن سنان، فقال صفوان: هذا ابن سنان، لقد هم أن يطير غير مرة فقصناه حتى ثبت معنا «٢».

فأجاب عنه النجاشي بعد نقله: بأنه يدل على اضطراب كان و زال «٣»، مع انه لم يعلم أنه أراد أي درجة من الارتفاع، فلعله أراد منه ما هو محظور عنده دون غيره.

و قد روى أيضا بالسند المذكور، قال: كنا ندخل مسجد الكوفة، و كان ينظر إلينا محمد بن سنان، و يقول «٤»: من أراد المضمثلات فإلي، و من أراد الحلال و الحرام فعليه بالشيخ - يعني صفوان بن يحيى «٥» -.

قال العلامة الطباطبائي: المضمثلات: المشكلات، إن حديث أهل البيت (عليهم السلام) صعب مستصعب «٦»، انتهى، و منه يظهر للناظر السبب لسوء الظن به.

و ثانيها: الكذب، نسبه إليه الفضل بن شاذان، على ما رواه عنه الكشي في رجاله، ففي موضع منه: و ذكر الفضل أن من الكذابين المشهورين ابن

(١) فلاح السائل: ١٣.

(٢) رجال الكشي ٢: ٧٩٦/٩٨٠.

(٣) رجال النجاشي: ٣٢٨/٨٨٨.

(٤) في الأصل: و قال، و ما أثبتناه من المصدر.

(٥) رجال الكشي ٢: ٧٩٦/٩٨١.

(٦) رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢٧٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٨١

سنان، و ليس بعبد الله «١».

و فى موضع آخر: و ذكر الفضل بن شاذان فى بعض كتبه، قال:

الكذابون المشهورون: أبو الخطاب، و يونس بن ظبيان، و يزيد الصانع و محمد بن سنان، و أبو سمينه أشهرهم «٢».

و الجواب: أما أولاً: فبأن الظاهر اتحاد المراد فى الموضوعين، و الموجود فى أصل كلام الفضل: ابن سنان، و لذا قال: و ليس بعبد الله الجليل المعروف، فأنحصر فى محمّد، فذكره باسمه فى الثانى، ثم عيّنه فى محمّد بن سنان الزاهرى فذكره فى ترجمته، فبعد تسليم كونه محمّداً، فمن الجائز أن يكون مراده محمّد بن سنان أخا عبد الله، الذى له روايات فى طبّ الأئمة (عليهم السلام) و لا قرينه على التعيين، بل هى على عكسه أدلّ كما ستعرف.

و أما ثانياً: فلأن ابن داود قال فى رجاله، فى ترجمة محمّد بن على أبو سمينه: فى الكشى: كان يرمى بالغلو، و ذكر الفضل بن شاذان فى بعض كتبه:

أن الكذابين المشهورين أربعة: أبو الخطاب، و يونس بن ظبيان، و يزيد الصائغ، و أبو سمينه أشهرهم «٣».

و لولا قوله: أربعة لكان من المحتمل سقوط ابن سنان من قلمه، و معه فهو دالّ على خروج محمّد بن سنان عنهم.

قال السيد الأجل: و لعل النسخ فى ذلك كانت مختلفة، أو أن الزيادة فى بعضها من الدسّاسين فى كتب الفضل «٤»، انتهى، و يحتمل الدس فى

(١) رجال الكشى ٢: ٧٩٦ / ٩٧٨.

(٢) رجال الكشى ٢: ٨٢٣ / ١٠٣٣.

(٣) رجال ابن داود: ٥٠٧ / ٤٥٤ طبعه جامعه طهران.

(٤) رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢٧٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٨٢

الكشى.

و أما ثالثاً: فلأن هذه المبالغة العظيمة فى محمّد بن سنان و اقترانه مع أبى الخطاب ممّا يكذّبه الوجدان، فإنّ من نظر إلى الأخبار و عرف الرجال يعلم أنه ليس مثلهم، و لا- ممّن يقرب منهم، و أنّه على تقدير الضعف ليس من الكذابين المشهورين، أو ممّن يحرم الرواية عنه- كما يأتى «١» عن الفضل- إن ثبت تحريم الرواية عن الضعفاء، و يكذّبه أيضا رواية الأجلء عنه، بل الفضل و أبيه عنه، بل إكثاره، و بذلك ردّ كلامه الكشى بعد نقل كلامه السابق و كلامه الآتى ما لفظه:

و قد روى عنه: الفضل و أبوه، و يونس، و محمّد بن عيسى العبيدى، و محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، و الحسن و الحسين ابنا سعيد الأهوازيان، و ابنا دندان، و أيوب بن نوح، و غيرهم من العدول و الثقات من أهل العلم «٢»، انتهى.

و صريحه التنافى بين النسبة المذكورة و رواية الجماعة عنه، و هذا واضح بحمد الله تعالى.

و أمّا رابعاً: فيما رواه الكشى عنه: عن أبى الحسن على بن محمّد بن قتيبة النيسابورى قال: قال أبو محمّد الفضل بن شاذان: ردّوا أحاديث محمّد بن سنان عنى، و قال: لا أحلّ لكم أن ترووا أحاديث محمّد بن سنان عنى ما دمت حيّاً، و أذن فى الرواية بعد موته، قال أبو عمرو: و قد روى عنه [الفضل]

(١) سيأتى هنا و ما بعده ماله علاقة.

(٢) رجال الكشي ٢: ٧٩٦ / ٩٧٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٨٣

و أبوه «١». إلى آخر ما تقدم.

و منه يظهر أن قوله: و أذن. إلى آخره، من تمتة كلام الفضل لا من كلام الكشي «٢»، و إلا لأخره عن قوله: قال أبو عمرو، الذي هو من كلام نفسه، أو لبعض رجاله و الرواة عنه.

و بعض المحققين استظهر من عدم نقل النجاشي هذه الجملة في رجاله، حيث نقل فيه عن الكشي إلى قوله: حيا، أنه من كلام الكشي لا الفضل، و فيه تأمل.

و لو كان لما ضرر بالمقصود، فإن جزم الكشي باستناد الإذن إليه بعد موته يكفي في منافاته، لكون محمد من الكذابين المشهورين، فإن الموت كما صرح به السيد الأجل: لا يحل محرما و لا يبيح مكروها محظورا «٣»، و ما قيل: أن قوله: ما دمت حيا متعلق بقوله: لا أحل لكم، لا- بقوله: أن ترووا، فيكون من باب السالبة بانتفاء الموضوع، لأنه إذا مات انتفى إن كان التحليل غير بعيد، إلا أنه مناف لقوله: أذن، إن كان من تمتة كلامه، و لما فهمه الكشي منه، إن كان من كلامه، و كذا غيره من الذين عثرنا على كلماتهم من المحققين، كالاستاذ الأكبر «٤»، و المحقق البحراني «٥»، و بحر العلوم «٦» و غيرهم.

(١) رجال الكشي ٢: ٧٩٦ / ٩٧٩.

(٢) لا- يخفى ان الاذن كان من الفضل في حياته مقيدا بما بعد الموت، و الناقل له النيسابوري أو أحد رواة الخبر، اما كون أصل العبارة: و اذن في الرواية بعد موته، من تمتة كلام الفضل فبعيد غايته.

(٣) رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢٧٤.

(٤) تعليقه البهبهاني: ٢٩٨.

(٥) لم نعثر عليه.

(٦) رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢٧٤ - ٢٧٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٨٤

و ثالثها: ما رواه الكشي: عن حمدويه، قال: كتبت أحاديث محمد بن سنان عن أيوب بن نوح، و قال: لا أستحل أن أروي أحاديث محمد بن سنان «١».

و عن حمدويه بن نصير، أن أيوب بن نوح دفع إليه دفتر فيه أحاديث محمد بن سنان، فقال لنا: إن شئتم أن تكتبوا ذلك فافعلوا، فإني كتبت عن محمد بن سنان و لكن لا- أروي لكم عنه شيئا، فإنه قال قبل موته: كل ما حدثتكم به لم يكن لي سمعا و لا رواية إنما وجدته «٢».

و الظاهر أن علة عدم الاستحلال في النقل الأول هي كون أخباره و جادة بقرينه الثاني.

فالجواب: أما أولا: فبأن اعتبار الوجادة و عدمه من المسائل الفرعية المختلف فيها، ذهب إلى الأول جماعة منا، فالقول به و ابتناء العمل عليه ليس من الصغائر فضلا عما فوقها.

و قال السيد الأجل في رجاله: و الظاهر اعتبار الوجادة إن كان الكتاب معروف الانتساب إلى مؤلفه «٣»، و قد مر بعض الكلام فيه في الفائدة الثالثة «٤».

و ثانيا: أن لمحمد بن سنان أخبار لا تحصى مشافهة عن الأئمة (عليهم السلام) و هي غير داخله في هذه الكلية قطعا.

و ثالثا: أن له روايات كثيرة مشافهة و سمعا عن أصحابهم (عليهم السلام) لا يمكن دخولها أيضا في هذه الكلية، قال السيد الأجل: و

حمل كلامه.

- (١) رجال الكشي ٢: ٧٩٦ / ٩٧٩.
- (٢) رجال الكشي ٢: ٧٩٥ / ٩٧٧.
- (٣) رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢٧٦.
- (٤) تقدم ماله علاقة بالمقام في بداية الجزء الثاني.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٨٥
- على إرادة نفي العموم دون عموم النفي في غاية البعد «١».
- و رابعا: أنه كيف حرّم الرواية عنه مع روايته عنه، ففي الكافي في باب أن المؤمن كفو المؤمنة: عدّه من أصحابنا، عن علي بن الحسن بن صالح الحلبي، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن سنان، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) «٢». الخبر.
- وفي التهذيب في باب تلقين المحضرين: أخبرني أحمد بن عبدون، عن علي بن محمد بن الزبير القرشي، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن سنان، عن محمد بن عجلان، قال: سمعت صادقا يصدق على الله - يعني أبا عبد الله (عليه السلام) - قال: إذا جئت بالميت «٣». الخبر.
- و خامسا: أنه لو كان صدوقا قادحا كيف خفي على الفقهاء الأجلّة من نقدة الرواة الذين أخذوا عنه مثل: ابن محبوب «٤»، و صفوان «٥»، و أحمد بن محمد بن عيسى «٦»، و ابن فضال «٧»، و أضرابهم، و تفرد به أيوب بن نوح «٨».
- و سادسا: ما أشار إليه السيد الأجل في رجاله، من أن الكلام المنقول عن أيوب بن نوح هنا متدافع، فإن حمدويه بن نصير حكى عنه أنه دفع إليه.
- إلى آخر ما مرّ، و علل الامتناع بما حكاه عنه، و التدافع في ذلك ظاهر، فإن دفع

- (١) رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢٧٦.
- (٢) الكافي ٥: ٣٤٣ / ٢.
- (٣) تهذيب الأحكام ١: ٣١٣ / ٩٠٩.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٤٣٧ / ١٤٠٧ و ١٠: ١٦٣ / ٥٥١.
- (٥) تهذيب الأحكام ٢: ٢٣٦ / ٩٣٥ و ٤: ٢٧٨ / ٨٤٣ و ٧: ١٢٩ / ٥٦٥.
- (٦) رجال الكشي ٢: ٧٩٦ / ٩٧٩.
- (٧) تهذيب الأحكام ٤: ١٦٤ / ٤٦٢.
- (٨) رجال الكشي ٢: ٦٨٧ / ٧٢٩.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٨٦

الدفتر الذي أخرجه إلى حمدويه و قوله: إذا شئت أن تكتبوا ذلك فافعلوا، صريح في الرخصة، و قول حمدويه في روايته الأخرى: كتبت أحاديث محمد بن سنان عن أيوب بن نوح، واضح الدلالة على روايته له أحاديث ابن سنان.

فلو كانت الرواية محرّمة غير جائزة كما ذكره لم يستقم ذلك، و ظني أن الرجل قد أصابته آفة الشهرة، فغمض عليه بعض من عانده و عاداه بالأسباب القادحة من الغلوّ و الكذب و نحوهما، حتى شاع ذلك بين الناس و اشتهر، و لم يستطع الأعظم الذين رووا عنه، كالفضل بن شاذان، و أيوب بن نوح، و نحوهما، دفع ذلك عنه، فحاولوا بما قالوا رفع الشنعة عن أنفسهم، كما يشهد به صدور هذه

الكلمات المتدافعة عنهم.

ثم سرى ذلك إلى المتأخرين الذين هم أئمة الفن، مثل الكشي، و النجاشي، و المفيد، و الشيخ، و ابن شهر آشوب، و السيدين الجليلين ابني طاوس، و العلامة، و ابن داود، و غيرهم، فضعفه طائفة، و وثقه أخرى «١»، و اضطرب آخرون، فاختلقت كلمتهم فيه كما علمت ذلك مما نقلناه عنهم مفصلاً، و في أقل من هذا الاختلاف و الاضطراب ما يمنع التعويل و الاعتماد على ما قالوه، فبقيت الوجوه التي ذكرناها أولاً سالمة عن المعارض، و عاد المدح من بعضهم عاضداً و مؤيداً لها، و استبان من الجميع أن الأصح توثيق محمد بن سنان.

و من طريق ما اتفق لبعض العارفين، أنه تفأل لاستعلام حال محمد بن سنان من الكتاب العزيز فكان ما وقع عليه النظر قوله تعالى: **إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ** «٢»، و الله أعلم بأسرار عباده «٣».

(١) كذا في الأصل، و الصحيح: ضعفته، و وثقته، لإسناد الفعل إلى مؤنث.

(٢) فاطر ٣٥: ٢٨.

(٣) رجال السيد بحر العلوم ٣: ٢٧٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٨٧

تنبيه طريق: من أطف الله المنان بمحمد بن سنان أن جعل عموديه ممن يفتخر بهم في الدين.

أما الآباء فهو كما في النجاشي: أبو جعفر الزاهري، من ولد زاهر مولى عمرو بن الحمق الخزاعي، ثم نقل عن ابن عياش أنه محمد بن الحسن بن سنان مولى زاهر، مات أبو الحسن و هو طفل، و كفله جدّه سنان فنسب إليه «١».

و الظاهر أن قوله «٢»: مولى زاهر، سهو، و الصواب: ابن زاهر أو ولده، كما نصّ عليه النجاشي، و زاهر مولى عمرو من شهداء الطف، ففي الزيارة التي خرجت من الناحية المقدسة للشهداء (رضوان الله عليهم): السلام على زاهر مولى عمرو بن الحمق الخزاعي.

و قال ابن شهر آشوب في المناقب: المقتولون من أصحاب الحسين (عليه السلام) في الحملة الأولى: نعيم بن عجلان. إلى أن قال: و زاهر بن عمرو مولى ابن الحمق «٣»، كذا في النسخ، و يحتمل أن يكون مقلوباً، و الأصل: زاهر مولى عمرو بن الحمق.

و في الزيارة الرجبية المروية في مصباح السيد أيضاً: السلام على زاهر مولى عمرو بن الحمق «٤».

و قال الحبر الخبير القاضي نعمان المصري في الجزء السادس من كتاب شرح الأخبار: و ممن كان مع علي (عليه السلام) من أصحاب النبي (صلى الله عليه و آله) من مهاجري العرب و التابعين الذين أوجب لهم رسول الله (صلى الله

(١) رجال النجاشي: ٣٢٨ / ٨٨٨.

(٢) أي: قول ابن عياش.

(٣) مناقب ابن شهر آشوب ٤: ١١٣.

(٤) مصباح الزائر: ٢٢١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٨٨

عليه و آله) الجنة و سماهم بذلك: عمرو بن الحمق الخزاعي، بقي بعد علي (عليه السلام) فطلبه معاوية، فهرب منه نحو الجزيرة و معه رجل من أصحاب علي (عليه السلام) يقال له: زاهر، فلما نزل الوادي نهش عمروا حتىّ في جوف الليل فأصبح منتفخاً، فقال: يا زاهر تنح عنّي فإن حبيبي رسول الله (صلى الله عليه و آله) قد أخبرني: أنه سيشرك في دمي الجنّ و الإنس، و لا بدّ لي من أن أقتل، فبينما هما كذلك إذ رأيا نواصي الخيل في طلبه، فقال: يا زاهر تعيب، فإذا قتلت فإنهم سوف يأخذون رأسي، فإذا انصرفوا فاخرج إلى

جسدى فواره.

قال زاهر: لا، بل أنثر نبلى ثم أرميهم به، فإذا فئت نبلى قتلت معك، قال: لا، بل تفعل ما سألتك به، ينفكك الله به، فاختفى زاهر، و أتى القوم فقتلوا عمروا و اجتزوا رأسه فحملوه، فكان أول رأس حمل فى الإسلام و نصب للناس، فلما انصرفوا خرج زاهر فوارى جسده، ثم بقى زاهر حتى قتل مع الحسين (عليه السلام) بالطف «١»، انتهى.

فظهر أن زاهر كان من أصحاب أمير المؤمنين (عليه السلام) و من شهداء الطف، فأحرى بمحمد بن سنان أن ينسب إليه، و يقال: أبو جعفر الزاهرى.

و فى بعض أسانيد طب الأئمة (عليهم السلام): محمد بن سنان بن عبد الله السنانى الزاهرى «٢». إلى آخره.

و بعد ملاحظة ما فى النجاشى و غيره يكون نسبه هكذا: محمد بن الحسن ابن سنان بن عبد الله بن زاهر، المقتول فى الطف.

و أما الأبناء: ففيهم جملة من الرواة، منهم: أبو عيسى محمد بن أحمد بن محمد بن سنان، المشتهر بمحمد بن أحمد السنانى، من مشايخ الصدوق، و قد

(١) شرح الأخبار: غير متوفر لدينا.

(٢) طب الأئمة: ٧٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٨٩

أكثر من الرواية عنه مترحما مترضيا «١»، و يروى عنه أبو عبد الله بن عياش كما فى النجاشى فى ترجمة جدّه محمد «٢».

و أبوه أحمد، يروى عنه ابنه محمد، و سعد بن عبد الله، و الحميرى، و محمد ابن يحيى الأشعري كما فى الفهرست «٣».

و محمد بن خالد السنانى من مشايخ الصدوق «٤».

و عبد الله بن محمد بن سنان، فى كامل الزيارات: حكيم بن داود بن حكيم، عن سلمة، عن عبد الله بن محمد بن سنان، عن عبد الله بن القاسم ابن الحارث «٥». إلى آخره.

و فى الإقبال: عن محمد بن على الطرازى فى كتابه، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن عباس (رضى الله عنه) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سهل المعروف بابن أبى الغريب الضبى، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن جمهور، قال:

حدثنى محمد بن الحسين الصانع، عن محمد بن الحسين الزاهرى - من ولد زاهر مولى عمرو بن الحمق، و زاهر الشهيد بالطف - عن عبد الله بن مسكان «٦».

إلى آخره.

و لم أعتز على محمد فى غير هذا الموضع، و يحتمل أن يكون الأصل:

محمد بن الحسن، و المراد محمد بن سنان، نسب فى هذا الموضع إلى أبيه، و الله العالم.

(١) معانى الأخبار: ٣٦٨، الخصال: ١٨٨ / ٢٥٩.

(٢) رجال النجاشى: ٨٨٨ / ٣٢٨.

(٣) فهرست الطوسى: ١٤٣ / ٦٠٩.

(٤) تعليقة البهبهانى: ٢٩٥.

(٥) كامل الزيارات: ٣ / ٩٦ باختلاف فى السند.

(٦) إقبال الأعمال: ٦٤٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٩٠

و أميا إدريس بن هلال، فغير مذکور في الرجال، و يظهر من الفقيه في باب ما يجب على من أفطر أو جامع في شهر رمضان أنه من أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) «١» فغير بعيد أن يكون من الأربعة آلاف الذين وثّقهم ابن عقده من أصحابه (عليه السلام). و في شرح المشيخة يظهر من المصنف أن كتابه معتمد الأصحاب «٢».

[٢٧] كز- و إلى إسحاق بن عمار:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن علي بن إسماعيل، عن صفوان، عنه «٣».

و علي بن إسماعيل هو: علي بن السندی، و السندی لقب إسماعيل الذي نقل توثيقه الكشي عن نصر «٤».

و يروى عنه من في طبقة الحميري، مثل محمّد بن أحمد بن يحيى في التهذيب في باب حكم الجنابة «٥»، و باب التيمم «٦»، و باب تطهير الثياب «٧»، و غيرها.

و محمّد بن يحيى العطار في التهذيب «٨»، و في الكافي في أبواب كثيرة «٩».

و سعد بن عبد الله، عنه، عن صفوان في الكافي «١٠»، في باب أحكام

(١) الفقيه ٢: ٧٢ / ٣١١.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٥٠.

(٣) الفقيه ٤: ٥، من المشيخة.

(٤) رجال الكشي ٢: ٨٦٠ / ١١١٩.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ١٣٣ / ٣٦٩.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١٩١ / ٥٥٠.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٢٦٢ / ٧٦٢.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ١٦١ / ٧١٠.

(٩) الكافي ٤: ٢١٣ / ٥ و ٥: ٢٦٦ / ٢ و ٧: ٤٣١ / ١٦.

(١٠) هذان البابان من أبواب التهذيب- و فيها رواية سعد عنه- و ليس من أبواب الكافي، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٩١

فوائد الصلاة «١»، و في باب الخمس و الغنائم «٢»، و غيرها.

و محمّد بن الحسن الصفار، عنه، عن صفوان، فيه «٣» في باب الأئمة (عليهم السلام) في العلم و الشجاعة و الطاعة «٤». إلى آخره.

و في الفهرست: عنه، عن صفوان في ترجمة بسطام الزيات «٥»، و ترجمة كليب بن معاوية الأسدي «٦».

و أحمد بن أبي زاهر، عنه، عن صفوان، في الكافي في باب التفويض إلى رسول الله (صلّى الله عليه و آله) «٧» بل يأتي في طريق زرارة بن أعين:

عبد الله بن جعفر، عن علي بن إسماعيل بن عيسى «٨».

فمن الغريب بعد ذلك، ما [في] شرح التقى المجلسي حيث قال: عن علي ابن إسماعيل، يمكن أن يكون ما ذكرناه آنفا أنه من وجوه من روى الحديث، و القرينة قرابته من إسحاق، و أن يكون علي بن إسماعيل الميثمي الممدوح الملقب بالسندی، و سيجيء أحواله عند ترجمته «٩»، انتهى.

وفيه مواضع للاشتباه:

أ- احتمال كونه على بن إسماعيل بن عمّار، فإنه من أصحاب الكاظم

- (١) تهذيب الأحكام ٣: ٣٤٧ / ١٦١.
 - (٢) تهذيب الأحكام ٤: ٣٥٩ / ١٢٤.
 - (٣) أي في الكافي، عطفًا لما سبق كما في الحجري.
 - (٤) أصول الكافي ١: ٣ / ٢١٧.
 - (٥) فهرست الشيخ الطوسي: ١٢١ / ٤٠.
 - (٦) فهرست الشيخ الطوسي: ٥٧١ / ١٢٨.
 - (٧) أصول الكافي ١: ١ / ٢٠٧.
 - (٨) سيأتي في هذه الفائدة، و برمز (كك) المساوي لرقم [١٢٠]، وانظر: الفقيه ٤: ٩، من المشيخة.
 - (٩) روضة المتقين ١٤: ٥١.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٩٢
- (عليه السلام) «١» و مّمن يروى عنه ابن أبي عمير «٢» كثيرا، و جعفر بن بشير «٣»، و هما في طبقة صفوان، فكيف يجوز رواية الحميري عنه.

ب- احتمال أنه الميثمي، فإنه مّمن يروى عنه صفوان بن يحيى كما يأتي «٤» في طريق الحسين بن سعيد، و في باب الديون من التهذيب «٥» و من في طبقة مثل: علي بن مهزيار «٦»، و العباس بن معروف «٧»، و الحسن بن راشد «٨»، و داود بن مهزيار «٩»، بل السكوني كما في الكافي في باب ترتيل القرآن «١٠»، مع أن الميثمي على بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم من أصحاب الرضا (عليه السلام) فكيف يروى عنه الحميري؟

ج- جعل السندی لقبًا للميثمي، و المعهود بينهم ما ذكرنا فلاحظ.

و أما إسحاق: فهو ابن عمّار بن حيان، أبو يعقوب الصيرفي، من شيوخ أصحابنا الثقات، و من أرباب الأصول المعروفة، و هو كما في النجاشي: و إخوته يونس و يوسف و قيس و إسماعيل في بيت كبير من الشيعة، و ابنا أخيه على بن

- (١) رجال البرقي: ٥٠.
- (٢) الكافي ٥: ٥ / ٢٠٤، و التهذيب ٧: ٤٧٤ / ١١٠.
- (٣) ذكر في تنقيح المقال ٢: ٢٧٠- نقلا عن جامع الرواة- رواية جعفر بن بشير عنه، و في الأخير ١: ٥٥٨- نقلا عن التهذيب- رواية جعفر بن المثنى عنه، و في التهذيب ٥: ١٠٤٧ / ٣٠٦ رواية جعفر بن موسى عنه، فلاحظ.
- (٤) يأتي في صفحة: ٢٣٣ في طريق حريز بن عبد الله المرقم: ٧١.
- (٥) تهذيب الأحكام ٦: ٤٢٤ / ١٩٤.
- (٦) الكافي ٣: ٣ / ٢٢٣.
- (٧) تهذيب الأحكام ١: ١١٥٠ / ٣٧٤.
- (٨) الكافي ٣: ٢ / ٥٠٧.
- (٩) تهذيب الأحكام ١: ١١٢٥ / ٣٦٩.

(١٠) أصول الكافي ٢: ٤٥٠ / ١٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٩٣.

إسماعيل، و بشير بن إسماعيل، كانا من وجوه من روى الحديث «١».

و الحقّ الذی لا مرية فيه، أنه غير مشترك، و غير فطحی، بل واحد ثقة إمامی، و كان العلماء منذ بنى أمر الحديث على النظر فى آحاد رجال سنده يعتقدون أنه واحد، إلا أنه فطحى لما ذكره الشيخ فى الفهرست من قوله:

إسحاق بن عمار الساباطى، له أصل، و كان فطحياً، إلا أنه ثقة «٢».

فجعلوا الخبر من جهته موثقاً، إلى أن وصلت النبوة إلى شيخنا البهائى فجعله اثنين «٣»، إمامى ثقة و هو ما فى النجاشى، و فطحى ثقة و هو ما فى الفهرست، فصار مشتركاً، و احتاج السند إلى الرجوع إلى أسباب التمييز، و تلقوا منه بالقبول كل من تأخر عنه، فوقعوا فى مضيق تحصيل أسباب التمييز، إلى أن وصلت النبوة إلى المؤيد السماوى العلامة الطباطبائى «٤» (قدس سرّه) فاستخرج من الخبايا قرائن واضحة جليّة، تشهد بأنه واحد ثقة إمامى، و أن ما فى الفهرست من سهو القلم، و عثرنا بعده على قرائن أخرى كذلك، و لو أردنا الدخول فى هذا الباب لخرج الكتاب عن وضعه، و لا أظنّ أحدا وقف عليها فاحتمل غير ما ذكرناه، و الله وليّ التوفيق.

[٢٨] كج- و إلى إسحاق بن يزيد:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعد آبادى، عن أحمد بن أبى عبد الله البرقى، عن أحمد بن محمد بن محمد بن أبى نصر البرزنى، عن المثنى بن الوليد، عنه «٥».

و قد تقدّم حال الجماعة هنا «٦».

(١) رجال النجاشى: ١٦٩ / ٧١.

(٢) فهرست الطوسى: ٥٢ / ١٥.

(٣) مشرق الشمسين: ٢٧٧.

(٤) رجال السيد بحر العلوم ١: ٢٩٠ - ٣٢٢.

(٥) الفقيه ٤: ٩٥، من المشيخة.

(٦) تقدم فى هذه الفائدة، برقم: ١٥ و ١٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٩٤.

و أمّا المثنى فترجمناه فى الفائدة الثانية «١» فى شرح حال كتابه، و إسحاق من أرباب الأصول، و ثقة فى النجاشى «٢» و الخلاصة «٣».

[٢٩] كط- و إلى أسماء بنت عميس، فى خبر ردّ الشمس على أمير المؤمنين (عليه السلام):

أحمد بن الحسن «٤» القطان، عن أبى الحسن «٥» محمد ابن صالح، عن عمرو «٦» بن خالد المخزومى، عن أبى نباته [عن] محمد بن موسى، عن عمارة بن مهاجر، عن أم جعفر و أم محمد ابنتى محمد بن جعفر، عن أسماء بنت عميس، و هى جدّتهما.

و عن أحمد بن محمد بن إسحاق، عن الحسين بن موسى النخاس، عن عثمان بن أبى شيبه، عن عبد الله بن موسى، عن إبراهيم بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين (عليه السلام)، عن أسماء بنت عميس «٧».

و أغلب رجال السندين من العامة، ذكرهم للردّ عليهم «٨»، و ذكره

- (١) تقدم في الجزء الأول صحيفة: ٨٠.
- (٢) رجال النجاشي: ١٧٢ / ٧٢.
- (٣) رجال العلامة: ٤ / ١١.
- (٤) كذا في الأصل، ومثله في أمالي الصدوق: ١١٧ / ٦ المجلس: ٢٨، وإكمال الدين ٢:
- ٣٣٦ / ح باب ٣٣ و روضة المتقين ١٤: ٥٢. وقد ورد في المصدر بعنوان الحسين، فلاحظ.
- (٥) كذا في الأصل، ومثله في علل الشرائع: ٣ / ٣٥١، وفي المصدر و روضة المتقين ١٤: ٥٢:
- أبو الحسين، فلاحظ.
- (٦) كذا في الأصل، والظاهر وقوع الاشتباه ولعله من الناسخ إذ ورد في المصدر و علل الشرائع:
- ٣ / ٣٥١ و روضة المتقين ١٤: ٥٢ بعنوان: عمر مصغرا، فلاحظ.
- (٧) الفقيه ٤: ٢٨، من المشيخة، وما بين المعقوفتين فيه، وهو الصحيح الموافق لما في العلل:
- ٣ / ٣٥١، و روضة المتقين ١٤: ٥٢.
- (٨) و خبر رد الشمس لأمر المؤمنين عليه السلام من الاخبار المستفيضة التي لا ينكرها الا مكابر أد ورد في كتب الحديث و الأدب معا، وقد حصل ذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه.
- و آله، و سيأتي عن جويرية بن مسهر ان الشمس ردت له عليه السلام بعد وفاة النبي أيضا، و اليه أشار ابن أبي الحديد في عينيته فقال:
- يا من له ردت ذكاء و لم يفز بنظيرها من قبل إلا يوشع
- و ذكاء: اسم من أسماء الشمس، و يوشع أحد الأنبياء عليهم السلام.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٩٥
- بطرق أخرى معتبرة في العلل «١» و غيره، و غيره بأخرى «٢» لا حاجة إلى نقلها.

[٣٠] ل- و إلى إسماعيل بن أبي فديك:

- الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن سنان، عن المفضل ابن عمر، عنه «٣».
- و الحسين من مشايخه الذين قد أكثر النقل عنه مترضيا مترحما، حتى قال الأستاذ الأكبر: قال جدى: ترحم عليه عند ذكره أزيد من ألف مرة فيما رأيت من كتبه «٤».
- و يروى عنه أيضا الجليل التلعكبرى «٥»، و الثقة الجليل محمد بن أحمد ابن داود «٦» القمى صاحب المزار.
- و أبوه من وجوه الطائفة و فقيهاها الثقة الثبت الذى لا مغمز فيه، و مرّ حال ابنى هاشم و سنان «٧».
- و أما المفضل فالكلام فيه طويل، و عند المشهور ضعيف، و عندنا تبعا لجملة من المحققين، من أجلاء الرواة، و ثقات الأئمة الهداة (عليهم السلام)

(١) علل الشرائع: ٣ / ٣٥١.

(٢) علل الشرائع: ١ / ٣٥١ و ٢ و ٤.

(٣) الفقيه ٤: ١٢٣، من المشيخة.

(٤) تعليقه البهبهاني: ١١٢.

(٥) انظر رجال الشيخ: ٢٩ / ٤٦٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٨٢ / ١٦٠.

(٧) تقدم في هذه الفائدة برقم: ١٤ و ٢٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٩٦

و يدلّ عليه أمور:

الأول: الأخبار الكثيرة.

منها: ما رواه الصدوق في العيون: عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني (رضي الله عنه) عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن أبي الحسن (عليه السّلام) أنه قال في حديث: يا محمّد، إن المفضل كان أنسى و مستراحى، و أنت انسهما و مستراحهما- أى الرضا و الجواد (عليهما السلام) «١» -.

و رواه الكشي في رجاله: عن حمدويه، عن الحسن بن موسى، عن محمّد بن سنان، عنه (عليه السّلام). مثله «٢»، و الحسن: أمّيا ابن موسى الخشاب، أو النوبختي و كلاهما ثقة، فالسندان صحيحان.

و منها: ما رواه ثقة الإسلام في الكافي: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد ابن محمّد، عن ابن سنان- و هو محمّد-، عن أبي حنيفة [سابق] «٣» الحاج، قال:

مرّ بنا المفضل و أنا و ختنى «٤» تتشاجر فى ميراث، فوقف علينا ساعة ثم قال لنا:

تعالوا إلى المنزل، فأتيناه فأصلح بيننا بأربعمائة درهم، فدفعها إلينا من عنده، حتى إذا استوثق كلّ واحد منّا من صاحبه قال: أمّا أنّها ليست من مالى، و لكن

(١) عيون اخبار الرضا عليه السلام ١: ٣٢ / ٢٩.

(٢) رجال الكشي ٢: ٧٩٦ / ٩٨٢.

(٣) فى الأصل: سائق، و هو اشتباه و لعله من الناسخ، و ما أثبتناه بين المعقوفين هو الصحيح الموافق لأصول الكافي، و رجال النجاشي ١٨٠ / ٤٧٦، و إيضاح الاشتباه: ٤٢.

(٤) الختن: أبو امرأة الرجل و أخو امرأته، و كل من كان قبل امرأته و لهذا ورد فى الحديث: على ختن رسول الله صلى الله عليه و آله اى: زوج ابنته الزهراء سلام الله عليها، و الجمع: أختان، و الأثني: ختنه.

لسان العرب ١٣: ١٣٨- ختن، و القاموس المحيط ٤: ٢١٨- ختن.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٩٧

أبو عبد الله (عليه السّلام) أمرنى إذا تنازع رجلان فى شىء أن أصلح بينهما و أفتديهما من ماله، فهذا من مال أبى عبد الله (عليه السّلام) «١».

و بالإسناد، عن ابن سنان، عن المفضل قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إذا رأيت بين اثنين من شيعتنا منازعة فافتدها من مالى «٢».

قال فى التكملة: و هذان الخبران يدلان على أنه كان و كيلا و أمينا، و أنه كان يمثل أمره (عليه السلام) «٣».

و عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن على بن الحكم، عن يونس بن يعقوب، قال: أمرنى أبو عبد الله (عليه السّلام) أن أتى المفضل و اعزّيه بإسماعيل «٤»، و قال: اقرأ المفضل السّلام و قل له: إنا أصبنا بإسماعيل «٥» فصبّرنا، فاصبر كما صبّرنا، إنا أردنا أمرا، و أراد الله عزّ و جلّ أمرا، فسلمنا لأمر الله عزّ و جلّ «٦».

و منها: ما رواه الكشي: عن محمّد بن مسعود، عن عبد الله بن خلف، عن على بن حسان الواسطي، عن موسى بن بكر «٧» قال: سمعت

أبا الحسن (عليه السلام) لما أتاه موت المفضل بن عمر قال: رحمه الله كان الوالد بعد الوالد، أما إنّه قد استراح «٨».

- (١) أصول الكافي ٢: ١٦٧ / ٤.
- (٢) أصول الكافي ٢: ١٦٧ / ٥.
- (٣) تكملة الرجال ٢: ٥٢٩.
- (٤) أي: إسماعيل بن المفضل بن عمر.
- (٥) أي: إسماعيل بن الامام الصادق عليه السلام.
- (٦) أصول الكافي ٢: ١٦٥ / ١٦.
- (٧) في الأصل: بكير (مصغرا) و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لرجال الكشي، و النجاشي: ١٠٨١ / ٤٠٧.
- (٨) رجال الكشي ٢: ٦١٢ / ٥٨٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٩٨
- و عن إسحاق بن محمد البصري، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عن بشير الدهان قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) لمحيد بن كثير الثقفي: ما تقول في المفضل بن عمر؟ قال: ما عسيت أن أقول فيه، لو رأيت في عنقه صليبا و في وسطه كستيجا «١» لعلمت أنه على الحق بعد ما سمعتك تقول فيه ما تقول «٢».
- قال (رحمه الله): لكن حجر بن زائدة و عامر بن جذاعة أتيا فشتماه عندي فقلت لهما: لا تفعلوا فإني أهواه، فلم يقبلا، فسألتهما أخبرتهما أن الكف عنه حاجتي، فلم يفعلا، فلا- غفر الله لهما، أما إنني لو كرمت عليهما لكرم عليهما من كرم علي، و لقد كان كثير عزة في مودته لها، أصدق منهما في مودتهما [لى] «٣» حيث يقول:
- لقد علمت بالغيب أني أخونها إذا هو لم يكرم علي كريمها.
- أما إنني لو كرمت عليهما، لكرم عليهما من يكرم علي «٤».
- و رواه عن نصر بن الصباح، عن أبي يعقوب بن محمد البصري، عن محمد بن سنان، عن بشير النبال. مثله، و فيه محمد بن كثير «٥» الثقفي «٦».
- و رواه ثقة الإسلام في الروضة: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه و محمد بن

(١) الكستيج: خيط غليظ يشده الدمى فوق ثيابه دون الزنار، القاموس المحيط ١: ٢٠٥.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦١٢ / ٥٨٣.

(٣) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

(٤) رجال الكشي ٢: ٦١٢ / ٥٨٣.

(٥) في الأصل: بكير، و في المصدر: كثير، و كذلك في كتب الرجال عن الكشي، انظر منهج المقال:

٣٤٢ في ترجمة المفضل، و منتهى المقال: ٢٩١، و تنقيح المقال ٣: ١٧٧، و معجم رجال الحديث ١٧: ١٧٦ / ١١٦٣٧.

(٦) رجال الكشي ٢: ٦١٣ / ٥٨٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٩٩

يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد جميعا، عن ابن أبي عمير، عن حسين بن أحمد المنقري، عن يونس بن ظبيان قال: قلت للصادق (عليه السلام): ألا تنهى هذين الرجلين عن هذا الرجل، فقال: من هذا الرجل و من هذين الرجلين «١»؟ قلت: ألا تنهى حجر بن زائدة و عامر بن جذاعة عن المفضل بن عمر؟

قال: يا يونس قد سألتهما أن يكفني عنه فلم يفعلوا فلا- غفر الله لهما،- و ساق قريبا ممّا مز- و في آخره قال: قال (عليه السلام): لو أحبباني لأحب ما أحب «٢».

و روى الكشي أيضا: عن علي بن محمد، قال: حدثني أحمد بن محمد، عن الحسين بن [سعيد] «٣» عن بعض أصحابنا، عن يونس بن ظبيان قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): جعلت فداك، لو كتبت إلى هذين الرجلين بالكف عن هذا الرجل، فإنهما له مؤذيان؟ فقال: إذن أعزيبهما به، كان كثير عزّة في مودتها أصدق منهما في مودتي حيث قال:

لقد علمت بالغيب ألا أحبها إذا هو لم يكرم عليّ كريمها.

أما والله لو كرمت عليهما لكرم عليهما من أقرب وأقر «٤».

و عن علي بن محمد، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، يرفعه عن عبد الله بن الوليد قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام):

ما تقول في المفضل؟ قلت: و ما عسيت أن أقول فيه بعد ما سمعت منك، قال

(١) هذان الرجلان ظاهرا «منه قدس سره».

(٢) الكافي ٨: ٣٧٣ / ٥٦١، من الروضة.

(٣) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

(٤) رجال الكشي ٢: ٦٢١ / ٥٩٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٠٠

(رحمه الله): لكن عامر بن جذاعة و حجر بن زائدة «١». إلى آخره.

و عن إبراهيم بن محمد، قال: حدثني سعد بن عبد الله القمي، قال:

حدثني أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن أحمد، عن أسد بن أبي العلاء، عن هشام بن أحمد، قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) و أنا أريد أن أسأله عن المفضل بن عمر- و هو في ضيعة في يوم شديد الحر، و العرق يسيل على صدره- فابتدأني فقال: نعم و الله الذي لا إله إلا هو، المفضل بن عمر الجعفي، حتى أحصيتها نيفا و ثلاثين مرّة يقولها و يكررها لي، قال: إنّما هو والد بعد الوالد «٢».

و عن نصر بن الصباح رفعه، عن محمد بن سنان: أن عدّة من أهل الكوفة كتبوا إلى الصادق (عليه السلام) فقالوا: إن المفضل يجالس الشطار «٣»، و أصحاب الحمام، و قوما يشربون شرابا، فينبغي أن تكتب إليه و تأمره أن لا يجالسهم؟ فكتب إلى المفضل كتابا. و ختمه و دفعه إليهم، و أمرهم أن يدفعوا الكتاب من أيديهم إلى المفضل، منهم: زرارة، و عبد الله بن بكير، و محمد بن مسلم، و أبو بصير، و حجر بن زائدة، و دفعوا الكتاب إلى المفضل ففكّه و قرأ، و إذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم: اشتر كذا و كذا، و اشتر كذا، و لم يذكر فيه قليلا و لا كثيرا ممّا قالوا فيه، فلما قرأ الكتاب دفعه إلى زرارة، و إلى محمد بن مسلم، حتى دار الكتاب إلى الكلّ.

فقال المفضل: ما تقولون؟ قالوا: هذا مال عظيم، حتى ننظر فيه و نجمع و نحمل إليك ثم تدرک الانزال بعد نظر في ذلك، و أرادوا الانصراف.

(١) رجال الكشي ٢: ٧٠٨ / ٧٦٤.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦١٤ / ٥٨٥.

(٣) واحده: شاطر، و هو كل من أخذ في نحو غير الاستواء و تباعد عنه، و اعياءه و مؤدبه خبثا.

لسان العرب ٤: ٤٠٨- شطر.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٠١

فقال المفضل: تغدوا عندي، فحبسهم «١» لغدائه، ووجه المفضل إلى أصحابه الذين سعوا بهم، فجاؤا فقرأ عليهم كتاب أبي عبد الله (عليه السلام) فرجعوا من عنده، وحبس المفضل هؤلاء ليتغدوا عنده، فرجع الفتیان، وحمل كل واحد منهم على قدر قدرته ألفا و ألفين وأكثر، فحضرُوا وأحضروا ألفى دينار و عشرة آلاف درهم قبل أن يفرغ هؤلاء من الغداء، فقال لهم المفضل: تأمروني أن أترد هؤلاء من عندي، تظنون أن الله تعالى محتاج إلى صلواتكم و صومكم.

و عن نصر بن الصباح، عن ابن أبي عمير، بإسناده أن الشيعة حين أحدث أبو الخطاب ما أحدث، خرجوا إلى أبي عبد الله (عليه السلام)، فقالوا له: أقم لنا رجلا نرفع إليه من أمر ديننا و ما نحتاج إليه من الأحكام، قال: لا تحتاجون إلى ذلك، متى احتاج أحدكم يخرج إلي و يسمع مني و ينصرف، فقالوا: لا بد، فقال: قد أقت عليكم المفضل، اسمعوا منه و أقبوا عنه، فإنه لا يقول على الله و على إله الحق.

فلم يأت عليه كثير شيء حتى شنعوا عليه و على أصحابه، و قالوا:

أصحابه لا يصلون و يشربون النبيذ، و هم أصحاب الحمام، و يقطعون الطريق، و مفضل يقربهم و يدينهم «٢».

و عن حمدويه بن نصير، قال: حدثني محمد بن عيسى، عن محمد بن عمرو بن سعيد الزيات، عن محمد بن حبيب، قال: حدثني بعض أصحابنا من كان عند أبي الحسن الثاني (عليه السلام) جالسا، فلما نهضوا قال لهم: ألقوا أبا جعفر (عليه السلام) فسلموا عليه و أحدثوا به عهدا، فلما نهض القوم التفت إلي و قال: يرحم الله المفضل، إن كان ليكتفى بدون هذا «٣».

(١) نسخة بدل: فأجلسهم. «منه قدس سره».

(٢) رجال الكشي ٢: ٥٩٢/٦١٩.

(٣) رجال الكشي ٢: ٥٩٣/٦٢٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٠٢

و رواه الشيخ المفيد في الإرشاد، عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن الكليني «١»، عن علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الوليد، عن يحيى بن حبيب الزيات، قال: أخبرني من كان عند أبي الحسن الرضا (عليه السلام). و ذكر مثله «٢».

و عن محمد بن قولويه، قال: حدثني سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن البرقي، عن عثمان بن عيسى، عن خالد بن نجیح الجوان، قال: قال لي أبو الحسن (عليه السلام): ما يقولون في المفضل بن عمر؟ قلت: يقولون فيه هيئة «٣» يهوديا أو نصرانيا و هو يقوم بأمر صاحبكم.

قال: ويلهم ما أخبت ما أنزلوه، ما عندي كذلك و مالي فيهم مثله «٤».

و عن علي بن محمد، قال: حدثني سلمة بن الخطاب، عن علي بن حسان، عن موسى بن بكر، قال: كنت في خدمة أبي الحسن (عليه السلام) و لم أكن أرى شيئا يصل إليه إلا من ناحية المفضل بن عمر، و لربما رأيت الرجل يجيء بالشيء فلا يقبله منه، و يقول: أوصله إلى المفضل «٥».

و عن علي بن محمد، قال: حدثني محمد بن أحمد [عن أحمد] «٦» بن كليب، عن محمد بن الحسين، عن صفوان، قال: قد بلغ من شفقة المفضل أنه كان يشتري لأبي الحسن (عليه السلام) الحيتان، فيأخذ رؤوسها و يبيعها،

(١) أصول الكافي ١: ٢٥٦ ح ١.

(٢) الإرشاد: ٣١٩.

(٣) كذا في الأصل، و في المصدر: هبة.

(٤) رجال الكشي ٢: ٦٢٠ / ٥٩٤.

(٥) رجال الكشي ٢: ٦٢٠ / ٥٩٥.

(٦) ساقط من الأصل، مثبت في المصدر، و انظر: منهج المقال: ٣٤٣، و معجم رجال الحديث ١٨: ٢٩٦ و مصادره.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٠٣.

فيشترى بها حيتانا شفقة عليه «١».

و عن نصر بن الصباح، قال: حدثني إسحاق بن محمد بن البصري، قال:

حدثني الحسن بن علي بن يقطين، عن عيسى بن سليمان، عن أبي إبراهيم (عليه السلام) قال: قلت: جعلني الله فداك، خلفت مولاك المفضل عليلا فلو دعوت الله له، قال: رحم الله المفضل قد استراح، قال: فخرجت إلى أصحابنا فقلت: قد والله مات المفضل، قال: ثم دخلت الكوفة فإذا هو قد مات قبل ذلك بثلاثة أيام «٢».

و عن حمدويه، عن الحسن بن موسى، عن علي بن حسان او اسطى الخزاز، قال: حدثني علي بن الحسن «٣» العبيدي، قال: كتب أبو عبد الله (عليه السلام) إلى المفضل بن عمر الجعفي - حين مضى عبد الله بن أبي يعفور -: يا مفضل عهدت إليك عهدى كان إلى عبد الله بن أبي يعفور (صلوات الله عليه) «٤» فمضى (صلوات الله عليه) «٥» موفيا لله عز و جل و لرسوله و لإمامه بالعهد المعهود لله، و قبض (صلوات الله على روحه) محمود الأثر، مشكور السعي، مغفورا له، مرحوما برضى الله و رسوله و لإمامه عنه، بولادتي من رسول الله (صلى الله عليه و آله) ما كان في عصرنا أحد أطوع لله و لرسوله و لإمامه منه.

فما زال كذلك حتى قبضه الله إليه برحمته، و صيره إلى جنته، مساكنا فيها مع رسول الله (صلى الله عليه و آله) و أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) أنزله الله

(١) رجال الكشي ٢: ٦٢١ / ٥٩٦.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦٢١ / ٥٩٧.

(٣) كذا في الأصل، و في المصدر: الحسين و في رجال الشيخ: ٢٤٤ / ٣٣٧ و جامع الرواة ١:

٥٦٩: علي بن الحسن العبدى - من أصحاب الصادق عليه السلام.

(٤) نسخة بدل: رضى الله عنه «منه قدس سره».

(٥) نسخة بدل: رضى الله عنه «منه قدس سره».

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٠٤.

بين المسكينين، مسكن محمد و أمير المؤمنين (صلوات الله عليهما) و إن كانت المساكن واحدة (و الدرجات واحدة) فزاده الله رضى من عنده، و مغفرة من فضله برضائي عنه «١».

و منها ما رواه شيخ الطائفة في كتاب الغيبة: عن الحسين بن عبيد الله الغضائري، عن البروفري، عن أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن أحمد [عن] «٢» أسد بن أبي العلاء، عن هشام بن [أحمر] «٣» قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) و أنا أريد أن أسأله عن المفضل بن عمر، و هو في مصنعة «٤» له في يوم شديد الحر، و العرق يسيل على صدره، فابتدأني فقال: نعم و الله الذي لا إله إلا هو الرجل المفضل بن عمر، نعم و الله الذي لا إله إلا هو الرجل

المفضل بن عمر الجعفي، حتى أحصيت بضعا و ثلاثين مرّة يقولها و يكرّرها، و قال: إنّما هو والد بعد والد «٥». و الظاهر أنه أخذ الخبر من غير كتاب الكشي للاختلاف في مواضع متنا و سندا.

- (١) رجال الكشي ٢: ٥١٨ / ٤٦١.
- (٢) ما بين المعقوفتين صحف في الأصل إلى [بن] و لعله من الناسخ لان الحسين بن احمد هو المنقري الراوي عن اسد بن أبي العلاء، و ليس ابنه كما في المصدر و سائر كتب الرجال.
- (٣) في الأصل: أحمد، و ما أثبتناه بين المعقوفتين هو الصحيح الموافق لما في المصدر، و جامع الرواة ٢: ١٣٢، و الظاهر كونه من اشتباه الناسخ لما سيأتي من ذكره صحيحا، فلاحظ.
- (٤) في المصدر: ضيعه، و في نسخة المصنف من الغيبة: مصنعه- بالصاد المهملة- و هو الموافق لما في بصائر الدرجات على ما سيأتي، و في الكشي طبع الجامعة: ضييعه، بالتصغير، و في نسخة المصنف من الكشي- كما سيأتي أيضا- ضيعه، و لعل الأخير هو الصحيح فصحف سهوا و الله العالم.
- (٥) الغيبة للطوسي: ٢٩٧ / ٣٤٦.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٠٥
- و رواه محمّد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات، عن أحمد بن محمّد «١» إلى آخر الخبر متنا و سندا، و في بعض النسخ: في ضيعه له كما في الكشي «٢».
- و قال: روى عن هشام بن أحمد، قال: حملت إلى أبي إبراهيم (عليه السلام) إلى المدينة أموالا، فقال: ردّها فادفعها إلى المفضل بن عمر، فرددتها إلى جعفي، فحطّتها على باب المفضل «٣».
- و عن موسى بن بكر، قال: كنت في خدمة أبي الحسن (عليه السلام) فلم أكن أرى شيئا يصل إليه إلّا من ناحية المفضل، و لربّما رأيت الرجل يجيء بشيء فلا يقبله منه، و يقول: أوصله إلى المفضل «٤».
- و الظاهر أنه أخذ الخبر من كتاب موسى، و طريقه إليه صحيح في الفهرست «٥».
- و منها ما رواه الشيخ المفيد في كتاب الاختصاص: عن محمّد بن علي، - يعني الصدوق - عن [محمّد بن] «٦» موسى بن المتوكل، عن علي بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن أبي أحمد الأزدي- يعني ابن أبي عمير- عن عبد الله بن الفضل الهاشمي، قال: كنت عند الصادق جعفر بن محمّد (عليهما السلام) إذ دخل المفضل بن عمر، فلما بصر به ضحك إليه ثم قال: إلىّ يا

- (١) بصائر الدرجات: ٨ / ٢٥٧.
- (٢) رجال الكشي ٢: ٦١٤ / ٥٨٥.
- (٣) الغيبة للطوسي: ٢٩٨ / ٣٤٧.
- (٤) الغيبة للطوسي: ٢٩٩ / ٣٤٧.
- (٥) فهرست الشيخ ٧٠٥ / ١٦٢.
- (٦) ما بين المعقوفتين من المصدر و هو الصحيح لكونه من مشايخ الصدوق و قد سقط من الأصل سهوا و لعله من الناسخ.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٠٦
- مفضل فو ربّي إنّني لأحبّك، و أحبّ من يحبّك يا مفضل، لو عرف جميع أصحابي ما تعرف ما اختلف اثنان، فقال له المفضل: يا ابن رسول الله لقد حسبت أن أكون قد أنزلت فوق منزلتى.

فقال: بل أنزلت المتزلة التي أنزلك الله بها «١»، الخبر.

و في كتاب الإرشاد بعد كلامه الذي يأتي: فروى موسى الصيقل، عن المفضل بن عمر الجعفي (رحمه الله) قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فدخل أبو إبراهيم (عليه السلام) و هو غلام، فقال لي أبو عبد الله (عليه السلام): استوص به، وضع أمره عند من تثق من أصحابك «٢».

(١) الاختصاص: ٢١٦.

(٢) الإرشاد: ٢٩٨.

«و قال الشيخ عماد الدين أبو جعفر محمد بن علي الطوسي في كتاب الثاقب [٦٤] في شرح موازنة معاجز الأئمة عليهم السلام بمعاجز الأنبياء عليهم السلام- بعد ذكر قصة خسف قارون و افتراء المرأة البغية على موسى عليه السلام- قال: و قد ظهر على يد أبي عبد الله جعفر ابن محمد الصادق عليهما السلام ما يوازي ذلك شرفا و هو ما حدث به صالح بن الأشعث البزاز الكوفي.

قال: كنت بين يدي المفضل إذ وردت عليه رقعة من مولانا الصادق عليه السلام، فنظر فيها و نهض قائما و اتكى على، ثم تياسرنا إلى باب حجرة الصادق عليه السلام، فخرج إليه عبد الله بن وشاح فقال: يا مفضل أسرع في خطواتك أنت و صاحبك هذا، فدخلنا فإذا بالمولى الصادق عليه السلام قد قعد على كرسي و بين يديه امرأة، فقال: يا مفضل خذ هذه المرأة و أخرجها إلى بريء في ظاهر البلد، و انظر ما يكون من أمرها، و عد إلى مسرعا.

قال المفضل: فامتلت ما أمرني به مولاي، و سرت بها إلى البرية، فلما توسطتها سمعت مناديا ينادي: احذر يا مفضل، فتنحيت عن المرأة، و طلعت غمامة سوداء ثم أمطرت عليها حجارة حتى لم أر للمرأة حسا و لا أثرا، فهالني ما رأيت، و رجعت مسرعا إلى مولاي عليه السلام، و هممت إلى أن أحدثه بما رأيت فسبق إلى الحديث، و قال: يا مفضل أ تعرف المرأة؟

فقلت: لا يا مولاي، قال: هذه امرأة الفضال بن عامر، قد كنت سيرته إلى فارس لتفقه أصحابي بها، فلما كان عند خروجه من منزله قال لامرأته: هذا مولاي جعفر شاهد عليك لا تخزيني في نفسك، فقالت: نعم، إن خنتك أمطر الله علي من السماء عذابا واقعا، فخانته في نفسها من ليلتها، فأمطر الله عليه ما طلبت.

يا مفضل إذا هتكت المرأة سترها و كانت عارفة بالله هتكت حجاب الله، و قصمت ظهرها، و العقوبة إلى العارفين و العارفات أسرع». «منه قدس سره».

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٠٧

هذه جملة من الأخبار التي وقفت عليها في مدح المفضل، بل جلاله قدره و نيابته رواها مثل ثقة الإسلام الكليني، و رئيس المحدثين الصدوق، و الصفرار، و الشيخ المفيد، و شيخ الطائفة، و أبو عمر الكشي في كتبهم، بأسانيد فيها صحيح و غيره، و من أصحاب الإجماع، و مثل أحمد بن محمد بن عيسى المعلوم حاله في شدة التوقي عن الرواية عمن ليس بأهله و غيره، فلا مجال للتأمل و التشكيك فيها.

و أما ما ورد في ذمه فغير قابل للمعارضة من وجوه:

الأول: انفراد الشيخ الكشي بنقله في قبال ما رواه هؤلاء المشايخ في مدحه بل هو أيضا، فيكون من الشاذ النادر الذي يجب تركه.

الثاني: قلته بالنسبة إلى ما ورد في مدحه، و هي ثلاثة أحاديث:

أ- ما رواه عن جبرئيل بن أحمد، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن حماد بن عثمان، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول للمفضل بن عمر الجعفي: يا كافر، يا مشرك، مالك و لابني - يعني إسماعيل بن جعفر (عليه السلام) - و كان منقطعا إليه، يقول فيه مع الخطابية ثم رجع بعد «١».

ب- و عن حمدويه بن نصير، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم و حماد بن عثمان، عن إسماعيل بن جابر، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ائت المفضل فقل له: يا كافر يا مشرك ما تريد إلى ابني، تريد أن تقتله «٢».

(١) رجال الكشي ٢: ٤١٢ / ٥٨١.

(٢) رجال الكشي (طبعة الجامعة): ٣٢٣ / ٥٨٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٠٨.

ج- و عن الحسين بن الحسن «١» بن بندار القمي، قال: حدثني سعد بن عبد الله بن أبي خلف القمي، قال: حدثني محمد بن الحسين بن أبي الخطاب و الحسن بن موسى، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، قال: دخل حجر بن زائدة و عامر بن جذاعة الأزدي على أبي عبد الله (عليه السلام) فقالا له: جعلنا الله فداك، إن المفضل بن عمر يقول: إنكم تقدرون أرزاق العباد.

فقال: و الله ما يقدر أرزاقنا إلّا الله، و قد احتجت إلى طعام لعيالي فضاقت صدري، و أبلغت الفكرة في ذلك حتى أحرزت قوتهم، فعندها طابت نفسي، لعنه الله و برىء منه، قالوا: أقتلعه و تبرأ منه؟ قال: نعم، فالعنه و ابرء منه، برىء الله و رسوله منه «٢».

و ذكر الكشي أيضا قال: وجدت بخط جبرئيل بن أحمد الفاريابي في كتابه: حدثني محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن وهب و إسحاق بن عمار، قالوا: خرجنا نريد زيارة الحسين (عليه السلام) فقلنا: لو مررنا بأبي عبد الله المفضل بن عمر فعساه يجيء معنا، فأتينا الباب فاستفتحناه فخرج إلينا فأخبرناه، فقال: استخرج الحمار فأخرج، فخرج إلينا فركب و ركبنا، فطلع لنا الفجر على أربعة فراسخ من الكوفة، فنزلنا فصلينا و المفضل واقف لم ينزل يصلّي، فقلنا: يا أبا عبد الله ألا تصلّي؟ فقال: قد صلّيت قبل أن أخرج من منزلي «٣».

و ذكر أيضا بعض الحكايات عن شريك، و عن كتب الطيارة الغالية، و غيرها، غير قابلة للنقل و غير محتاجة للجرح.

(١) في المصدر: الحسين، و الصحيح ما في الأصل، انظر جامع الرواة ١: ٢٣٦.

(٢) رجال الكشي ٢: ٤٤١ / ٥٨٧.

(٣) رجال الكشي ٢: ٤١٧ / ٥٨٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٠٩.

الثالث: وها هنا من حيث الدلالة و المضمون فإن حاصل الأخبار الثلاثة كونه من الخطيئة الغلاة، و كلّ ما ذكر فيه يرجع إليها حتى تركه الصلاة الذي هو من سيرة الخطيئة كغير الصلاة من الفرائض، كما أوضحنا ذلك في الفائدة الثانية في شرح حال كتاب دعائم الإسلام «١»، و أنّهم يبيحون جميع المحارم إلى غير ذلك من المناكير، و الذي ظهر لنا من حاله عدم دخوله في الخطيئة في وقت، و ضعف ما قيل أنه دخل ثمّ رجع و ذلك لوجوه:

أ- ما رواه الكشي في ترجمه هشام بن سالم: عن جعفر بن محمد، قال:

حدثني الحسن بن علي بن النعمان، قال: حدثني أبو يحيى، عن هشام بن سالم، قال: كنّا بالمدينة بعد وفاة أبي عبد الله (عليه السلام) أنا و مؤمن الطاق أبو جعفر، قال: و الناس مجتمعون على أنّ عبد الله صاحب الأمر بعد أبيه، فدخلنا عليه أنا و صاحب الطاق و الناس مجتمعون عند عبد الله، و ذلك لأنّهم رووا عن أبي عبد الله (عليه السلام): أن الأمر في الكبير ما لم يكن به عاهة، فدخلنا نسأله عمّا كنّا نسأل عنه أباه، فسألناه عن الزكاة في كم تجب؟

قال: في مائتين خمسة، قلنا: ففي مائة؟ قال: در همان و نصف درهم، قال: قلنا له: و الله ما تقول المرجئة هذا «٢»، قال: فخرجنا من

عنده ضلالا لا ندرى إلى أين نتوجه أنا و أبو جعفر الأحول، فقعدنا في بعض أزقة المدينة باكين حيارى لا ندرى إلى من نقصد، و إلى من نتوجه، نقول: إلى المرجئة؟ إلى القدرية؟ إلى الزيدية؟ إلى المعتزلة؟ إلى الخوارج؟! قال: فنحن كذلك إذ رأيت رجلا شيخا لا أعرفه يومئ إلى بيده، فخفت

(١) تقدم في الجزء الأول صحيفة: ١٢٨.

(٢) كذا في الأصل، و في رجال الكشي تتمه للخبر هي: فرفع يديه إلى السماء فقال: لا و الله ما أدري ما تقول المرجئة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١١٠

أن يكون عينا من عيون أبي جعفر «١»، و ذاك أنه كان [له] «٢» بالمدينة جواسيس ينظرون على من اتفق من شيعة جعفر (عليه السلام) فيضربون عنقه، فخفت أن يكون منهم، فقلت لأبي جعفر [تح] «٣»: فإني خائف على نفسي و عليك، إنما يريدني ليس يريدك، فتتح عنى لا تهلك و تعين على نفسك، فتتحى غير بعيد، و تبعت الشيخ و ذلك أتى ظننت أنني لا أقدر على التخلص منه، فما زلت أتبعه حتى ورد على باب أبي الحسن موسى (عليه السلام) ثم خلاني و مضى، فإذا خادم بالباب فقال لي: ادخل (رحمك الله).

قال: فدخلت فإذا أبو الحسن (عليه السلام) فقال لي ابتداء: لا إلى المرجئة، و لا إلى القدرية، و لا إلى الزيدية، و لا إلى المعتزلة، و لا إلى الخوارج، إلى إلى إلى، قال: فقلت: جعلت فداك مضى أبووك؟ قال: نعم، قال: قلت:

مضى في موت؟ قال: نعم، قلت: جعلت فداك فمن لنا بعده؟ فقال: إن شاء الله «٤» يهديك هداك، قلت: جعلت فداك إن عبد الله يزعم أنه فتن بعد أبيه، فقال: يريد عبد الله أن لا يعبد الله، قال: قلت له: جعلت فداك فمن لنا بعده؟ فقال: إن شاء الله (هداك) «٥» يهديك هداك أيضا.

قلت: جعلت فداك أنت هو؟ قال: ما أقول ذلك، قلت في نفسي: لم أصب طريق المسألة، قال: قلت: جعلت فداك عليك إمام؟ قال: لا، قال:

فدخلني شيء لا- يعلمه إلا الله إعظاما له و هيبة أكثر ما كان يحل بي من أبيه إذا دخلت عليه، قال: قلت: جعلت فداك أسألك عما كان يسأل أبووك؟ قال:

(١) اى: من جواسيس أبي جعفر المنصور الدوانيقي العباسي.

(٢) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٣) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٤) أن: ظاهرا «منه قدس سره».

(٥) لم ترد في المصدر.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١١١

سل تخبر و لا تدع، فإن أذعت فهو الذبح.

قال: فسألته فإذا هو بحر، قال: قلت: جعلت فداك شيعتك و شيعة أبيك ضلال فألقى إليهم و ادعواهم إليك، فقد أخذت علي بالكتمان؟ فقال:

من آنست منهم رشدا فإلى إليهم و خذ عليهم بالكتمان، فإن أذاعوا فهو الذبح، و أشار بيده إلى حلقه.

قال: فخرجت من عنده فلقيت أبا جعفر، فقال لي: ما وراك؟ قال:

قلت: الهدى، قال: فحدثته بالقصة، قال: ثم لقيت المفضل بن عمر و أبا بصير، قال: فدخلوا عليه و سلموا و سمعوا كلامه و سأله، قال:

ثم قطعوا عليه (عليه السلام) قال: ثم لقينا الناس أفواجا، قال: و كان كل من دخل عليه قطع عليه إلّا طائفة مثل «١» عمّار و أصحابه «٢». ب- ما مرّ عن الكليني: بإسناده عن يونس بن يعقوب، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه أمره أن يأتي المفضل، و يبلغه السّلام و يعزيه بموت إسماعيل و يأمره بالصبر «٣».

ج- ما رواه القطب الراوندي في الخرائج: عن المفضل بن عمر قال: لما قضى الصادق (عليه السلام) كانت وصيته في الإمامة إلى موسى الكاظم (عليه السلام) فادّعى أخوه عبد الله الإمامة، و كان أكبر ولد جعفر (عليه السلام) في وقته ذلك، و هو المعروف بالأفطح، فأمر موسى (عليه السلام) بجمع حطب كثير في داره، فأرسل إلى أخيه عبد الله يسأله أن يصير إليه، فلما صار عنده و مع موسى جماعة من وجوه الإمامية، فلما جلس إليه أخوه عبد الله أمر موسى أن يجعل النار في ذلك الحطب كلّه فاحترق كلّه، و لا يعلم الناس

(١) في الأصل: من، و ما أثبتناه من المصدر.

(٢) رجال الكشي ٢: ٥٦٧/٥٠٢.

(٣) أصول الكافي ٢: ١٦/٧٥ و قد تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: ٩٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١١٢

السبب فيه حتى صار الحطب كلّه جمرا، ثم قام موسى (عليه السلام) و جلس بثيابه في وسط النار و أقبل يحدث الناس ساعة ثم قام فنفض ثوبه و رجع إلى المجلس، فقال لأخيه عبد الله إن كنت تزعم أنك الإمام بعد أبيك فاجلس في ذلك المجلس، قالوا: فرأينا عبد الله قد تغير لونه فقام يجرّ رداءه حتى خرج من دار موسى (عليه السلام) «١».

د- ما رواه الصدوق في كمال الدين: عن علي بن أحمد الدقاق، عن محمّد بن جعفر الأسدي، عن موسى بن عمران، عن الحسين بن يزيد النوفلي، عن المفضل بن عمر، قال: دخلت على سيدي جعفر بن محمّد (عليهما السلام) فقلت: يا سيدي لو عهدت إلينا في الخلف من بعدك؟ فقال لي: يا مفضل، الإمام من بعدى ابني موسى، و الخلف المأمول (م ح م د) بن الحسن بن علي بن محمّد بن علي بن موسى (عليهم السلام) «٢».

ه- ما رواه أيضا في العيون: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد ابن محمد بن خالد البرقي، عن أبيه، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن المفضل ابن عمر قال: دخلت على أبي الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام) و علي (عليه السلام) ابنه في حجره، و هو يقبله و يمصّ لسانه و يضعه على عاتقه و يضمّه إليه و يقول: بأبي أنت ما أطيب ريحك، و أظهر خلقك، و أبين فضلك، قلت: جعلت فداك لقد وقع في قلبي لهذا الغلام من المودة ما لم يقع لأحد إلّا لك.

فقال لي: يا مفضل هو منّي بمنزلتى من أبي (عليه السلام) ذريّة بعضها من بعض و الله سميع عليم، قال: قلت: هو صاحب هذا الأمر؟ قال: نعم

(١) الخرائج و الجرائح: ٨٥.

(٢) كمال الدين: ٤/٣٣٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١١٣

من أطاعه رشد و من عصاه كفر «١».

و- ما رواه الشيخ النعماني في كتاب الغيبة: عن عبد الواحد، عن أحمد بن محمّد بن رباح، عن أحمد بن علي الحميري، عن الحسن بن أيوب، عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي، عن [جماعة] «٢» الصائغ، قال: سمعت المفضل بن عمر يسأل أبا عبد الله (عليه السلام):

هل يفرض الله طاعة عبد ثم [يكتمه] «۳» خبر السماء؟ فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): الله أجل وأكرم وأرف بعبادته وأرحم من أن يفرض طاعة عبد ثم [يكتمه] «۴» خبر السماء صباحا ومساء، قال: ثم [طلع] «۵» أبو الحسن موسى (عليه السلام) فقال له أبو عبد الله (عليه السلام): [أيسرك] «۶» أن تنظر إلى صاحب كتاب علي «۷»؟
الكتاب المكنون الذي قال الله عز وجل: **لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ** «۸» «۹».

(۱) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ۱: ۲۸ / ۳۱.

(۲) في الأصل: حماد، و الظاهر وقوع الاشتباه في الاسم لتطابق اللقب، و ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر، و هو: جماعة بن سعد الخثعمي الصائغ، انظر: جامع الرواة ۱: ۱۶۴ و معجم رجال الحديث ۴: ۱۴۳، و يظهر من هامش المصدر اختلاف نسخته، إذ نقل عن البحار و ورده باسم: حماد الصائغ: فلاحظ.

(۳) في الأصل: يكتمه، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.

(۴) في الأصل: يكتمه، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.

(۵) في الأصل: اطلع، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.

(۶) في الأصل: يسرك، و ما أثبتناه من المصدر و هو اوفى في الدلالة على الاستفهام.

(۷) هنا زيادة في المصدر: فقال له المفضل: و أي شيء يسرنى إذا أعظم من ذلك، فقال: هو هذا صاحب كتاب علي.

(۸) الواقعة ۷۹ / ۵۶.

(۹) الغيبة للنعماني ۴ / ۳۲۶، و المكنون في اللغة: المستور، و منه قوله تعالى: **كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَكْنُونٌ** انظر: لسان العرب - كنى -.

اما الكتاب المكنون الوارد في سورة الواقعة ۵۶: ۷۷ - ۷۹: **إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ. فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ. لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ** هو اللوح المحفوظ في السماء عنده تبارك و تعالى المصون من كل شيء و الذي أثبت فيه القرآن الكريم.

اما المطهرون فهم - علي ما في تفسيري الطبري و الطوسي - أعم من الملائكة و الأنبياء و الرسل عليهم السلام، و لهذا استدل بالآية على انه لا يجوز للجنب و الحائض و المحدث ان يسموا القرآن، لأن الضمير في «يمسه» - عند الطوسي - راجع إلى القرآن - و إن كان الكتاب هو اللوح المحفوظ - بقرينه قوله تعالى: **تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ**.

انظر: جامع البيان ۲۷: ۱۱۸، و التبيان ۹: ۵۱۰، و الجامع لاحكام القرآن ۱۷: ۲۲۴، و الدر المنثور ۶: ۱۶۱.

اما ما جاء في لسان الرواية من قوله عليه السلام: **لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ** عقيب وصف كتاب علي عليه السلام ب (الكتاب المكنون) فهو اما إشارة منه عليه السلام الى المصحف الذي جمعه أمير المؤمنين عليه السلام بعد وفاة رسول الله (صلى الله عليه و آله) و عرف باسم:

«مصحف علي» عند الجميع، و بين فيه ناسخ القرآن و منسوخه، و محكمه و متشابهه، و عامه و خاصة، و مطلقه و مقيدته، و أسباب نزوله، و ما عساه يشكل من بعض جهاته. و لا ينكره الا مكابر، و عندئذ تكون الإشارة للقرآن الكريم نفسه، و ان سمي بكتاب علي، كما هو الحال في تسميتهم مصحف عبد الله بن مسعود، و مصحف ابن عباس، و مصحف عثمان، و غيرها.

و اما كون «كتاب علي» عليه السلام غير مصحفه كالجفر مثلا، أو الجامعة كما في أعيان الشيعة ۱: ۵۳۹ فهذا لا اشكال فيه أيضا، و معناه: انه مصون عند الأئمة الأطهار من ولد علي عليه السلام، و هم الذين اذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا، و على هذا الوجه يكون استشهاد الإمام بالآية قد جاء من هذا الباب، فتأمل.

خاتمة المستدرک، ج ۴، ص: ۱۱۴

ز - ما رواه محمد بن الحسن الصفار في البصائر: عن علي بن إبراهيم ابن هاشم، قال: حدثنا القاسم بن الربيع الوراق، عن محمد بن

سنان، عن صباح المدائني، عن المفضل، أنه كتب إلى أبي عبد الله (عليه السلام) فجاءه هذا الجواب من أبي عبد الله (عليه السلام):
أمراً بعدد، فإنني أوصيك ونفسي بتقوى الله وطاعته، فإن من التقوى الطاعة والورع والتواضع لله، والطمأنينة، والاجتهاد، والأخذ
بأمره، والنصيحة لرسوله، والمسارعة في مرضاته، واجتناب ما نهى عنه، فإنه من يتق الله فقد أحرز نفسه من النار بإذن الله، وأصاب
الخير كله في الدنيا والآخرة، ومن أمر بالتقوى فقد أفلح الموعظة، جعلنا الله من المتقين برحمته.

جاءني كتابك فقرأته وفهمت الذي فيه، فحمدت الله على سلامتك وعافية الله إياك، ألبسنا الله وإياك عافيته في الدنيا والآخرة.
خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١١٥

كتبت تذكر أن قوماً أنا أعرفهم كان أعجبك نحوهم وشأنهم، وأنتك أبلغت فيهم أموراً تروى عنهم كرهتها لهم، ولم تر لهم إلا
طريقاً حسناً، وورعاً وتخشعاً، وبلغك أنهم يزعمون أن الدين إنما هو معرفة الرجال، ثم بعد ذلك إذا عرفتهم فاعمل ما شئت.
وذكرت أنك [قد] «١» عرفت أن أصل الدين معرفة الرجال، فوفقك الله.

وذكرت أنه بلغك أنهم يزعمون: أن الصلاة والزكاة وصوم شهر رمضان والحج والعمرة والمسجد الحرام والبيت الحرام والمشعر
الحرام والشهر الحرام هو رجل.

وأن الطهر والغتسال من الجنابة هو رجل.

وكل فريضة افترضها الله على عباده هو رجل.

وأنهم ذكروا ذلك بزعمهم أن من عرف ذلك الرجل فقد اكتفى بعلمه به من غير عمل، وقد صلى وأتى الزكاة وصام وحج و
اعتمر وغتسل من الجنابة وتطهر وعظم حرمة الله والشهر الحرام والمسجد الحرام.

وأنهم ذكروا من عرف هذا بعينه وجسده «٢» وثبت في قلبه جاز له أن يتهاون، فليس له أن يجتهد في العمل، وزعموا أنهم إذا
عرفوا ذلك الرجل فقد قبلت منهم هذه الحدود لوقتها وإن هم لم يعملوا بها.

وأنه بلغك أنهم يزعمون أن الفواحش التي نهى الله تعالى عنها: الخمر والميسر والربا والميتة ولحم الخنزير هو رجل.

وذكروا أن ما حرم الله من نكاح الأمهات والبنات والعميات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت، وما حرم على المؤمنين من
النساء، فما حرم الله إنما عني بذلك نكاح نساء النبي (صلى الله عليه وآله) وما سوى ذلك مباح كله.

(١) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.

(٢) في الأصل: وسجدة، وفي المصدر: وتجده، والظاهر أن الأنسب هو ما أثبتناه.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١١٦

وذكرت أنه بلغك أنهم يترادفون المرأة الواحدة، ويشهدون بعضهم لبعض بالزور، ويزعمون أن لهذا ظهراً وبطناً يعرفونه، فالظاهر
ما يتناسمون «١» عنه يأخذون به مدافعة عنهم، والباطن هو الذي يطلبون به أموراً بزعمهم.

كتبت تذكر الذي زعم عظيم من ذلك عليك حين بلغك.

وكتبت تسألني عن قولهم في ذلك: إحلل هو أم حرام؟

وكتبت تسألني عن تفسير ذلك، وأن أيبينه حتى لا تكون من ذلك في عمي و[لا] «٢» شبهة.

وقد كتبت إليك في كتابي هذا تفسير ما سألت عنه، فاحفظه كله، كما قال الله في كتابه: وَتَعِيهَا أُذُنٌ وَاَعْيَةُ «٣» وأصفه لك بحلاله،
وأنفي عنك حرامه إن شاء الله. كما وصفت، ومعرفته حتى تعرفه إن شاء الله، فلا تنكره إن شاء الله، ولا قوة إلا بالله، والقوة لله
جميعاً.

أخبرك: أنه من كان يدين بهذه الصفة التي كتبت تسألني عنها فهو عندى مشرك بالله تعالى، بين الشرك لا شك فيه.

و أخبرك: أن هذا القول كان من قوم سمعوا ما لم يعقلوه عن أهله، و لم يعطوا فهم ذلك، و لم يعرفوا حد ما سمعوا، فوضعوا حدود تلك الأشياء مقايسة برأيهم و منتهى عقولهم، و لم يضعوها على حدود ما أمروا كذبا و افتراء على الله و رسوله، و جرأة على المعاصي، فكفى بهذا لهم جهلا، و لو أنهم وضعوها على حدودها التي حدت لهم و قبلوها لم يكن به بأس، و لكنهم حرفوها و تعدوا و كذبوا و تهاونوا بأمر الله و طاعته.

و لكني أخبرك أن الله حدها بحدودها، لئلا يتعدى حدوده أحد، و لو كان

(١) يتناسمون عنه: أي يتناقلون عنه.

(٢) ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر.

(٣) الحاقفة ١٢ / ٦٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١١٧

الأمر كما ذكروا لعذر الناس بجهلهم ما لم يعرفوا حد ما حد لهم، و لكان المقصر و المتعدى حدود الله معذورا، و لكن جعلها حدودا محدودة لا يتعداها إلا مشرك كافر، ثم قال: **تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** «١». فأخبرك حقائق أن الله تبارك و تعالى اختار الإسلام لنفسه ديناً، و رضى من خلقه فلم يقبل من أحد إلا به، و به بعث أنبياءه و رسله، ثم قال:

و بِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَ بِالْحَقِّ نَزَلَ «٢» فعليه و به بعث أنبياءه و رسله و نبينه محمدا (صلى الله عليه و آله) فأصل الذين لم يعرفوا معرفة الرسل و ولايتهم و طاعتهم، هو الحلال المحلل ما أحلوا، و المحرم ما حرّموا، و هم أصله و منهم الفروع الحلال و ذلك سعيهم، و من فروعهم أمرهم الحلال و إقام الصلاة و إيتاء الزكاة و صوم شهر رمضان و حج البيت و العمرة، و تعظيم حرّات الله و شعائره و مشاعره، و تعظيم البيت الحرام و المسجد الحرام و الشهر الحرام، و الطهور و الاغتسال من الجنابة، و مكارم الأخلاق و محاسنها و جميع البر.

ثم ذكر بعد ذلك فقال في كتابه: **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسَانِ وَ إِيْتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَ يَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَ الْمُنْكَرِ وَ الْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** «٣».

فعدوهم «٤» المحرّم و أولياؤهم الدخول في أمرهم إلى يوم القيامة، فهم الفواحش ما ظهر منها و ما بطن، و الخمر و الميسر و الزنا و الربا و الدم و لحم الخنزير، فهم الحرام المحرّم، و أصل كل حرام، و هم الشرّ و أصل كل شرّ، و منهم فروع الشرّ كلّها، و من تلك «٥» الفروع الحرام و استحلالهم إيّاها، و من فروعهم تكذيب

(١) البقرة ٢ / ٢٢٩.

(٢) الاسراء ١٧ / ١٠٥.

(٣) النحل: ١٦ / ٩٠.

(٤) كذا في الأصل، و في المصدر: فعدوهم.

(٥) كذا في الأصل، و في المصدر: و من ذلك، و الظاهر صحته لان الكلام مرتبط بما تقدم و ليس تفريعا لاحقا.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١١٨

الأنبياء و جحود الأوصياء، و ركوب الفواحش: الزنا و السرقة و شرب الخمر و المنكر و أكل مال اليتيم و أكل الربا و الخدعة و الخيانة، و ركوب الحرام كلّها، و انتهاك المعاصي، و إنّما أمر الله بالعدل و الإحسان و إيتاء ذى القربى - يعنى مودة ذى القربى و

ابتغاء طاعتهم - وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى، وهم أعداء الأنبياء وأوصياء الأنبياء، وهم البغى، من مودتهم وطاعتهم يعظكم بهذه لعلكم تذكرون.

و أخبرك إنى لو قلت: [لك] «١» أن الفاحشئة والخمر والميسر والزنا والميتة والدم ولحم الخنزير هو رجل، و أنت أعلم أن الله قد حرّم هذا الأصل و حرّم فرعه و نهى عنه، و جعل ولايته كمن عبد من دون الله و ثنا و شركا، و من دعا إلى عبادة نفسه فهو كفرعون إذ قال: **أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى** [٢] فهذا كله على وجه إن شئت قلت: هو رجل، و هو إلى جهنم، و من شايعه على ذلك، فافهم مثل قول الله: **إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَ لَحْمَ الْخِنْزِيرِ** * [٣] و لصدقت، ثم أتى لو قلت: أنه فلاّن ذلك كله لصدقت أن فلانا هو المعبود المتعدى حدود الله التى نهى عنها أن يتعدى.

ثم إنى أخبرك أن الدين و أصل الدين هو رجل، و ذلك الرجل هو اليقين، و هو الإيمان، و هو إمام أمته و أهل زمانه، فمن عرفه عرف الله، و من أنكره أنكر الله و دينه، و من جهله جهل الله و دينه و حدوده و شرائعه بغير ذلك الإمام، كذلك جرى بأن معرفة الرجال دين الله، و المعرفة على وجهتها [٤] معرفة ثابتة على

(١) ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر.

(٢) سورة النازعات: آية (٢٤).

(٣) النحل: ١١٥ / ١٦.

(٤) كذا فى الأصل، و فى المصدر: وجهته، و الظاهر صحته لعود الضمير الى الدين لا إلى المعرفة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١١٩

بصيرة يعرف بها دين الله، و يوصل بها إلى معرفة الله، فهذه المعرفة الباطنة.

الثابتة بعينها الموجبة حقها المستوجبة أهلها عليها الشكر لله الذى منّ عليهم بها، من منّ الله يمنّ به على من يشاء، مع معرفة الظاهرة، و معرفة فى الظاهرة.

فأهل المعرفة فى الظاهر الذين علموا أمرنا بالحق على غير علم لا يلحق بأهل المعرفة فى الباطن على بصيرتهم، و لا يصلوا بتلك المعرفة المقصورة إلى حق معرفة الله كما قال فى كتابه: **وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ** [١] فمن شهد شهادة الحق لا يعقد عليه قلبه على بصيرة فيه، كذلك من تكلم لا يعقد عليه قلبه، لا يعاقب عليه عقوبته من عقد عليه قلبه و ثبت على بصيرة، فقد عرفت كيف كان حال رجال أهل المعرفة فى الظاهر، و الإقرار بالحق على غير علم فى قديم الدهر و حديثه، إلى أن انتهى الأمر إلى نبي الله، و بعده إلى من صار، و إلى من انتهت إليه معرفتهم، و إنما عرفوا بمعرفة أعمالهم و دينهم الذى دانوا الله به، المحسن بإحسانه و المسيء بإساءته، و قد يقال أنه من دخل فى هذا الأمر بغير يقين و لا بصيرة خرج منه كما دخل فيه، رزقنا الله و إياك معرفة ثابتة على بصيرة.

و أخبرك إنى لو قلت: أن الصلاة، و الزكاة، و صوم شهر رمضان، و الحج، و العمرة، و المسجد الحرام، و البيت الحرام، و المشعر الحرام، و الطهور، و الاغتسال من الجنابة، و كل فريضة كان ذلك هو النبي الذى جاء به عند ربّه، لصدقت، ان ذلك كله إنما يعرف بالنبي، و لو لا - معرفة ذلك النبي و الإيمان به و التسليم له ما عرف ذلك، فذلك من منّ الله على من يمنّ عليه، و لو لا ذلك لم يعرف شيئاً [من هذا] [٢].

(١) الزخرف: ٨٦ / ٤٣.

(٢) ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٢٠

فهذا كله ذلك النبي وأصله و هو فرعه، و هو دعاني إليه، و دلني عليه، و عرفنيه، و أمرني به، و أوجب علي له الطاعة فيما أمرني به، لا- يسعني جهله، و كيف يسعني جهله و من هو فيما بيني و بين الله، و كيف يستقيم لي لولا أنني أصف أن ديني هو الذي أتاني به ذلك النبي أن أصف أن الدين غيره، و كيف لا- يكون ذلك معرفة الرجل و إنما هو الذي جاء به عن الله، و إنما أنكر الذي من أنكره بأن قالوا: أبعث الله بشراً رسولاً «١» ثم قالوا: أبعث يهدونا فكفروا «٢» بذلك الرجل و كذبوا به و قالوا لو لا أنزل عليه ملك «٣» فقال: قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً و هدى للناس «٤».

ثم قال في آية أخرى: و لو أنزلنا ملكاً لقضى الأمر ثم لا ينظرون.

و لو جعلناه ملكاً لجعلناه رجلاً «٥» تبارك الله تعالى، إنما أحب أن يعرف بالرجال، و أن يطاع بطاعتهم، فجعلهم سبيلاً و وجهه الذي يؤتى منه، لا- يقبل الله من العباد غير ذلك، لا يسأل عما يفعل و هم يسألون، و قال فيمن أوجب حجته لذلك: من يطع الرسول فقد أطاع الله و من تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً «٦».

فمن قال لك: إن هذه الفريضة كلها إنما هي رجل و هو يعرف حد ما يتكلم به فقد صدق، و من قال على الصفة التي ذكرت بغير الطاعة، لا يعني التمسك في الأصل بترك الفروع، لا يعني بشهادة أن لا إله إلا الله و بترك شهادة أن محمداً رسول الله.

(١) الاسراء ١٧ / ٩٤.

(٢) التغابن ٦٤ / ٦.

(٣) الأنعام ٦ / ٨.

(٤) الأنعام ٦ / ٩١.

(٥) الانعام ٦ / ٨ - ٩.

(٦) النساء ٤ / ٨٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٢١

و لم يبعث الله نبياً قط إلا: بالبر، و العدل، و المكارم، و محاسن الأخلاق، و محاسن الأعمال، و النهي عن الفواحش ما ظهر و ما بطن، فالباطن منه و لاية أهل الباطن، و الظاهر منه فروعهم، و لم يبعث الله نبياً قط يدعو إلى معرفة ليس معها طاعة في أمر و نهى.

فإنما يقبل الله من العباد العمل بالفرائض التي افتراضها الله على حدودها، مع معرفة من جاءهم من عنده و دعاهم إليه، فأول من ذلك معرفة من دعا إليه ثم طاعته فيما يقربه بمن لا طاعة له، و أنه من عرف أطاع، حرّم الحرام ظاهره و باطنه، و لا يكون تحريم الباطن و استحلال الظاهر، إنما حرم الظاهر بالباطن و الباطن بالظاهر مع جميعاً، و لا يكون الأصل و الفرع، و باطن الحرام حراماً و ظاهره حلالاً، و لا يحرم الباطن و يستحل الظاهر، و كذلك لا تستقيم أن يعرف صلاة الباطن و لا يعرف صلاة الظاهر، و لا الزكاة و لا الصوم و لا الحج و لا العمرة و المسجد الحرام و جميع حرمات الله و شعائره.

و إن ترك لمعرفة الباطن، لأن باطنه ظهره، و لا- يستقيم أن ترك واحدة منهما إذا كان الباطن حراماً خبيثاً، فالظاهر منه إنما يشبه الباطن، و الباطن بالظاهر، فمن زعم أن تلك [إنما] «١» هي المعرفة، و أنه إذا عرف اكتفى بغير طاعة فقد كذب و أشرك ذاك، لم يعرف و لم يطع، و إنما قيل: اعرف و اعلم ما شئت من الخير، فإنه لا يقبل ذلك منك بغير معرفة، فإذا عرفت فاعلم لنفسك ما شئت من الطاعة قل أو كثر، فإنه مقبول منك.

أخبرك أن من عرف أطاع، إذا عرف و صلى و صام و اعتمر و عظم حرمات الله كلها، و لم يدع منها شيئاً، و عمل بالبر كله و مكارم الأخلاق كلها و يجتنب سيئها، و كل ذلك هو النبي (صلى الله عليه و آله) أصله، و هو أصل هذا

(١) ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر، و الظاهر صحته لإرادة التوكيد و الحصر.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٢٢

كله لأنه جاء دل عليه و أمر به، و لا يقبل من أحد شيئا منه إلا به.

و من عرف اجتنب الكبائر و حرّم الفواحش ما ظهر منها و ما بطن، و حرّم المحارم كلها، لأن بمعرفة النبي (صلى الله عليه و آله) و بطاعته دخل فيما دخل فيه النبي (صلى الله عليه و آله) و خرج ممّا خرج منه النبي.

من زعم أنه يملك الحلال و يحرم الحرام بغير معرفة النبي (صلى الله عليه و آله) لم يحلل لله حلالا و لم يحرم له حراما، و أنه من صلى و زكى و حجّ و اعتمر فعل ذلك كله بغير معرفة من افترض الله عليه طاعته لم يقبل منه شيئا من ذلك، و لم يصلّ و لم يصم و لم يزكّ و لم يحجّ و لم يعتمر و لم يغتسل من الجنابة و لم يتطهر و لم يحرم لله حراما و لم يحلل لله حلالا، ليس له صلاة و إن ركع و سجد، و لا له زكاة و إن أخرج لكل أربعين درهما، و من عرفه و أخذ عنه أطاع الله.

و أمّا ما ذكرت أنّهم يستحلون نكاح ذوات الأرحام التي حرم الله في كتابه، فإنهم زعموا أنه إنّما حرّم علينا بذلك نكاح نساء النبي (صلى الله عليه و آله) فإن أحق ما بدأ منه تعظيم حق الله و كرامته رسوله و تعظيم شأنه [و ما] «١» حرّم الله على تابعيه و نكاح نسائه من بعد قوله: «مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا» «٢» و قال الله تبارك و تعالى: النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ «٣» و هو أب لهم، ثم قال: وَلَا تُنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا «٤».

(١) في الأصل: و لما، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر على ان سياق الكلام لا يحتمل غير العطف.

(٢) الأحزاب: ٥٣/٣٣.

(٣) الأحزاب: ٦/٣٣.

(٤) النساء: ٢٢/٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٢٣

فمن حرم نساء النبي (صلى الله عليه و آله) لتحريم الله ذلك، فقد حرّم الله في كتابه العمات و الخالات و بنات الأخ و بنات الأخت و ما حرّم الله من إرضاعه، لأن تحريم ذلك تحريم نساء النبي (صلى الله عليه و آله)، فمن حرم ما حرّم الله من الأمهات و البنات و الأخوات و العمات من نكاح نساء النبي (صلى الله عليه و آله) و من استحل ما حرّم الله فقد أشرك إذ اتخذ ذلك ديناً.

و أمّا ما ذكرت أن الشيعة يترادفون المرأة الواحدة فأعوذ بالله أن يكون ذلك من دين الله و رسوله، إنّما دينه أن يحلّ ما أحلّ الله و يحرم ما حرّم الله سواء، و إنّ ممّا أحلّ الله المتعة من النساء في كتابه، و المتعة في الحج أحلّها ثم لم يحرمها، فإذا أراد الرجل المسلم أن يتمتع من المرأة فعلى كتاب الله و سنّة نبيه، نكاح غير سفاح، تراضياً على ما أحبا من الأجرة و الأجل، كما قال الله: فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ «١» إن هما أحبا أن يمدا في الأجل على ذلك الأجر فأخر يوم من أجلها قبل أن ينقضى الأجل قبل غروب الشمس مدّا فيه، و زاد في الأجل ما أحبا، فإن مضى آخر يوم منه لم يصلح إلا بأمر مستقبل، و ليس بينهما عدّة من سواه، فإن اتخذت سواه اعتدّت خمسة و أربعين يوماً، و ليس بينهما ميراث، ثم إن شاءت تمتعت من آخر، فهذا حلال لها إلى يوم القيامة، و إن هي شاءت من عشرين إن ما بقيت في الدنيا، كلّ هذا حلال لهما على حدود الله: وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ «٢».

و إذا أردت المتعة في الحج فأحرم من العقيق و اجعلها متعة، فمتى ما قدمت طفث بالبيت و استلمت الحجر الأسود و فتحت به و

ختمت سبعة

(١) النساء: ٢٤ / ٤.

(٢) الطلاق: ١ / ٦٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٢٤

أشواط، ثم تصلّى ركعتين عند مقام إبراهيم (عليه السلام) ثم اخرج من البيت فاسع بين الصفا و المروة سبعة أشواط، تفتح بالصفا و تختم بالمروة، فإذا فعلت ذلك فصبرت حتى إذا كان يوم التروية صنعت ما صنعت بالعقيق، ثم أحرم بين الركن و المقام بالحج، فلم تزل محرما حتى تقف بالموقف، ثم ترمى الجمرات، و تذبح، و تحلّ، و تغتسل ثم تزور البيت، فإذا أنت فعلت ذلك فقد أحللت و هو قول الله: فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ «١» أن نذبح.

و أما ما ذكرت أنهم يستحلون الشهادات بعضهم لبعض على غيرهم، فإن ذلك ليس هو إلا قول الله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذُو عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ «٢».

إذا كان مسافرا و حضره الموت اثنان ذوا عدل من دينه، فإن لم يجدوا فآخران ممن يقرأ القرآن من غير أهل ولايته تحسبونهما من بعيد الصلواة فيقسمان بالله إن ارتبتم لا نشتري به ثمنا و لو كان ذوق قربي و لا نكتم شهادة الله إنا إذا لمن الأثمين. فإن عثر على أنهما استتحقا إنما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الأوثان «٣» من أهل ولايته فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما و ما اعتدنا إنا إذا لمن الظالمين. ذلك أذن أن يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان بعيد أيمانهم، و اتقوا الله و اسمعوا «٤».

و كان رسول الله (صلّى الله عليه و آله) يقضى بشهادة رجل واحد مع يمين

(١) البقرة ٢ / ١٩٦.

(٢) المائدة ٥ / ١٠٦.

(٣) المائدة ٥ / ١٠٦ - ١٠٧.

(٤) المائدة ٥ / ١٠٧ - ١٠٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٢٥

المدعى و لا يبطل حق مسلم و لا يرد شهادة مؤمن، فإذا أخذ يمين المدعى و شهادة الرجل قضى له بحقه و ليس يعمل بهذا، فإذا كان لرجل مسلم قبل آخر حق يجحده و لم يكن شاهد غير واحد، فإنه إذا رفعه إلى ولاية الجور أبطلوا حقه و لم يقضوا فيه بقضاء رسول الله (صلّى الله عليه و آله) كان الحق في الجور أن لا يبطل حق رجل فيستخرج الله على يديه حق رجل مسلم، و يأجره الله و يجيء عدلا كان رسول الله (صلّى الله عليه و آله) يعمل به.

و أما ما ذكرت في آخر كتابك أنهم يزعمون أن الله رب العالمين هو النبي (صلّى الله عليه و آله) و أنك شبت قولهم بقول الذين قالوا في على (عليه السلام) ما قالوا، فقد عرفت أن السنن و الأمثال كائنه لم يكن شيئا فيما مضى إلا سيكون مثله حتى لو كانت شاء بشاء و كان هاهنا مثله.

و اعلم أنه سيضل قوم بضلالة من كان قبلهم، كتبت فتسألني عن مثل ذلك ما هو و ما أرادوا به، أخبرك أن الله تبارك و تعالى هو خلق الخلق لا شريك له، له الخلق و الأمر و الدنيا و الآخرة و هو رب كل شيء و خالقه، خلق الخلق و أحب أن يعرفوه بأبيائه و احتج

عليهم بهم (عليهم السلام).

فالنبي هو الدليل على الله، عبد مخلوق مربوب، اصطفاه بنفسه لرسالته، و أكرمه بها، فجعله خليفته في خلقه، و لسانه فيهم، و أمينه عليهم، و خازنه في السموات و الأرضين، قوله قول الله، لا يقول على الله إلا الحق، من أطاعه أطاع الله، و من عصاه عصى الله، و هو مولى من كان الله ربّه و وليه، من أبى أن يقز له بالطاعة فقد أبى أن يقز لربه بالطاعة و بالعبودية، و من أقر بطاعته أطاع الله و هداه بالنبي (صلى الله عليه و آله) مولى الخلق جميعا، عرفوا ذلك أو «١»

(١) كذا في الأصل - و في المصدر: و، و الظاهر صحته لإرادة العطف لا التفصيل، أى: أنكروا ذلك بعد ما عرفوه.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٢٦

أنكروه، و هو الوالد المبرور فيمن أحبه و أطاعه، و هو الوالد البار و بجانب الكبائر.

و قد كتبت لك ما سألتني عنه، و قد علمت أن قوما سمعوا صنعنا هذه، فلم يقولوها «١» بل حرّفوها و وضعوها على غير حدودها على نحو ما قد بلغك، و احذر من الله و رسوله، و من يتعصّبون بنا أعمالهم الخبيثة، و قد رمانا الناس بها، و الله يحكم بيننا و بينهم، فإنه يقول: الَّذِينَ بَرُّوا الْمُحْصِنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لِعُنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ. يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ. يَوْمَئِذٍ يُؤْفَفُ بِهِمْ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ «٢».

و أمّا ما كتبت و نحوه، و تحوّفت أن تكون صفتهم من صفته فقد أكرمه الله عزّ و جلّ عمّا يقولون علوا كبيرا، صفتي هذه صفة صاحبنا التي وصفنا له، و عندنا أخذناه، فجزاه الله عنا أفضل الحق، فإن جزاءه على الله، فتفهم كتابي هذا و القوّة لله «٣».

و رواه سعد بن عبد الله في كتاب البصائر، على ما في مختصره للحسن بن سليمان الحلّي، عن القاسم بن الربيع الوراق و محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمّد بن سنان «٤». إلى آخر الخبر سندا و متنا باختلاف يسير.

و رواه القاضي نعمان في دعائم الإسلام، قال: و روينا عن أبي عبد الله جعفر بن محمّد (عليهما السلام) أنه كتب إلى بعض أوليائه، قد كتب إليه بحال

(١) كذا في الأصل، و في المصدر: يقولوا بها و هو الصحيح، أى: لم يعملوا بها.

(٢) النور ٢٣/٢٤ - ٢٥.

(٣) بصائر الدرجات: ٥٥٠ - ٥٥٦/١.

(٤) مختصر بصائر الدرجات: ٧٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٢٧

قوم قبله «١»، و ذكر ملخص الخبر كما مرّ «٢» في شرح حال دعائم الإسلام.

و بالجملة فالخبر في غاية الاعتبار، و كفى بمتنه شاهدا، و يظهر منه مضافا إلى براءة ساحة المفضّل عن الخطيئة، الذين تضمّن الخبر مقالاتهم الفاسدة، و جلاله قدره التي يكشف عنها اهتمامه (عليه السلام) بجواب كتابه بهذا البيان الطويل، سبب توهم من توهم فيه، فإن الظاهر أنه كان خالطهم و عاشرهم ليعرف مذاهبهم و طريقتهم و يستخرج من طواغيتهم مكنون سريرتهم فينهي أخبارهم إلى إمامه (عليه السلام) على بصيرة و روية، فظنّ الجاهل الغبيّ أو الحاسد الغوى «٣» أنه صبا إليهم و تدثر بمذاهبهم، إلى أن وقف عليهم ما أبداه في كتابه إليه (عليه السلام) ثم صار مأمورا لإظهار البراءة منهم على «٤».

ح- ما رواه في الدعائم قال: ثم كان أبو الخطاب في عصر جعفر بن محمّد (صلوات الله عليهما) من أجلّ دعائه، ثم أصابه ما أصاب المغيرة، فكفر و ادعى أيضا النبوة. إلى أن قال: فبلغ أمره جعفر بن محمّد (صلوات الله عليهما) فلم يقدر عليه بأكثر من أن لعنه و تبرأ

منه، و جمع أصحابه فعرّفهم ذلك و كتب إلى البلدان بالبراءة منه، و عظم أمره على أبي عبد الله (عليه السلام) فاستفظعه و استهاله. قال المفضل: دخلت يوما على أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) فرأيته مقلوليا «٥» متغيظا مستعبرا، فقلت له: ما لك جعلت فداك؟

(١) دعائم الإسلام ١: ٥١.

(٢) تقدم في الجزء الأول صفحة: ١٣٨.

(٣) هذا الكلام منه قدس سره هو تعريض بمقولة خالد بن النجيج الجوان المتقدمة في ص ١٠٢ من هذه الفائدة فراجع.

(٤) كذا في الأصل، و لم افهم لها وجهها، و لعله أراد: [علنا] فحرفت سهوا من الناسخ.

(٥) مقلوليا: منكمشا، متجافيا، متمللا لا يستقر على حال، و قيل منكمشا في السجود انظر:

لسان العرب: قلا- ١٥: ٢٠٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٢٨

فقال: سبحان الله و تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا، أى مفضل، زعم هذا الكذاب الكافر أنني أنا الله، سبحان الله و لا إله إلا هو ربى و رب آبائى، الذى خلقنا و هو أعطانا و حوّلنا، فنحن أعلام الهدى و الحجة العظمى، أخرج إلى هؤلاء- يعنى أصحاب أبى الخطاب- فقل لهم: إنا مخلوقون و عباد مريبون، و لكن لنا من ربنا منزلة لم ينزلها أحد غيرنا، و لا تصلح إلّا لنا، و نحن من نور الله و شيعتنا منّا، و سائر الخلق فى النار، و نحن جيران الله غدا فى داره، فمن قبل منّا و أطاعنا فهو فى الجنة، و من أطاع الكافر الكذاب فهو فى النار «١».

و من التأمل فى هذه الأخبار و ما تقدم، يظهر حاله فى زمان الصادق (عليه السلام) و بعده، و بعد وفاة إسماعيل، و فى أيام أبى الحسن (عليه السلام) ففى أى وقت صار خطيبا ثم رجع؟! و أمّا حكاية ترك الصلاة مجاهرة بين أظهر مثل معاوية بن وهب، و إسحاق ابن عمار، من أجلّاء أصحاب أبى عبد الله (عليه السلام) ثم اعتذاره بما هو أشنع من جرمه لو صحت القصة؟! فعلائم الوضع منها لائحة، فإن المفضل كان فى الظاهر معدودا من كبار أصحابه (عليه السلام) فكيف يتجاهر بترك الصلاة بمرأى منهم؟! فإن كان فى أيام خطابته فكيف خفى عليهما؟ و لم طلبا منه المرافقة مع أنّهم كانوا مأمورين بالمجانبة و البراءة؟

و لنعم ما قال المحقق السيد صدر الدين العاملى فى تعليقه على رجال أبى على: الذى يخطر بالبال أن المفضل كان صلّى و هم مشغولون بالصلاة فلم يشعروا به، إمّا لأنهم أطالوا فى الصلاة و خفف، أو لأنهم اشتغلوا بالمقدمات و كان على وضوء، أو لأنهم تشاغلوا بالتعقيب و رأى أن يأتى به و هو راكب على

(١) دعائم الإسلام ١: ٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٢٩

حماره، أو لنحو ذلك، و لما كان قول الرجلين: إلا تصلّى؟ يتضمّن الاعتراض عليه فى تغافله عن الصلاة و تكاسله عنها، لاعتقادهما أنه لم ينزل بعد، أجابهما جواب الظريف المداعب: بآتى قد صلّيت قبل أن أخرج، و قصد صلاة الليل أو صلاة العشاءين أو نحو ذلك، و إلّا فدعوى إيقاع الصلاة قبل الفجر بأربع ساعات أو أكثر إقرار بترك الصلاة البتة، لأن الصلاة قبل وقتها ليست بصلاة، و من لا يستحى من التصريح بترك الصلاة أى شىء يصنع بزيارة الحسين (عليه السلام)!! الثانى: من الوجوه الدالة على جلالته قدره تصريح جماعة من الأعلام بها، قال الشيخ المفيد فى كتاب الإرشاد: فممن روى صريح النص بالإمامة من أبى عبد الله (عليه السلام) على ابنه أبى الحسن موسى (عليه السلام) من شيوخ أصحاب أبى عبد الله (عليه السلام) و خاصيته و بطانته و ظهارته «١» وثاقته الفقهاء

الصالحين (رحمة الله عليهم) المفضل بن عمر الجعفي، و معاذ بن كثير، و عبد الرحمن بن الحجاج «٢». الى آخره، ثم ابتداءً بخبره و ترحم عليه.

و قال شيخ الطائفة في كتاب الغيبة: و قبل ذكر من كان سفيرا حال الغيبة، نذكر طرفا من أخبار من كان يختص بكلّ إمام و يتولّى له الأمر على وجه من الإيجاز، و نذكر من كان ممدوحا منهم حسن الطريقة، و من كان مذموما ساء الحال، ليعرف الحال في ذلك، و قد روى في بعض الأخبار أنّهم قالوا: خدامنا شرار خلق الله، و هذا ليس على عمومته، و إنّما قالوا لأن فيهم من غير و بدّل و خان على ما سنذكره.

و قد روى محمّد بن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أبيه، عن محمّد بن صالح الهمداني، قال: كتبت إلى صاحب الزمان (عليه السلام): إنّ أهل

(١) لم ترد في المصدر، و قد علم عليها المصنف علامة: نسخة.

(٢) إرشاد المفيد: ٢٨٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٣٠

بيتي يؤذوني و يقرعونى بالحديث الذي روى عن آبائك (عليهم السّلام) أنّهم قالوا: خدامنا شرار خلق الله، فكتب: و يحكم ما تقرءون ما قال الله تعالى:

وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُورَىٰ ظَاهِرَةً ﴿١﴾ فَنَحْنُ وَ اللَّهُ الْقَرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا، و أنّتم القرى الظاهرة.

فمن المحمودين حمران بن أعين. إلى أن قال: و منهم المفضل بن عمر «٢»، ثم ساق الأخبار الثلاثة التي تقدمت، فهو عند الشيخ من و كلائهم و قوامهم الذين لم يغيروا و لم يبدّلوا و لم يحرفوا، ممن كان حسن المذهب محمود الطريقة.

و قال ابن شهر آشوب في المناقب، في أحوال الصادق (عليه السلام):

و من خواص أصحابه: معاوية بن عمّار، و زيد الشحام، و عبد الله بن أبي يعفور. إلى أن قال: و المفضل بن عمر الجعفي «٣». الى آخره.

و عدّه الشيخ إبراهيم الكفعمي من البوابين «٤»، و مرادهم من باب الإمام (عليه السلام) على ما يظهر من بعض قدماء الأصحاب هو بابه في العلوم و الأسرار.

و روى ابنا بسطام في طبّ الأئمة (عليهم السّلام): عن محمّد بن جعفر ابن علي البرسي، عن محمّد بن يحيى الأرميني، و كان بابا للمفضل بن عمر، و كان المفضل بابا لأبي عبد الله الصادق (عليه السلام) «٥» الخبر. الى آخره.

(١) سبأ: ١٨ / ٣٤.

(٢) الغيبة للطوسي: ٢٠٩.

(٣) مناقب ابن شهر آشوب ٤: ٢٨١.

(٤) في الأصل: البابي، و الذي أثبتناه من المصدر لتكرره هكذا، كذلك انظر بحار الأنوار ٦٢:

٢٥ / ٢٦٤.

(٥) طبّ الأئمة: ١٢٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٣١

قال السيد المحقق صدر الدين العاملي: من نظر في حديث المفضل المشهور عن الصادق (عليه السلام) علم أن ذلك الخطاب البليغ و

المعاني العجيبة و الألفاظ الغريبة لا يخاطب الإمام بها إلّا رجلا عظيما جليلا كثير العلم زكىّ الحسّ، أهلا لتحمل الأسرار الرفيعة و الدقائق البديعة، و الرجل عندي من عظم الشأن و جلاله القدر بمكان، انتهى.

قلت: قال السيد رضی الدين علي بن طاوس في كتاب الأمان، في ذكر ما يصحبه المسافر معه من الكتب: و يصحب معه كتاب مفضّل بن عمر الذي رواه عن الصادق (عليه السّلام) في معرفة وجوه الحكمة في إنشاء العالم السفلي، و إظهار إسراره فإنه عجيب في معناه «١».

و قال في كشف المحجّة فيما أوصى إلى ولده: انظر كتاب المفضل بن عمر الذي أملاه عليه الصادق (عليه السّلام) فيما خلق الله جلّ جلاله من الآثار «٢».

و قال التقيّ المجلسي في شرح المشيخة: و اعلم أن للمفضل نسخة معروفة بتوحيد المفضل، كافيّة لمن أراد معرفة الله تعالى، و النسخة شاهدة بصحّتها، فينبغي أن لا يغفلوا عنها، لأن الغالب على أبناء زماننا أنهم يعتمدون في أصول الدين على قول الكفرة، لأن أدلّتها عقلية و ليس فيها تقليد، و إنّما هو إراءة الطريق، و هذا النوع من الإراءة خير من إراءة الحكماء بكثير سيّما للعوام، و هي موافقة لما قال الله تعالى في القرآن و جميع كتبه و قاله الأنبياء و الأوصياء (عليهم السّلام) «٣» انتهى.

(١) الأمان: ٧٨.

(٢) كشف المحجّة: ٩.

(٣) روضة المتقين ١٤: ٢٨٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٣٢

قلت: و مضامين الكتاب كما قال (رحمه الله): من أقوى الشواهد بصحّتها، و في آخره قال (عليه السّلام): يا مفضل خذ ما آتيتك و كن من الشاكرين، و لآلائه من الحامدين، و لأوليائه من المطيعين، فقد شرحت لك من الأدلّة على الخلق، و الشواهد على صواب التدبير و العمل قليلا من كثير و جزءا من كلّ، فتدبّر، و ذكّر فيه و اعتبر به، فقلت: بمعونتك يا مولاي أقوى على ذلك و أبلغه إن شاء الله تعالى، فوضع يده على صدرى فقال: احفظ بمشيئة الله [و لا تنس] «١» إن شاء الله تعالى، فخررت مغشيا.

فلما أفقت قال: كيف ترى نفسك يا مفضل؟ فقلت: قد استغنيت بمعونة مولاي و تأييده عن الكتاب الذي كتبت، و صار ذلك بين يدي كأنما أقرأه من كفى، فلمولاي الحمد و الشكر كما هو أهله و مستحقه، فقال: يا مفضل فرغ قلبك و اجمع ذهنك و عقلك و طمأنينتك، فسألني إليك من علم ملكوت السموات و الأرض و ما خلق الله بينهما، و فيهما من عجائب خلقه، و أصناف الملائكة و صفوفهم و مقاماتهم و مراتبهم إلى سدره المنتهى، و سائر الخلق من الجن و الإنس إلى الأرض السابعة السفلى و ما تحت الثرى، حتى يكون ما وعيته جزءا من أجزاء، انصرف إذا شئت مصاحبا ملكوءا فأنت منا بالمكان الرفيع، و موضعك من قلوب المؤمنين موضع الماء من الصدى، و لا تسألن عمّا و عدتكم حتى أحدث لك منه ذكرا «٢»، انتهى كلامه الشريف.

و يوجد في بعض المواضع حديث أوله: روى عن الشيخ الثقة الحسين ابن محمّد بن علي الحلّي، عن الشيخ السعيد أبي عبد الله الحسين بن أحمد، قال: حدثني جعفر بن مالك الفزارى الكوفي، عن عبد الله بن يونس الموصلي،

(١) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٢) توحيد المفضل: ١٨٢، و انظر بحار الأنوار ٣: ١٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٣٣

عن محمّد بن صدقة العبدي، عن محمّد بن سنان الزاهري، عن صفوان بن يحيى الكوفي، عن مفضل بن عمر الجعفي، قال: قلت

لمولانا الصادق: الوعد منه إليّ و قد خلوت به فوجدت منه فرصة أتمناها أسألك عما جرى في خاطري. الخبر، وفيه مطالب غريبة غامضة لا- توجد في غيره، و يحتمل أن يكون هو ما وعده (عليه السلام) في آخر الخبر السابق، إلا أنني لم أجده في موضع يمكن الاعتماد عليه و النقل منه.

هذا و العالم الجليل الحسن بن علي بن شعبة عقد في كتابه تحف العقول بعد أبواب مواعظ الأئمة (عليهم السلام) و حكمهم على الترتيب بابا في مواعظ المفضل بن عمر، و ذكر فيه منه مواعظ شافية، روى أكثرها عن الصادق (عليه السلام).

و مما فيه قال: و قال أبو عبد الله (عليه السلام) مرّة و أنا معه: يا مفضل كم أصحابك؟ فقلت: قليل، فلما انصرفت إلى الكوفة أقبلت عليّ الشيعة فمزقوني كلّ ممزق، يأكلون لحمي و يشتمون عرضي، حتى أن بعضهم استقبلني فوثب في وجهي، و بعضهم قعد لي في سلك الكوفة يريد ضربني، و رموني بكلّ بهتان، حتى بلغ ذلك أبا عبد الله (عليه السلام).

فلما رجعت إليه في السنة الثانية، كان أوّل ما استقبلني به بعد تسليمه عليّ أن قال: يا مفضل ما هذا الذي بلغني أن هؤلاء يقولون لك و فيك؟ قلت:

و ما عليّ من قولهم، قال: أجل بل ذلك عليهم، أ يغضبون- بؤسا لهم- أنك قلت أن أصحابك قليل؟! لا و الله ما هم لنا شيعة، و لو كانوا لنا شيعة ما غضبوا من قولك و ما اشمأزوا منه، لقد وصف الله شيعتنا بغير ما هم عليه، و ما شيعة جعفر إلا من كفّ لسانه، و عمل لخالقه، و رجا سيده و خاف الله حقّ خيفته، و يحجم أفيهم من قد صار كالحنايا من كثرة الصلاة؟ أو قد صار كالتائه من شدة

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٣٤

الخوف؟ أو كالضربير من الخشوع؟ أو كالضنى من الصيام؟ أو كالأخرس من طول الصمت و السكوت؟ و هل فيهم من قد أدأب ليله من طول القيام؟ و أدأب نهاره من الصيام؟ أو منع نفسه لذات الدنيا و نعيمها خوفا من الله و شوقا إلينا- أهل البيت- أتى يكونون لنا شيعة؟ و إنهم ليخاصمون عدونا فينا حتى يزيدوهم عداوة، ليهرون هريز الكلب و يطمعون طمع الغراب، أما إنني لولا أتخوف عليهم أن اغويهم بك لأمرتك أن تدخل بيتك و تغلق بابك ثم لا تنظر إليهم ما بقيت، و لكن إن جاؤك فاقبل منهم، فإن الله قد جعلهم حجة على أنفسهم و احتج بهم على غيرهم «١».

و من هذا الخبر و جملة مما سبق يظهر كثير من أسباب عداوة أهل عصره له، و حسدهم المورث لافتراءهم عليه و بهتانهم به، و نسبتهم إلى المذاهب الفاسدة التي منشأها كلام الكشي، و دعوى الخطابية و الطيارة أنه منهم كما هو عادة أمثالهم من عدّ الأجلء من زميرتهم لتكثير سوادهم، و الحمد لله الذي أظهر طهارة ذيله عن هذه الأرجاس بما شرحناه.

الثالث: رواية ابن أبي عمير عنه، قال الفضل بن شاذان في كتاب الغيبة: حدثنا محمد بن أبي عمير (رضي الله عنه) قال: حدثنا المفضل بن عمر، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) قال: سئل رسول الله (صلى الله عليه و آله) عن الدجال «٢».

الخبر.

و في تفسير علي بن إبراهيم: أبي، عن ابن أبي عمير، عن المفضل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله تعالى:

(١) تحف العقول: ٣٩١.

(٢) الغيبة لابن شاذان: لم نعر عليه فيه.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٣٥

وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا «١» «٢». الخبر.

و في كمال الدين و العيون بإسناده: عن ابن أبي عمير، عن المفضل، عن الصادق، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) قال:

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لَمَّا اسرى بي إلى السماء، أوحى إليّ ربّي جلّ جلاله «٣».
الخبر.

الرابع: رواية الأجلء عنه مثل: محمد بن مسلم كما في بصائر الصفار، بإسناده: عن فضالء، عن محمد بن مسلم، عن المفضل بن عمر، قال: حمل إلى أبي عبد الله (عليه السلام) مال من خراسان مع رجلين من أصحابه «٤». الخبر.
وجعفر بن بشير الجليل، الذي عدت روايته عن أحد من أمارات الوثاقفة لقولهم فيه: روى عن الثقات ورووا عنه، كما في الكافي في باب المؤمن وعلاماته «٥»، وفي الاستبصار في باب من مسّ لحيته فسقط منها شعر «٦»، وفي كمال الدين «٧».
ومحمد بن سنان «٨»، ومنصور بن يونس «٩»، وخلف بن حماد «١٠»، والحسن

(١) النمل: ٢٧ / ٨٣.

(٢) تفسير القمي ٢: ١٣١.

(٣) كمال الدين ١: ٢٥٢ / ٢، و عيون اخبار الرضا عليه السلام ١: ٥٨ / ٢٧.

(٤) بصائر الدرجات: ٩ / ١١٩.

(٥) أصول الكافي ٢: ١٨٥ / ٢٣.

(٦) الاستبصار ٢: ١٩٨ / ٥.

(٧) كمال الدين: ١٠ / ١٤٢ وفيه بشر بن جعفر بدلا عن جعفر بن بشير.

(٨) فهرست الشيخ: ١٦٩ / ٧٣٦.

(٩) الكافي ٥: ٩٠ / ١.

(١٠) أصول الكافي ٢: ١٥١ / ٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٣٦

ابن رباط «١»، وزرعة «٢»، وعبد الله بن حماد الأنصاري «٣» الذي عدّه النجاشي من شيوخ أصحابنا «٤».

ويونس بن عبد الرحمن - من أصحاب الإجماع - في الكافي في كتاب الصوم «٥»، وفي باب فضل فقراء المسلمين «٦».

وعثمان بن عيسى - من أصحاب الإجماع - كما في الكافي في باب اخوة المؤمنين «٧»، وفي باب الطاعة والتقوى «٨».

وعمر بن أبان الكلبي «٩».

وروى عنه ابن أبي عمير «١٠»، والحسن بن محبوب «١١»، وفي جملة من الأخبار بواسطة واحدة، وقد أكثر المشايخ كالكليني، و الصفار، وسعد بن عبد الله - في كتبهم - والصدوق - في كتبه - والشيخ - في كتبه - من نقل رواياته، في أبواب التوحيد، والمعاجز والفضائل، والأدعية والزيارات، والأحكام، وكلها سديدة، ومنافية لطريقة الغلاة والطيارة والخطابية، وتلقاها أصحاب القبول، و انحصار جملة منها في خبره كما لا يخفى، فلا يصغى إلى تضعيف النجاشي، والغضائري خلافا للشيخين الجليلين، وقد عرفت منشأه الغير

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٣ / ١٠٠٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٩ / ١٤٠٢.

(٣) الكافي ٧: ٢٤٢ / ١٢.

(٤) رجال النجاشي: ٢١٨ / ٥٦٨.

- (٥) الكافي ٤: ١١٧/٧.
- (٦) أصول الكافي ٢: ٢٠٤/٢١.
- (٧) أصول الكافي ٢: ١٣٢/١.
- (٨) أصول الكافي ٢: ٦١/٧.
- (٩) أصول الكافي ١: ٣٧٨/٣.
- (١٠) الاستبصار ٣: ٩٧/٣٣٣، بتوسط علي الصيرفي.
- (١١) الروضة من الكافي ٨: ٢٧٩/٤٢١، بتوسط هشام الخراساني.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٣٧
- القابل لمقاومة ما فصلناه.

و أما إسماعيل «١»، فغير مذكور في الرجال، و في العدة: و الظاهر أنه هو الذي قال فيه ابن حجر في مناقبه: إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك والد محمد، و ذكر أنهما صدوقان «٢»، انتهى، و في التقريب «٣» مثله.

و في الفقيه في باب الدين و القرض: و روى إسماعيل بن قديد «٤»، عن أبي عبد الله، عن أبيه (عليهما السلام) قال: إن الله عز و جل مع صاحب الدين حتى يؤديه، ما لم يأخذه ممّا يحرم عليه «٥»، و فيه إشعار بتشيعه مضافا إلى عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة.

[٣١] لا- و إلى إسماعيل بن جابر:

محمد بن موسى، عن عبد الله ابن جعفر الحميري، عن محمد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عنه «٦».

و السند صحيح، و ليس فيه من يتأمل فيه، سوى محمد بن عيسى الذي ضعفه بعضهم، و توقف فيه آخرون، و الحق أنه ثقة ثبت جليل لقوة ما دل عليه، و ضعف ما جرحوه به.

أما الأول فهي أمور:

أ- ما في النجاشي: محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين بن موسى مولى أسد بن خزيمه أبو جعفر، جليل في أصحابنا، ثقة، عين، كثير الرواية، حسن

(١) اي إسماعيل بن أبي فديك و قد تقدم في هذه الفائدة، برقم [٣٠] و برمز (ل).

(٢) عدة الكاظمي ٢/ ٩٩.

(٣) تقريب التهذيب ١: ٧٤/٥٥٧.

(٤) كذا في النسخ و الظاهر انه تصحيف فديك «منه قدس سره».

(٥) الفقيه ٣: ١١٣/١٤.

(٦) الفقيه ٤: ١١، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٣٨

التصانيف، يروي عن أبي جعفر الثاني (عليه السلام) مكاتبه و مشافهه «١».

ب- رواية الأجلباء عنه، و إكثارهم منها، بحيث يظهر اعتمادهم عليه، مثل: محمد بن الحسن الصفار «٢»، و سعد بن عبد الله «٣»، و محمد بن أحمد بن يحيى «٤»، و عبد الله بن جعفر الحميري «٥»، و علي بن محمد بن بندار «٦» - شيخ ثقة الإسلام الكليني - و محمد بن علي بن محبوب «٧»، و أحمد بن محمد بن عيسى كما في التهذيب في باب كيفية الحكم «٨»، و في باب الزيادات في كتاب

الوصايا «٩»، و غيرها.

و أحمد بن محمد بن خالد «١٠»، و على بن إبراهيم «١١»، و أبوه إبراهيم بن هاشم «١٢»، و سهل بن زياد «١٣»، و على بن الحسن بن فضال «١٤»، و الشيخ العديم

(١) رجال النجاشي: ٣٣٣ / ٨٩٦.

(٢) الفقيه ٨: ٩٢.

(٣) الاستبصار ١: ٧١ / ٢١٨.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٣٨٢ / ١١٢٧ - ١١٢٨.

(٥) رجال النجاشي: ٣٣٣ / ٨٩٦.

(٦) الكافي ٦: ٣٢٣ / ٦، تهذيب الأحكام ٣: ١٢٩ / ٢٧٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٧ / ١٣٩٣ - ١٣٩٤.

(٨) كذا، و في جامع الرواة ٢: ١٦٩ - نقلا - عن التهذيب - مثله، و في الباب المذكور من التهذيب ٦: ٢٢٩ / ٥٥٥ روايته عن ياسين الضرير بلا توسط أبيه، أما روايته عن أبيه محمد بن عيسى في التهذيب تجدها في باب وصية الصبي و المحجور عليهم ٩: ١٨٣ / ١٣٧، و في باب بيع المضمون ٧: ٢٧ / ١١٧.

و الظاهر نقل المصنف - رحمه الله - ذلك من جامع الرواة الذي وقع فيه الاشتباه، فتدبر.

(٩) تهذيب الأحكام ٩: ٢٤٣ / ٩٣٩ و ٩٤١.

(١٠) أصول الكافي ٢: ٧٥ / ٢٠.

(١١) تهذيب الأحكام ٦: ٢٣١ / ٥٦٢ و ١٠: ١٦٨ / ٦٦٧.

(١٢) تهذيب الأحكام ٧: ٢٦٣ / ١١٣٩.

(١٣) أصول الكافي ٢: ٨٧ / ٥.

(١٤) تهذيب الأحكام ١: ١٦٣ / ٤٦٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٣٩

النظير حمدويه ابن نصير «١»، و محمد بن يحيى «٢»، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب «٣»، موسى بن الحسن «٤» و هو الأشعري الثقة الجليل، و محمد بن نصير «٥» و الظاهر أنه الكشي الثقة الجليل، و إبراهيم بن إسحاق الأحمر «٦»، و الحسين بن عبيد الله «٧»، و على بن محمد بن شيرة القاساني «٨»، و جبرئيل بن أحمد الفاريابي «٩».

ج - ما في رجال الكشي، و نقله عنه النجاشي أيضا في رجاله: عن على ابن محمد القتيبي، قال: كان الفضل يحب العبيدي و ينثى عليه و يمدحه و يميل إليه و يقول: ليس في أقرانه مثله «١٠»، و قال النجاشي بعد نقله: و بحسبك هذا الثناء من الفضل «١١»، انتهى، و هو كما قال، فإنه معاصره و شريكه في التلمذ و الأخذ عن يونس، و أعرف به من غيره، مع ما هو عليه من علو المقام و جلاله القدر و البراءة عن المجازفة في الكلام.

د - ما في النجاشي: في ترجمة محمد بن أحمد بن يحيى بعد ما نقل عن ابن الوليد، أنه استثنى من رجال نوادر الحكمة جماعة عددهم، و فيهم العبيدي:

قال أبو العباس بن نوح: و قد أصاب شيخنا أبو جعفر (رحمه الله) في ذلك كله،

- (١) رجال الكشي ٢: ٨٤٤ / ٧٤٦.
 - (٢) أصول الكافي ٢: ٣٤١ / ٤.
 - (٣) تهذيب الأحكام ١: ١٤٠٦ / ٤٣٧.
 - (٤) أصول الكافي ٢: ١٥ / ٤١٣.
 - (٥) تهذيب الأحكام ٢: ٧٧٧ / ١٩٧.
 - (٦) تهذيب الأحكام ٣: ٢١٩ / ٦٧.
 - (٧) أصول الكافي ١: ٣ / ٣٦٥.
 - (٨) الكافي ٣: ٢٠ / ٣٤٤.
 - (٩) رجال الكشي ١: ٢٨٢ / ٣٩٣ و ٢٨٣ و ٢٨٤.
 - (١٠) رجال الكشي ٢: ١٠٢١ / ٨١٧.
 - (١١) رجال النجاشي: ٨٩٦ / ٣٣٣.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٤٠

و تبعه أبو جعفر بن بابويه على ذلك، إلّا في محمد بن عيسى بن عبيد، فلا أدري ما رأيه فيه، لأنه كان على ظاهر العدالة و الثقة «١». ه- ما في الكشي: في ترجمه محمد بن سنان ما لفظه: روى عنه الفضل و أبوه، و يونس، و محمد بن عيسى، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، و الحسن و الحسين ابنا سعيد الأهوازيان، و أيوب بن نوح، و غيرهم من العدول و الثقات من أهل العلم «٢»، انتهى، و هذا تصريح منه بوثاقه جماعة، منهم محمد بن عيسى، و يأتي جملة من مدائحه متفرقا.

و أمّا الثاني فهو أيضا أمور:

أ- ما في النجاشي قال: ذكر أبو جعفر بن بابويه عن ابن الوليد أنه قال:

ما تفرد به محمد بن عيسى من كتب يونس و حديثه لا يعتمد عليه، و رأيت أصحابنا ينكرون هذا القول و يقولون: من مثل أبي جعفر محمد بن عيسى، سكن بغداد «٣».

ب- ما في الفهرست للشيخ: أنه ضعيف، استثناء أبو جعفر بن بابويه. من رجال نواذر الحكمة و قال: لا أروى ما يختص بروايته «٤».

ج- ما فيه أيضا قال: و قيل: أنه كان يذهب مذهب الغلاة «٥».

(١) لا يخفى ان استثناء ابن الوليد رواية محمد بن احمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى لا يحمل على إطلاقه، بل فيما كان منه يأسناد منقطع كما نص عليه النجاشي في رجاله: ٩٣٩ / ٣٤٨، فراجع.

(٢) رجال الكشي ٢: ٩٧٩ / ٧٩٦.

(٣) رجال النجاشي: ٨٩٦ / ٣٣٣.

(٤) فهرست الشيخ: ٦٠١ / ١٤٠.

(٥) فهرست الشيخ: ٦٠١ / ١٤٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٤١

و مرجع هذه الوجوه إلى واحد هو استثناء ابن الوليد عن رجال النواذر الذي لم يعلم وجهه، كما اعترف به ابن نوح من أئمة علم الرجال، و يحتمل أن يكون أحد وجهين:

الأول: الغلو كما نسبة الشيخ إلى القيل، وهو الأصل غالباً في سبب تضعيفه.

و يردّه مضافاً إلى رواية أجلء أهل بلده عنه خصوصاً الأشعريين، وفيهم مثل: أحمد بن محمد بن عيسى، و خلو رواياته عمّا يوهمه، و إنكار الأصحاب على الصدوق، و ردّه متفرداته عن يونس بأنه لا نظير له.

ما رواه الكشي في ترجمة القاسم اليقطيني من كبار الغلاة: عن سعد بن عبد الله، قال: حدثني سهل بن زياد الآدمي، عن محمد بن عيسى، قال:

كتب إليّ أبو الحسن العسكري (عليه السلام) ابتداءً منه: لعن الله القاسم اليقطيني، و الآخر علي بن حسة القمي، إن شيطاناً يتراءى للقاسم فيوحى إليه زخرف القول غرورا «١».

و في ترجمة الحسن بن محمد - المعروف بابن بابا القمي، و هو أيضاً من كبارهم - قال سعد: حدثني العبيدي، قال: كتب إليّ العسكري (عليه السلام)، ابتداءً منه: أبرأ إلى الله من الفهري «٢»، و الحسن بن محمد بن بابا القمي، فابراً منهما، فإني محدرك و جميع موالى، و إنى ألعنهما عليهما لعنة الله، مستأكلين، يتأكلان بنا الناس، فتانين مؤذيين، آذاهما الله و أركسهما في الفتنة ركسا، يزعم ابن بابا أنّي بعثته نبياً، و أنّه باب، و يله لعنة الله، سخر منه الشيطان فأغواه،

(١) رجال الكشي ٢: ٨٠٤ / ٩٩٦.

(٢) نسخة بدل: النميري، «منه قدس سره».

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٤٢

فلعن الله من قبل منه ذلك، يا محمد، إن قدرت أن تشدخ رأسه بحجر فافعل، فإنه قد آذاني، آذاه الله في الدنيا و الآخرة «١».

و في ترجمة ابن أبي الزبرقاء و غيره: حدثني محمد بن قولويه و الحسين بن الحسن بن البندار القمي، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، قال: حدثني محمد بن عيسى بن عبيد، قال: حدثني إسحاق الأنباري، قال: قال لي أبو جعفر الثاني (عليه السلام): ما فعل أبو السمهرى لعنة الله؟! يكذب علينا و يزعم أنه و ابن أبي الزبرقاء دعاة إلينا، أشهدكم أنّي أ تبرأ إلى الله جلّ جلاله منهما، أنّهما فتانان «٢» ملعونان، يا إسحاق أرحني منهما يرح الله عزّ و جلّ بعيشك في الجنة، فقلت له: جعلت فداك [يحلّ لي] «٣» قتلتهما؟

فقال: إنّهما فتانان يفتنان الناس، و يعملان في خيط رقبتى و رقبة موالى، فداؤهما هدر للمسلمين، و إياك و الفتك فإنّ الإسلام قد قيّد الفتك، و أشفق إن قتله ظاهراً أن تسأل لم قتله و لا تجد السبيل إلى تثبيت حجته، و لا يمكنك إدلاء الحجّة فتدفع ذلك عن نفسك، فيسفك «٤» دم مؤمن من أوليائنا بدم كافر، عليكم بالاعتقال، قال محمد بن عيسى: فما زال، إسحاق يطلب ذلك أن يجد السبيل إلى أن يغتالهما بقتل، و كانا قد حدّراه لعنهما الله «٥».

و عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد و محمد بن عيسى، عن علي بن مهزيار، عن فضالة بن أيوب الأنزدي، عن أبان بن عثمان، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: لعن الله عبد الله بن سبأ، أنّه ادّعى الربوبية

(١) رجال الكشي ٢: ٨٠٥ / ٩٩٩.

(٢) نسخة بدل: فتانان، «منه قدس سره».

(٣) ما بين المعقوفين من المصدر.

(٤) في الأصل: فيسبقك، و ما أثبتناه من المصدر.

(٥) رجال الكشي ٢: ٨١١ / ١٠١٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٤٣

فى أمير المؤمنين (عليه السلام) و كان و الله أمير المؤمنين (عليه السلام) عبد الله طائعا، ويل لمن كذب علينا، و إن قوما يقولون فينا ما لا نقوله فى أنفسنا، نبرأ إلى الله منهم، نبرأ إلى الله منهم «١».

و عن حمدويه و إبراهيم، عن العبيدى، عن ابن أبى عمير، عن المفضل بن يزيد، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) - و ذكر أصحاب أبى الخطاب و الغلاة فقال لى -: يا مفضل لا تقاعدوهم، و لا تؤاكلوهم، و لا تشاربوهم، و لا تصافحوهم، و لا تؤاثروهم «٢» «٣».

و عن حمدويه و إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن ابن أبى عمير، عن محمد بن حمزة، قال أبو جعفر محمد بن عيسى: و لقد لقيت محمدا رفعه إلى أبى عبد الله (عليه السلام) قال: جاء رجل إلى رسول الله (صلى الله عليه و آله) فقال: السلام عليك يا ربى! فقال: ما لك لعنك الله، ربى و ربك الله، أما و الله لكنت ما علمت لك لجانا فى الحرب، لثيما فى السلم «٤».

و روى فى ترجمة بشار الشعيرى «٥»، و محمد بن بشير «٦»، و محمد بن فرات «٧» - من كبار الغلاة - عنه أخبارا كثيرة، صريحة فى اللعن عليهم، و التبرى منهم، و فساد مذهبهم، لا حاجة إلى نقلها.

الثانى: ما يظهر من التقى المجلسى فى الشرح حيث قال: و الذى يخطر بالبال أن تضعيف الشيخ باعتبار تضعيف ابن بابويه، و تضعيفه باعتبار ابن

(١) رجال الكشى ١: ٣٢٤ / ١٧٢.

(٢) فى الأصل: و لا توارثوهم، و ما أثبتناه من المصدر.

(٣) رجال الكشى ٢: ٥٨٦ / ٥٢٥.

(٤) رجال الكشى ٢: ٥٨٩ / ٥٣٤.

(٥) رجال الكشى ٢: ٧٠١ / ٧٤٣ - ٧٤٦.

(٦) رجال الكشى ٢: ٧٧٤ / ٩٠٦ - ٩٠٩.

(٧) رجال الكشى ٢: ٤٨٧ / ٣٩٦ - ٣٩٧ و ٢: ٨٢٩ / ١٠٤٦ - ١٠٤٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٤٤

الوليد كما صرح به مرارا، و تضعيف ابن الوليد لكون اعتقاده أنه يعتبر فى الإجازة أن يقرأ على الشيخ، أو يقرأ الشيخ و يكون فاهما لما يرويه، و كان لا يعتبر الإجازة المشهورة بأن يقول: أجزت لك أن تروى عنى، و كان محمد بن عيسى صغير السن و لا يعتمدون على فهمه عند القراءة، و لا على إجازة يونس له، و لهذا ضعفه «١»، انتهى، ثم أخذ فى رده.

و ربما يؤيد ما ذكره ما فى النجاشى، قال: قال أبو عمرو الكشى: نصر ابن الصباح يقول: إن محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين أصغر فى السن أن يروى عن ابن محبوب «٢».

وفيه: أولا ما صرح به المحقق السيد صدر الدين العاملى: من أن ما ذكره المجلسى من أن محمدا كان صغير السن و لا يعتمدون على فهمه عند القراءة و لا على إجازة يونس له فشىء لا - أعرف من أين أخذه، و قد راجعت رجال النجاشى، و الكشى، و الشيخ فى الفهرست، و النقد، و رجال ابن داود، فلم أجد من التصريح بذلك شيئا، و كأن المجلسى استنبط صغره من ذكرهم عدم الاعتداد، انتهى، و هو كما قال.

و راجعت غير ما ذكره من المآخذ فلم نجد له أثرا، نعم ربما يومئ إليه استثناء خصوص روايته عن يونس، فإنه لو كان لضعف فيه لعم الاستثناء، و لا وجه له إلا الصغر عند التحمل، و لكن يوهنه ما يأتى.

و ثانيا: أن الصغر حين الأخذ عن ابن محبوب - كما فى النجاشى - أو عن يونس لا يوجب الضعف فى نفسه بالنسبة إلى الرواية عنهما، فضلا عن الحكم به على الإطلاق، مع أنه غير واقع من أصله.

أما بالنسبة إلى ابن محبوب فلو جوه:

(١) روضة المتقين ١٤: ٥٤.

(٢) رجال النجاشي: ٣٣٣ / ٨٩٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٤٥

أ- إن الموجود في نسخ الكشي الموجودة هكذا: قال نصر بن الصباح:

محمّد بن عيسى من صغار من روى عن ابن محبوب في السن «١»، فما في النجاشي و هم، فكأنه رآه في الكشي في وقت، و طال العهد، و لم يراجع في وقت التأليف، فأثبت ما في حفظه الذي غيره طول الزمان.

ب- إن وفاة ابن محبوب في سنة ٢٢٤، و كان من أبناء خمس و سبعين سنة، فيكون بعد وفاة أبي جعفر الثاني (عليه السلام) بأربع سنين، لكونه في سنة عشرين، و بعد وفاة والده الإمام أبي الحسن الرضا (عليه السلام) بواحد و عشرين سنة، لكونه في سنة ثلاث و مائتين.

و لم يشك أحد في روايته عن الرضا (عليه السلام) فكيف بمن تأخر عنه (عليه السلام) بما عرفت، و ذكره الشيخ في أصحاب الرضا (عليه السلام) و قال: بغدادى «٢»، بل الظاهر أنه كان في عصره (عليه السلام) قابلا لكل شيء.

فروى الشيخ في التهذيب بإسناده عن: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن عيسى اليقطينى، قال: بعث إلى أبو الحسن الرضا (عليه السلام) رزم ثياب و غلمانا، و حجة لى، و حجة لأخى موسى بن عبيد، و حجة ليونس بن عبد الرحمن، فأمرنا أن نحج عنه، فكانت بيننا مائة دينار أثلاثا فيما بيننا، فلما أردت أن أعبئ الثياب رأيت في أضعاف الثياب طينا، فقلت للرسول: ما هذا؟ فقال: ليس يوجه بمتاع إلّا جعل فيه طينا من قبر الحسين (عليه السلام).

ثم قال الرسول: قال أبو الحسن (عليه السلام): هو أمان ياذن الله، و أمر (عليه السلام) بالمال بأمر: من صلّه أهل بيته،

(١) رجال الكشي ٢: ٨١٧ / ١٠٢١.

(٢) رجال الطوسى: ٣٩٣ / ٧٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٤٦

و قوم محاويع لا مؤنة لهم، و أمر بدفع ثلاثمائة دينار إلى رحيم «١»

(١) رحيم: كذا في الأصل، و مثله في كتاب الغيبة للشيخ الطوسى: ٢٤، و الاستبصار ٣:

٢٧٩ / ٩٩٢، و الوسائل ٢٢: ٩٠ / ٢٨١٠١، و روضة المتقين ٩: ١١٤، و تنقيح المقال ٢:

١٠١ في ترجمة صفوان بن يحيى.

و ما في المصدر (التهذيب): رحم، و هو الموافق لما في الوافى ٣: ١٧٠، و ملاذ الأخيار ١٣:

٨٧ / ٣٩، و حاشية تنقيح المقال ٢: ١٠١ في ترجمة صفوان بن يحيى.

كما وردت بعنوان (رحيم) بالخاء المعجمة كما في هامش نسخة الوسائل المحققة في مؤسسه آل البيت عليهم السلام ٢٢: ٩٠ /

٢٨١٠١، و الطبعة القديمة منه أيضا ١٥: ٣٣٤ / ٦.

كما وردت بعنوان (رحيمه) في هامش نسخة المحققة من كتاب الغيبة للشيخ الطوسى:

٢٤، و هو الصحيح ظاهرا على ما سيأتى.

على انها لم تذكر في سائر كتب التراجم، بل لم تذكر ضمن زوجات الامام الرضا عليه السلام في المصادر التي تناولت حياته الشريفة من الولادة إلى الشهادة.

الا انه يظهر من رواية الكشى في ترجمة على بن يقطين ٢: ٧٣٢ ذيل الحديث ٨١٩ انها كانت جارية من جوارى على بن يقطين التي اشتراها الامام الكاظم عليه السلام مع اثنين أو ثلاث منه لترويج بنيه و منهم الامام الرضا عليه السلام، فكانت (رحيمة) إحداهن فزوجها منه عليه السلام.

قال الكشى: «ان أبا الحسن عليه السلام زوج ثلاثة بنين أو أربعة منهم أبو الحسن الثاني فكتب الى على بن يقطين انى قد صيرت مهورهن إليك، ثم ذكر ان على بن يقطين وجه الى جواريه حتى حمل حبايهن ممن باعه فوجه اليه بما فرض عليه من مهورهن، و زاد عليه ثلاث آلاف دينار للوليمة».

و قال الأسترابادى في حاشيته على رجال الكشى: «اي أرسل على بن يقطين الى جواريه، فحمل اليه كل ما عليهن و لهن من الزينة و المال حتى حباهن و حبايتهن اي عطيتهن ممن كان باع على بن يقطين و اشتراهن هو منه، فوجه على بن يقطين الى أبى الحسن موسى عليه السلام بما فرض عليه، و صير اليه من أمور أزواج بنيه».

و يؤيده ما قاله الكشى في موضع آخر ٢: ٧٣٤ / ٨٢٠: «و زعمت رحيمه انها قالت لأبى الحسن الثانى - أى الرضا - عليه السلام: ادع لعلى بن يقطين، فقال: قد كفى على بن يقطين».

و الذى يظهر ان (رحيم) هي ليست (رحيمه) و ان كليهما من جوارى على بن يقطين، اما رحيمه فهي من عرفت، و اما رحيم فهي أم ولد الحسين بن على بن يقطين و كانت امرأة حرة فاضله على ما فى مستدرک سفينة البحار ٤: ١٤٦ و هذه لا يجوز بيعها شرعا لأن الأمة إذا ولدت بعد الوطء لا يجوز بيعها ما دام الولد باقيا إلا فى ثمنها إذا كان دينا على مولاها و لم يكن له غيرها، و منهم من منع البيع مطلقا فى الثمن و لا فى غيره كما فى السرائر ٣: ٢١، و المعروف ان على ابن يقطين كان من اثرياء عصره، فلم يبقى الا القول بأن زوجة الإمام هي رحيمه لا رحيم، و الله العالم.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٤٧

امراته «١»، و أمرنى أن أطلقها عنه، و أمتعها بهذا المال، و أمرنى أن اشهد على طلاقها صفوان بن يحيى و آخر، نسى محمد بن عيسى [اسمه] «٢».

و السند و إن انتهى إليه، لكن بعد وثاقته و عدالته لا يقدح فى التمسك به للمطلوب من أنه كان فى عصره (عليه السلام) قابلا لإرسال المال إليه مع كثرته، فإنه كان للمرأة ثلاثمائة دينار، و للحيضة مائة، و للصلة ما لم يذكر قدره، فكيف يكون صغيرا و الإمام (عليه السلام) يستتبه للحج عنه؟ و يرسل نفقة النائبين الآخرين إليه، و أحدهما مثل يونس؟ و يرسل إليه صلوات أهل بيته و صلوات الفقراء؟ و يوكله فى طلاق زوجته؟ و فى هذه الأمور من الدلالة على علو شأنه و جلاله قدره و رفعة مقامه فضلا عن عدالته و ثقته ما لا يخفى. ج- إن محمد بن عيسى يروى عن حنان بن سدیر كما يأتى «٣» فى ذكر طريق الصدوق إليه، و حنان من أصحاب الصادق (عليه السلام) كما صرح به النجاشى «٤»، و الشيخ فى رجاله «٥»، بل أدرك الباقر (عليه السلام).

ففى التهذيب فى باب المواقيت للحج: موسى بن القاسم، عن حنان ابن سدیر، قال: كنت أنا و أبى و أبو حمزة الثمالى و عبد الرحيم القصير و زياد

(١) فى المصدر: امرأة كانت له.

(٢) تهذيب الأحكام ٨: ١٢١ / ٤٠.

(٣) يأتى فى هذه الفائدة، برقم: ١٠٢ و رمز (ق).

(٤) رجال النجاشي: ٣٧٨ / ١٤٦.

(٥) رجال الشيخ: ٥ / ٣٤٦ في أصحاب الكاظم عليه السلام، وقد ورد في الهامش (عده من أصحاب الصادق عليه السلام في بعض النسخ)، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٤٨

الأحلام فدخلنا على أبي جعفر (عليه السلام) «١». الخبر.

فما في الكشي: سمعت حمدويه ذكر عن أشياخه: أن حنّان بن سدير واقفي، أدرك أبا عبد الله (عليه السلام) و لم يدرك أبا جعفر (عليه السلام) «٢» فالمراد بأبي جعفر هو الجواد (عليه السلام) لا الباقر (عليه السلام) كما صرح به المجلسي «٣»، بل في الكافي في باب ميراث ذوى الأرحام مع الموالي: روى الفضل بن شاذان، قال: روى حنّان، قال: كنت جالسا عند سويد بن غفلة «٤»، ومثله في التهذيب في باب ميراث الموالي مع ذوى الأرحام «٥»، و سويد مات سنة ٨٠ في عهد الحجاج «٦».

د- إن محمّد بن عيسى يروى عن السكوني المعروف كما في الكافي في باب ترتيب القرآن «٧»، و في التهذيب في باب تلقين المحترزين من أبواب الزيادات «٨»، و لم يذكر السكوني أحد في غير أصحاب الصادق (عليه السلام) «٩» فلاحظ. و أما الثاني «١٠»: فلأن وفاة يونس كانت بعد وفاة مولانا الرضا (عليه

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٥٢ / ١٥٨، و في معجم رجال الحديث ٧: ٢٩٨ / ٢٧٥٧ ملاحظة قيمة حول الخبر نفسه جديرة بالوقوف عليها، فراجع.

(٢) رجال الكشي ٢: ٨٣٠ / ١٠٤٩.

(٣) روضة المتقين ١٤: ١٠٩.

(٤) لم يرد فيه، انظر الكافي ٧: ١٣٥، بل ورد في الفقيه ٤: ٢٢٤ / ٧١٢ هكذا: و روى عن حنان، و الاستبصار ٤: ١٧٣ / ٦٥٤، و كذلك وسائل الشيعة ١٧: ٥٤٠ / ١١.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ٣٣١ / ١١٩٢.

(٦) و قيل غير ذلك كما في تنقيح المقال ٢: ٧٢، فراجع.

(٧) أصول الكافي ٢: ١٠ / ٤٥٠.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٤٦٢ / ١٥١٠.

(٩) رجال الشيخ: ٩٢ / ١٤٧.

(١٠) كون الأول هو و هن نسبة الصغر اليه حين الأخذ عن ابن محبوب.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٤٩

السلام) بخمس سنين، فمن يروى عن الرضا (عليه السلام) و يعدّ من أصحابه كيف يكون غير قابل للرواية عن يونس لصغره، مضافا إلى الخبر السابق، و مشاركته معه في النيابة للحج، بل في أصحاب الهادي (عليه السلام) من رجال الشيخ: محمّد بن عيسى بن عبيد اليقطيني يونسى «١»، و هو شاهد في شدة اختصاصه به، المحتاج إلى ملازمته إياه مدة، و لا يتحقق ذلك في أيام الصغر.

هذا و روى الكشي: عن سعد بن جناح الكشي، قال: سمعت محمّد بن إبراهيم الوراق السمرقندي يقول: خرجت إلى الحج، فأردت أن أمرّ على رجل من أصحابنا- معروف بالصدق و الصلاح و الورع و الخير- يقال له: بورق البوشنجاني «٢»،- قرية من قرى هراء- و أزوره و أحدث به عهدى، قال:

فأتيته، فجرى ذكر الفضل بن شاذان (رحمه الله) فقال بورق: كان الفضل به بطن، شديد العلمة، و يختلف في الليل مائة مرة إلى مائة و

خمسين مرة.

فقال بورق: خرجت حاجًا فأتيت محمد بن عيسى العبيدي و رأيت شيخا فاضلا، في أنفه عوج «٣»، و هو القنا «٤»، و معه عدة، فرأيتهم مغتمين محزونين، فقلت لهم: ما لكم؟ فقالوا: إن أبا محمد (عليه السلام) قد حبس، فقال بورق: فحججت و رجعت، ثم أتيت محمد بن عيسى، و وجدته قد انجلى عنه ما كنت رأيت به، فقلت: ما الخبر؟ فقال: قد خلى عنه «٥»، الخبر. و عن جعفر بن معروف، قال: صرت إلى محمد بن عيسى لأكتب عنه،

(١) رجال الشيخ: ٤٢٢ / ١٠، و فيه: ابن يونس ضعيف.

(٢) معرب بوشنك «منه قدس سره».

(٣) نسخة بدل: اعوجاج «منه قدس سره».

(٤) القنا: احديداب في الأنف، يقال: رجل أقنى الأنف، انظر الصحاح ٦: ٢٤٦٩. مادة: قنا.

(٥) رجال الكشي ٢: ٨١٧ / ١٠٢٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٥٠

فرأيت يتقلنس «١» بالسواد، فخرجت من عنده و لم أعد إليه، ثم اشتدت ندامتي لما تركت من الاستكثار منه لما رجعت، و علمت أنني قد غلظت «٢».

هذا خلاصة ما يتعلق بالعبيدي، و من أراد الوقوف على كلمات القوم و اختلافهم فيه الراجع إلى ما ذكرنا مدحا و قدحا فعليه بتكملة الرجال للعالم الجليل الشيخ عبد النبي الكاظمي، و برسالة السيد الأجل الناقد السيد محمد باقر «٣» (قدس سره) فيه.

و أما إسماعيل بن جابر: فهو ثقة، من أرباب الأصول التي يرويها عنه صفوان «٤»، و يروي عنه أيضا محمد بن سنان «٥»، و علي بن النعمان «٦»، و عثمان ابن عيسى «٧»، و حماد بن عثمان «٨»، و عبد الله بن المغيرة «٩»، و عبد الله بن مسكان «١٠»، و الحسين بن عثمان «١١»، و موسى بن القاسم «١٢»، و ابن أبي عمير «١٣»، و جعفر بن بشير «١٤»، و معاوية بن وهب «١٥»، و إسحاق بن عمار «١٦»، و غيرهم من

(١) في الأصل: يتعیش، و ما أثبتناه من المصدر.

(٢) رجال الكشي ٢: ٨١٧ / ١٠٢٢.

(٣) انظر تكملة الرجال ٢: ٤٥٢، و كذلك الرسائل المعروفة لحجة الإسلام الشفتي.

(٤) رجال الشيخ: ١٠٥ / ١٨.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٤٧٦ / ١٩١١.

(٦) أصول الكافي ١: ٥٠ / ٩.

(٧) أصول الكافي ١: ١٢١ / ٧.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٦ / ٤٧٩.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ١٥٣ / ٦٠٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ٥: ٢١ / ٦١.

(١١) تهذيب الأحكام ٣: ٢١٩ / ٥٤٤.

- (١٢) تهذيب الأحكام ٥: ١٤٢ / ٤٧.
- (١٣) الكافي ٤: ٢٦ / ٥٤٥.
- (١٤) تهذيب الأحكام ١: ٧٣٩ / ٢٥٥.
- (١٥) الكافي ٦: ٥ / ١٢٨.
- (١٦) تهذيب الأحكام ٢: ٩٩٣ / ٢٥٠.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٥١
الأجلاء.

[٣٢] لب- و إلى إسماعيل الجعفي:

محمد بن علي ماجيلويه «١»، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن محمد بن سنان و صفوان بن يحيى، عن إسماعيل بن عبد الرحمن الجعفي الكوفي «٢».

و محمد بن علي من مشايخ إجازة الصدوق، الذي أكثر من الرواية عنه في المشيخة، و الخصال «٣»، و الأمالي «٤»، و العيون «٥»، و التوحيد «٦»، مترجما

(١) الملقبون ب (ماجيلويه) خمسة من المشايخ و هم:

- أ- أبو عبد الله محمد بن أبي القاسم عبيد الله الملقب (بندار) صهر احمد بن محمد بن خالد البرقي علي بنته، و ولده علي منها.
- ب- ولد محمد بن أبي القاسم المذكور، و هو علي بن محمد بن أبي القاسم.
- ج- حفيد محمد بن أبي القاسم و هو: محمد بن علي بن محمد بن أبي القاسم، روى عن أبيه، عن جده، و هو من مشايخ الصدوق.
- د- ابن أخى محمد بن أبي القاسم و هو: محمد بن علي بن أبي القاسم، روى عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن البرقي، و هو من مشايخ الصدوق، روى عنه في الطريق، المذكور و غيره.
- ه- يحيى بن محمد بن علي، و هو من مشايخ الصدوق أيضا، و قد استظهر الشيخ آغا بزرك ان والد يحيى هو ابن أخى محمد بن أبي القاسم لا حفيده.

هذا و لم يتعرض شيخنا النورى في هذه الخاتمة إلى يحيى بن محمد بن علي مع استقصائه لمشايخ الصدوق، و لم يشر لروايته عن يحيى المذكور، و لعله لقله رواية الصدوق عنه أو أنه من غلط نسخة (الأمالي) التي أشار لها الطهراني (المجلس الحادى و الثمانين) في إثبات رواية الصدوق عنه. و لم نجدها فيه.

انظر: طبقات اعلام الشيعة- القرن الرابع: ٢٢٥.

(٢) الفقيه ٤: ٦٢، من المشيخة.

(٣) الخصال: ١٤ / ٥ و ٢٤ / ٨.

(٤) الأمالي: ٣ / ٣١ و ١ / ١٠٣.

(٥) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٤ / ٥٦ و ١٣ / ٩٣.

(٦) التوحيد: ١٢ / ٤٨ و ١١ / ١٠١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٥٢

مترجيا في جميع المواضع.

و صحح العلامة طريق الفقيه إلى: منصور بن حازم «١»، و معاوية بن وهب «٢»، و فيهما محمد بن علي، و وثقه الأميرزا محمد في باب الألقاب من كتابه تلخيص الرجال «٣».

و عمه محمد من أجلاء الثقات، كأحمد البرقي.

و أما أبوه محمد فهو ثقة على ما صرح به الشيخ في رجاله «٤»، و العلامة في الخلاصة «٥»، و صحح طرق الصدوق إلى جماعه هو فيها، كطريقه إلى إسماعيل ابن رباح «٦»، و إلى الحارث بن المغيرة النضري «٧»، و إلى حفص بن غياث «٨»، و إلى حكم بن حكيم «٩».

و يروى عنه أجلاء المشايخ و عيون الطائفة، كالفقيه محمد بن أحمد بن خاقان النهدي «١٠»، و محمد بن الحسن الصفار «١١»، و إبراهيم بن هاشم «١٢»، و جميل بن دراج، أو جميل بن صالح كما في التهذيب في باب الزيادات في فقه النكاح «١٣».

(١) رجال العلامة: ٢٧٧، الفقيه ٤: ٢٢، من المشيخة.

(٢) رجال العلامة: ٢٧٨، الفقيه ٤: ٣١، من المشيخة.

(٣) تلخيص الرجال: غير متوفر لدينا.

(٤) رجال الشيخ: ٣٨٦ / ٤.

(٥) رجال العلامة: ١٣٩ / ١٤.

(٦) رجال العلامة: ٢٧٨، الفقيه ٤: ٣٤، من المشيخة.

(٧) رجال العلامة: ٢٧٨، الفقيه ٤: ٥١، من المشيخة.

(٨) رجال العلامة: لم نعثر عليه فيه، الفقيه ٤: ٧٢، من المشيخة.

(٩) رجال العلامة: ٢٧٧، الفقيه ٤: ١٣، من المشيخة.

(١٠) الكافي ٥: ١٩٨ / ٥.

(١١) الفقيه ٤: ٦٨، من المشيخة.

(١٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢١١ / ٥١٤.

(١٣) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥٤ / ١٨١٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٥٣

و محمد بن علي بن محبوب «١»، و محمد بن أحمد بن يحيى «٢»، و إبراهيم ابن إسحاق الأحمري النهاوندي «٣»، و السندی بن الربيع «٤»، الذي يروى عنه صفوان «٥»، و محمد بن عبد الجبار «٦»، و أحمد بن محمد بن عيسى «٧»، و الثقة الثبت الحسن بن علي بن النعمان «٨»، و غيرهم.

و يروى عن جعفر بن بشير «٩» الذي قالوا فيه: روى عنه الثقات «١٠».

و قول النجاشي: و كان محمد ضعيفا في الحديث، و كان أدبيا حسن المعرفة بالأخبار و علوم العرب «١١»، لا يدل على ضعفه في نفسه، و لذا قدّم العلامة «١٢» و جملة من المحققين توثيق الشيخ «١٣» عليه، مع بنائهم على تقديم قول الجراح خصوصا إذا كان مثل النجاشي الضابط.

و في تكملة الكاظمي: و المشهور بين الفقهاء العمل بروايته كما اعتمده العلامة، و حيث كان الجراح له هو النجاشي و هو أسطوانة أهل هذا الفن، و لا مجال لردّ كلامه، أخذوا في تأويل كلامه «١٤».

- (١) تهذيب الأحكام ٧: ٢٨٨ / ١٢١١.
 - (٢) تهذيب الأحكام ٧: ٣٢٢ / ١٣٢٦.
 - (٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٦ / ١١٦٠ و الاستبصار ١: ٤٦٦ / ١٨٠٣.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٦: ١٤٤ / ٢٤٧.
 - (٥) رجال النجاشي: ١٨٧ / ١٩٦.
 - (٦) أصول الكافي ١: ١٤٩ / ٥.
 - (٧) تهذيب الأحكام ٥: ٤٠٢ / ١٣٩٩.
 - (٨) الاستبصار ٢: ٣٣٤ / ١١٩١.
 - (٩) تهذيب الأحكام ٥: ٤٤٢ / ١٥٣٦.
 - (١٠) رجال النجاشي: ١١٩ / ٣٠٤.
 - (١١) رجال النجاشي: ٣٣٥ / ٨٩٨.
 - (١٢) رجال العلامة: ١٣٩ / ١٤.
 - (١٣) رجال الشيخ: ٣٨٦ / ٤.
 - (١٤) تكملة الرجال ٢: ٣٨٩.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٥٤

و أطال الكلام في نقل كلماتهم، و حاصل ما ارتضاه أن المراد: أنه يروى عن الضعفاء، و هو كلام متين.
و أما إسماعيل: فهو الفقيه الذي قالوا فيه: كان وجهها في أصحابنا هو و أبوه و عمومته، و أنه أوجههم «١».
و يروى عنه: جميل بن دراج «٢» كثيرا، و حماد بن عثمان «٣»، و أبان بن عثمان «٤»، و صفوان بن يحيى «٥» - و هؤلاء من أصحاب
الإجماع، و روايتهم أو روايته الأخير من أمارات الوثاقة- و محمد بن سنان «٦»، و الثقة الجليل محمد بن سماعه «٧».

[٣٣] لج- و إلى إسماعيل بن رباح:

محمد بن علي ماجيلويه، عن أبيه، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عنه «٨».
و السند صحيح مذكر رجاله سوى علي، و هو أبو الحسن علي بن محمد بن أبي القاسم عبد الله أو عبيد الله الملقب ببندار بن
عمران الجنابي البرقي، ابن بنت أحمد بن أبي عبد الله البرقي من مشايخ ثقة الإسلام، المذكور في بعض

- (١) رجال النجاشي: ١١٠ / ٢٨١.
- (٢) الاستبصار ٤: ١٤٢ / ٥٣٠ و ١٥٧ / ٥٩١.
- (٣) الاستبصار ٤: ١٥٧ / ٥٩١.
- (٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٣٠ / ٩٧.
- (٥) الفقيه ٤: ٦٢، من المشيخة.
- (٦) الفقيه ٤: ٦٢، من المشيخة.
- (٧) كذا في الأصل، و أشار في تنقيح المقال ١: ١٣٧ / ٨٣٩- نقلا عن جامع الرواة- لرواية محمد ابن سماعه عن إسماعيل بن عبد
الرحمن الجعفي، و في جامع الرواة ١: ٩٨ وصف رواياته عنه- في التهذيب- بالكثرة!

و لم نظفر بواحدة منها لا في التهذيب ولا في غيره، و ما تيسر من كتب الرجال لم تذكر ذلك، و الظاهر تفرد المصدرين المذكورين بذلك، فلاحظ.

(٨) الفقيه ٤: ٣٤، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٥٥

عدده، الذي يعبر عنه في أول السند تارة: بعلي بن محمد «١»، و أخرى: بعلي ابن محمّد بن عبد الله «٢»، و ثالثة: بعلي بن محمد بن بندار «٣».

و قال في حقّه النجاشي: ثقة فاضل فقيه أديب، رأى أحمد بن محمد البرقي و تأدّب عليه، و هو ابن ابنته «٤»، و صحّح العلامة طريق الفقيه إلى الحارث بن المغيرة و هو فيه «٥».

و أمّا إسماعيل: فلم يذكر حاله، إلّا أنّه يروى عنه ابن أبي عمير كما هنا، و في التهذيب في باب زيارة البيت «٦»، و في باب أوقات الصلوات «٧»، و في باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة «٨»، و لا يروى إلّا عن ثقة.

[٣٤] لد- و إلى إسماعيل بن عيسى:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه.

كذا في الوسائل «٩»، و شرح المشيخة «١٠»، و جامع الرواة «١١»، و بعض نسخ الفقيه «١٢».

و في عدّة الكاظمي: و في كثير من النسخ: عن علي بن إبراهيم،

(١) أصول الكافي ١: ٢/١٠.

(٢) أصول الكافي ١: ٨/٩.

(٣) أصول الكافي ٣: ٧/٢٣.

(٤) رجال النجاشي: ٦٨٣/٢٦١.

(٥) رجال العلامة: ٢٧٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٨٥٨/٢٥٣.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ١١٠/٣٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٥٥٠/١٤١.

(٩) وسائل الشيعة ١٩: ٣٣/٣٢٩.

(١٠) روضة المتقين ١٤/٥٦.

(١١) جامع الرواة ١: ١٠٠.

(١٢) الفقيه ٤: ٤٢، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٥٦

عنه «١».

و إسماعيل غير مذكور، و يشير إلى مدحه- مضافا إلى عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعترّبة و ذكر الطريق إليه- ما في التهذيب في باب الزيادات في الحدود «٢»، و في الكافي في كتاب الحدود: عن أحمد بن محمّد بن في مسائل إسماعيل ابن عيسى عن الأخير (عليه السلام) «٣»، في مملوك يعصى صاحبه أ يحلّ ضربه أم لا؟ فقال (عليه السلام): لا يحلّ أن يضربه، إن وافقك فأمسكه، و إلّا

فخلّ عنه «٤».

و الظاهر أن المراد ابن عيسى، فإنه يروى عن أبيه سعد عنه، كما في التهذيب في باب الكفارة في اعتماد إفطار يوم شهر رمضان «٥»، و في الاستبصار في باب ما تجوز شهادة النساء فيه «٦»، و في باب أن الثيب ولي نفسها «٧»، و فيه مدح ظاهر. و في الخبر كما في التعليقة إشارة إلى معرفيته و كونه معتمدا و صاحب مسائل معروفة معهودة «٨».

[٣٥] له - و إلى إسماعيل بن الفضل:

جعفر بن محمّد بن مسرور، عن الحسين بن محمّد بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن محمّد بن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن محمّد، عن الفضل بن إسماعيل بن الفضل، عن

(١) عدة الكاظمي ٢: ١٠٠.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ١٥٤ / ١٦٩.

(٣) أي: الإمام الحسن العسكري عليه السلام.

(٤) الكافي ٧: ٢٦١ / ٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ٢١٠ / ٦١٠.

(٦) الاستبصار ٣: ٢٥ / ٧٩.

(٧) الاستبصار ٣: ٢٣٤ / ٨٤٣.

(٨) تعليق البهبهاني: ١٣١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٥٧

أبيه إسماعيل بن الفضل الهاشمي «١».

و أمّا جعفر: فهو من مشايخ الصدوق، الذي قد أكثر من الرواية عنه مترحما مترضيا «٢».

و الحسين: من أجلاء مشايخ ثقة الإسلام، و جدّه عامر بن محمّد بن عمران الأشعري، و صرح في باب المستأكل بعلمه و مواضع آخر باسم جدّه عامر «٣»، و في باب النوادر بعده: بكونه أشعريا «٤»، و يذكر تارة باسم جدّه عمران فيقال: الحسين بن محمّد بن عمران «٥»، ثقة لا مغمز فيه.

و عمّه عبد الله: من الثقات المعروفين، و أجلاء مشايخ أصحابنا الأشعريين «٦».

و عبد الرحمن بن محمّد بن أبي هاشم البجلي: مّمن وثقه النجاشي مرتين «٧».

و المفضل «٨»: غير مذکور، و لكن وجود ابن أبي عمير في السند يكفي في الحكم بصحته على ما هو المختار.

و إسماعيل: ثقة، جليل القدر، و هو ابن الفضل بن يعقوب بن فضل ابن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب.

(١) الفقيه ٤: ١٠١، من المشيخة.

(٢) أمالي الصدوق: ٢ / ١٥.

(٣) أصول الكافي ١: ٣٧ / ٢.

(٤) أصول الكافي ١: ٣٩ / ٧.

(٥) رجال النجاشي: ١٥٦ / ٦٦.

(٦) رجال النجاشي: ٢٨٨ / ٥٧٠، و رجال العلامة: ١١١ / ٤٢.

(٧) رجال النجاشي: ٢٣٦ / ٦٢٣.

(٨) كذا في الأصل و لعله من اشتباه الناسخ، و الصحيح هو: و الفضل، و هو ابن إسماعيل المتقدم في الطريق آنفا، فلاحظ. خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٥٨

[٣٦] لو- و إلى إسماعيل بن الفضل:

في ذكر الحقوق عن علي بن الحسين سيّد العابدين (عليهما السّلام): علي بن أحمد بن موسى (رضى الله عنه) عن محمد بن جعفر الكوفي الأسدي، عن محمد بن إسماعيل البرمكي، عن عبد الله بن أحمد، عن إسماعيل بن الفضل، عن ثابت بن دينار الثمالي، عن سيد العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السّلام) «١» و في بعض النسخ عبيد الله بن أحمد. و حال علي بن أحمد كحال إخوانه من مشايخ الصدوق «٢».

و محمد بن جعفر: من وكلاء الصاحب (عليه السّلام) و من الذين رأوه و وقفوا على معجزته كما صرح به الصدوق في كمال الدين «٣»، و في النجاشي:

ثقة صحيح الحديث «٤»، و هو من مشايخ ثقة الإسلام، و ما قيل فيه غير قابل للجرح و لا للمعارضه.

و صرح النجاشي بأن البرمكي كان ثقة مستقيما «٥»، فلا- يصغى إلى تضعيف ابن الغضائري تبعاً «٦» للعلامة «٧» و من تبعه من المحققين.

(١) الفقيه ٤: ١٢٥، من المشيخة.

(٢) قوله- رحمه الله-: و حال علي. الى آخره، هو اشعار فيه بالبناء على توثيقه اعتماداً على أمارات التوثيق عنده التي سبق و ان بينها فيمن لم ينص على توثيقه، كرواية أجلاء المشايخ و الثقات عنه، أو لكونه من مشايخ الإجازة، أو لاكثر الصدوق قدس سره من الترضي و الترحم عليه. و غيرها.

و اعلم ان بعض هذه الامارات لا تدل على التوثيق- ما لم ينص عليه- عند بعض المتأخرين من علماء الإمامية لا سيما المحققين منهم. انظر معجم رجال الحديث ١: ٥٥ و ما بعدها.

(٣) كمال الدين ٢: ٤٤٢ / ١٦.

(٤) رجال النجاشي: ٣٧٣ / ١٠٢٠.

(٥) رجال النجاشي: ٣٤١ / ٩١٥.

(٦) أي لا يصغى تبعاً «منه قدس سره».

(٧) رجال العلامة: ١٥٤ / ٨٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٥٩

و أما عبد الله: فقد صرح في شرح المشيخة أنه ابن نهيك الثقة الصدوق المعروف «١».

فالسند صحيح، و للنجاشي «٢» أيضاً إلى كتاب أبي حمزة- و هو المشتمل على الحديث المذكور- طريق صحيح ذكرناه في أبواب جهاد النفس «٣».

[٣٧] لز- و إلى إسماعيل بن مسلم السكوني «٤»:

أبوه و محمد بن الحسن (رضى الله عنه) عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن الحسين بن يزيد النوفلي، عنه «٥». أميا النوفلي: فقال النجاشي: كان شاعرا أديبا، و سكن الري و مات بها، و قال قوم من القميين: أنه غلا في آخر عمره و الله أعلم، و ما رأينا له رواية تدل على هذا «٦». إلى آخره، و ذكر الشيخ في الفهرست كتابا له، و ذكر الطريق إليه من غير إشارة إلى غلوه «٧». و قال فخر المحققين في الإيضاح: احتج الشيخ بما رواه عن السكوني في الموثق عن الصادق (عليه السلام) قال: السحت: ثمن الميتة «٨». إلى آخره، و السند في الكافي «٩»، و الشيخ في التهذيب عنه هكذا: علي بن

(١) روضة المتقين ١٤: ٣٨٨.

(٢) رجال النجاشي: ٢٩٦/١١٥.

(٣) انظر مستدرک الوسائل ١١: ٦٩.

(٤) هو إسماعيل بن أبي زياد يعرف بالسكوني الشعيري، و اسم أبي زياد: مسلم، فهرست الشيخ: ٣٨/١٣.

(٥) الفقيه ٤: ٥٥، من المشيخة.

(٦) رجال النجاشي: ٣٨/٧٧.

(٧) فهرست الشيخ: ٥٩/٢٢٤.

(٨) إيضاح الفوائد ١: ٤٠٣.

(٩) الكافي ٥: ١٢٦/٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٦٠.

إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي عن السكوني «١»، و فيه شهادة بتوثيق السكوني و النوفلي و إبراهيم بن هاشم، و صرح بذلك العلامة الطباطبائي، قال: و تبعه علي ذلك ابن أبي جمهور في درر اللآلي «٢».

و يروى عنه من الأجلّاء: إبراهيم بن هاشم «٣»، و العباس بن معروف «٤»، و محمد بن أحمد بن يحيى «٥»، و الثقة الجليل الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة «٦»، و محمد بن أبي القاسم «٧» الثقة، والد علي بن محمد ماجيلويه، و أحمد بن محمد البرقي «٨»، و أبوه «٩»، و علي بن إبراهيم القمي «١٠»، و الثقة الصدوق محمد بن أحمد بن أبي قتادة علي «١١».

و من جميع ذلك ربّما يورث الظن بوثاقته، مضافا إلى ما يأتي في السكوني، مع أن الغلو في آخر العمر لو سلم غير مضرّ بأحاديثه كما نصّ عليه الأستاذ الأكبر «١٢».

و أمّا السكوني: فخبّره إمّا صحيح أو موثق، و ما اشتهر من ضعفه فهو كما صرح به بحر العلوم و غيره: من المشهورات التي لا أصل لها «١٣»، فإننا لم نجد

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٣٦٨/١٨٢.

(٢) رجال السيد بحر العلوم ٢: ١٢٤.

(٣) رجال النجاشي: ٣٨/٧٧، تهذيب الأحكام ١٠: ٢٩٠/١١٢٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٤٧٣/١٨٩٩.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٣١١/٩٠١.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١٨٦/٥٣٧.

(٧) الكافي ٣: ١٩٣/٤.

(٨) أصول الكافي ٢: ٤٨٤/١.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٥٣/٢٣٠.

(١٠) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٩٣/١١٣٩.

(١١) تهذيب الأحكام ١: ٣٣٨/٩٨٩.

(١٢) تعليقه البهبهاني: ١١٨.

(١٣) رجال السيد بحر العلوم ٢: ١٢٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٦١

في ما بأيدينا من كتب هذا الفن و ما نقل عنه منها إشارة إلى قدح فيه، سوى نسبة العامية إليه في بعضها الغير المنافية للوثاقه «١».

و يدل على وثاقته بالمعنى الأعم بل الأخص - عند نقاد هذا الفن - أمور:

أ- قول الشيخ في العدة: - وهو ممن رموه بالعامية- ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث، و غياث بن كلوب، و

نوح بن دراج، و السكوني، و غيرهم من العامة عن أئمتنا فيما لم ينكروه و لم يكن عندهم خلافه «٢».

ب- قوله أيضا في مواضع من كتبه كما يأتي في نقل [بعضها] «٣».

ج- قول المحقق في المسألة الأولى من المسائل العزّية في ردّ من ضعف الخبر المعروف: الماء يطهر و لا- يطهر- بأن رواية «٤»

السكوني- ما لفظه: قوله:

الرواية مسندة إلى السكوني، و هو عامي، قلنا: و هو و إن كان عاميا فهو من ثقات الرواة، و قال شيخنا أبو جعفر في مواضع من كتبه:

إن الإمامية مجمعة على العمل بما يرويه السكوني، و عمّار، و من ماثلهما من الثقات «٥»، و لم يقدر المذهب بالرواية مع اشتهاار

الصدق، و كتب جماعتنا مملوءة من الفتاوى المستندة إلى نقله فلتكن هذه كذلك «٦».

د- قول الشيخ في كتاب النهاية في مسألة ميراث المجوسى: و قال قوم:

أنهم يورثون من الجهتين معا، سواء كان ممّا يجوز في شريعة الإسلام أو لا يجوز،

(١) لعدم اعتبار العدالة في حجية خبر الواحد إذا كان راويه ثقة مأمونا يتخرج من الكذب.

(٢) عدة الأصول ١: ٣٨٠.

(٣) ما أثبتناه بين المعقوفتين هو لإتمام المعنى، و سيأتى في كلام المصنف ما يدل عليه، فلاحظ.

(٤) فى الأصل: رواية، و ما أثبتناه أنسب للسياق.

(٥) راجع عدة الأصول: ١/ ٣٨٠ باختلاف.

(٦) المسائل العزّية: و هى غير متوفرة لدينا.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٦٢

و هذا القول عندى هو المعتمد. إلى أن قال: مع أنه قد رويت الرواية، و قد أوردناها فى كتاب تهذيب الأحكام «١» بأنهم يورثون من

الجهتين جميعا «٢»، انتهى.

و لم يذكر هناك سوى حديث السكوني، و فى رجال السيد الأجل نقلا عنه: الرواية الصحيحة «٣»، إلى آخره، و هو أدل على

المطلوب، و أمّا على الأول فالوجه أن العمل بما تفرد بروايته لا يكون إلّا مع صحّتها، و قال السيد (رحمه الله): و ما ذكره الشيخ و

المحقق ربّما يقتضى الاعتماد على التوفلى أيضا فإنه الطريق إلى السكوني و الراوى عنه «٤».

ه- قول المحقق في المعتمر- في باب النفاس في مسألة أنه لا يكون [الدم] «٥» نفاسا حتى تراه بعد الولادة أو معها- بعد نقل خبر عن السكوني ما لفظه: و السكوني عامي لكنه ثقة «٦».

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٣٦٤ / ١.

(٢) النهاية: ٦٨٣، و اعلم ان علمائنا- غفر الله لهم- اختلفوا في ميراث المجوسى على ثلاثة أقوال هي:

الأول: يورثون بالأنساب و الأسباب الصحيحة التي يجوز بها ذلك في شرع الإسلام، و لا يورثون بما لا يجوز ذلك فيه على كل حال، و هذا هو اختيار الشيخ المفيد و ابن إدريس.

الثاني: يورثون بالأنساب على كل حال، و لا يورثون بالأسباب إلا بما هو جائز في شريعة الإسلام.

الثالث: يورثون من الجهتين معا، سواء كان مما يجوز في شريعة الإسلام أو لا يجوز، و هذا ما اختاره الشيخ الطوسى اعتمادا منه على رواية السكوني.

انظر: السرائر: ٤٠٩.

(٣) رجال السيد بحر العلوم ٢: ١٢٥.

(٤) رجال السيد بحر العلوم ٢: ١٢٤.

(٥) ما بين المعقوفين من المصدر

(٦) المعتمر: ٦٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٦٣

و- قول ابن إدريس في السرائر- و هو من المنكرين على الشيخ أشد الإنكار في عمله برواية السكوني- بعد تسليم جواز العمل بأخبار الآحاد ما لفظه: إسماعيل بن أبي زياد السكوني، بفتح السين، منسوب إلى قبيلة من عرب اليمن، و هو عامي المذهب بغير خلاف، و شيخنا أبو جعفر موافق على ذلك، قائل به، ذكره في فهرست أسماء المصنفين و له كتاب يعد في الأصول «١»، و هو عندى بخطي، كتبه من خط ابن أشناس البزاز، و قد قرئ على شيخنا أبي جعفر و عليه خطه إجازة و سماعا لولده أبي علي و لجماعة رجال غيره «٢»، انتهى كلامه، و فيه فوائد:

منها: أن كتابه من الأصول، فيكون معتمدا على ما هو المشهور المحقق عند المحققين من القدماء و المتأخرين، كما يظهر ممّا ذكره في وضعها و تعريفها، و كفيته عمل الرواة و المفتين بها.

و منها: أن هذا الأصل كان موجودا في طبقة الشيخ و من قبله، شائعا متداولا يسمعونه عن الشيوخ و يقرؤنه عليهم، فما روه عنه و أدرجوه في مجاميعهم مأخوذ من كتابه، فلا يحتاج إلى النظر إلى حال الوسائط بناء على عدم الحاجة إلى الإجازة و نظائرها في أمثال هذه الكتب، و مع لزوم الحاجة ففيه فائدة أخرى و هي وثاقفة النوفلى لانتهاه طرق الشيخ إلى الأصل المذكور إليه.

(١) ليس في ترجمة السكوني ما يشير الى كونه من أصحاب الأصول الأربعة، قال النجاشي في رجاله: ٤٧ / ٢٦: له كتاب، و قال الشيخ في الفهرست: ٣٨ / ١٣: له كتاب كبير، و له كتاب النوادر.

و قد عرفت الفرق بين الكتاب و الأصل من كلام المصنف رحمه الله فيما تقدم آنفا، و يحتمل ان يكون هذا الكتاب قد اشتمل على قسط كبير من فتاوى الصادقين عليهم السلام بقرينة عده في الأصول و ان لم يكن منها، فلاحظ.

(٢) السرائر: ٤٠٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٦٤

ز- رواية الأجلء عنه، و فيهم جمع من أصحاب الإجماع، مثل: عبد الله ابن المغيرة كما في الفقيه في باب ما جاء في الإضرار بالورثة «١»، و في التهذيب في باب تلقين المحتضرين من أبواب الزيادات «٢»، و في باب البينتين يتقابلان «٣»، و في باب البيئات «٤». و فضالة بن أيوب فيه في باب الحكم في أولاد المطلقات «٥» و باب قضاء شهر رمضان «٦»، و باب تلقين المحتضرين من الزيادات «٧»، و باب التيمم «٨»، و باب الحد في الفرية و السب «٩»، و في الكافي في باب حق الأولاد في كتاب العقيقة «١٠». و عبد الله بن بكير في التهذيب في باب التيمم «١١». و جميل بن دارج في الكافي في باب الرجل يحج من الزكاة أو يعتق «١٢». و هؤلاء الأربعة من أصحاب الإجماع، و سنين إن شاء الله تعالى أن روايتهم عن أحد من أمارات وثاقته وفاقا للعلامة الطباطبائي.

(١) الفقيه ٤: ١٣٥ / ٤٦٩.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٤٤٥ / ١٤٣٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢٣٧ / ٥٨٣.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٨١ / ٧٧٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٨: ١١٢ / ٣٨٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٤: ٢٨١ / ٨٥٢.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٤٣٠ / ١٣٧١.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ١٨٧ / ٥٣٩.

(٩) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٠ / ٢٦٥.

(١٠) الكافي ٦: ٤٨ / ٦.

(١١) تهذيب الأحكام ١: ١٨٥ / ٥٣٤.

(١٢) الكافي ٣: ٥٥٧ / ١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٦٥

و العباس بن معروف «١»، و هارون بن الجهم «٢»، و محمد بن عيسى «٣»، و أبو الجهم بكير بن أعين «٤»، و الثقة الجليل سليمان بن جعفر الجعفري «٥».

ح- ما تقدم من الفخر «٦» من الحكم بكون السند الذي فيه السكوني موثقا.

ط- ما ذكرناه في خلال حال الجعفریات في الفائدة الثانية، من أن كثيرا من متون أحاديثها موجودة في الكتب الأربعة بطرق المشايخ إلى النوفلي، عن السكوني، عن جعفر بن محمد (عليهما السلام) عن أبيه «٧»، إلى آخره، و يظهر منه أنه كان حاضرا في المجلس الذي كان يلقي أبو عبد الله (عليه السلام) سنه جدّه رسول الله (صلّى الله عليه و آله) إلى ولده الكاظم (عليه السلام) بطريق التحديث، و مشاركا معه (عليه السلام) في التلقى عن والده (عليه السلام) و هذا يدل على علو مقامه و رفعة شأنه و اختصاصه بالصادق (عليه السلام).

و منه يظهر أن من تشبّت لعاميته بأسلوب رواياته بأنه عن جعفر، عن أبيه، عن آباءه (عليهم السلام) في غير محلّه، بل هو على خلافه أدلّ، مع أنه منقوض في موارد كثيرة.

(١) تهذيب الأحكام ١: ١٩٩ / ٥٧٨.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٤٢٨ / ١٣٦٠.

(٣) أصول الكافي ٢: ٤٥٠ / ١.

(٤) تهذيب الأحكام ٨: ٢١٥ / ٧٦٧.

(٥) أصول الكافي ٢: ٤٤١ / ١.

(٦) هو فخر المحققين أبو طالب محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلبي صاحب كتاب إيضاح الفوائد كما تقدمت الإشارة إليه في صحيفة: ١٥٩ من هذه الفائدة.

(٧) مرّ في صفحة: ٣٧ من الجزء الأول. عنه قوله: الثالث.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٦٦

فروى ثقة الإسلام في الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: ما الزهد في الدنيا؟ قال: ويحك حرامها فتنكبه «١».

و عن عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن الجهم بن الحكم، عن إسماعيل بن مسلم، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ليس الزهد في الدنيا بإضاعة المال، ولا تحريم الحلال، بل الزهد في الدنيا أن لا تكون بما في يدك أو ثق منك بما عند الله «٢».

والخبران شاهدان صدق علي أن عمله معه (عليه السلام) لم يكن كعمل الراوي مع الراوي له، كما يراه من رماه بالتسنن، بل خاطبه (عليه السلام) بما كان يخاطب به من يعتقد فيه المقام، ويرى في كلامه الحجية والبرهان.

و روى عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ليس لليهودي والنصراني شفعة «٣» ب.

و روى الصدوق في العلل: عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من تعدى في الوضوء كان كناقصه «٤» - يروى بالصاد «٥» المهملة والضاد المعجمة - قال المحقق السيد صدر الدين العاملي: فلعلّ خطابه بمثل هذه يشعر بكونه من أهل الأمانة.

(١) الكافي ٥: ٧٠ / ١.

(٢) الكافي ٥: ٧٠ / ٢.

(٣) الكافي ٥: ٢٨١ / ٦.

(٤) علل الشرائع: ٢٧٩ / ٢.

(٥) قال المحقق الداماد و تبعه غيره: أن الأصوب أنه بالصاد المهملة «منه قدس سره».

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٦٧

قلت: و ذلك لأنّه (عليه السلام) أشار في كلامه هذا إلى المخالفين و تعدّهم في الوضوء بجعل الغسلات ثلاثاً ثلاثاً، و لذا ذكروا هذا الخبر في هذا الباب، و فيه إشعار بعدم عاميته ككثير من رواياته المخالفة للعامّة، و له شواهد كثيرة:

منها: ما ذكرناه من مخالفة جملة من رواياته لمذهب المخالفين.

و منها: أنّ الشيخ ذكره في الفهرست «١»، و ذكر كتابه و الطريق إليه، و ذكره أيضاً في رجاله في أصحاب الصادق (عليه السلام) «٢» و ذكره النجاشي في رجاله و ذكر كتابه «٣». و كذا ابن شهر آشوب في معالمه «٤»، و لم يشر أحد منهم إلى عاميته، مع ما علم من دينهم إلى الإشارة إلى مذهب من كان غير إمامي سيّما النجاشي، و إنّما هو شيء أخذ من الشيخ من غير كتابه، و كلّ من تأخر عنه و صرح به فمستنده كلامه، فتعداد جماعته نسبه إلى العامية لا يغني عن شيء إلّا أن يوجد ذلك في كلام من تقدم على الشيخ أو عاصره، و

لم أقف على من نقله، وقد عرفت وهن المأخذ بتركه و ترك من عرف من سيرتهم الذكر لو كان «٥».

(١) فهرست الشيخ: ٣٨ / ١٣.

(٢) رجال الشيخ: ٩٢ / ١٤٧.

(٣) رجال النجاشي: ٤٧ / ٢٦.

(٤) معالم العلماء: ٣٨ / ٩.

(٥) وقال الشيخ المفيد في رسالة المهر ردًا على بعض أهل عصره بعد إثبات مرامه و ردّ كلامه ما لفظه [١١]: و لا- يخلو قوله من وجهين:

أما أن يكون زلّة منه، فهذا يقع من العلماء، فقد قال الحكيم: لكل جواد عثرة و لكل عالم هفوة.

و إما أن يكون قد اشتبه عليه، فالأولى أن يقف عند الشبهة فيما لا يتحققه، فقد قال مولانا أمير المؤمنين عليه السّلام: الوقف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة، و تركك حديثا لم تروه خير من روايتك حديثا لم تحصه، و إن على كل حق حقيقة، و على كل صواب نورا، فما وافق كتاب الله فخذوه، و ما خالف كتاب الله فدعوه، حدثنا به عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه عن علي عليه السّلام. و ذكر الحديث، انتهى.

و يظهر منه غاية اعتماده على السكوني من وجوه لا تخفى على المتأمل «منه قدس سره».

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٦٨

و يؤيد ذلك أن البرقي في رجاله مع عدم بنائه على ذكر المدح و القدح كثيرا ما يتعرض لعاميّة الراوي، و قد عدّ في أصحاب الصادق (عليه السّلام) جماعة، و قال: أنه عامي، و قال: إسماعيل بن أبي زياد السكوني كوفي، و اسم أبي زياد: مسلم، و يعرف بالشعيري، و يروي عن العوام «١»، انتهى، و لو كان عاميًا لذكره على عادته.

و منها عدم وثاقته عند المخالفين، فقال ابن حجر في التقریب: إسماعيل ابن زياد، أو أبي زياد الكوفي، قاضي الموصل، متروك، كذبوه من الثامنة «٢».

و عن ابن عدی: أنه منكر الحديث «٣»، و لا- وجه له إلّا إماميته لما مرّ «٤» من أن أحدا من أرباب المؤلفين لم ينسبه إلى شيء من أسباب الجرح غير العاميّة، بل لا يحتمل ذلك بعد اتفاق الطائفة على العمل برواياته الكاشفة عن وثاقته المنافية للكذب و الوضع و التدليس و الخلط و غيرها، و كذا عدّ كتابه من الأصول، فانحصر الوجه فيما ذكر و هو المطلوب.

و منها أن الشيخ عدّه مع نوح بن درّاج، و غياث بن كلوب، في كونهم من العامة «٥»، و المحقق في الأول التشيع، فليكن السكوني في مثله، و إنّما جمعتهما القضاوة التي أورثتهما هذه الرزية، بل في عاميّة الأخير أيضا تأمل يذكر في محلّه.

(١) رجال البرقي: ٢٨.

(٢) تقریب التقریب ١: ٥١٢ / ٦٩.

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال ١: ٣٠٨.

(٤) تقدم في صفحة: ١٦١.

(٥) عدة الأصول ١: ٣٨٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٦٩

و أمّا ما في نكت النهاية للمحقق، من أنّ الأكثرين يطرحون ما انفرد به السكوني «١»، فهو مضافا إلى معارضته لما نقلنا عنه و احتمال

حملة على من تأخر عن الشيخ أنه لا ينافى الوثاقه، لأنهم يذكرون هذا الكلام غالباً في مقام انفراد الراوى بالنقل فى مقابل الخبر الذى رواه الثقة المشهور بين الرواة فيصير شاذاً، وهذا غير مختص به، والعجب ممن يعمل بالخبر الموثق أو ما وثق بصدوره و يطرح خبر السكونى، فهب أنه عامى فهلاً استظهر وثاقته من كلامى الشيخ، والمحقق، وأعجب منه من جمع بين غلو النوفلى و تسنن السكونى و بينهما بعد الخافقين و بالله التوفيق.

[٣٨] لـج- و إلى إسماعيل بن مهران - من كلام فاطمة (عليها السلام):

عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن أحمد بن محمد بن خالد البرقى، عن أبيه، عن إسماعيل بن مهران، عن أحمد بن محمد الخزاعى، عن محمد بن جابر بن عياد «٢» العامرى، عن زينب بنت أمير المؤمنين (عليهما السلام) عن فاطمة (عليها السلام) «٣».

و السند إلى ابن مهران الثقة لا عيب فيه، و أما الرجلان اللذان بعده فغير مذكورين لا فى رجال الخاصة و لا ما بأيدينا من رجال العامة، و لقلّة الحاجة إلى تصحيحه أعرضنا عن التفحص عن حالهما.

[٣٩] لـط- و إلى إسماعيل بن همام:

أبوه، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميرى جميعاً، عن أحمد بن محمد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم جميعاً، عن أبى همام إسماعيل بن همام «٤».

(١) الجوامع الفقهية: ٦٩٢.

(٢) كذا و فى المصدر: عن عباد و كذلك روضة المتقين ١٤: ٦٠.

(٣) الفقيه ٤: ١١٤ من المشيخة.

(٤) الفقيه ٤: ٩٣.

خاتمة المستدرى، ج ٤، ص: ١٧٠

و هو ابن عبد الرحمن البصرى الذى ذكر النجاشى أنه ثقة و أبوه و جدّه «١»، فالسند صحيح بالاتفاق.

[٤٠] م- و إلى الأصبغ بن نباتة:

محمد بن على ماجيلويه، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن الهيثم بن عبد الله النهدى، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن ثابت، عن سعد بن طريف، عنه «٢».

و الظاهر أن هذا طريقه إلى أصبغ فيما رواه عن أمير المؤمنين (عليه السلام) فى عهده إلى الأشر، و وصيته إلى ابنه محمد بن الحنفية كما يظهر من النجاشى، و الفهرست، و من طريقهما إليه يصلح ما فسد من هذا السند.

ففى النجاشى: الأصبغ بن نباتة كان من خاصة أمير المؤمنين (عليه السلام) و عمّر بعده، روى عنه (عليه السلام) عهد الأشر و وصيته إلى محمد ابنه.

أخبرنا ابن الجندى، عن على بن همام، عن الحميرى، عن هارون بن مسلم، عن الحسين بن علوان، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بالعهد.

و أخبرنا عبد السلام بن الحسين بن الأديب، عن أبى بكر الدورى، عن محمد بن أحمد بن أبى الثلج، عن جعفر بن محمد الحسنى،

عن على بن عبدك، [عن الحسن بن ظريف] «٣» عن الحسين بن علوان، عن سعد بن ظريف، عن الأصمغ بالوصية «٤». وفي الفهرست بعد الترجمة بما يقرب منه: أخبرنا بالعهد ابن أبي جئد،

(١) رجال النجاشي: ٦٢ / ٣٠.

(٢) الفقيه ٤: ٣٧ من المشيخة.

(٣) ما بين المعقوفتين لم يرد في الأصل، و أثبتناه لوروده في النجاشي و الفهرست، علما انه في الفهرست هكذا: الحسن بن ظريف.

(٤) رجال النجاشي: ٥ / ٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٧١

عن محمّد بن الحسن، عن الحميري، عن هارون بن مسلم و الحسن بن ظريف جميعا، عن الحسين بن علوان الكلبي، عن سعد «١». إلى آخره.

و أما الوصية فأخبرنا بها الحسين بن عبيد الله، عن الدوري. إلى آخر ما في النجاشي، و منها يظهر أن ابن علوان يروي العهد و الوصية عن سعد بلا واسطة، فضعف عمرو عند بعضهم غير ضائر.

و السند إلى الحسين صحيح، و الحسين مدحوه و رموه بالعامية «٢»، و نقل النجاشي أنه كان مستورا و لم يكن مخالفا «٣»، و كيف كان يشهد بوثاقته - مضافا إلى قول ابن عقدة: كان الحسن - يعني أخاه - أوثق من أخيه و أحمد عند أصحابنا «٤» - رواية أجلاء الثقات عنه، مثل: الحسين بن سعيد في الفقيه «٥»، و التهذيب «٦»، و في الكافي في مواضع «٧»، و الحسن بن علي بن فضال «٨» من العصابة الذين أمروا (عليهم السلام) بالأخذ بما رووا، و الحسن بن ظريف بن ناصح «٩»، و أبو الجوزاء منبه بن عبد الله «١٠»، و جماعة من المشكورين.

و سعد بن ظريف بالمهملة، قيل: و ربما يوجد في بعض النسخ بالمعجمة، قالوا فيه: صحيح الحديث «١١»، و قد ذكرنا في الفائدة السابقة دلالة هذه الكلمة

(١) فهرست الشيخ: ١١٩ / ٣٧.

(٢) رجال النجاشي: ١١٦ / ٥٢.

(٣) لم نقف في ترجمته لدى النجاشي على هذا الكلام! و لعله في ترجمة غيره.

(٤) انظر رجال العلامة: ٦ / ٢١٦.

(٥) الفقيه ٤: ٤٨٣ / ١٣٩.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ١٤٨٤ / ٤٥٥.

(٧) الكافي ٣: ١٧٣ / ٧، ٥: ٣٣٨ / ١.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ١١١٩ / ٢٨١.

(٩) الكافي ٥: ٣٣٨ / ٧.

(١٠) الكافي ٥: ١ / ٩.

(١١) انظر رجال الشيخ: ١٧ / ٩٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٧٢

على التوثيق «١»، و يؤيدوه رواية جعفر بن بشير عنه كما في الكافي في باب فضل القرآن «٢»، و جماعة من الأجلء كعاصم بن حميد

«٣»، و سعد بن أبي خلف «٤»، و الجليل هشام بن سالم «٥»، و الحسين بن أبي العلاء «٦»، و إبراهيم ابن أبي البلاد «٧»، و إبراهيم بن عبد الحميد «٨»، و الفقيه الشاعر الثقة عبد الله ابن غالب الأسدي «٩»، و مهران بن محمد «١٠» الذي يروى عنه ابن أبي عمير «١١»، و منصور بن يونس «١٢»، و سلام بن أبي عمرة الخراساني «١٣»، و سيف ابن عميرة «١٤»، و غيرهم من الرواة إلا أن هؤلاء أجلاء ثقات، و بعضهم من عيون هذه الطائفة لا يحتمل في حقهم عادة الاتفاق على الرواية من غير ثقة. و الأصعب و إن لم يوثقوه صريحا إلا أنه يظهر مما رواه الكشي و غيره «١٥» جلاله

(١) تقدم في الفائدة الرابعة الحديث حول هذا المصطلح.

(٢) أصول الكافي ٢: ٤٣٩ / ١٠.

(٣) الكافي ٣: ١١١ / ٣.

(٤) الفقيه ٣: ٢٦٥ / ١٢٦٢، و فيه: عن سعد بن أبي خلف إلزام، عن سنان بن طريف، و في هامش الفقيه: نسخة في الجميع: البرام، و في جامع الرواة ١: ٣٥٥: سعد بن أبي خلف إلزام (إبرام: نسخة) عن سعد (سنان: نسخة) بن طريف، فلاحظ.

(٥) الفقيه ٢: ١١٢ / ٤٧٩.

(٦) أصول الكافي ١: ٢١٥ / ٦.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ٢٧٨ / ٧٦٤.

(٨) تهذيب الأحكام ٣: ٢٤٨ / ٦٨١.

(٩) الكافي ٣: ١٦٤ / ١.

(١٠) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٦ / ٤٦٠.

(١١) رجال النجاشي: ٤٢٣ / ١١٣٥.

(١٢) أصول الكافي ١: ١٦٢ / ٢.

(١٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢ / ٦١.

(١٤) الكافي ٥: ١٦٤ / ١.

(١٥) رجال الكشي: ١ / ١٩ / ٨ و ٣٢٠ - ٣٢٥ / ١٦٤ - ١٧٥، رجال النجاشي: ٨ / ٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٧٣

قدره و رفعه مقامه عن التوثيق و التزكية.

[٤١] ما - و إلى أمية بن عمرو، عن إسماعيل بن مسلم الشعيري:

أحمد بن محمد بن يحيى العطار (رضى الله عنه)، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد ابن هلال، عن أمية بن عمرو، عن إسماعيل بن مسلم الشعيري «١».

أما أحمد فهو من عظماء مشايخ الإجازة، و روى عنه الصدوق «٢»، و أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري «٣»، و الحسين بن عبيد الله الغضائري «٤» المعلوم حاله في التحرز عن النقل عن المتهم بطعن و جرح فضلا عن غير الثقة، و أبو الحسين ابن أبي جيد «٥»، و صحح العلامة طريق الصدوق و الشيخ في الفقيه «٦» و التهذيب «٧» إلى جماعة هو فيه، و قد مرّ في

(١) الفقيه ٤: ١١٠، من المشيخة.

(٢) الفقيه ٤: ١٢٨، من المشيخة.

(٣) رجال الشيخ: ٣٦ / ٤٤٤.

(٤) رجال الشيخ: ٣٦ / ٤٤٤، رجال العلامة: ٦ / ٢٠٢.

(٥) رجال الشيخ: ٣٦ / ٤٤٤.

(٦) ذكر الصدوق ست طرق هو فيها و هي:

أ- عبد الله بن أبي يعفور.

ب- عبد الرحمن بن الحجاج.

ج- ميمون بن مهران.

د- محمد بن علي بن محبوب.

ه- أمية بن عمرو.

و- عمرو بن سعيد الساباطي.

وقد أورد العلامة في الفائدة الثامنة: ٢٧٦ ثلاثة منها و جمعها و هي الأول و الثاني و الرابع.

فلاحظ.

(٧) ذكر الشيخ خمس طرق هو فيها و هي:

أ- محمد بن يحيى العطار.

ب- محمد بن أحمد بن يحيى.

ج- محمد بن علي بن محبوب.

د- أحمد بن محمد بن عيسى.

ه- علي بن جعفر.

وقد صحح العلامة هذه الطرق الخمسة في الفائدة الثامنة كذلك: ٢٧٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٧٤

الفائدة «١» السابقة ما يغنى عن التطويل في الكلام، و مرّ ما يتعلّق بأحمد بن هلال «٢».

و أمّا أمية بن عمرو فهو واقفي، و ذكر في النجاشي «٣» و الفهرست «٤» له كتابا و ذكرا طريقهما إليه، و يروى عنه محمد بن خالد «٥»،

و محمد بن عيسى «٦»، و الحسن بن علي بن يقطين «٧»، و في النجاشي: إن أكثر كتابه عن إسماعيل «٨»، و من جميع ذلك يظنّ

اعتبار كتابه، و الله العالم.

[٤٢] م- و إلى أيوب بن أعين:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عنه «٩».

أما الحكم بن مسكين فلم يوثقوه، و يمكن استفادة وثاقته من أمور:

أ- رواية ابن أبي عمير عنه كما في الاستبصار في باب السهو في صلاة المغرب «١٠»، و في باب الأجر على تعليم القرآن «١١»، و في

التهذيب في باب من

- (٢) تقدم برقم: ٢٢ برمز: ك.ب.
- (٣) رجال النجاشى: ١٠٥ / ٢٦٣.
- (٤) فهرست الشيخ: ٣٨ / ١١١.
- (٥) رجال النجاشى: ١٠٥ / ٢٦٣.
- (٦) الكافي ٦: ٣١٨ / ١٠.
- (٧) تهذيب الأحكام ٦: ٢٩٥ / ٨٢٢.
- (٨) رجال النجاشى: ١٠٥ / ٢٦٣.
- (٩) الفقيه ٤: ٩٩، من المشيخة.
- (١٠) الاستبصار ١: ٣٧١ / ١٤١٢.
- (١١) الاستبصار ٣: ٦٦ / ٢١٩.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٧٥
- يجب عليه الجهاد «١»، و فى كتاب المكاسب «٢»، و فى الكافي فى باب إدخال السرور على المؤمن «٣».
- ب- رواية أحمد بن محمد بن محمد بن أبى نصر البزنطى عنه فى الكافي فى باب الولد إذا كان أحد أبويه مملوكا «٤».
- ج- رواية الأجلء عنه و فيهم: الحسن بن على بن فضال «٥»، و محمد بن الحسين بن أبى الخطاب «٦»، و على بن أسباط «٧»، و معاوية بن حكيم «٨»، و على بن الحكم «٩»، و محمد بن عبد الحميد «١٠»، محمد بن الهيثم «١١»، و الحسن ابن محبوب «١٢»، و الحسن بن موسى الخشاب «١٣».
- د- ما فى النجاشى فى ترجمته: أن أبا العباس - يعنى ابن عقدة- ذكره «١٤»، أى فى كتابه الذى جمعه فى أصحاب الصادق (عليه السلام) و هم أربعة آلاف، و وثق جميعهم كما ذكره جماعة، و مرّ و يأتى أيضا إن شاء الله تعالى.

- (١) تهذيب الأحكام ٦: ٢٦ / ٢٢٢٣.
- (٢) تهذيب الأحكام ٦: ٣٦٥ / ١٠٤٨.
- (٣) أصول الكافي ٢: ١٥٣ / ١٢.
- (٤) الكافي ٥: ٤٩٢ / ١.
- (٥) تهذيب الأحكام ٣: ٤٢ / ١٤٦.
- (٦) كامل الزيارات: ٨٩ / ٢.
- (٧) الكافي ٨: ٣٧٧ / ٢٦٣، من الروضة.
- (٨) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥٧ / ١٨٢٩.
- (٩) الكافي ٥: ٤٩٢ / ٤.
- (١٠) الكافي ٨: ١٩٤ / ٢٣١، من الروضة.
- (١١) تهذيب الأحكام ٥: ٤٩١ / ١٧٥٩.
- (١٢) الفقيه ٣: ٢٨٨ / ١٣٧٢.
- (١٣) رجال النجاشى: ١٣٦ / ٣٥٠.
- (١٤) رجال النجاشى: ١٣٦ / ٣٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٧٦

و من هنا يظهر وجه حمل المحقق في المعتبر في مسألة: أقل ما تنعقد به صلاة الجمعة، فإنه ذكر خبر محمد بن مسلم الذي رواه عنه الحكم بن مسكين الدال على أنه سبعة، واختاره الشيخ، ورواية زرارة، وابن أبي يعفور، و منصور التي مفادها أنه خمسة، كما اختاره المفيد و السيد و عارض بينهما ثم رجح الأخير بوجه «١»، و لم يطعن في سند الأول كما هو دأبه في غير المقام. نعم، قال العلامة في المختلف في طريق رواية محمد بن مسلم: الحكم ابن مسكين و لا يحضرني الآن [حاله] «٢» و نحن نمنع صحة السند و نعارضه بما تقدم من الأخبار، و يبقى عموم القرآن سالما عن المعارض «٣». و رده الشهيد في الذكري بأن: الحكم ذكره الكشي و لم يعرض له بدم، و الرواية مشهورة جدا بين الأصحاب، لا يطعن «٤» فيها كون الراوي مجهولا عند بعض الناس، و المعارضة منتفية بما ذكرنا من الحمل «٥». و انتصر الشهيد الثاني للعلامة و اعترض بأنه: لا يكفي عدم الجرح بل لا بد من التوثيق «٦». و أجاب عنه شارح المشيخة بأن: الظاهر أن الشهيد يكتفي في العدالة بحسن الظاهر «٧». قلت: أو يرى الاكتفاء بالخبر، أو أوثق بصدوره بما ذكر هنا، و ما أشار

(١) المعتبر: ٢٠٣.

(٢) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٣) مختلف الشيعة: ١٠٣، و المعنى اى: يبقى عموم الأمر بالسعي الوارد في القرآن الكريم سالما عن المعارض، و الحديث عن صلاة الجمعة، فلاحظ.

(٤) في المصدر: لا يظهر.

(٥) ذكرى الشيعة: ٢٣١.

(٦) حكاة في روضة المتقين ١٤: ٦٣.

(٧) روضة المتقين ١٤: ٦٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٧٧

إليه في باب الاستخارة في كلامه الذي ذكرناه في الفائدة السابقة «١»، و بما حققناه يسقط الاعتراض من أصله، و يأتي في (ريب) في الطريق إلى علي بن بجيل:

محمد بن الحسن، عن الحسن بن متيل الدقان، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أبي عبد الله الحكم بن مسكين الثقفي، عن علي بن بجيل «٢». إلى آخره، و لا يخفى أن ذكر [كنيته] «٣» من بين الجماعة يدل على جلالته عنده «٤». و أمّا أيوب فغير مذكور إلّا في جامع الرواة للفاضل الأردبيلي «٥»، و قد أخرج عنه الخبر ثقة الإسلام في الكافي «٦»، و الشيخ في التهذيب «٧».

[٤٣] مـجـ و إلى أيوب بن الحر:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن أيوب بن الحر الكوفي الجعفي أخى أديم بن الحر، و هو مولى «٨». و النضر و يحيى و أيوب من أجلاء الثقات، فالسند صحيح بعد ملاحظة

(١) انظر: الجزء الثالث صحيفة: ٤٦٤ و ٤٩٥.

(٢) راجع الرقم: ٢١٢.

(٣) في الأصل: كنية و ما أثبتناه بين المعقوفتين هو الصحيح الموافق لاستقامة المعنى.

(٤) ذكر الكنية مع الاسم لا تفيد شيئاً سوى التعريف بالراوي، و اين هي من الجلالة أو المدح و قد قال تعالى: **تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَ تَبَّتْ** مع ورود اللعن و التكذيب على لسان الأئمة عليهم السلام للذين اشتهروا بالغلو معبرين عنهم بكناهم، كقولهم: لعن الله أبا الخطاب!

و منهم من يرى في إطلاق الكنية على شخص دليلاً على احترامه و تقديره من قبل مكنيه، راجع بحث الكنية للسيد المحقق محمد رضا الجلالى المنشور بترائنا العدد/ ١٧.

(٥) جامع الرواة ١: ١١٢.

(٦) الكافي ٦: ٢١٨/١٦.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ٤٧٠/١٦٤٧.

(٨) الفقيه ٤: ١٣٠، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٧٨

ما مرّ في حال البرقى و أبيه «١».

[٤٤] مد- و إلى أيوب بن نوح:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله و الحميرى جميعاً، عنه «٢».

و أيوب بن نوح ثقة بالاتفاق، و هو الذى قال فيه أبو الحسن العسكري (عليه السلام) - كما فى غيبة الشيخ مخاطباً لعمر بن سعيد المدائنى -: إن أحببت أن تنظر إلى رجل من أهل الجنة فانظر إلى هذا «٣»، يعنى أيوب بن نوح.

[٤٥] مه- و إلى بحر السقاء:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم ابن مهزيار، عن أخيه على، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن بحر السقاء - و هو بحر بن كثير «٤» -.

السند صحيح بما مرّ من وثيقة إبراهيم «٥»، و الباقي من الأجلّاء.

و أما بحر السقاء فغير مذکور إلّا فى أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ «٦»، و قد مرّ و يأتى استظهار كون من يذكر فيه من الأربعة آلاف الذين ذكرهم ابن عقده فى رجال الصادق (عليه السلام) و وثقهم.

و يشير إلى وثاقته أيضاً رواية حماد عنه و لو بالواسطة، و رواية حريز الذى

(١) تقدم فى هذه الفائدة، برقم: ١٥ و رمز (يه).

(٢) الفقيه ٤: ٦٠، من المشيخة.

(٣) الغيبة للطوسى: ٢١٢.

(٤) الفقيه ٤: ٦٩، من المشيخة.

(٥) تقدم فى هذه الفائدة، برقم: ١٢ و رمز (يب).

(٦) رجال الشيخ: ٦٣ / ١٥٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٧٩

عدّ كلّ كتبه من الأصول، و عدّ كتابه من الكتب المعتمدة، و تضعيف العامية إياه، في تقريب ابن حجر: بحر بفتح أوله و سکون المهملة، ابن كنيز بنون و زاي، السقاء، أبو الفضل البصرى، ضعيف من السابعة، مات سنة ستين أى بعد المائة «١»، و ذكر مثله الذهبى، قال: و ابن حجر وثقه «٢»، و قال الدار قطنى: متروك «٣».

مع إننا فى غنى عن ذكر الامارات بعد وجود حمّاد بن عيسى فى الطريق و هو من أصحاب الإجماع، فلا حاجة إلى النظر فى حال الذين بعده، ثم إنّ الموجود من نسخ الفقيه و المنقول عنه: كثير بالثناء المثلثة، و قد عرفت المضبوط عندهم و الظاهر أنّهم أضبط فى أمثال هذه المقامات.

[٤٦] مو- و إلى بزيع المؤذن:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على ابن الحسين السعد آبادى، عن أحمد بن أبى عبد الله البرقى، عن أبيه، عن محمّد ابن سنان، عنه «٤».

قد مرّ ما يتعلّق بهذا السند و استظهار وثاقه علىّ فى حال البرقى «٥».

و بزيع المؤذن ذكره الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) «٦»، و ذكر بزيعا آخر مولى عمرو بن خالد، و قال: كوفى «٧»، و ذكر أبو عمرو الكشى فى

(١) تقريب التقريب ١: ٥ / ٩٣.

(٢) «و قوله: ابن حجر. إلى آخره غريب، إلّا أن يكون وثقه فى كتاب آخر غير التقريب» «منه قدس سره».

(٣) راجع ميزان الاعتدال ١: ١١٢٧ / ٢٩٨، و لم نظفر على توثيق ابن حجر له لا فى كتبه و لا فى كتب الذهبى - المتيسرة لدينا.

(٤) الفقيه ٤: ٥٩، من المشيخة.

(٥) تقدم فى هذه الفائدة، برقم: ١٥ و رمز (يه).

(٦) رجال الشيخ: ٦٩ / ١٥٩.

(٧) رجال الشيخ: ٦٨ / ١٥٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٨٠

رجاله بزيعا مطلقا، و ذكر أخبارا عن الصادق (عليه السّلام) فى لعنه و عدّه فى عداد أبى الخطاب و أضرابه «١».

و السيد الأجل صاحب المنهج قال بعد نقل ما فى الكشى و الخلاصة: و فى أصحاب الصادق (عليه السّلام) بزيع مولى عمرو بن خالد كوفى، و بزيع المؤذن، و لا- أدرى هذا الملعون أيهما أو غيرهما، ثم نقل عن تاريخ أبى زيد البلخى: أمّا البزيعية فأصحاب بزيع الحائك، أقرّوا بنبوته و زعموا أنّهم كلّهم أنبياء، و زعموا أنّهم لا يموتون و لكن يرفعون، و زعم بزيع أنّه صعد إلى السماء، و أنّ الله مسح على رأسه و مسح فى فيه، و أنّ الحكمة تنبت فى صدره «٢».

و فى رجاله الوسيط جزم بذلك، و قال فى الحاشية: و أمّا الذى لعنه فأصحاب بزيع الحائك «٣». إلى آخره، و يعلم منه أنه غيرهما و هو الموافق للاعتبار، فإن بزيع الملعون كان من أصحاب أبى الخطاب و صدّق رسالته، كما نصّ عليه الحسن بن موسى النوبختى فى كتاب الفرق «٤»، و هو و أصحابه معروفون بالكفر و الزندقه، كيف يحتمل أن يجعله الصدوق فى عداد هؤلاء المشايخ و يعدّ كتابه معتمدا؟ و كيف يلقّب بالمؤذن و لا صلاة عندهم فضلا عن آذانها؟

فمن الغريب ما في شرح التقى المجلسي ما لفظه: و ما كان عن بزيع

(١) رجال الكشي ٢: ٥٩٢ / ٥٤٧ - ٥٤٩.

(٢) منهج المقال: ٦٧.

(٣) الوسيط: ٣٣.

(٤) فرق الشيعة: ٤٣.

قال النوبختي في كتاب الفرق و المقالات [٤٣] بعد أن ذكر أن أصحاب أبي الخطاب صاروا أربع فرق، قال: و فرقة قالت: بزيع نبي رسول الله مثل أبي الخطاب، أرسله جعفر بن محمد عليهما السلام، و شهد بزيع لأبي الخطاب بالرسالة، و برىء أبو الخطاب و أصحابه من بزيع «منه قدس سره».

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٨١

المؤذن فهو ضعيف، روى الكشي إخبارا في ذمّه، و منها خبر صحيح فيه لعنه «١»، فيمكن أن يكون نقل الكتاب قبل انحرافه إلى الغلو «٢»، انتهى.

ولا أدري ما سبب جزمه بذلك و كيف لم يحتمل كون الملعون هو الكوفي أو غيرهما و هو الحائك؟

[٤٧] مز- و إلى بشار بن بشار:

الحسين بن احمد بن إدريس (رضى الله عنه) عن أبيه، عن محمد بن أبي الصهبان، عن محمد بن سنان، عنه «٣».

مرّ حال السند سوى ابن أبي الصهبان عبد الجبار، و هو ثقة، و السند صحيح، على الأصحّ.

و أمّا بشار بن بشار- كما في بعض النسخ، أو الثاني: بالياء و السين المهملة كما في بعضها و المضبوط في الرجال-: ثقة، صاحب

أصل، يروى عنه ابن أبي عمير «٤»، و أبان بن عثمان «٥»، و قال الحسن بن فضال: هو خير من أبان «٦».

[٤٨] مح- و إلى بشير النبال:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن سنان، عنه «٧».

السند صحيح على ما شرحناه.

و أمّا بشير فروى الكشي: عن طاهر بن عيسى الوراق، عن جعفر بن

(١) رجال الكشي: ٣٠٤ / ٥٤٧.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٦٥.

(٣) الفقيه ٤: ١٠٤ و فيه: بن يسار.

(٤) انظر رجال النجاشي: ١١٣ / ٢٩٠، و فهرست الشيخ: ٤٠ / ١٢٠.

(٥) رجال الكشي ١: ٧٧٣ / ٧١١.

(٦) رجال الكشي: ٤١١ / ٧٧٣.

(٧) الفقيه ٤: ٨٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٨٢

[أحمد] «١» بن أيوب، عن أبي الحسن صالح بن أبي حماد الرازي، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عن محمد بن زيد الشحام، قال: رأني أبو عبد الله (عليه السلام) و أنا أصلي، فأرسل إليّ و دعاني فقال لي:

من أين أنت؟ فقلت: من مواليك، فقال: فأني موالى؟ قلت: من الكوفة، قال: من تعرف من الكوفة؟ قلت: بشير النبال، و شجرة، قال (عليه السلام): كيف صنعتهما إليك؟ قلت: ما أحسن صنعتهما إليّ، قال: خير المسلمين من وصل و أعان و نفع، ما بت ليلة قط و لله في مالي حقّ يسألني «٢»، الخبر.

و روى ثقة الإسلام: عن العدة، عن سهل، عن محمد بن عيسى، عن إسماعيل بن يسار، عن عثمان بن عفان السدوسي، عن بشير النبال، قال:

سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الحمام؟ فقال: تريد الحمام؟ قلت: نعم، فأمر بإسخان الحمام، ثم دخل فاتزرنا بإزار و غطى ركبتيه و سرته «٣»، الخبر.

قال بعض المحققين: و لعل في اعتناء الإمام (عليه السلام) به و إدخاله

(١) في الأصل: جعفر بن محمد، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في رجال النجاشي:

١٢١ / ٣١٠، و الكشي ١: ٦٠ / ٣٤، و رجال العلامة: ٣٢ / ١٤، و نقد الرجال:

٦٨ / ٩، و منهج المقال: ٨١، و جامع الرواة ١: ١٤٩، و تنقيح المقال ١: ٢١٢ / ١٧٥٣، و معجم رجال الحديث ٤: ٥٠ / ٢١٢٢.

و قد ذكره الشيخ في رجاله: ٧ / ٤٥٨ باب من لم يرو عنهم عليهم السلام بعنوان: جعفر بن محمد و هو اشتباه قطعاً بدلالة ما ذكر أولاً، و بقول ابن داود في رجاله: ٦٢ / ٣٠٠: جعفر بن أحمد بن أيوب السمرقندي، يقال له ابن التاجر كذا رأيت به بخط الشيخ رحمه الله، ثانياً، فلاحظ.

الشيخ رحمه الله، ثانياً، فلاحظ.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦٦٥ / ٦٨٩.

(٣) الكافي ٦: ٥٠١ / ٢٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٨٣

الحمام معه بعد إسخانه نوع مدح «١».

و يروى عنه من الأجلباء: داود بن فرقد «٢»، و الجليل على بن شجرة «٣»، و محمد بن سنان «٤»، و أبان بن عثمان «٥» من أصحاب الإجماع، و سيف بن عميرة «٦».

[٤٩] مط- و إلى بكار بن كردم:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عنه «٧».

السند صحيح على الأصح.

و بكار ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) «٨»، و يروى عنه ابن أبي عمير كما في الكافي في باب حبّ النساء «٩»، و في التهذيب في الحرّ إذا مات و ترك وارثاً مملوكاً «١٠»، و يونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب الخير و الشرّ «١١»، و الحسن بن علي بن فضال فيه في باب قضاء حاجة المؤمن «١٢».

و هؤلاء من أصحاب الإجماع الذين لا يروون إلّا عن ثقة، كما سنحقيقه، و علي المشهور، فيكفي روايته ابن أبي عمير عنه.

(١) تنقيح المقال ١: ١٧٦ / ١٣٦٢.

(٢) الاستبصار ١: ٢٤٠ / ٨٥٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٤ / ٦٠.

(٤) الفقيه ٤: ٨٥، من المشيخة.

(٥) الكافي ٨: ٣٤٢ / ٥٤٠، من الروضة.

(٦) الكافي ٨: ٣١٤ / ٤٩٠، من الروضة.

(٧) الفقيه ٤: ١٠٨، من المشيخة.

(٨) رجال الشيخ: ١٥٨ / ٥٢.

(٩) الكافي ٥: ٣٢١ / ٧.

(١٠) تهذيب الأحكام ٩: ٣٣٥ / ١٢٠٥.

(١١) أصول الكافي ١: ١١٩ / ٣.

(١٢) أصول الكافي ٢: ١٥٤ / ١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٨٤

و يروى عنه أيضا: محمّد بن سنان «١»، و عبد العظيم بن عبد الله الحسنى «٢».

و فى التعليقة: و يظهر من أخباره حسن عقيدته، و حكم خالى «٣» بحسنه لأن للصدوق طريقا إليه، قلت: بل الحقّ وثاقته بما ذكرنا «٤».

[٥٠] ن- و إلى بكر بن صالح:

أبوه، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن بكر بن صالح الأزدي «٥».

كذا فى نسخ الوسائل، و فى بعضها فى الحاشية: الرازى بدل الأزدي «٦»، كما هو الموجود فى بعض نسخ الفقيه، و منه نسخة النقى

المجلسى «٧»، و لذا ضعّف بكر بن صالح الرازى الضبى لما قال النجاشى فى ترجمته من أنه:

ضعيف «٨» (جدّا، كثير التفرّد بالغرائب) «٩».

و يختلج بالبال أن الأزدي هو الصحيح، و هو غير الرازى الذى ضعّفوه، و أن الموجود فى الأسانيد هو الأوّل، و لم نقف على تقييده

بأحدهما، أو أن كتاب

(١) الفقيه ٤: ١٠٨، من المشيخة.

(٢) أصول الكافي ١: ٣٥١ / ٦٠.

(٣) المراد منه هو: المولى محمد باقر المجلسى الثانى صاحب (البحار).

(٤) تعليقه البهبهانى: ٧٠.

(٥) الفقيه ٤: ٩٨، من المشيخة. و فيه: الرازى.

(٦) وسائل الشيعة ١٩: ٣٣٥ / ٤٨.

(٧) روضة المتقين ١٤: ٦٧.

(٨) رجال النجاشى: ١٠٩ / ٢٧٦.

(٩) ما بين القوسين لم يرد فى النجاشى، و قد نسبت العبارة المذكورة الى ابن الغضائرى كما فى مجمع الرجال ١: ٢٧٤ و معجم رجال

الحديث ٣: ١٨٥١ / ٣٤٦ و المراد من الغرائب، الأحاديث الغريبة، و هي اما لفظا، أى المشتملة متونها على لفظ غامض بعيد عن الفهم لقله استعماله فى الشائع من اللغة.

أو مطلقا، و هي ما كانت الغرابة فى سندها و متنها معا أو بأحدهما دون الآخر.

انظر: الدراية للشهيد الثانى: ١٠٧ و ١٢٩ و مقباس الهداية: ٢٢٧ و ٢٣١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٨٥

الرازى معتمد معروض على الأصول، و ذلك لمنافاة رواية الأجله عنه و هو بهذا المكان من الضعف.

مثل إبراهيم بن هاشم، و الحسين بن سعيد فى الاستبصار فى باب من له زميل يظلل «١»، و على بن مهزيار فيه فى باب جواز أن يحج الصيرة عن الصيرة «٢»، و فى التهذيب فى باب الزيادات فى فقه الحج «٣»، و أحمد بن محمد بن عيسى فى روضة الكافى بعد حديث قوم [صالح] «٤»، و فى باب ألبان الإبل من كتاب الأطعمة «٥»، و فى التهذيب فى باب صفة الضوء «٦»، و فى الاستبصار فى باب مقدار ما يمسح من الرأس و الرجلين «٧».

و أحمد بن محمد بن خالد «٨»، و على بن محمد «٩»، و الحسين بن الحسن «١٠». و غيرهم.

و بالجملة فلا بد من القول بالتعدد، أو اعتبار كتابه، أو تضعيف ما فى النجاشى، أو بتعدد الرازى كما يظهر من رجال الوسيط «١١»، و أن ما فى النجاشى الذى صرح بأنه يروى عن الكاظم (عليه السلام) غير ما فى الفهرست فإنه لم

(١) الاستبصار ٢: ١٨٥ / ١.

(٢) الاستبصار ٢: ٣٢١ / ٧ و الصيرة: أصله من الصر، و هو الحبس و المنع، و الرجل الصيرة:

هو الذى لم يحج قط، انظر: لسان العرب - صرر-

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٤١٢ / ١٤٣٣.

(٤) فى الأصل: قوم لوط، و الذى أثبتناه من المصدر، انظر الكافى ٨: ٢٢١ / ١٩١، و من الروضة.

(٥) الكافى ٦: ٣٣٨ / ١.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٥٧ / ١٦٠.

(٧) الاستبصار ١: ١٨٢ / ٦١ و ١٨٥ / ٦٢.

(٨) الكافى ٦: ٣ / ٧.

(٩) أصول الكافى ١: ٢١٩ / ٣.

(١٠) أصول الكافى ١: ٦٤ / ٢.

(١١) الوسيط: ٣٥ و ٣٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٨٦

يضعفه «١»، و ذكره فى رجاله فى من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام) «٢» كل ذلك لمنافاة رواية هؤلاء خصوصا أحمد الأشعري لما فيه.

[٥١] نا- و إلى بكر بن محمد الأزدي:

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف و أحمد بن إسحاق بن سعد و إبراهيم بن هاشم جميعا، عنه «٣».

و بكر الأزدى من وجوه الطائفة، و رجال السند من أجلاء الثقات.

[٥٢] نب- و إلى بكير بن أعين:

أبوه، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن بكير بن أعين. و هو كوفى يكنى: أبا الجهم، من موالى بنى شيبان، و لما بلغ الصادق (عليه السلام) موت بكير بن أعين قال: أما و الله لقد أنزله عزّ و جلّ بين رسوله و بين أمير المؤمنين (صلوات الله عليهما) «٤» كذا فى المشيخة. و روى هذا الخبر الكشى بطريق صحيح «٥»، و يروى عنه غير ابن أبى عمير جماعة من وجوه الطائفة مثل [عمر] «٦» بن أذينة «٧»، و حريز بن عبد الله «٨»، و على بن رثاب «٩»، و الحسن بن الجهم «١٠»، و جميل بن

(١) فهرست الشيخ: ٣٩ / ١١٦.

(٢) رجال الشيخ: ٤٥٧ / ٣.

(٣) الفقيه ٤: ٣٣، من المشيخة.

(٤) الفقيه ٤: ٣٢، من المشيخة.

(٥) رجال الكشى ٢: ٤١٩ / ٣١٥.

(٦) فى الأصل: عمرو، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى رجال النجاشى ٢٨٣ / ٧٥٢، و فهرست الشيخ ١١٣ / ٤٩٢، و رجال العلامة

١١٩ / ٢، و جامع الرواة ١: ١٣٠ و ٣١٠.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٤٦ / ١٣٢.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٥ / ١٠١٢.

(٩) أصول الكافى ١: ٣٦٢ / ١ و ٣٦٣ / ٩.

(١٠) أصول الكافى ١: ٨٥ / ٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٨٧

دراج «١»، و عبد الرحمن بن الحجاج «٢»، و أخوه زرارة فى الكافى فى باب طلاق الغائب «٣»، و الحسن بن محبوب «٤»، و أبان بن

عثمان «٥»، و جماعة أخرى، و السند صحيح على الأصح.

[٥٣] فج- و إلى ثعلبة بن ميمون:

أبوه و محمد بن الحسن و محمد بن موسى بن المتوكل، عن عبيد الله بن جعفر الحميرى، عن محمد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن

عبد الله بن محمد الحجال الأسدى، عن أبى إسحاق ثعلبة بن ميمون.

و عنهم، عن الحميرى، عن عبد الله بن محمد بن عيسى، عن الحجال، عنه «٦».

و أبو محمد الحجال هو الذى قال فيه النجاشى: ثقة ثقة، ثبت «٧».

و عبد الله بن، محمد أخو أحمد بن محمد بن عيسى يلقب ببنان لم يرد فيه شىء، و لكنه كما فى الشرح من مشايخ الإجازة «٨»، و

يروى عنه وجوه القميين مثل: محمد بن يحيى «٩»، و محمد بن على بن محبوب «١٠»، و محمد بن أحمد بن

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٢٩٣ / ١٠٤٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٢٨٢ / ١٠٢٠.

(٣) الكافي ٦: ٧٩ / ١.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ١٦٣ / ٦٥١.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٣ / ١٠٤٩.

(٦) الفقيه ٤: ١٠٧، من المشيخة.

(٧) رجال النجاشي: ٢٢٦ / ٥٩٥.

(٨) روضة المتقين ١٤: ٧٢.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٣٠ / ١٢٩.

(١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٢٠٦ / ٨٠٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٨٨

يحيى «١»، و محمد بن الحسن الصفار «٢»، و أبو علي الأشعري «٣»، و أحمد بن إدريس «٤»، و سعد بن عبد الله «٥»، و علي بن إبراهيم «٦»، و جعفر بن محمد الأشعري «٧»، و من لم يطمئن بوثاقته من روايته هؤلاء عنه فليعالج نفسه فإنها مريضة «٨». و أبو إسحاق من وجوه الطائفة و فقهاؤها و علمائها و عباده و زهادها، أجل من أن يزكى و يوثق، فالطريق بجملتها صحيحة.

[٥٤] ند- و إلى ثوير بن أبي فاختة:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله، عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطية، عن ثوير بن أبي فاختة، و اسم أبي فاختة: سعيد بن علاقة «٩». السند صحيح على الأصح، أما غير الهيثم من الرجال فتقات بالاتفاق، و الهيثم و إن لم يوثقه بل مدحوه بقولهم: قريب الأمر، و فاضل «١٠»، و لكن

(١) تهذيب الأحكام ٨: ٥ / ١٠.

(٢) الاستبصار ٢: ١٢٥ / ٤٠٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ٢٠٦ / ٨١٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٨: ٢٤٨ / ٨٩٩.

(٥) الاستبصار ١: ٣٩٠ / ١٤٨٣.

(٦) الكافي ٨: ١٨١ / ٢٠٣، من الروضة.

(٧) تهذيب الأحكام ١٠: ٣٥ / ١١٨.

(٨) رواية الثقات عن شخص مجهول قد تكون قرينه على صدق الرواية عند البعض، و لكنها لا ترفع جهالته ظاهرا، و إن قال بها آخريين فالعبرة عند البعض هي شهادة الثقات و أصحاب هذا الفن بكونه ثقة، و مع تعذرهما لا يلزم الوصف المذكور نفوسهم على ما لا يخفى.

(٩) الفقيه ٤: ١١١، من المشيخة.

(١٠) رجال العلامة: ٣ / ١٧٩، رجال الكشي ٢: ٦٧٠ / ٦٩٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٨٩

يستكشف وثاقته من رواية جماعة عنه، وفيهم: محمد بن الحسن الصفار «١»، و سعد بن عبد الله «٢»، و محمد بن علي بن محبوب «٣»، و أحمد بن محمد بن عيسى «٤»، و أحمد بن محمد بن خالد «٥»، و محمد «٦» بن أحمد بن يحيى «٧» - و لم يستثن من نوادره - و موسى بن الحسن «٨»، و سهل بن زياد «٩»، و من هنا يظهر وجه حكم العلامة بصحة هذا الطريق في الخلاصة.

و أما ثوير بن أبي فاختة أبو جهم، فروى الكشي فيه حديثا يظهر منه كونه من مشاهير الشيعة «١٠»، و يؤيده ما في ترجمته في تقريب ابن حجر: ثوير - مصغرا - ابن أبي فاختة - معجمه مكسورة و مثناه مفتوحة - سعيد بن علاقة - بكسر المهملة - الكوفي، أبو جهم، ضعيف، رمى بالرفض من الرابعة «١١».

و ذكره ابن داود في القسم الأول و قال: يروى عن أبيه، ممدوح «١٢».

و في شرح المشيخة بعد ذكر خبر الكشي: اعلم أنه لا شك في جلاله أمثال هذا الرجل بأن يكون مشتهرا غاية الاشتهار عند العامة، و أخذ الحق يصير عندهم متهما سيما في مثل زمان أبي جعفر (عليه السلام) فإنه لم يكن

(١) فهرست الشيخ: ١٧٦ / ٧٦٦.

(٢) رجال الشيخ: ٥١٦ / ٢.

(٣) رجال النجاشي: ٦٣٧ / ١١٧٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٤٣٥ / ١٧٣٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٣٢٩ / ١٣٥٤.

(٦) ورد في الأصل زيادة: بن أحمد، و لعلها من سهو الناسخ.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ٢٥٣ / ١٠٩٤.

(٨) الكافي ٣: ١١٢ / ٧.

(٩) الكافي ٥: ٣١٤ / ٤١.

(١٠) رجال الكشي: ٢: ٤٨٣ / ٣٩٤.

(١١) تقريب التهذيب ١: ١٢١ / ٥٤.

(١٢) رجال ابن داود: ٦٠ / ٢٨٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٩٠

الشيعة فيه إلّا قليلا (رضى الله تعالى عنهم) «١» انتهى.

و يروى عنه الجليل أبو عبيدة الحذاء في الكافي في باب الدعاء للإخوان بظهر الغيب «٢»، و في الروضة «٣».

[٥٥] نه - و إلى جابر بن إسماعيل:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن سلمة بن الخطاب، عن محمد بن الليث، عنه «٤».

أما سلمة، ففي النجاشي: كان ضعيفا في حديثه «٥»، و الضعف في الحديث: الرواية عن الضعفاء، و الاعتماد على المراسيل، و ليس جرحا في نفسه، مع أنه ضعيف من أصله، لإكثار الأجلاء من الرواية عنه، فروى عنه الصفار «٦»، و سعد بن عبد الله «٧»، و عبد الله بن جعفر الحميري «٨»، و محمد بن يحيى الأشعري «٩»، و أحمد بن إدريس «١٠»، و محمد بن علي بن محبوب «١١»، و محمد بن أحمد بن يحيى «١٢» - و لم يستثن من نوادره - و علي بن إبراهيم «١٣»، و هؤلاء وجوه

- (١) روضة المتقين ١٤: ٧٤.
 - (٢) أصول الكافي ٢: ٣٦٨ / ٧.
 - (٣) الكافي ٨: ١٠٤ / ٧٩، من الروضة.
 - (٤) الفقيه ٤: ٧٠، من المشيخة.
 - (٥) رجال النجاشي: ١٨٧ / ٤٩٨.
 - (٦) رجال الشيخ: ٨ / ٤٧٥.
 - (٧) كما في الطريق و قد تقدم آنفا.
 - (٨) فهرست الشيخ: ٧٩ / ٣٢٤.
 - (٩) أصول الكافي ٢: ١٦٦ / ١.
 - (١٠) فهرست الشيخ: ٧٩ / ٣٢٤.
 - (١١) تهذيب الأحكام ١٠: ١٣٥ / ٥٣٧.
 - (١٢) تهذيب الأحكام ٦: ٢٩٢ / ٨٠٨.
 - (١٣) الكافي ٣: ٥٠٣ / ٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٩١
- الطائفة في طبقتهم و عيونها، قد أجمعوا على الرواية عنه، فإن خفى على أحدهم لم يكن يخفى على الآخر، و احتمال عكوفهم جميعا على الرواية من «١» الضعيف بعيد غايته، فاللازم عدّه ممنّ تقبل روايته.
- و قال الشيخ في الفهرست: سلمة بن الخطاب البراوستاني، له كتب - و عدّها و قال: - أخبرنا بجميع [كتبه و] «٢» رواياته ابن أبي جئد، عن ابن الوليد، عن سعد بن عبد الله و الحميري و أحمد بن إدريس و محمّد بن الحسن الصفار، عن سلمة «٣».
- و ذكره في رجاله في من لم يرو عن الأئمة (عليهم السّلام) و قال: له كتب ذكرناها في الفهرست، روى عنه الصفار، و سعد، و أحمد بن إدريس، و غيرهم «٤»، و لم يشر فيها إلى ضعفه، و في رواية ابن الوليد كتبه بتوسط الجماعة من الدلالة على الاعتماد ما لا يخفى.
- و محمّد بن الليث ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السّلام) و أنه ممنّ أسند عنه «٥»، و ذكرنا في محلّه أن في ذكره فيه و ذكره الكلمة المذكورة في حقه دلالة على كونه من الأربعة الآلاف الموثقين في كتاب ابن عقدة، و المعتمد عند جمهور المحققين.
- و أمّا جابر فلم أقف على حاله، و في الشرح: و يظهر من المصنف أنه كان كتابه معتمدا «٦».

(١) كذا في الأصل، و الصحيح ظاهرا: (عن) ما دام المراد من كلمة (الضعيف) بعدها هو سلمة ابن الخطاب. لا نوع الحديث.

(٢) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٣) فهرست الشيخ: ٧٩ / ٣٢٤.

(٤) رجال الشيخ: ٨ / ٤٧٥.

(٥) رجال الشيخ ٢٩٩ / ٣٠٦.

(٦) روضة المتقين ١٤: ٧٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٩٢

على بن أحمد بن موسى، عن محمد بن أبي عبد الله الكوفي، عن محمد بن إسماعيل البرمكي، عن جعفر بن [أحمد] «١»، عن عبد الله بن الفضل، عن المفضل بن عمر، عن جابر بن يزيد الجعفي، عنه «٢».

أما على فهو الدقاق الذي أكثر الصدوق من الرواية عنه مترضياً «٣»، فهو من مشايخه الذين يجرى عليهم ما يجرى على إخوانهم من مشايخ الإجازة.

و مرّ الكوفي و البرمكي في لو «٤».

و عبد الله بن الفضل هو النوفلي الثقة الذي لا مغمز فيه.

و يأتي جابر الجعفي «٥».

و أما الأنصاري فهو من السابقين الأولين الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) «٦» و حامل سلام رسول الله (صلى الله عليه و آله) إلى باقر علوم الأولين و الآخرين «٧»، و أول من زار أبا عبد الله الحسين (عليه السلام) في يوم الأربعاء «٨»، المنتهى إليه سند أخبار اللوح السمائي الذي فيه نصوص من

(١) في الأصل: جعفر بن محمد، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لسائر كتب الرجال و قد تقدم مثله، انظر تعليقتنا عليه في الهامش الأول، صحيفة: ١٨٢.

(٢) الفقيه ٤: ٣٧، من المشيخة.

(٣) أمالي الصدوق: ٤/٣٦.

(٤) في الأصل: لز، و ما أثبتناه هو الصحيح بدليل وجود الكوفي و البرمكي فيه و برقم: ٣٦.

(٥) سيأتي برمز (نز) و برقم: ٧٥.

(٦) رجال الكشي ١: ١٧٨ / ٧٨.

(٧) رجال الكشي ١: ٢٢٣ / ٨٩.

(٨) مصباح الزائر: ٢١٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٩٣

الله رب العالمين على خلافة الأئمة الراشدين، الفائز بزيارته من بين جميع الصحابة عند سيده نساء العالمين «١»، و له بعد ذلك مناقب أخرى و فضائل لا تحصى «٢».

[٥٧] نز - و إلى جابر بن يزيد الجعفي:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن عمرو ابن شمر، عنه «٣».

السند إلى عمرو صحيح على ما مرّ «٤».

و أما عمرو فضعهف النجاشي و قال: زيد في كتاب جابر الجعفي أحاديث

(١) أصول الكافي ١: ٤٤٢ / ٣.

(٢) مما اعتمده المصنف (رحمه الله) في توثيقاته للرواة هو رواية الأجلء عنهم، و من العجيب انه غفل في هذا الموضع - على الرغم من استقصائه موارد الرواة في الكتب الأربعة و غيرها - رواية الإمام الباقر عليه السلام عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه كما في الكافي ٣:

٢/٢٣٣، مع ما فيها من دلالة عظيمة و تزكية جليئة لجابر. و كيف لا يكون ذلك؟! مع ان الأئمة عليهم السّلام لم تعهد لهم رواية قط عن غيرهم- فيما تتبعناه- إلا عن جابر رحمته الله عليه، و السر في ذلك انهم عليهم السّلام ليسوا من قبيل الرواة و المحدثين عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم ليكون قولهم حجة من جهة أنهم ثقات في الرواية، و ليس بيانهم للاحكام من نوع رواية السنة و حكايتها، و لا من نوع الاجتهاد و الاستنباط، بل هو أنفسهم مصدرا لذلك، فقولهم سنة، لا حكاية السنة، و أما ما يجيء على لسانهم أحيانا من روايات و احاديث عن نفس النبي صلى الله عليه و آله و سلم، فهي اما لأجل نقل النص عنه كما يتفق نقلهم لجوامع كلمه، و اما لأجل اقامة الحجّة على الغير، و اما لغير ذلك من الدواعي، و بالجملة فرواية الإمام عن جابر ليست من باب رواية الثقة عن غيره، بل هي إمضاء لصحة الرواية و صدق الراوي و جلالته.

انظر: أصول الفقه للشيخ المظفر ٢: ٦١ و ما بعدها.

(٣) الفقيه ٤: ٦، من المشيخة.

(٤) تقدم في هذه الفائده، برقم: ٣٢ و رمز (ب).

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٩٤

ينسب بعضها إليه، و الأمر ملتبس «١»، و ظاهره أن سبب الضعف نسبة الكذب و الوضع إليه من مجهول لا يعرف حاله، و يكذب رواية الأجلّة عنه و اعتمادهم على تفسير جابر عليه.

فروى عنه الثقة أبو الحسن أحمد بن النضر «٢» كثيرًا، و محمّد بن خالد الطيالسي «٣»، و سيف بن عميرة «٤»، و الجليل يونس بن عبد الرحمن، كما في الكافي في باب العفو «٥»، و باب برّ الوالدين «٦»، و باب أن الميت يمثّل له ماله و ولده «٧».

و الحسن بن محبوب فيه في باب الرفق «٨»، و باب نصيحة المؤمن «٩»، و باب ما أخذه الله على المؤمن «١٠».

و عثمان بن عيسى «١١»، و حماد بن عيسى في التهذيب في باب الوصيّة و وجوبها «١٢»، و في الكافي في باب الإشارة و النص على الحسن بن علي (عليهما السلام) «١٣».

و عبد الله بن المغيرة فيه في باب فضل الخبز «١٤»، و هؤلاء الخمسة من

(١) رجال النجاشي: ٢٨٧ / ٧٦٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ١٩٣ / ٤٥ و ٢٢٦ / ٩٩٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢١٣ / ٥٠٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٧١ / ٧٣٧.

(٥) أصول الكافي ٢: ٨٩ / ١٠٠.

(٦) أصول الكافي ٢: ١٣٠ / ٢٠.

(٧) الكافي ٣: ٢٣٤ / ٤.

(٨) أصول الكافي ٢: ٩٧ / ٥.

(٩) أصول الكافي ٢: ١٦٦ / ٤.

(١٠) أصول الكافي ٢: ١٩٥ / ١٠.

(١١) تهذيب الأحكام ٣: ١٨٠ / ٤٠٨.

(١٢) تهذيب الأحكام ٩: ١٧٦ / ٧١٤.

(١٣) أصول الكافي ١: ٢٣٧ / ٥.

(١٤) الكافي ٦: ٣٠١/١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٩٥.

أصحاب الإجماع.

و محمد بن خالد البرقي «١»، و الحسين بن المختار «٢»، و علي بن سيف بن عميرة «٣»، و إسماعيل بن مهراڤ السكوني «٤»، و النضر بن سويد «٥»، و نصر بن مزاحم «٦»، و الحسين بن علوان «٧»، و إبراهيم بن عمر اليماني «٨»، و خلاد السدي الذي يروي عنه ابن أبي عمير «٩»، و محمد بن سنان «١٠».

و كيف يحتمل في حقه الضعف بالكذب و الوضع مع اعتماد هؤلاء عليه، و فيهم مثل يونس، و حماد الذي بلغ من تقواه و تثبته و احتياظه أنه كان يقول:

سمعت من أبي عبد الله (عليه السلام) سبعين حديثا، فلم أزل ادخل الشك على نفسي حتى اقتصرت على هذه العشرين «١١»، و هل يروي مثله عن غير الثقة المأمون، يؤيد ذلك اعتماد علي بن إبراهيم عليه في تفسيره كثيرا «١٢».

(١) الفقيه ٤: ٦، من المشيخة.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٧/٤٦٦.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ١٣٥/٥٣٧.

(٤) الكافي ٣: ٢٢٠/٧.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٤٢٠/١٣٢٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٤: ١٦٢/٤٥٦.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ١٩٣/٥٥٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٤: ١٩٦/٥٦٢.

(٩) الكافي ٥: ٤٤٧/١.

(١٠) الكافي ٨: ١٥٩/١٥٤، من الروضة.

(١١) رجال الكشي ٢: ٦٠٤/٥٧١.

(١٢) تفسير القمي ١: ٢٧-٣٣٩، و قول المصنف- رحمه الله-: يؤيد ذلك اعتماد علي بن إبراهيم عليه. هو اشارة منه الى ما قاله علي بن إبراهيم في مقدمة تفسيره ١: ٤ (و نحن ذاكرون و مخبرون بما ينتهي إلينا، و رواه مشايخنا و ثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم و أوجب ولايتهم).

باعتبار هذا الكلام شهادة منه على توثيق من وقع من الرواة في اسناد روايات تفسيره، و هذا ما استفاده من قبل صاحب الوسائل- رحمه الله- كما في الفائدة السادسة منه. و لمزيد الفائدة انظر معجم رجال الحديث ١: ٤٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٩٦.

و في شرح المشيخة: اعلم أن علي بن إبراهيم روى أخبارا كثيرة في تفسيره عن عمرو بن شمر، عن جابر، و كذا باقي الأصحاب، و كان ذلك لما رأوها موافقا «١» لباقي أخبار الأئمة (عليهم السلام) اعتبروها، و المصنف روى عنه أخبارا كثيرة، و قال: اعتقد أنها حجة بيني و بين ربي «٢»، و لم نطلع على رواية تدل على ضعفه و ذمه «٣».

قلت: و يظهر من الشيخ المفيد (رحمه الله) أيضا الاعتماد عليه، فإنه في كتاب الكافية- المبني على المسائل العلمية و تنقيح الأخبار و ردّها و قبولها- تلقى أخباره بالقبول، فقال في موضع سؤال: فإن قالوا: أليس قد روى عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه

السلام): أن أمير المؤمنين (عليه السلام) لما دنا [من] «٤» الكوفة مقبلا من البصرة، خرج الناس مع قرظة بن كعب يتلقونه «٥». الخبر. وفيه أنه (عليه السلام) أنكر على من نسب أهل الجهل إلى الشرك والكفر، فأجاب عن السؤال بغير ردّ الخبر وتضعيفه كما هو دأبه في غير المقام. واستدل أيضا لدعواه أنه (عليه السلام) ظلّ طلحة و الزبير بعد قتلها، أو شهد عليهما بالنار، بما رواه إسماعيل بن أبان، قال: حدثنا عمرو، عن جابر، عن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) «٦». الخبر.

(١) كذا «منه قدس سره». وفي المصدر: موافقة، وهو الأنسب.

(٢) الفقيه: ١: ٤ من المقدمة.

(٣) روضة المتقين ١٤: ٧٧.

(٤) ما بين معقوفين لم يرد في الأصل.

(٥) الكافية في إبطال توبة الخاطئة: ٦: ٣١ / ٣٣.

(٦) الكافية في إبطال توبة الخاطئة: ٦: ٢٥ / ٢٥ و ٢٦ / ٢٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٩٧

وقال في جواب من ردّ دعواه كذب الخبر المعروف من بشارة النبي (صلى الله عليه وآله) عشرة من أصحابه بالجنة، بأنه لم ينكره المهاجرون والأنصار، ما لفظه: على أن كثيرا من الشيعة يروون عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام): أن أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) واقف طلحة و الزبير و خاطبهما «١». الخبر. فاستدل بروايته على إنكاره (عليه السلام) الخبر المذكور، و كذا صنع به في رسالته «٢» في الردّ على أصحاب العدد - كما يأتي «٣» - و غير ذلك، فالحق دخوله في الثقات خصوصا لو بنينا على كون رواية واحد من أصحاب الإجماع فضلا عن خمسة منهم من أمارات الوثاقة كما صرح به العلامة الطباطبائي «٤»، و يظهر من العلامة في المختلف «٥». و أما جابر، فما أشبهه بمحمد بن سنان في هذا المقام، و الحق أنه من أجلاء الرواة، و أعظم الثقات، بل من حملة أسرارهم و حفظة كنوز أخبارهم. و يشهد لذلك أمور:

أ- ما رواه محمد بن الحسن الصفار في البصائر: عن أحمد بن محمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن زياد بن أبي الحلال، قال: اختلف الناس في جابر بن يزيد و أحاديثه و أعاجيبه، فدخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) و أنا أريد أن أسأله

(١) الكافية في إبطال توبة الخاطئة: ٦: ٢٤ / ٢٤.

(٢) الرسالة العددية: ٣٠.

(٣) سيأتي في هذه الفائدة، صحيفة: ٢١٥.

(٤) رجال السيد بحر العلوم. ٣٦٧.

(٥) مختلف الشيعة: و هناك كلام متين للسيد الخوي رضوان الله تعالى عليه في معجم رجال الحديث ١: ٥٩ حول سند أصحاب الإجماع، و هل ان وقوع شخص ما في هذا السند يكفي لتوثيقه، أم لا؟ فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٩٨

عنه، فابتدأني من غير أن أسأله: رحم الله جابر بن يزيد الجعفي، كان يصدق علينا، و لعن الله المغيرة بن سعيد كان يكذب علينا «١».

و رواه الشيخ المفيد في كتاب الاختصاص: عن جعفر بن الحسين، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن إسماعيل، عن علي بن الحكم، عن زياد بن أبي الحلال، قال: اختلف أصحابنا في أحاديث جابر الجعفي، فقلت: أنا أسأل أبا عبد الله (عليه السلام) فلما دخلت ابتدأني فقال: «رحم الله جابر الجعفي، كان يصدق علينا، لعن الله المغيرة بن [سعيد]» [٢] كان يكذب علينا» [٣].

و رواه الكشي: عن حمدويه و إبراهيم، قالوا: حدثنا محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم [٤]. و ساق مثله، و فيه: المغيرة بن سعيد، و هذه الطرق كلها صحيحة مروية في الكتب المعتمدة و لا معارض لها، و لو لم يكن في ترجمته غير هذا الخبر الصحيح المتضمن للإعجاز لكفى في إثبات ما ندعيه.

ب- ما رواه الكشي: عن جبرئيل بن أحمد، حدثني محمد بن عيسى، عن عبد الله بن جبلة الكناني، عن ذريح المحاربي، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن جابر الجعفي و ما روى؟ فلم يجبني، و أظنه قال: سألته بجمع فلم يجبني، فسألته الثالثة فقال لي: يا ذريح دع ذكر جابر، فإن السفلة

(١) بصائر الدرجات: ١٢ / ٢٥٨.

(٢) في الأصل: شعبة، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر، و الكشي: ٢: ٤٨٩ / ٣٩٩ - ٤٠٨، و رجال العلامة: ٩ / ٢٦١، و نقد الرجال: ٤ / ٣٥١، و جامع الرواة: ٢: ٢٥٥، و منهج المقال: ٣٤٠. و الظاهر أن نسخة المصنف من الاختصاص فيها: المغيرة بن شعبة بدليل ما سيأتي عنه.

(٣) الاختصاص: ٢٠٤.

(٤) رجال الكشي: ٢: ٤٣٦ / ٣٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ١٩٩.

إذا سمعوا بأحاديثه شنعوا، أو قال: أذاعوا [١].

و رواه في ترجمة ذريح بإسناده: عن محمد بن سنان، عن عبد الله بن جبلة الكناني، عن ذريح المحاربي، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) بالمدينة:

ما تقول في أحاديث جابر؟ قال: تلقاني بمكة، فلقيته بمكة، قال: تلقاني بمني، قال: فلقيته بمني، فقال لي: ما تصنع بأحاديث جابر؟ إله عن أحاديث جابر فإنها إذا وقعت إلى السفلة أذاعوها، قال عبد الله بن جبلة:

[فاحتسبت] [٢] ذريحا سفلة [٣]، و هذا الخبر أيضا كالصحيح لمكان جبرئيل، و فيه من الدلالة على علو مقامه ما لا يخفى.

ج- ما رواه الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة بإسناده: عن أبي المفضل، عن محمد بن عبد الله الحميري، عن أبيه، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن المفضل بن عمر، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن تفسير جابر، فقال: لا تحدث به، السفلة فيذيعونه، أما تقرأ كتاب الله: فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ [٤] إِنَّ مِنَّا إماما مستترا، فإذا أراد الله إظهار أمره نكت في قلبه نكتة فظهر، فقام بأمر الله [٥].

و رواه الكشي: عن آدم بن محمد بن البلخي، قال: حدثنا، علي بن الحسن ابن هارون الدقاق، قال: حدثنا علي بن أحمد، قال: حدثني أحمد بن [٦] علي

(١) رجال الكشي: ٢: ٤٣٨ / ٣٤٠.

(٢) في الأصل: فاحسب، و ما أثبتناه بين المعقوفتين هو الصحيح الموافق لما في المصدر.

(٣) رجال الكشي ٢: ٦٧١ / ٦٩٩.

(٤) المدثر: ٨ / ٧٤.

(٥) الغيبة للطوسي: ١٠٣.

(٦) كذا في الأصل، وفي المصدر: علي بن سليمان و في هامشه: في النسخة، وفي ه: حميد بن سليمان، و في الترتيب: أحمد بن علي بن سليمان، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٠٠

ابن سليمان، قال: حدثني الحسن بن علي بن فضال، عن علي بن حسان، عن المفضل بن عمر الجعفي «١». و ساق مثله.

د- ما رواه السيد علي بن أحمد العقيقي العلوي كما في الخلاصة، عن أبيه، عن عمّار بن أبان، عن الحسين بن أبي العلاء، أن الصادق (عليه السلام) ترحم عليه- يعني جابر- وقال: إنه كان يصدق علينا «٢».

ه- ما رواه الحافظ ابن عقدة علي ما في الخلاصة: عن محمّد بن أحمد «٣» بن البراء الصائغ، عن أحمد بن الفضل، عن «٤» حنان بن سدير، عن زياد بن أبي الحلال «٥»: أن الصادق (عليه السلام) ترحم علي جابر وقال:

إنه كان يصدق علينا، و لعن المغيرة و قال: إنه كان يكذب علينا «٦».

و- ما رواه ثقة الإسلام في الكافي: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سئل عن القائم (عليه السلام) فضرب بيده علي أبي عبد الله (عليه السلام) فقال: هذا و الله قائم آل محمّد (عليهم السلام).

قال عنبسة: فلما قبض أبو جعفر (عليه السلام) دخلت علي أبي عبد الله

(١) رجال الكشي ١٩٢ / ٣٣٨، طبع جامعه مشهد، و في النسخة المحققة ٢: ٤٣٧ / ٣٣٨ سقط سهوا (احمد بن) بين (حدثني) و (علي بن سليمان).

(٢) رجال العلامة: ٢ / ٣٥ و فيه: (و قال السيد علي بن أحمد العقيقي روى عن أبي عمار بن أبان. إلى آخره).

(٣) في المصدر: احمد بن محمد.

(٤) عن: كذا في الأصل، و في المصدر: بن، و هو اشتباه و لعله من الناسخ و الصحيح الأول.

(٥) الحلال: كذا في الأصل، و في المصدر: الجلال و هو مصحف، و الصحيح الأول لموافقته لما في سائر كتب الرجال.

(٦) رجال العلامة: ٢ / ٣٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٠١

(عليه السلام) فأخبرته بذلك فقال: صدق جابر، ثم قال: لعلكم ترون أن ليس كلّ إمام هو القائم بعد الإمام الذي كان قبله «١».

ز- ما رواه فيه في باب أن الجنّ تأتيهم فيسألونهم: عن علي بن محمّد، عن صالح بن أبي حماد، عن محمّد بن أورمه، عن أحمد بن النضر، عن النعمان ابن بشير، قال: كنت مزاملا «٢» لجابر بن يزيد الجعفي، فلما أن كنا بالمدينة دخل علي أبي جعفر (عليه السلام) فودّعه، و خرج من عنده و هو مسرور، حتى وردنا الأخرجة «٣» - أول منزل تعدل من فيد «٤» إلى المدينة- يوم الجمعة فصلينا الزوال فلما نهض بنا البعير إذا أنا برجل طوال «٥» آدم معه كتاب فناوله جابر، فتناوله فقبله و وضعه علي عينيه، و إذا هو من محمّد بن علي إلى جابر بن يزيد، و عليه طين أسود رطب، فقال له: متى عهدك بسیدی؟ فقال: الساعة، فقال له: قبل الصلاة أو بعد الصلاة؟ قال: بعد الصلاة.

قال: ففك الخاتم و أقبل يقرأه و يقبض وجهه حتى أتى علي آخره، ثم أمسك الكتاب، فما رأته ضاحكا و لا مسرورا حتى وافي

الكوفة، فلما وافينا الكوفة ليلا بت ليلى، فلما أصبحت أتيتة إعظاما له، فوجدته قد خرج و في عنقه كعاب قد علقها و قد ركب قصبه و هو يقول:

(١) أصول الكافي ١: ٢٤٤/٧.

(٢) المزملة: المعادلة على البعير، و في الحديث: انه مشى على زميلي، و الزميل العدیل الذي حملة مع حملك على البعير، انظر لسان العرب ١١: ٣١٠.

(٣) الأخرجة: ماء على متن الطريق الأول عن يسار سميراء، و سميراء بعد فيد، انظر مراصد الاطلاع ١: ٤١، و معجم البلدان ١: ١٢٠.

(٤) فيد: بليدة في نصف طريق مكة من الكوفة- معجم البلدان ٤: ٢٨٢.

(٥) طوال و طويل بمعنى واحد، و الأدم مأخوذ من: الأدمه، و هي السمرة الشديدة، و قيل: من ادمه الأرض، و هي لونها، و به سمي آدم أبو البشر، انظر لسان العرب ١٢: ١١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٠٢

أجد منصور بن جمهور أميراً غير مأمور

و أبياتا نحو هذا، فنظر في وجهي و نظرت في وجهه، فلم يقل لي شيئا و لم أقل له، و أقبلت أبكى لما رأيتة، و اجتمع عليّ، و عليه الصبيان و الناس، و جاء حتى دخل الرحبة و أقبل يدور مع الصبيان و الناس يقولون: جنّ جابر بن يزيد، جنّ جابر، فو الله ما مضت الأيام حتى ورد كتاب هشام بن [عبد الملك] «١» إلى واليه: أن انظر رجلا يقال له: جابر بن يزيد الجعفي فاضرب عنقه و ابعث إلى برأسه، فالتفت إلى جلسائه فقال لهم: من جابر بن يزيد الجعفي؟ قالوا:

أصلحك الله كان رجلا له فضل و علم و حديث و حج فجنّ، و هو ذا في الرحبة مع الصبيان على القصب يلعب معهم.

قال فأشرف عليه فإذا هو مع الصبيان يلعب على القصب، فقال:

الحمد لله الذي عافاني من قتله، و لم تمض الأيام حتى دخل منصور بن جمهور [الكوفة] «٢» و صنع ما كان يقول جابر «٣».

و السند حسن إلى أحمد بن النضر الثقة، و أخرجه الكليني في جامعه الذي عرفته حاله، و فيه ضروب من المعاجز.

و مؤيد بما رواه الكشي: عن نصر بن الصباح، قال: حدثنا أبو يعقوب

(١) في الأصل: بن الحكم، و ما أثبتناه من المصدر، و مثله في بحار الأنوار ٤٦: ٢٨٢/٨٥ عنه.

(٢) ما بين المعقوفتين من المصدر، و منصور بن جمهور من الطغاة لبني أمية من الغلابية، و لاه يزيد ابن الوليد- بعد قتل الوليد بن

يزيد- على الكوفة بعد عزل و إليها السابق يوسف بن عمر، فدخل منصور الكوفة لأيام خلون من رجب سنة ١٢٦ هـ، و هرب منها

يوسف، فأخذ بيوت الأموال و أطلق من في سجون يوسف من العمال و أهل الخراج. انظر تاريخ الطبري ٤: ٢٦١ حوادث سنة: ١٢٦ هـ.

قال في البحار ٤٦: ٢٨٢/٨٥: «و كان [ذلك] بعد وفاة الباقر عليه السلام باثنتي عشرة سنة، و لعل جابرا- رحمه الله- أخبر بذلك فيما

أخبر من وقائع الكوفة».

(٣) أصول الكافي ١: ٣٢٦/٧، و ما بين المعقوفتين منه.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٠٣

إسحاق بن محمّد البصري، قال: حدثنا علي بن عبد الله، قال: خرج جابر ذات يوم و على رأسه قوصرة راكبا قصبه، حتى مرّ على

سكك الكوفة فجعل الناس يقولون: جنّ جابر، جنّ جابر، فلبثنا بعد ذلك أياما، فإذا بكتاب هشام قد جاء بحمله إليه، قال: فسأل عنه

الأمير، فشهدوا عنده أنه قد اختلط، و كتب بذلك إلى هشام و لم يعرض له، ثم رجع إلى ما كان من حاله الأولى «١».

و لا يخفى ما فى الخبر من الدلالة على عظم قدره و جلاله شأنه. و مثله.

ح- ما رواه فيه أيضا: عن عدة من أصحابنا، عن صالح بن أبى حماد، عن إسماعيل بن مهران، عن عمّن حدثه، عن جابر بن يزيد، عن الصادق (عليه السلام) قال: قلت له: حدثنى محمد بن على (عليهما السلام) بسبعين حديثا، لم أحدث بها أحدا قط، و لا أحدث بها أحدا، فلما مضى محمد بن على (عليهما السلام) ثقلت على عنقى، و ضاق بها صدرى فما تأمرنى؟ فقال: يا جابر إذا ضاق بك من ذلك شىء فاخرج إلى الجبانة، و احفر حفيرة، ثم دلّ رأسك فيها، و قل: حدثنى محمد بن على بكذا و كذا، ثم طمه، فإن الأرض تستر عليك.

قال جابر: ففعلت ذلك فحفّ، عنى ما كنت أجده «٢».

و سند الخبر و إن كان ينتهى إليه، إلا أنه بعد ثبوت صدقه فى إخباره بالأخبار المستعصية عن الصادقين (عليهما السلام) يكون فى الحجية كغيره.

قال المحقق السيد صدر الدين العاملى: تأمل فى هذا الخبر لعلك تهتدى منه و من مثله إلى نوع ما كان ينشد المفيد فيه من الأشعار، و يمكن الجواب بأن ثقل السر عليه إنما كان حرصا على إظهار فضل آل محمد عليهم السلام، و ظنه

(١) رجال الكشى ٢: ٤٤٣/٣٤٤.

(٢) الكافي ٨: ١٥٧/١٤٩، من الروضة، و الظاهر أن هناك تصرف فى النقل، انظر كذلك بحار الأنوار ٤٦: ٣٤٤/٢٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٠٤

قابلية بعض الناس لإفشائه، انتهى. و يقرب من هذا الخبر:

ط- ما رواه الكشى: عن جبرئيل بن أحمد: حدثنى محمد بن عيسى، عن إسماعيل بن مهران، عن أبى جميلة المفضل بن صالح، عن جابر بن يزيد الجعفى، قال: حدثنى أبو جعفر (عليه السلام) تسعين «١» ألف حديث، لم أحدث بها أحدا قط و لا أحدث بها أحدا أبدا، قال جابر: فقلت لأبى جعفر (عليه السلام): جعلت فداك إنك قد حملتني و قرأ عظيمًا بما حدثتني به من سرّكم الذى لا أحدث به أحدا، فربما جاش صدرى حتى يأخذنى منه شبه الجنون، قال: «يا جابر فإذا كان ذلك «٢» فاخرج إلى الجبال «٣»، فاحفر حفيرة و دلّ رأسك فيها»، ثم قل: حدثنى محمد بن على (عليهما السلام) بكذا و كذا «٤».

و رواه الشيخ المفيد فى كتاب الاختصاص بإسناده: عن ابن الوليد، عن الصفار، عن محمد بن عيسى مثله، إلا أن فيه: سبعين ألف حديث، و فيه:

فاخرج إلى الجبان «٥». إلى آخره.

ى- ما رواه: عن على بن محمد، قال: حدثنى محمد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن عمرو بن عثمان، عن أبى جميلة، عن جابر قال: رويت خمسين ألف حديث ما سمعه «٦» أحد منى.

يا- ما رواه أيضا: عن جبرئيل بن أحمد، حدثنى الشجاعى، عن محمد

(١) فى المصدر: سبعين.

(٢) نسخه بدل: كذلك «منه قدس سره».

(٣) فى المصدر: الجبان.

(٤) رجال الكشى ٢: ٤٤١/٣٤٣.

(٥) الاختصاص: ٦٦.

(٦) كذا في الأصل و المصدر أيضا، و الظاهر في تذكير الضمير ارتباطه بالعدد، اي: ما سمع هذا العدد أحد مني، رجال الكشي ٢: ٣٤٢ / ٤٤٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٠٥

ابن الحسين، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، قال:

دخلت على أبي جعفر (عليه السلام) و أنا شابّ فقال: من أنت؟ قلت: من أهل الكوفة، قال: ممّن؟ قلت: من جعفي، قال: ما أقدمك إلى هاهنا؟

قلت: طلب، العلم، قال: ممّن؟ قلت: منك، قال: فإذا سألك أحد من أين أنت فقل: من أهل المدينة، قال، قلت: سألك قبل كل شيء عن هذا، أ يحلّ لي أن أكذب؟ قال: ليس هذا بكذب، من كان في المدينة فهو من أهلها حتى يخرج، قال: و، دفع إليّ كتابا و قال لي: إن أنت حدثت به حتى يهلك بنو أمية فعليك لعنتي و لعنة آبائي، و إن أنت كتبت منه شيئا بعد هلاك بنو أمية فعليك لعنتي و لعنة آبائي، ثم دفع إليّ كتابا آخر، ثم قال: و هاك هذا فإن حدثت بشيء منه أبدا فعليك لعنتي و لعنة آبائي «١».

و روى الكشي أخبارا كثيرة في ظهور الكرامات العجيبة منه لم نستشهد بها لضعف أسانيدھا و عدم الحاجة إليها.

و في كتاب عيون المعجزات للعالم الجليل الحسين بن عبد الوهاب الشعراني، و ربّما ينسب إلى علم الهدى السيد المرتضى كما احتمله العلامة المجلسي «٢»، و جزم به السيد المحدث التوبلي «٣»:

روى لي الشيخ أبو محمّد الحسن بن محمّد بن نصر (رضي الله عنه) يرفع الحديث برجاله إلى البرسي، مرفوعا إلى جابر (رضي الله عنه) قال: لما أفضت الخلافة إلى بنو أمية «٤». إلى آخره.

و في البحار نقلا عن والده، عن كتاب قديم في المناقب، قال: حدثنا

(١) رجال الكشي ٢: ٣٣٨ / ٣٣٩.

(٢) بحار الأنوار ٤٦: ١٠٢ / ٩٢ و ٢٧٤ / ٨٠.

(٣) مدينة المعاجز: ٣١٩.

(٤) عيون المعجزات: ٧٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٠٦

احمد بن عبيد الله، قال: حدثنا محمّد بن جعفر، قال: حدثنا محمّد بن إبراهيم ابن محمّد الموصلي، قال: أخبرني أبي، عن خالد، عن جابر بن يزيد الجعفي «١».

و قال: حدثنا أبو سليمان بن أحمد، قال: حدثنا، محمّد بن سعيد، عن أبي سعيد سهل بن زياد، قال: حدثنا محمّد بن سنان، عن جابر بن يزيد الجعفي، قال: لما أفضت الخلافة «٢». و ساق الخبر.

و فيه معاجز كثيرة، و ذكر الخيط و تزلزل المدينة و هلاك جماعة كثيرة، و ذكر بعض مقاماتهم و حقوق الإخوان، و يظهر منه علو مقامه عندهم بما لا يطعمه طامع، و لطول الخبر لم نخرجه، و هو مكرر في الكتب القديمة، بل في نوادر المعجزات - و كأنه مختصر الدلائل للطبري - في باب معاجز السجاد (عليه السلام) ما لفظه:

و منها خبر الخيط، معروف مشهور، روى الشيخ أبو محمّد الحسن بن محمّد بن نصر يرفع الحديث برجاله إلى محمّد بن جعفر البرسي، عن إبراهيم ابن محمّد الموصلي، عن جابر الجعفي «٣». إلى آخره.

يب - ما في رجال الكشي في ترجمة يونس بن عبد الرحمن: وجدت بخط محمّد بن شاذان بن نعيم، سمعت أبا محمّد القماصي الحسن بن علوية الثقة يقول: سمعت الفضل بن شاذان يقول: حجّ يونس بن عبد الرحمن أربعاً و خمسين حجّة، و اعتمر أربعاً و

خمسین عمره، و ألف ألف جلد ردّاً علی المخالفین، و یقال: انتهى علم الأئمة (عليهم السلام) إلى أربعة نفر، أولهم سلمان الفارسی، و الثانی جابر، و الثالث السید، و الرابع یونس بن

(١) مناقب ابن شهر آشوب ٤: ١٨٣.

(٢) بحار الأنوار ٤٦: ٢٧٤ / ٨٠.

(٣) بحار الأنوار ٤٦: ٢٦٠ / ٦١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٠٧.

عبد الرحمن «١».

و المراد من الجابر هو الجعفی لا- الأنصاری كما نصّ علیه جماعة، بل لم نقف علی من احتمال غیره، ما فی الخلاصة قال: قال ابن الغضائری: جابر ابن یزید الجعفی الکوفی، ثقة فی نفسه، و لكن جلّ من روى عنه ضعيف «٢».

یح- ما فی الفهرست فی ترجمته قال: جابر بن یزید الجعفی، له أصل، أخبرنا به، و ذکر طریقته. ثم قال: و له کتاب التفسیر، ثم ذکر طریقته «٣». و لم یذكر فیهِ شیئا يدلّ علی ضعفه. و یأتی «٤» فی قول المفید مدح عظیم لأصحاب الأصول.

و منه یظهر أن قول بعضهم: لا یكاد یفهم حسن من قولهم: له كتاب أو أصل أصلاً، شطط من الكلام.

ید- ما فی رجال الشیخ فی أصحاب الصادق (علیه السّلام): جابر بن یزید أبو عبد الله الجعفی، تابعی، أسند عنه، روى عنهما «٥»، و ذكره فی أصحاب الباقر (علیه السّلام) أيضاً و قال: جابر بن یزید بن الحارث بن عبد یغوث الجعفی، توفی سنه ثمان و عشرين و مائة علی ما ذكره ابن حنبل، و قال یحیی بن معین: مات سنه اثنتین و ثلاثین [و مائة] «٦» و قال القتیبی: هو من الأزد «٧»، انتهى.

و لم یشر إلى ضعف فیهِ، و قد استظهرنا فی محله من کلمه أسند عنه أنه

(١) رجال الکشی ٢: ٧٨٠ / ٩١٧.

(٢) رجال العلامة: ٣٥ / ٢.

(٣) فهرست الشیخ: ٤٥ / ١٤٧.

(٤) سیأتی فی هذه الفائدة، صحیفه: ٢١٤.

(٥) رجال الشیخ: ١٦٣ / ٣٠.

(٦) ما أثبتناه بین المعقوفین من المصدر.

(٧) رجال الشیخ ١١١ / ٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٠٨.

ممن ذكره ابن عقده فی رجاله، فیکون من الأربعة آلاف الذین وثقهم.

یه- روایه ابن أبی عمیر عنه كما فی الکافی فی باب النوادر من کتاب الصلاة: عدّه من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن أبی عمیر، عن جابر، عن أبی جعفر (علیه السّلام) قال: قال رسول الله (صلی الله علیه و آله) لجبرئیل: یا جبرئیل أیّ البقاع أحبّ إلى الله عزّ و جلّ؟ قال: المساجد، و أحبّ أهلها إلى الله أولهم دخولا و آخرهم خروجاً منها «١».

و تأمل فی السند صاحب جامع الرواة و احتمال الإرسال لبعده ما بین ابن أبی عمیر و جابر «٢»، و الظاهر أنه فی غیر محله.

و روایه جملة من الأجلّاء [عنه] منهم: صفوان بن یحیی كما فی الخرائج فی فصل أعلام الصادق (علیه السّلام) «٣».

و عنبسة بن بجاد العبّادی «٤»، و هشام بن سالم «٥»، و النضر بن سويد «٦».

و سيف بن عميرة «٧»، و عمّار بن مروان «٨»، و إبراهيم بن سليمان «٩»، و إبراهيم بن عمر اليماني «١٠»، و عمر بن أبان «١١»، و المفضل بن

(١) الكافي ٣: ٤٨٩ / ١٤.

(٢) جامع الرواة ١: ١٤٦.

(٣) الخرائج و الجرائح: ٣٣٢، كذلك انظر بحار الأنوار ٤٧: ١١٨ / ٩٩.

(٤) الكافي ٣٩٤ / ٥٩٣، من الروضة.

(٥) أصول الكافي ١: ٢٤٤ / ٧.

(٦) أصول الكافي ١: ١٦٦ / ٢.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٤٥٤ / ١٤٧٩.

(٨) أصول الكافي ١: ٣٣٠ / ١.

(٩) فهرست الشيخ: ٤٥ / ١٤٧.

(١٠) أصول الكافي ١: ٢١٣ / ١.

(١١) أصول الكافي ٢: ١٣٣ / ٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٠٩

عمر «١»، و الحسن بن السري «٢»، و عمرو بن شمر «٣»، و عمرو بن عثمان «٤»، و عمر بن يزيد «٥»، و عبد الله بن غالب «٦»، و يعقوب السراج «٧» الذي قال المفيد فيه: أنه كان من شيوخ أصحاب الصادق (عليه السلام) و خاصته و بطانته و ثقاته «٨».

و ميسر «٩»، و السكوني «١٠»، و مثنى الحنّاط «١١»، و صباح المزني «١٢».

يو- عدّه المخالفون من الكذابين، و تضعيفهم إياه و اهتمامهم على النهي عن الرواية عنه، حتى قال مسلم في أول صحيحه: حدثنا أبو غسان محمّد بن عمرو الرازي، قال: سمعت جريرا يقول: لقيت جابر بن يزيد الجعفي فلم أكتب عنه، كان يؤمن بالرجعة «١٣» حدثنا حسن الحلواني، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا مسعر، حدثنا جابر- و هو ابن يزيد- قبل أن يحدث ما أحدث «١٤».

حدثني سلمة بن شبيب، حدثني الحميدي، حدثنا سفيان قال: كان

(١) الفقيه ٤: ٣٧، من المشيخة.

(٢) أصول الكافي ١: ٩٦ / ٢.

(٣) الكافي ٨: ١٨ / ٤، من الروضة.

(٤) الكافي ٣: ٢٣٤ / ٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٣ / ٥.

(٦) الكافي ٨: ٣٣٦ / ٥٢٩، من الروضة.

(٧) أصول الكافي ٢: ٤٢ / ١.

(٨) الإرشاد: ٢٨٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٧٥ / ٣٢٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ٧: ٤٣٦ / ١٧٣٧.

(١١) الاستبصار ٣: ٢٠٩ / ٧٥٨.

(١٢) الكافي ٨: ٣٤٤ / ٥٤٢، من الروضة.

(١٣) صحيح مسلم ١: ٢٠ / ٢.

(١٤) صحيح مسلم ١: ٢٠ / ٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢١٠

الناس يحملون عن جابر قبل أن يظهر ما أظهر، فلما أظهر ما أظهر اتهمه الناس في حديثه، و تركه بعض الناس، فقيل له: و ما أظهر؟ قال: الإيمان بالرجعة «١».

حدثنا حسن الحلواني، حدثنا أبو يحيى الحماني، حدثنا قبيصة و أخوه أنهما سمعا الجراح بن مليح يقول: سمعت جابرا يقول: عندي سبعون ألف حديث عن أبي جعفر، عن النبي (صلى الله عليه و آله) كلها «٢».

حدثني حجاج بن الشاعر، قال: حدثنا أحمد بن يونس، قال: سمعت زهيرا يقول: قال جابر - أو سمعت جابرا يقول: - إن عندي لخمسين ألف حديث ما حدثت منها بشيء، [قال] «٣» ثم حدث يوما بحديث فقال: هذا من الخمسين ألفا «٤».

حدثني إبراهيم بن خالد الشكري قال: سمعت أبا الوليد يقول:

سمعت سلام بن أبي مطيع يقول: سمعت جابر الجعفي يقول: عندي خمسون ألف حديث عن النبي (صلى الله عليه و آله) «٥».

و حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، قال:

سمعت رجلا - سأل جابر عن قوله عز و جل: فَلَنْ أُبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَ هُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ «٦»؟ فقال جابر: لم يجيء تأويل هذه الآية، قال سفيان: و كذب، فقلنا لسفيان: و ما أراد بهذا؟ فقال: إن الرافضة تقول: إن عليا (عليه السلام) في

السحاب، فلا نخرج مع من خرج من ولده

(١) صحيح مسلم ١: ٢٠ / ٤.

(٢) صحيح مسلم ١: ٢٠ / ٥.

(٣) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٤) صحيح مسلم ١: ٢٠ / ٦.

(٥) صحيح مسلم ١: ٢٠ / ٧.

(٦) يوسف ١٢: ٨٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢١١

حتى ينادى مناد من السماء - يريد عليا (عليه السلام) أنه ينادى - اخرجوا مع فلان، يقول جابر: فذا تأويل هذه الآية و كذب، كانت في إخوة يوسف «١».

و حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، قال:

سمعت جابرا يحدث بنحو من ثلاثين ألف حديث، ما أستحل أن أذكر منها شيئا، و إن كان لي كذا و كذا «٢».

ذكر هذه الأخبار في مقام ذكر الكذابين و من لا يجوز الأخذ عنه، كالحارث الأعور الهمداني و غيره.

و قال ابن حجر في التقريب: جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله الكوفي، ضعيف، رافضي، من الخامسة «٣».

و قال الذهبي في الميزان: جابر الجعفي الكوفي، أحد علماء الشيعة، عن سفيان: كان جابر الجعفي ورعا في الحديث، و ما رأيت أروع

منه «٤»، ثم ذكر بعض ما رواه مسلم.

و قال: و عن يحيى بن يعلى: سمعت زائدة يقول: جابر الجعفي رافضي، شتم أصحاب النبي (صلى الله عليه و آله) «٥».

و قال جرير بن عبد الحميد: لا أستحل أن أحدث عن جابر الجعفي لأنه كان يؤمن بالرجعة.

و قال في مختصره في الرجال، كما في النهج و غيره، بعد الترجمة: عن أبي الطفيل، و الشعبي، و عنه: شعبة، و السفينان، من أكبر علماء الشيعة، وثقه

(١) صحيح مسلم ١: ٨/٢٠.

(٢) صحيح مسلم ١: ١/٢١.

(٣) تقريب التهذيب ١: ١٧/١٢٣.

(٤) ميزان الاعتدال ١: ١٤٢٥/٣٧٩.

(٥) ميزان الاعتدال ١: ٣٨٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢١٢

شعبة فشد، و تركه الحفاظ «١».

و قال أبو داود صاحب السنن: ليس في كتابي منه شيء سوى حديث السهو «٢».

و عن ابن الجوزي في المنتظم قال: كان جابر بن يزيد الجعفي رافضيا غاليا، مات سنة ١٢٨ «٣».

إلى غير ذلك من كلماتهم الناشئة عن عداوتهم المنبعثة عن كونه عالما شيعيا رافضيا «٤».

يز- عدّه ابن شهر آشوب في المناقب بابا لأبي جعفر الباقر (عليه السلام)

(١) تهذيب التهذيب ٢: ٤٣/٤٣

(٢) سنن أبي داود ١: ١٠٣٦/٢٧٢، الكاشف ١: ١٢٢/٧٤٨.

(٣) المنتظم لابن الجوزي ٧: ٢٦٧.

(٤) أقول: ان ما يدعيه شخص من كثرة الحفظ لا يوجب تكذيبه شرعا و عقلا ما لم يقترن ذلك بالدليل.

و عليه فأن تضعيف جابر الجعفي- رضوان الله تعالى عليه- و رمية بالوضع من لدن بعض الكتاب الذين باعوا ضمائرهم بثمان بخس لا

لكثرة حفظه- كما يزعمون- و انما السبب الحقيقي هو لانتقائه إلى أئمة أهل البيت (عليهم السلام) و ملازمتهم أكثر من خمسين

عاما و إلا لأوجب ذلك تضعيف من ادعى الحفظ أضعافا مضاعفة على ما قاله جابر!.

فهذا البخاري اخرج كتابه من ستمائة ألف حديث، و انه كان يحفظ مائة ألف حديث صحاح و ضعف هذا العدد من الأحاديث غير

الصحيحة!! و هذا احمد بن حنبل كان يحفظ جميع ما في كتبه- على ما يرويه القوم- و التي كانت اثنتي عشر حملا!! و يحيى بن معين

كتب بيده مليون حديث!! و قال الشعبي: ما حدثني رجل بحديث الا حفظته.

و قال أبو زرعة الأزدي: ما في بيتي سواد على بياض الا و احفظه.

و نحن لا نريد ان نضعف هؤلاء بقدر ما نريد ان نبين ان كثرة الحفظ عن شخص توجب تكذيبه، و الا لما صح إطلاق لقب «الحافظ»

على احد بحال.

انظر: المبادئ العامة للفقهاء الجعفرى: ١١٠ و ما بعدها.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢١٣

و كذلك الكفعمي في جنته «١»، و المراد من الباب بابهم (عليهم السلام) في علومهم و أسرارهم، و في الأول، و الإرشاد للمفيد، و

إعلام الوري للطبرسي، في مقام ذكر فضائل الباقر (عليه السلام) ما لفظهم: و كان جابر بن يزيد الجعفي إذا روى عن محمد بن علي (عليهما السلام) شيئاً يقول: حدثني وصي الأوصياء و وارث علوم «٢» الأنبياء محمد بن علي (عليهم السلام) «٣».

و روى الكشي: عن حمدويه قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن عبد الحميد بن أبي العلاء قال: دخلت المسجد حين قتل الوليد، فإذا الناس مجتمعون، قال: فأتيهم فإذا جابر الجعفي عليه عمامة خزّ حمراء، و إذا هو يقول: حدثني وصي الأوصياء و وارث علم الأنبياء محمد بن علي (عليهما السلام) قال: فقال الناس: جنّ جابر، جنّ جابر «٤».

و روى الحسين بن حمدان، عن أحمد بن يوسف بن محمد، عن أبي سكينه، عن عمرو بن الزهير، عن الصادق (عليه السلام) قال: إنما سمى جابر لأنه جبر المؤمنين بعلمه، و هو بحر لا ينزح، و هو الباب في دهره، و الحجّة على الخلق من حجّة الله أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) «٥».

و عن جعفر بن محمد بن مالك، عن جعفر بن محمد الخزاز، عن مخول ابن إبراهيم، عن أبي خديجة سالم بن مكرم، عن ميمون بن إبراهيم، عن جابر أنه قال: علمني ابن فاطمة (عليهما السلام) كلمات ما أشاء أن أعلم بهن شيئاً إلّا علمته، يعنى الباقر (عليه السلام).

(١) الجنة الواقية (المصباح): ٥٢٢.

(٢) نسخة بدل: علم «منه قدس سره».

(٣) مناقب ابن شهر آشوب ٤: ٢١١ / ١٢، الإرشاد: ٢٦٣، إعلام الوري: ٢٦٩.

(٤) رجال الكشي ٢: ٤٣٧ / ٣٣٧.

(٥) سفينة البحار: ١ / ٥٣٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢١٤.

و بهذا الإسناد، عن ميمون قال: كان جابر قد جنن نفسه، فركب القصب و طاف مع الصبيان حيث طلب للقتل، و كان فيما يدور إذ لقيه رجل في طريقه، و كان الرجل قد حلف بطلاق امرأته في ليلته تلك أنه يسأل عن النساء أول من يلقاه، فاستقبله جابر فسأله عن النساء؟ فقال له جابر: النساء ثلاث، و هو راكب القصبه فمسكها الرجل، فقال له جابر: خلّ عن الجواد، فركض مع الصبيان، فقال الرجل: ما فهمت ما قال جابر، ثم لحق به فقال له: ما معنى النساء ثلاث؟ فقال جابر: واحدة لك، و واحدة عليك، و واحدة لا لك و لا عليك، و قال له: خلّ عن الجواد.

فقال الرجل: ما فهمت قول جابر، فلحق به و قال: ما فهمت ما قلت؟

فقال له: أما التي لك فالبكر، و أما التي عليك فالتى كان لها بعل و لها ولد منه، و التي لا لك و لا عليك فالثيب التي لا ولد عليها «١».

يح- قول الشيخ المفيد في رسالته في الرد على أصحاب العدد ما لفظه:

و أما رواة الحديث بأن شهر رمضان من شهور السنة يكون تسعة و عشرين يوماً و يكون ثلاثين يوماً فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر محمد بن علي، و أبي عبد الله جعفر بن محمد بن علي، و أبي الحسن علي بن محمد، و أبي محمد الحسن بن علي ابن محمد (صلوات الله عليهم) و الأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال و الحرام و الفتيا و الأحكام، الذين لا يطعن عليهم، و لا طريق إلى ذمّ واحد منهم، و هم أصحاب الأصول المدونة، و المصنفات المشهورة، و كلّهم قد أجمعوا نقلاً و عملاً على أن شهر رمضان يكون تسعة و عشرين، نقلوا ذلك عن أئمة الهدى (عليهم السلام) و عرفوه من عقيدتهم، و اعتمدوه في ديانتهم، و قد فصلت أحاديثهم في كتابي المعروف ب (مصايح النور في علامات [أوائل] «٢» الشهور)

(١) سفينة البحار: ١ / ٥٣٩.

(٢) ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢١٥

و أنا أثبت من ذلك ما يدل على تفصيلها إن شاء الله.

فممن روى عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليهما السلام) أن شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان: أبو جعفر محمد بن مسلم. إلى أن قال- في عداد من روى عن أبي عبد الله (عليه السلام):-

وروى عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

سمعتة يقول. إلى آخره.

ثم ذكر بعده ما رواه ابن أبي يعفور، و معاوية بن وهب، و عبد الأعلى ابن أعين، و سماعة، و عبد الله «١» بن زرارة و أضرابهم «٢»، فلولا أن جابر عنده من الموصوفين بالنعوت التي قدمها لما أدرج حديثه في حديثهم، و هذا واضح بحمد الله تعالى.

و يشهد لذلك ما فعل به في كتاب الاختصاص، فإنه قال فيه: أصحاب محمد بن علي (عليهما السلام): جابر بن يزيد الجعفي، حمران بن أعين، و زرارة، [عامر بن] «٣» عبد الله بن جذاعة، حجر بن زائدة، عبد الله بن شريك العامري، فضيل بن يسار البصري، سلام بن

المستنير، يزيد بن معاوية العجلي، [الحكم] «٤» بن أبي نعيم «٥»، انتهى. انظر كيف قدمه في الذكر على جميعهم.

هذا ما عثرت عليه من أسباب مدحه و وثاقته و علو مقامه و درجته.

(١) في المصدر: عبيد بن زرارة و في هامشه: في نسخة (د) عبيد الله، و الظاهر اتحاده مع عبيد.

(٢) الرسالة العددية: ١٤-٢٣.

(٣) في الأصل: عبد الله بن جذاعة، و ما أثبتناه من المصدر، كذلك انظر تنقيح المقال ١: ١٩٧ الفائدة ١٢ من المقدمة- حوارى الإمام الباقر عليه السلام.

(٤) في الأصل: الحكيم بن نعيم، و ما أثبتناه من المصدر، و انظر أيضا رجال الشيخ: ١١٤ / ١٢ و ١١ و ١١٢ / ١٧١ و رجال العلامة: ٦٠ / ٤، و جامع الرواة ١: ٢٦٦.

(٥) الاختصاص: ٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢١٦

قال التقى المجلسي في الشرح: و الذي يخطر ببالي من تتبع إخباره أنه كان من أصحاب أسرارهما (عليهما السلام) و كان يذكر بعض المعجزات التي لا تدركها عقول الضعفاء، حصل به الغلو في بعضهم، و نسبوا إليه افتراء سيما الغلاة و العامة.

روى مسلم في أول كتابه ذموما كثيرة في جابر «١»، و الكل يرجع إلى الرفض، و إلى القول بالرجعة، و كان مشتهرا بينهم، و عمل على أخباره جل أصحاب الحديث، و لم نطلع على شيء يدل على غلوّه و اختلاطه سوى خبر ضعيف رواه الكشي «٢»، انتهى.

و المراد من الخبر إن كان هو ما رواه: عن حمدويه و إبراهيم ابني نصير قالوا: حدثنا محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن ابن بكير، عن زرارة، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن أحاديث جابر؟ فقال: ما رأيته عند أبي قطّ إلا مرة واحدة، و ما دخل عليّ

قط «٣». فهو إما محمول على التقية عن زرارة، و هو في غاية البعد، أو موضوع كما لا يخفى على من تأمل فيما قدمناه، كيف و هو من الذين رووا النص من الباقر على الصادق (صلوات الله عليهما) بالسند الصحيح، كما رواه الكليني «٤»، و الطبرسي «٥»، و المفيد «٦»، و

السروى «٧»، و غيرهم.

و في باب معاجز الباقر (عليه السلام) ممّا رآه بنفسه و رواه شيء كثير،

(١) صحيح مسلم ١: ٢٠.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٧٧.

(٣) رجال الكشي ٢: ٤٣٦ / ٣٣٥.

(٤) أصول الكافي ١: ٧ / ٢٤٤.

(٥) إعلام الوری: ٢٤٧.

(٦) الإرشاد: ٢٧١.

(٧) مناقب ابن شهر آشوب ٤: ٢٧٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢١٧.

و كذا في أخبار الزيارات، و منها زيارة أمين الله، و أبواب الفضائل منه ما لا يحصى.

و الظاهر أن الأصل في ما نسب إليه من الضعف و التخليط ما ذكره النجاشي في ترجمته، فلنذكره مع الجواب عنه بعون الله تعالى.

قال (رحمه الله): جابر بن يزيد أبو عبد الله، و قيل: أبو محمد، الجعفي، عربي قديم، نسبه: ابن الحارث بن عبد يغوث بن كعب بن الحرب بن معاوية ابن وائل بن مرار بن جعفي، لقي أبا جعفر و أبا عبد الله (عليهما السلام) و مات في أيامه سنة ثمان و عشرين و مائة، روى عنه جماعة - غمز فيهم [و] ضغفوا - منهم: عمرو بن شمر، و مفضل بن صالح، و منخل بن جميل، و يوسف بن يعقوب، و كان في نفسه مختلطا، و كان شيخنا أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (رحمه الله) ينشدنا أشعارا كثيرة في معناه يدل على الاختلاط ليس هذا موضعا لذكرها، و قلما يورد عنه شيء في الحلال و الحرام، له كتب منها التفسير، ثم ذكر طرقه إليه و إلى سائر كتبه «١».

و قال العلامة في الخلاصة بعد نقل ما في النجاشي: و الأقوى عندي التوقف فيما يرويه هؤلاء عنه، كما قاله الشيخ ابن الغضائري «٢».

قال السيد الأجل الأميرزا محمد في المنهج: و اعلم أن ما تقدم من قول الخلاصة: و الأقوى عندي. إلى آخره، مشعر بأنه قيل ما يرويه عنه الثقات فلعله الصواب، فإن تلك الإشعار إن كان مما قيل فيه فعل ذلك لسخافة ما نقل عنه هؤلاء الضعفاء، و إن نقلت عنه أو مضمونها فلعل ذلك أيضا من فعل هؤلاء، على أن قائل الأشعار غير معلوم الآن لنا، و كان مستند نسبة الاختلاط

(١) رجال النجاشي: ١٢٨ / ٣٣٢.

(٢) رجال العلامة: ٢ / ٣٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢١٨.

إليه ليس إلّا هذا، و الله تعالى أعلم «١»، انتهى.

قلت: قد كانت جملة من المسائل المتعلقة بالمعارف عند جماعة من أعظم هذا العصر من المناكير التي يضلّون معتقدها و ينسبونهم إلى الاختلاط، كوجود عالم الدر، و الأظلمة عند الشيخ المفيد، و طي الأرض عند علم الهدى، و وجود الجنة و النار الآن عند أخيه الرضي، و أمثال ذلك مما يتعلّق بمقاماتهم (عليهم السلام) و غيره، مع تواتر الأخبار بها و صيرورتها كالضروريات في هذه الأعصار، و ظاهر أن من يرى الذي يروى خلاف ما اعتقده ينسبه إلى الاختلاط، بل الزندقه، و من سبر روايات جابر في هذه الموارد و غيرها يعرف أن نسبة الاختلاط إليه اعتراف له ببلوغه المقامات العالية، و الذروة السامية من المعارف.

ثم نقول: الظاهر أن الشيخ المفيد أنشد هذه الأشعار من باب الحكاية و النقل من دون اعتقاد بصدق مضمونها فيه، لما تقدم من نصّه على جلالته و عدم تطرق الطعن إليه بوجه في الرسالة العديّة، و اعتماده على رواياته في إرشاده، و في كتاب الكافية في موارد متعدّدة أشرنا إلى بعضها في ترجمة عمرو بن شمر «٢».

ثم إن تمسك النجاشي لاختلاطه بالأشعار كما هو الظاهر من كونها مستندة فيه، مع ما رأى من إكثار أئمة الحديث مثل: الكليني، و شيخه علي، و الصدوق، الصفار، و ابن قولويه، و الشيخ المفيد- شيخه- في الإرشاد و الأمالي و الكافية و الاختصاص و غيرهم من النقل عنه عجيب، و أعجب منه قوله: و قلما يورد عنه شيء في الحلال و الحرام «٣»، فإن في كثير من أبواب الأحكام منه خيرا.

(١) منهج المقال: ٨٠.

(٢) تقدم في هذه الفائدة، صحيفة: ١٩٣.

(٣) رجال النجاشي ٣٣٢ / ١٢٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢١٩

و روى الصدوق في باب السبعين من الخصال عنه خيرا طويلا فيه سبعون حكما من أحكام النساء يصير بمنزلة سبعين حديثا «١». و كتاب جعفر بن محمد بن شريح «٢» أكثر أخباره عنه، و أغلبها في الأحكام، فلو جمع أحد أسانيد جابر في الأحكام لصار كتابا، فكيف يستقل هذا النقاد مروياته في الحلال و الحرام، و مع الغض نقول: ليس هذا و هنا فيه، فإن القائمين بجمع الأحكام في عصره كان أكثر من أن يحصى، فلعله رأى أن جمع غيرها مما يتعلّق بالدين، كالمعارف و الفضائل و المعاجز و الأخلاف و الساعة الصغرى و الكبرى أهم، و نشرها ألزم، فكلها من معالم الدين و شعب شريعة خاتم النبيين، كما أن قلما ما ورد من زرارة و أضرابه في هذه المقامات لا تورث و هنا فيهم، و لكل وجهه هو مؤلّفها.

[٥٨] فج- و إلى جزاح المدابني:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى [عن الحسين بن سعيد] «٣» عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عنه «٤».

رجال السند إلى القاسم من الأجلّاء، و أما القاسم فلم يوثقوه صريحا، و يمكن استظهار وثاقته من رواية النضر عنه، لما قيل في ترجمته من أنه: صحيح الحديث «٥»، و قد مرّ في الفائدة السابقة «٦» بيان دلالة هذه الكلمة على وثاقته

(١) الخصال ٢: ١٢ / ٥٨٥.

(٢) انظر الأصول الستة عشر: ٦٠.

(٣) ما بين المعقوفتين لم يرد في الأصل و أثبتناه من المصدر، و الظاهر وجود السقط في نسخة المصنف من الفقيه أو حصل ذلك سهوا من الناسخ، انظر خاتمة الوسائل ٣٠: ٣٧ / ٥٨، و روضة المتقين ١٤: ٧٧، و مجمع الرجال ٧: ٢٣٢، و معجم رجال الحديث ٤: ٣٨ / ٢٠٧٨.

(٤) الفقيه ٤: ٢٦، من المشيخة.

(٥) رجال العلامة: ١ / ١٧٤.

(٦) تقدم في الفائدة الرابعة ماله علاقة بالمقام.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٢٠

مشايخ من قبلت هذه الكلمة في حقّه، فراجع.

و يؤيد رواية يونس بن عبد الرحمن عنه في التهذيب في باب ميراث من علا في الآباء «١»، و باب ابن الأخ و جدّه «٢».

و حماد فيه أيضا «٣»، و في الاستبصار في باب أن القاذف إذا عرفت توبته قبلت شهادته «٤»، و في طريق الصدوق إليه كما يأتي «٥»،

و هما من أصحاب الإجماع.
 و الحسين بن سعيد فى التهذيب فى باب البينات «٦».
 و أما جراح، فى النجاشى: روى عن أبى عبد الله (عليه السلام) ذكره أبو العباس، له كتاب يرويه عنه جماعة منهم النضر بن سويد «٧».
 أما قوله: روى. إلى آخره، ففيه إشارة إلى كونه من أصحاب الأصول كما أشرنا إليه سابقا، و عرف ذلك منه بالاستقراء.
 و قوله: ذكره، إشارة إلى كونه من الأربعة آلاف الذين جمعهم أبو العباس و وثقهم و تلقاه الأصحاب بالقبول.
 و عرفت كون رواية النضر من أمارات الوثاقة.

[٥٩] نط- و إلى جعفر بن بشير البجلي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبى الخطاب، عنه «٨».

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٣٠٨ / ١١٠٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٣٠٩ / ١١٠٦.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ١٥٩ / ٦٣٩.

(٤) الاستبصار ٣: ٣٧ / ١٢٥.

(٥) انظر صفحة: ٩٠ من الجزء الخامس الخاصة بالطريق رقم: ٢٥٩ و برمز (رنط).

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٢٤٦ / ٦٢٢ و ٢٥٤ / ٦٦٠ و ٢٥٦ / ٦٦٩.

(٧) رجال النجاشى: ١٣٠ / ٣٣٥.

(٨) الفقيه ٤: ٧٢، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٢١

السند فى أعلى درجة الصحة.

و جعفر من عيون الطائفة و زهادها، و هو الذى قالوا فيه: روى عن الثقات و روى عنه «١».

[٦٠] س- و إلى جعفر بن عثمان:

أبوه، عن على بن موسى الكميذانى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن أبى عمير، عن أبى جعفر الشامى، عنه «٢».

و الكميذانى «٣» من مشايخ الكلينى، داخل فى عدته عن ابن عيسى، و يكفى فى مدحه روايتهما «٤» عنه، مع أنه من مشايخ الإجازة، و وجود الطرق الصحيحة إلى أحمد، و إلى ابن سعيد، و إلى ابن أبى عمير للمشايخ الثلاثة «٥».

و الكميذانى على ما يظهر من تاريخ قم كانت إحدى القرى السبعة التى كانت مجتمعة قبل بناء قم، و يقال لها: هفت ده- أى سبعة قرى- و هى:

ممجان، و قزوان، و مألون، و سكن، و جلينادان «٦»، و كميذان «٧»، فلما نزل الأشعريون بأرض قم جعلوا السبعة واحدة و سموها بقم «٨»، فصارت كميذان إحدى محلاتها فى شرح يطول، و ذكر فى باب ميادين قم: ميدان يحيى بن عمران ابن عبد الله الأشعري بكميذان، بقرب المسجد الجامع، و ميدان أبى علوية

- (١) رجال العلامة: ٧/٣١.
- (٢) الفقيه ٤: ١١٠، من المشيخة.
- (٣) الكميذاني: بالياء المثناة التحتانية بعد الميم، و الذال المعجمة، و النون قبل الياء الساكنة، نسبه إلى كميذان محلّة في شرقي قم كما في الإيضاح [٥١ و ٩٢] وغيره «منه قدس سره».
- (٤) أي: الكليني و الصدوق.
- (٥) أي الكليني و المفيد و الصدوق، انظر كذلك تهذيب الأحكام ١٠: ٤٣ من المشيخة.
- (٦) في المصدر: جلنبدان.
- (٧) سقط من نسختي واحدة «منه قدس سره»، هذا و في نسختنا وردت مضافة من قبل المصحح و هي: جمر.
- (٨) تاريخ قم: ٢٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٢٢

الحسن بن يحيى بن عمران الأشعري بكميذان، بقرب قصر مشرف عليه يعرف به «١».

و أبو جعفر الشامي غير مذکور، و لا يضّر جهالته بعد رواية ابن أبي عمير عنه، كاشتراك جعفر بن عثمان بين الثقة و غيره، لكون ابن أبي عمير من العصابة الذين لا يحتاج إلى النظر إلى من بعده، إذا صحّ السند إليه، مع أن الظاهر من بعض الاتحاد، مضافا إلى النص على وثاقه أحدهما، و رواية ابن أبي عمير عن الآخر، فالسند في غاية الاعتبار.

[٦١] سا- و إلى جعفر بن القاسم:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله و محمّد بن يحيى العطار و أحمد بن إدريس جميعا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عنه «٢».

السند صحيح بما مرّ، إلّا أن جعفر غير مذکور في الشرح، و يظهر من المصنّف أن كتابه معتمد، و الطريق إليه صحيح بسنّة طرق «٣».

[٦٢] سب- و إلى جعفر بن محمّد بن يونس:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه «٤».

و جعفر وثقه النجاشي، و يروى عنه أحمد بن محمّد بن عيسى «٥»، فالسند صحيح.

(١) تاريخ قم: ٢٧.

(٢) الفقيه ٤: ٩٩، من المشيخة.

(٣) و الطرق الستة في هذا الطريق هي:

١- أبوه، عن سعد، عن احمد بن أبي عبد الله عن أبيه عنه.

٢- أبوه، عن محمد بن يحيى، عن احمد بن أبي عبد الله عن أبيه عنه.

٣- أبوه، عن احمد بن إدريس، عن احمد بن أبي عبد الله عن أبيه، عنه، فهذه ثلاثة طرق، و مع روايتها بواسطة محمد بن الحسن تصير ستة، فلاحظ.

(٤) الفقيه ٤: ٤٣، من المشيخة.

(٥) رجال النجاشي: ٣٠٧/١٢٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٢٣

[٦٣] سج- و إلى جعفر بن ناجية:

محمد بن الحسن، عن الحسن ابن متيل الدقاق، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير [الجللي] عنه «١». في النجاشي: الحسن بن متيل، وجه من وجوه أصحابنا، كثير الحديث «٢»، و حكم في الخلاصة بصحة هذا السند «٣». و ابن ناجية ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) «٤»، و يروي عنه الجليل عبد الله ابن مسكان «٥»، و جعفر بن بشير «٦» الذي قالوا فيه: روى عن الثقات «٧»، و في الشرح: و الظاهر من المصنف أن كتابه معتمد «٨»، فقول السيد الجليل في العدة: و جعفر مهمل «٩»، في غير محله.

[٦٤] سد- و إلى جميل بن دراج و محمد بن حرمان:

أبوه، عن سعد ابن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عنهما «١٠». و الظاهر أن محمد بن حرمان هو النهدي الثقة، الذي كان له كتاب اشترك فيه هو و جميل، و يروي عنه البنظلي «١١»، و يونس بن عبد الرحمن «١٢».

(١) الفقيه ٤: ١٢١، من المشيخة، و ما بين المعقوفتين منه.

(٢) رجال النجاشي: ١٠٣/٤٩.

(٣) رجال العلامة: ٢٧/٤٢.

(٤) رجال الشيخ: ٢٠/١٦٢.

(٥) الفقيه ٢: ٢٨٦/١٤٠٦.

(٦) الفقيه ٤: ١٢١، من المشيخة.

(٧) رجال العلامة: ٧/٣١.

(٨) روضة المتقين ١٤: ٧٩.

(٩) العدة للكاظمي ١: ١١١.

(١٠) الفقيه ٤: ١٧، من المشيخة.

(١١) الفقيه ١: ٦٢/٢٣٢.

(١٢) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٦٦/٢٩٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٢٤

و الوشاء «١»، و أبان «٢»، و عبد الرحمن بن أبي نجران «٣»، و سيف بن عميرة «٤»، و الحسين بن سعيد «٥»، و غيرهم من الأعاظم، فالطريق في أعلى درجة الصحة.

[٦٥] سه- و إلى جويرية بن مسهر- في خبر رد الشمس على أمير المؤمنين (عليه السلام) بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله)-:

أبوه و محمد ابن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين ابن سعيد، عن أحمد بن عبد الله القروي، عن الحسين بن المختار القلانسي، عن أبي بصير، عن عبد الواحد بن المختار الأنصاري، عن أمّ المقدام الثقفي، عن جويرية «٦».

قلت: كذا في نسخ المشيخة و في كتابه علل الشرائع، إلا أن فيه أحمد ابن عبد الله القزويني «٧»، و يظهر من سائر طرق المشايخ إلى جويرية في قصة ردّ الشمس عليه (عليه السلام) بعد وفاته (صلى الله عليه و آله) اختلال في هذا الطريق.
فروى الصفار في البصائر، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن عبد الله بن بحر، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي المقدم، عن جويرية «٨». إلى آخره.

(١) تهذيب الأحكام ٦: ١٣٩ / ٢٣٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٣٧ / ١٥٧.

(٣) الاستبصار ٤: ٢٢٧ / ٨٤٩.

(٤) أصول الكافي ١: ٣٨٧ / ٦.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٢٦٦ / ٧١١.

(٦) الفقيه ٤: ٢٩، من المشيخة.

(٧) علل الشرائع: ٣٥٢ / ٤.

(٨) بصائر الدرجات: ٢٣٧ / ١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٢٥

و روى الجليل محمد بن العباس الماهيار في تفسيره على ما نقله عنه في تأويل الآيات: عن أحمد بن إدريس «١»، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن عبد الله بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي المقدم «٢»، عن جويرية «٣». و يمكن أن يقال: أن أبا بصير رواه عن أمّ المقدم بالواسطة، و عن أبي المقدم بدونها، و قد رواه عن جويرية غيرهما.
فرواه محمد بن علي الطوسي في كتاب ثاقب المناقب: عن داود بن كثير الرقي، عن جويرية «٤».

و الصفار في البصائر: عن محمد بن الحسين، عن عبد الله بن جبلة، عن أبي الجارود، عن جويرية «٥»، و غيرهما، و لذا لا يحتاج إلى النظر في حال رجاله و لا يضره جهالة بعضه و اختلاف بعض متونه بما لا يضر بالمقصود.

قال السيد المرتضى في شرح القصيدة البائية للسيد الحميري عند قوله:

و عليه قد حبست ببابل مرة أخرى و ما حبست لخلق معرب

«٦»

(١) في رواية بحار الأنوار ٤١: ١٦٨ / ٣: أحمد بن محمد بن إدريس و هو اشتباه و لعله من الناسخ و الصحيح ما في الأصل و المصدر، فلاحظ.

(٢) في المصدر: أم المقدم، مع زيادة عبد الواحد بن المختار الأنصاري بين (أبي بصير) و (أم المقدم) و في رواية البحار ٤١: ١٦٧ / ٣ ينتهي الاسناد عند أبي بصير لكنه روى هذا الخبر عن جويرية بطريق آخر فلاحظ.

(٣) تأويل الآيات ٢: ٧٢١.

(٤) ثاقب المناقب: ١١١.

(٥) بصائر الدرجات: ٢٣٨ / ٣. ٥٤٨.

(٦) انظر بحار الأنوار ٤١: ١٨٨.

هذا هو بيت من قصيدة للسيد الحميري، و قبله:

ردت عليه الشمس لما فاته وقت الصلاة و قد دنت للمغرب حتى تبلج نورها في وقتها للعصر، ثم هوت هوى الكوكب و بعده:

و عليه قد حبست ببابل مرة أخرى و ما حبست لخلق معرب إلاً لأحمد أوله، و لردّها و لحبسها تأويل أمر معجب انظر: بحار الأنوار ٤١: ١٨٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٢٦

هذا البيت يتضمّن الإخبار عن ردّ الشمس في بابل على أمير المؤمنين (عليه السلام) و الرواية بذلك مشهورة. و قال ابن شهر آشوب في المناقب: و ذكر أنّ الشمس ردّت عليه مرارا، و ذكر ستّة عشر موضعا، ثم قال: و أمّا المعروف مرّتان في حياة النبيّ (صلّى الله عليه و آله) بكراع الغميم، و بعد وفاته (صلّى الله عليه و آله) - إلى أن قال:- و أمّا بعد وفاته (صلّى الله عليه و آله) ما روى جویریة بن مسهر، و أبو رافع، و الحسين بن عليّ (عليهما السلام) «١».

[٦٦] سو- و إلى جهيم بن أبي جهيم:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن سعدان بن مسلم، عن جهيم بن أبي جهيم، و يقال له: ابن أبي جهيم «٢».

مرّ توثيق سعدان في (ح) «٣» فالسند صحيح.

و أمّا جهيم فأهملوه في الرجال، و يمكن استظهار وثاقته من رواية الحسن ابن محبوب عنه في الكافي في الروضة بعد حديث أجوج و مأجوج «٤»، و يونس ابن عبد الرحمن فيه في باب البداء من كتاب التوحيد «٥»، و هما من أصحاب

(١) مناقب ابن شهر آشوب ٢: ٣١٨.

(٢) في الأصل: جهيم، و لعله من اشتباه الناسخ. الفقيه ٤: ٥٤، من المشيخة.

(٣) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٨.

(٤) الكافي ٨: ٢٢٦ / ٢٨٧ من الروضة.

(٥) أصول الكافي ١: ٢٢٦ / ١٤، و فيه: جهيم بن أبي جهيم.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٢٧

الإجماع، و علي بن الحكم «١»، و سعدان «٢»، و في الشرح: و يظهر من المصنّف أن كتابه معتمد «٣».

[٦٧] سز- و إلى حارث بياع الأنماط:

محمّد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عنه «٤».

السند صحيح بما شرحناه.

و الحارث غير مذکور، و يروى عنه الثقة أيوب بن الحرّ «٥» من أرباب الأصول، و عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة، فلا بأس بما رواه.

[٦٨] سج- و إلى الحارث بن المغيرة [النصرى] «٦»:

محمّد بن علي ماجيلويه، عن أبيه، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن يونس بن عبد الرحمن و محمد بن أبي عمير جميعاً، عنه (٧).

و الطريق صحيح بما تقدم «٨».

(١) تهذيب الأحكام ٧: ١٦١ / ٧١٠، وفيه: الجهم بن أبي الجهم.

(٢) الاستبصار ١: ٣٤٧ / ١٣٠٩، وفيه: جهم بن أبي جهم.

(٣) روضة المتقين ١٤: ٨٢.

(٤) الفقيه ٤: ١٢٠، من المشيخة.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ٢٢٩ / ٨٩٨.

(٦) في الأصل: النصرى- بالضاد المعجمة- و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر و رجال البرقي: ١٥، و النجاشي ٣٩ / ٣٦١،

و رجال الشيخ ١١٧ / ٤٢ و ١٧٩ / ٢٣٣، و فهرست الشيخ ٩٥ / ٢٥٥، و رجال العلامة ٥٥ / ١٠، و إيضاح الاشتباه: ٢٩، و رجال ابن داود

٦٨ / ٣٦٧، و نقد الرجال ٨٠ / ٤٥، و جامع الرواة ١: ١٧٥، و منهج المقال: ٩٠، و تنقيح المقال ١: ٢٤٧ / ٢١٣٥.

(٧) الفقيه ٤: ٥١، من المشيخة.

(٨) تقدم برقم: ٣٣ و رمز (لج).

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٢٨

و ابن المغيرة هو الذي قالوا فيه: ثقة ثقة «١»، و يروى عنه صفوان «٢»، و يونس «٣»، و ابن أبي عمير «٤»، و أبان بن عثمان «٥»، و ثعلبة

بن ميمون «٦»، و أبو أيوب «٧»، و يحيى الحلبي «٨»، و حماد بن عثمان «٩»، و معاوية بن عمّار «١٠»، و علي ابن النعمان «١١»، و عبد

الله بن مسكان «١٢»، و محمد بن الفضيل «١٣»، و الفضيل بن يسار «١٤»، و عبد الكريم بن عمرو الخثعمي «١٥»، و غيرهم من الأجلّاء.

و روى الكشي: عن محمّد بن قولويه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عبد الله بن محمّد الحجال، عن

يونس بن يعقوب، قال: كُنّا عند أبي عبد الله (عليه السلام) فقال: أما لكم من مفرع؟! أما لكم من مستراح تستريحون إليه؟! ما يمنعكم

من الحارث بن المغيرة النصرى «١٦»؟

[٦٩] سط- و إلى حبيب بن المعلى:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن

(١) رجال النجاشي: ١٣٩ / ٣٦١.

(٢) رجال النجاشي: ١٣٩ / ٣٦١.

(٣) الفقيه ٤: ٥١، من المشيخة.

(٤) الفقيه ٤: ٥١، من المشيخة.

(٥) الكافي ٨: ٢٥٣ / ٣٥٦، من الروضة.

(٦) الكافي ٣: ٤٧٩ / ١٠.

(٧) الكافي ٨: ٢٣٤ / ٣٠٩، من الروضة.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ١٤ / ٣٥.

(٩) أصول الكافي ١: ٢٨ / ٢.

(١٠) أصول الكافي ٢: ٣٦٦ / ٥.

(١١) تهذيب الأحكام ٢: ٤ / ٥.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٥ / ٣٩.

(١٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢٦٢ / ١١٣٢.

(١٤) أصول الكافي ١: ٣٠٨ / ٣.

(١٥) تهذيب الأحكام ٤: ١٤٥ / ٤٠٥.

(١٦) رجال الكشي ٢: ٦٢٨ / ٦٢٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٢٩

محمد بن الوليد الخزاز، عن حماد بن عثمان، عنه «١».

أما محمد، ففي النجاشي: أبو جعفر الكوفي ثقة عين. نقي الحديث، قال: و عمر حتى لقيه محمد بن الحسن الصفار، و سعد «٢».

و في الكشي: فطحى، من أجله العلماء و الفقهاء و العدول «٣».

و حبيب الخنعمي هو الذي قال [فيه] «٤» النجاشي: ثقة مرتين، و يروى عنه ابن أبي عمير «٥»، و أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي

«٦»، و حماد بن عثمان «٧»، و هم من أصحاب الإجماع، و القاسم بن محمد «٨»، و على بن إسماعيل الميثمي «٩»، و غيرهم.

و اعلم أن من ذكرناه من رجال الطريق هو الموجود في الوسائل «١٠»، و فيما رأيناه من نسخ الفقيه، و لكن في شرح التقى المجلسي:

عن محمد بن الوليد الخزاز، و شرح حاله ثم قال: عن محمد بن عيسى، و هو ابن عبيد اليقطيني، و قد تقدم ثقته «١١»، انتهى.

(١) الفقيه ٤: ٤١، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي ٣٤٥ / ٩٣١.

(٣) رجال الكشي ٢: ٨٣٥ / ١٠٦٢.

(٤) في الأصل: في، و ما أثبتناه هو الصحيح المناسب للمقام.

(٥) رجال النجاشي: ١٤١ / ٣٦٨، و فيه: حبيب بن المعلل، هذا و لم تتفق كتب الرجال بشأنه، فبعضهم استظهر التعدد، و الآخر الاتحاد،

و منهم من وسع الدائرة معتبرهم ثلاثة أو أربعة و لمزيد الفائدة، انظر: تنقيح المقال ١: ٢٥٣ / ٢٢٧٥، و معجم رجال الحديث ٤:

٢٢٤ / ٢٥٧٠.

(٦) الاستبصار ٢: ٢٢٦ / ٧٨١.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ٢١٣ / ٦٢٠.

(٨) أصول الكافي ٢: ٤٦٤ / ٣.

(٩) الكافي ٣: ٥٠٧ / ٢.

(١٠) وسائل الشيعة ١٩: ٣٤٢ / ٦٨.

(١١) روضة المتقين ١٤: ٨٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٣٠

و هو غريب منه لاقتصاره على نسخة مغلوطة، و قد صرّحوا في ترجمة الخزاز، أنه يروى عن حماد بن عثمان «١»، و الموجود في الأسانيد كثيرا رواية محمد بن عيسى عن حماد بتوسط يونس بن عبد الرحمن «٢» فلاحظ، و بالجملة فالسند موثق كالصحيح.

[٧٠] ع- و إلى حذيفة بن منصور:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان، عنه «٣». السند صحيح.

و أما حذيفة بن منصور [بن] «٤» الكثير الخزاعي فمن أجلاء الثقات لوجوه:

أ- ما في النجاشي: ثقته، روى عن أبي جعفر، و أبي عبد الله، و أبي الحسن (عليهم السلام) و ابنه الحسن و محمد روى الحديث، له كتاب يرويه عدده من أصحابنا «٥». إلى آخره.

ب- رواية ابن أبي عمير عنه كما في طريق النجاشي إلى كتابه، و صفوان في التهذيب في باب فرض صلاة السفر «٦»، و عبد الله بن المغيرة فيه في باب الصلاة في السفر من أبواب الزيادات «٧»، و أبان بن عثمان فيه في باب العارية «٨»، و حماد بن عثمان و جميل بن دراج في الكافي في باب السنة في المهور «٩»

(١) فهرست الشيخ: ٢٣٠ / ٦٠.

(٢) أصول الكافي ٢: ٩ / ١٨.

(٣) الفقيه ٤: ٩٤، من المشيخة.

(٤) الظاهر سقوطه من الأصل سهوا و أثبتناه من النجاشي و غيره.

(٥) رجال النجاشي: ٣٨٣ / ١٤٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣٤ / ١٤.

(٧) تهذيب الأحكام ٣: ٥٢١ / ٢١٣.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٨١٠ / ١٨٤.

(٩) الكافي ٥: ١ / ٣٧٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٣١

- هؤلاء السنة من أصحاب الإجماع لا يروون جميعهم أو الأولان منهم إلّا عن الثقة- و غيرهم من الثقات: كمحمد بن سنان «١»، و محمد بن أبي حمزة «٢»، و عبد الله بن حماد الأنصاري «٣»، و الحكم بن مسكين «٤».

ج- ما في الخلاصة قال: و وثقه شيخنا المفيد و مدحه «٥». إلى آخره.

قلت: و في الرسالة العددية لم يطعن في السند الذي فيه حذيفة إلّا بمحمد بن سنان «٦»، و لو لا وثاقته عنده لكان أولى بالظعن.

د- ما ذكره الشيخ في التهذيب عند ذكر حديثه في عدم نقصان شهر رمضان: هذا الخبر لا يصح العمل به من وجوه:

أحدهما: أن متن الخبر لا يوجد في شيء من الأصول المصنفة، و إنّما هو موجود في الشواذ من الأخبار.

و منها: أن كتاب حذيفة بن منصور عرى منه، و الكتاب معروف مشهور، و لو كان هذا الحديث صحيحا عنه لضمّنه كتابه «٧». إلى آخره.

و في تعليقه الأستاذ الأكبر في كلامه فوائد: منها كون حذيفة جليلا، صحيح الحديث، موثوقا به.

و منها أن الأخبار التي نقلها المشايخ عنه على سبيل الاعتماد و الإفتاء بها إنّما هي من كتابه المعروف المشهور «٨». إلى آخره.

(١) الفقيه ٤: ٩٤، من المشيخة.

(٢) فهرست الشيخ: ٢٥١ / ٦٥.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٣٤٤ / ١٤١١.

(٤) الكافي ٦: ٧ / ٤٩٠.

(٥) رجال العلامة: ٢ / ٦٠.

(٦) الرسالة العددية: ٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٤: ١٩٦.

(٨) تعليقه البهبهاني: ٩٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٣٢

ه- ما رواه الكشي: عن حمدويه و محمد، قالوا: حدثنا محمد بن عيسى، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: سألت أبو العباس فضل البقباق «١» لحريز الإذن على أبي عبد الله (عليه السلام) فلم يأذن له، فعاوده فلم يأذن له، فقال: أى شىء للرجل أن يبلغ فى عقوبه غلامه؟ قال، قال:

على قدر ذنوبه، فقال: قد والله عاقبت حريزا بأعظم ممّا صنع، قال: ويحك إننى فعلت ذلك أن حريزا جرد السيف «٢»، ثم قال: أما لو كان حذيفة بن منصور ما عاودنى فيه [بعد] «٣» أن قلت: لا «٤».

وهذا الخبر رواه ثقة الإسلام فى الكافي: عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي العباس، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: ما للرجل يعاقب به مملوكه «٥». إلى آخره، باختلاف يسير، و سقط صدره لعله لعدم الحاجة، و ذيله لذلك، أو لعدم ذكره البقباق لتضمنه ذمه، فالمناقشة فى السند بابن عيسى فى غير محله.

و دلالة على المدح العظيم، خصوصا اختصاصه (عليه السلام) حذيفة بخصلة التسليم- الذى هو من أشرف الخصال- من بين أصحابه غير خفي على المنصف البصير.

و من جميع ذلك يظهر أنه لا- ينبغى الإصغاء إلى ما حكى عن ابن الغضائرى فى ترجمته من أن: حديثه غير نقى، يروى الصحيح و السقيم،

(١) ترجمة النجاشى فى رجاله بعنوان: الفضل بن عبد الملك أبو العباس البقباق انظر: رجال النجاشى: ٣٠٨ / ٨٤٣.

(٢) كان حريز قد شهر السيف فى قتال الخوارج بسجستان و قد روى الشيخ المفيد رضوان الله تعالى عليه كيفية مقتل حريز فى كتاب الاختصاص: ٢٠٧، فراجع.

(٣) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٤) رجال الكشي ٢: ٦٢٧ / ٦١٥.

(٥) الكافي ٧: ٣٧٠ / ٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٣٣

و أمره ملتبس، و يخرج شاهدا «١»، و لا حاجة إلى شرح سقم هذا الكلام كما فى الشرح «٢» و غيره.

[٧١] عا- و إلى حريز بن عبد الله:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمّد بن عيسى بن عبيد و الحسن بن ظريف و على بن إسماعيل كلهم، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله «٣».

و أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و الحميري و محمّد بن يحيى العطار و أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد و على بن حديد و عبد الرحمن بن أبي نجران، عن حمّاد بن عيسى الجهني، عنه.

و أبوه و محمّد بن الحسن و محمّد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله ابن جعفر الحميري، عن على بن إسماعيل و محمّد بن عيسى و يعقوب ابن يزيد و الحسن بن ظريف، عن حمّاد بن عيسى، عنه.

و ما كان فيه عن حريز بن عبد الله في الزكاة: محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف، عن (على بن) «٤» إسماعيل بن سهل، عن حمّاد بن عيسى، عنه.

و أبوه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عنه «٥».

الحسن بن ظريف ثقة، و على بن إسماعيل الذي يروى عنه الحميري تقدم وثاقته في (كز) «٦».

(١) رجال العلامة: ٢/٦٠.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٨٦.

(٣) الفقيه ٤: ٩ من المشيخة.

(٤) ما بين القوسين لم يرد في المصدر و انظر ما أشار إليه المصنف في الصفحة الآتية.

(٥) الفقيه ٤: ٣٥، من المشيخة.

(٦) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٢٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٣٤

فالسند الأوّل صحيح، و كذا الثاني و إن ضعّفنا على بن حديد لوجود الجليلين في طبقته، و كذا الثالث، و كذا الخامس بما مرّ في إبراهيم «١».

و أمّا الرابع: ففي نسخ الوسائل: على بن إسماعيل «٢»، و لكن فيما رأينا من نسخ الفقيه و شرح المشيخة: إسماعيل بن سهل، و الأوّل غير مذکور، و الظاهر أنّه من طغيان القلم، و أمّا الثاني فذكره في الفهرست، و ذكر له كتابا، و ذكر طريقه إليه «٣» و لم يشر إلى طعن فيه.

و قال النجاشي: ضعّفه أصحابنا «٤»، ثم ذكر الكتاب و الطريق، و في نسبه التضعيف إليهم إشعار بتمريضه، و لعلّه في محله لرواية الأجلّة عنه خصوصا مثل: أحمد بن محمّد بن عيسى كما في الكافي في باب الاعتراف بالذنوب «٥»، و في باب دعوات موجزات «٦».

و على بن مهزيار «٧»، و العباس بن معروف «٨»، و محمّد بن عبد الجبار «٩»، و محمّد بن خالد البرقي «١٠»، و كيف كان فلا حاجة إلى التجسّم بعد وجود الطريق الصحيح، مع أنّ كتب حريز كلّها تعدّ في الأصول كما في الفهرست «١١»، و طرق المشايخ إليها تقرب من التواتر.

(١) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ١٤ و رمز (يد).

(٢) وسائل الشيعة ١٩: ٣٤٣/٧٠.

(٣) فهرست الشيخ: ١٤/٤٦.

(٤) رجال النجاشي: ٥٦/٢٨.

- (٥) أصول الكافي ٢: ٣١٢/٧.
 (٦) أصول الكافي ٢: ٤٢٠/١.
 (٧) الاستبصار ٢: ٤٠/١٢٦.
 (٨) روضة المتقين ١٤: ٨٧.
 (٩) تهذيب الأحكام ٧: ٣٧٦/١٥٢٣.
 (١٠) رجال النجاشي: ٥٦/٢٨.
 (١١) فهرست الشيخ: ٢٣٩/٦٢.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٣٥
 و حرير من أعظم الرواة و عيونها، ثقة ثبت، لا مغمز فيه، و حديث الحجب واضح التأويل ظاهر الحكمة مبين المراد، قد أكثر الأجلء من الرواية عنه، و لعدم الحاجة طوينا الكشف عن عددهم.

[٧٢] عب- و إلى الحسن بن جهم:

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه «١».
 و الجهم: هو ابن بكير أخو زارة، و جدّ الشيخ الجليل أبي غالب أحمد ابن محمد بن محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم.
 و أبو محمد الحسن ثقة جليل، يروي عنه الأجلء، مثل: الحسن بن عليّ ابن فضال «٢»، و عبد الله بن بكير «٣»، و محمد بن إسماعيل بن بزيع «٤»، و سعد ابن سعد، «٥»، و محمد البرقي «٦»، و علي بن أسباط «٧»، و أحمد بن محمد بن عيسى «٨»، و إبراهيم بن هاشم «٩»، و محمد بن القاسم بن فضيل بن يسار «١٠»، و أبو عبد الله أحمد بن محمد العاصمي «١١».
 و في الكافي: عن أحمد، عن محمد بن علي، عن الحسن بن الجهم،

- (١) الفقيه ٤: ٢٠، من المشيخة.
 (٢) رجال النجاشي: ١٠٩/٥٠.
 (٣) لم نظفر بروايته عنه، و الموجود هو العكس انظر رجال الكشي ٢: ٣١٦/٤١٩، و جامع الرواة ١: ١٩١، و تنقيح المقال ١: ٢٧١/٢٤٩٦، و معجم رجال الحديث ٤: ٥٠٦.
 (٤) الكافي ٤: ١٧/٢.
 (٥) الكافي ٥: ٥٠/٥٦٧.
 (٦) تهذيب الأحكام ٧: ٢٦٤/١١٤٢.
 (٧) الكافي ٤: ٦/٨.
 (٨) تهذيب الأحكام ٧: ١٨٨/٨٣٢.
 (٩) الفقيه ٤: ٢٠، من المشيخة.
 (١٠) تهذيب الأحكام ١: ٢٠٥/٥٩٦.
 (١١) رسالة أبي غالب الزراري: ٨.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٣٦

قال: كنت مع أبي الحسن (عليه السلام) جالسا فدعا بابنه و هو صغير فأجلسه في حجرى و قال لى: جرّده فانزع قميصه، فنزعته، و قال

لى: انظر بين كتفيه، فنظرت فإذا فى أحد كتفيه شبيه بالخاتم داخل فى اللحم، ثم قال: أ ترى، هذا كان مثله فى هذه الموضع من أبى (عليه السلام) «١».

[٧٣] عـ - و إلى الحسن بن راشد:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى وإبراهيم بن هاشم جميعاً، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد. ومحمد بن على ماجيلويه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم بن يحيى عنه «٢».

أمّا القاسم: فذكره الشيخ فى الفهرست، و ذكر أن له كتاباً فيه آداب أمير المؤمنين (عليه السلام) «٣» و ذكر طريقه إليه، و فى من لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام) من رجاله «٤»، و لم يشر إلى طعن فيه، و كذا فى أصحاب الرضا «٥» (عليه السلام)، و كذا النجاشى «٦»، و فى الخلاصة: ضعيف «٧».

قال فى التعليقة: أخذه من ابن الغضائرى كما فى النقد «٨»، فلا يعبأ به،

(١) أصول الكافى ١: ٢٥٧ / ٨.

(٢) الفقيه ٤: ٨٣، من المشيخة.

(٣) فهرست الشيخ: ١٢٧ / ٥٦٤.

(٤) رجال الشيخ: ٤٩٠ / ٦.

(٥) رجال الشيخ: ٣٨٥ / ٢.

(٦) رجال النجاشى: ٣١٦ / ٨٦٦.

(٧) رجال العلامة: ٢٤٨ / ٦.

(٨) نقد الرجال: ٢٧٣، و يبدو ان كتاب الرجال المنسوب لابن الغضائرى لم تثبت صحته نسبه اليه، أو على الأقل احتمال امتداد يد التحريف الأئمة إليه، لما فيه من تجريح كبار علماء الإمامية و محدثيهم الذين لم تطعن فيهم سائر كتب الرجال الإمامية و لم تذكر بحقهم شيئاً مما فى هذا الكتاب، و لعل خير من كتب فى هذا الموضوع هو السيد الغريفى فى قواعد الحديث، و من قبله أستاذه المعظم الامام الخويى قدس سره الشريف فى معجم رجال الحديث فى المقدمة السادسة من مقدمات الجزء الأول، فراجع.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٣٧

و رواية الأجلّة عنه سيّما مثل أحمد بن محمد بن عيسى «١» أمارّة الاعتماد، بل الوثاقّة، و يؤيّده كثرة رواياته و الإفتاء بمضمونها، و يؤيد فساد كلام ابن الغضائرى فى المقام عدم تضعيف شيخ من المشايخ العظام الماهرين بأحوال الرجال إياه، و عدم طعن من أحد ممّن ذكره فى مقام ذكره فى ترجمته، و ترجمه جدّه و غيرها «٢»، انتهى.

قلت: و يروى عنه: إبراهيم بن هاشم «٣»، و أحمد بن أبى عبد الله «٤»، و محمد بن عيسى «٥»، و محمد بن خلف «٦»، و إبراهيم بن إسحاق «٧»، و محمد بن خالد «٨»، و غيرهم.

و أمّا الكتاب المذكور فهو بعينه الحديث المعروف بالأربعمائه كما لا يخفى على من نظر إلى سنده فى الخصال «٩»، و تلقّاه الأصحاب بالقبول، و وزّعوا أحكامه و آدابه على الأبواب المناسبة لها، و لو لا خوف الإطالة لذكرت جملة منها.

و أمّا جدّه الحسن: فاعلم أن المذكور فى الكتب الرجالية ثلاثة:

(١) فهرست الشيخ: ١٢٧ / ٥٦٤.

- (٢) تعليقه البهبهاني: ٢٤٤.
- (٣) الفقيه ٤: ٩٠، من المشيخة.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٣ / ١١٤٤.
- (٥) رجال النجاشي: ٣١٦ / ٨٦٦.
- (٦) تهذيب الأحكام ٦: ٤٠ / ٨٤.
- (٧) تهذيب الأحكام ٨: ٢٩ / ١٠٧٣ و فيه: القاسم بن محمد، و استظهر في جامع الرواة ٢: ٢٢ و معجم رجال الحديث ١٤: ٣٨ كونه: القاسم بن يحيى.
- (٨) تهذيب الأحكام ٦: ٢٠ / ٤٤.
- (٩) الخصال ٢: ١٠ / ١٠.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٣٨
- الأول: الحسن بن راشد الطغاوى، الذى قال فيه النجاشي: له كتاب النوادر، حسن، كثير العلم «١»، و ذكره في الفهرست «٢»، و لم يضعفاه «٣»، و ضعفه ابن الغضائري «٤»، و ليس هو جد القاسم لأنه كوفي مولى لبنى العباس، و الطغاوى كما في الخلاصة: منسوب إلى جبال بن متبه، و هو أعصر بن سعد ابن قيس. إلى آخره، و أم الطغاويين: الطغاوة بنت جرم بن ريان، قال: و مسكنهم البصرة «٥»، مع أن الذى فى رجال ابن الغضائري و تبعه غيره: الحسن بن أسد الطغاوى لا راشد.
- و العجب من شارح المشيخة حيث قال: و ما كان عن الحسن بن راشد الطغاوى ضعيف، ثم ذكر ما فى النجاشي، و ابن الغضائري، ثم ذكر الحسن بن راشد أبا على الثقة. إلى أن قال: و ذكر المصنّف الضعيف بناء على أنه كان كتابه حسنا معتمدا عليه كما يظهر من الجارحين أيضا «٦»، انتهى، و هو فاسد من وجوه.
- الثانى: أبو على البغدادي الوكيل، الحسن بن راشد، مولى المهلب، الثقة الجليل، المذكور فى الأسامي و الكنى، من أصحاب الجواد و الهادي «٧» (عليهما السلام) و هذا أيضا ليس جد القاسم، لأنه من أصحاب الصادق (عليه السلام) و يروى عنه كثيرا، و بينهما من البعد من جهة الزمان و اختلاف المروى عنه و الراوى ما لا يخفى.

(١) رجال النجاشي: ٣٨ / ٧٦، و فيه: الطفاوى - بالفاء -.

(٢) فهرست الشيخ: ٥٣ / ١٨٥.

(٣) أى النجاشي و الشيخ، و لكن النجاشي فى رجاله صرح بتضعيفه، فلاحظ.

(٤) رجال العلامة: ٢١٣ / ٩.

(٥) رجال العلامة: ٢١٣ / ٩، و فيه: الطفاوى - بالفاء - و بدل جبال: حبال - بالحاء -.

(٦) روضة المتقين ١٤: ٩٢.

(٧) رجال الشيخ: ٤٠٠ / ٨ و ٤١٣ / ١٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٣٩

الثالث: أبو محمد الحسن بن راشد مولى بنى العباس، و فى الخلاصة:

عن ابن الغضائري مولى المنصور «١»، و فى رجال البرقى: كان وزيرا للمهدى «٢»، و هذا هو الجد، ذكره الشيخ فى أصحاب الباقر «٣» (عليه السلام) و لم يضعف، و فى رجال ابن داود عن ابن الغضائري: ضعيف جدا «٤»، و فيه مضافا إلى ضعف تضعيفاته، كثرة رواية ابن أبى عمير عنه، عن الصادق (عليه السلام).

و في الاحتجاج للطبرسى: بإسناده إلى محمّد بن عبد الله بن جعفر الحميرى، أنه كتب إلى صاحب الزمان (صلوات الله عليه) يسأله عن التوجه للصلاة يقول: على ملّة إبراهيم و دين محمّد (صلّى الله عليه و آله)؟ فإنّ بعض أصحابنا ذكر: أنه إذا قال: على دين محمّد (صلّى الله عليه و آله) فقد أبدع، لأننا لم نجد في شيء من كتب الصلاة، خلا حديثا واحدا في كتاب القاسم بن محمّد، عن جده الحسن بن راشد، أن الصادق (عليه السلام) قال للحسن:

كيف التوجّه؟ فقال: أقول: لبيك و سعديك، فقال له الصادق (عليه السلام): ليس عن هذا أسألك، كيف تقول: و جّهت وجهى للذى فطر السموات و الأرض حنيفا مسلما؟

قال الحسن: أقوله، فقال الصادق (عليه السلام): إذا قلت ذلك فقل: على ملّة إبراهيم، و دين محمّد (صلّى الله عليه و آله) و منهاج على بن أبى طالب (عليه السلام) و الائتمام بآل محمّد (عليهم السلام) حنيفا مسلما و ما أنا من المشركين. فأجاب (عليه السلام): التوجّه كلّ ليس بفريضة، و السنة المؤكّدة فيه

(١) رجال العلامة: ٢١٣ / ٩.

(٢) رجال البرقى: ٢٦ و ٤٨.

(٣) رجال الشيخ: ١٦٧ / ٢٩، ضمن أصحاب الصادق عليه السلام.

(٤) رجال ابن داود: ٢٣٨ / ١٢٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٤٠

التي كالإجماع الذى لا خلاف فيه: و جّهت وجهى للذى فطر السموات و الأرض، حنيفا مسلما، على ملّة إبراهيم، و دين محمّد (صلّى الله عليه و آله) و هدى على أمير المؤمنين (عليه السلام) و ما أنا من المشركين إنَّ صَلَاتِي. «١» الآية، أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم «٢»، الخبر. و فيه إشارة إلى وثاقتهما كما لا يخفى على المتأمل، هذا و لكن طبقتة و طبقة الطغاوى بناء على ضعفه و كونه ابن راشد واحدة، و يشكل التمييز، إلّا أن المطلق كما قيل ينصرف إلى الفرد الكامل.

[٧٤] عد- و إلى الحسن بن الزياّد الصيقل:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن على بن الحسين السعدآبادى، عن أحمد بن أبى عبد الله البرقى، عن أبيه، عن يونس بن عبد الرحمن، عن الحسن بن زياّد الصيقل، و هو كوفى مولى، و كنيته أبو الوليد «٣». مرّ «٤» ما يحتاج إلى الشرح من رجال السند، و ظهر أنه في غاية الاعتبار. و أمّا الحسن فذكره الشيخ في أصحاب الباقر و الصادق «٥» (عليهما السلام) و ذكر له في الفهرست «٦» كتابا، و ذكر طريقه إليه، و لكن لم يوثقه، و يمكن استظهار توثيقه من رواية يونس عنه هنا «٧».

(١) الأنعام ٦: ١٦٢.

(٢) الاحتجاج ٢: ٤٨٦.

(٣) الفقيه ٤: ٢٤، من المشيخة.

(٤) تقدم في هذه الفائدة، برقم ١٥ و رمز (يه).

(٥) رجال الشيخ: ١١٥ / ٢٠ و ١٦٦ / ١٣.

(٦) فهرست الشيخ: ١٧٨ / ٥١.
 (٧) الفقيه ٤: ٢٤، من المشيخة.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٤١
 وحماد بن عثمان في الكافي في باب الكذب «١».
 وفضالة بن أيوب في الكافي في باب الورع «٢»، وفي باب ما فرض الله عز وجل من الكون مع الأئمة (عليهم السلام) «٣».
 وأبان بن عثمان فيه في باب التفكر «٤»، وفي التهذيب في باب لحوق الأولاد بالآباء «٥»، وفي باب كيفية الصلاة من أبواب الزيادات
 «٦»، وفي الفقيه في باب أحكام المماليك والإمام «٧»، وهؤلاء الأربعة من أصحاب الإجماع.
 و يروى عنه كثيرا الجليل عبد الله بن مسكان «٨»، وجعفر بن بشير «٩» الذي عدّ روايته من أمارات الوثاقفة، والجليل الحلبي كما في
 التهذيب في باب ما أحلّ الله تعالى نكاحه من النساء «١٠»، ومحمد بن سنان «١١»، ومثنى بن الوليد الحنّاط «١٢»، وعلى بن الحكم
 «١٣»، وحسين بن عثمان «١٤»، وعبد الكريم بن عمرو «١٥» الذي يروى عنه ابن أبي نصر.

(١) أصول الكافي ٢: ١٧ / ٢٥٥.

(٢) أصول الكافي ٢: ٥ / ٦٢.

(٣) أصول الكافي ١: ٧ / ١٦٣.

(٤) أصول الكافي ٢: ٢ / ٤٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٨: ٥٨٧ / ١٦٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ١١٨٤ / ٢٩٤.

(٧) الفقيه ٣: ١٣٥٨ / ٢٨٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٦٥٦ / ١٦٦.

(٩) تهذيب الأحكام ٨: ٥٨٨ / ١٦٩.

(١٠) تهذيب الأحكام ٧: ١٢٣٩ / ٢٩٦.

(١١) الكافي ٦: ٨ / ٣٥٧.

(١٢) تهذيب الأحكام ٨: ١٨١ / ٥٦.

(١٣) أصول الكافي ٢: ١١ / ٨٦.

(١٤) تهذيب الأحكام ٢: ٩٠٦ / ٢٣٠.

(١٥) الفقيه ٣: ١٥٦٨ / ٣٢٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٤٢

و من الغريب بعد ذلك ما في مشتركات الكاظمي حيث قال: و ابن زياد الصيقل المجهول، عنه إبراهيم بن حيان «١».
 و أعجب منه نقل أبي علي كلامه و عدم تعرّضه له بشيء «٢».

[٧٥] عه- و إلى الحسن بن السري:

محمد بن الحسن، عن الحسن ابن مّثيل الدقاق، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عنه «٣».
 هؤلاء كلّهم من الأجلّاء و وجوه الطائفة.

[٧٦] عو- و إلى الحسن بن علي بن أبي حمزة:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الصيرفي، عن إسماعيل بن مهران، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني «٤».

هذا السند ضعيف في المشهور بالصيرفي، وهو أبو سمينه، وقد مرّ بعض ما فيه في «٥».

والحسن مرمي بالوقف والكذب، أما الأول فغير مضر، وأما الثاني فبعيد غايته لوجه:

أ- رواية أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي- الذي لا يروي إلّا عن ثقة- عنه، وهو من أصحاب الإجماع كما في التهذيب في باب التدبير «٦».

(١) هداية المحدثين: ١٨٨.

(٢) منتهى المقال: ٩٥، لا- يخفى قصد كل من الكاظمي وأبي علي الحائري في ذلك إذ كلامهما غير ناظر لرواية الثقات عنه، بل لعدم وجود النص على توثيقه في سائر كتب الرجال، وكم من راو عد مجهولا ولم تشفع له رواية الثقات عنه عندهما، فلاحظ.

(٣) الفقيه ٤: ٥١ من المشيخة.

(٤) الفقيه ٤: ١٣٠ من المشيخة.

(٥) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٨: ٢٦٣ / ٥٩٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٤٣

ب- رواية الأجلء وإكثارهم عنه مثل: الجليل أبي نصر إسماعيل بن مهران السكوني «١»، وأبي جعفر محمد بن العباس بن عيسى

«٢»، وإبراهيم بن هاشم «٣»، والنوفلي «٤»، وأبو الحسن أحمد بن ميثم «٥»، ومحمد بن أبي الصهبان «٦»، وصالح بن حماد «٧».

ج- تلقى الأصحاب رواياته بالقبول، وكفى شاهدا لذلك أن التفسير الذي ألفه النعماني كله خبر أخرجه بإسناده إلى الصادق، عن آبائه، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) في أنواع الآيات وأقسامها، وذكر الأمثلة لكل قسم منها، والسند ينتهي إلى إسماعيل بن مهران، عنه، عن أبيه «٨». إلى آخره.

و ذكر ملخصه علي بن إبراهيم في أول تفسيره «٩»، والسيد الأجل علم الهدى اختصر تفسير النعماني، ويعرف برسالة المحكم والمتشابه، والشيخ الجليل سعد بن عبد الله غير ترتيب الخبر، وجعله مبوّبا وفرّقه على الأبواب، وقال في أوله بعد الخطبة: روى مشايخنا، عن أصحابنا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام). إلى آخر ما في تفسير النعماني مع زيادة بعض الأخبار، وكيف يجتمع هذا مع رمية بالكذب، وإن صوّبنا الرامي فلا بدّ من ارتكاب أحد الوجهين:

(١) الفقيه ٤: ١٣٠، من المشيخة.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٩٧ / ٤٥.

(٣) الكافي ٦: ٤٠٦ / ١.

(٤) أصول الكافي ١: ١٨٧ / ١.

(٥) فهرست الشيخ: ١٧٤ / ٥١.

(٦) فهرست الشيخ: ١٧٤ / ٥١.

(٧) أصول الكافي ٢: ١٢٥ / ٣٠.

(٨) بحار الأنوار ٩٣: ٣.

(٩) تفسير القمي ١: ٥-٢٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٤٤

الأول: أن يكون المراد كذبه في دعواه في صحته مذهبه، فلا ينافي وثاقته في نقله، وإليه يشير ما في ابن الغضائري: أنه واقف بن واقف، ضعيف في نفسه، وأبوه أوثق منه «١»، وقال الشارح: إن الطعون باعتبار مذهبه الفاسد، ولذا روى عنه مشايخنا ثقته في النقل «٢».

الثاني: أن يكونوا اقتصروا في النقل عن كتبه التي عرضوها على الأصول فوجدوها سليمة صحيحة، أو جعلوه شيخا للإجازة بناء على عدم مبالاتهم بضعفه، كما في الشرح وهو أبعد الوجوه.

[٧٧] عز- وإلى الحسن بن علي بن فضال:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه «٣».

السند صحيح، والحسن من أصحاب الإجماع، وممن أمرنا بأخذ ما رواه، حتى قال الأستاذ الأعظم الأنصاري (قدس سره) في مسألة الاحتكار من كتاب المكاسب ما لفظه: وفي السند بعض بني فضال، والظاهر أن الرواية مأخوذة من كتبهم، التي قال العسكري (عليه السلام) عند سؤاله عنها: «خذوا بما رووا و ذروا ما رأوا» «٤» ففيه دليل على اعتبار ما في كتبهم، فيستغنى بذلك عن ملاحظة من قبلهم في السند، وقد ذكرنا أن هذا الحديث أولى بالدلالة على عدم وجوب الفحص عما قبل هؤلاء من الإجماع الذي ادّعه الكشي «٥» على تصحيح ما يصح عن جماعة «٦»، انتهى.

(١) رجال العلامة: ٧/٢١٢.

(٢) روضة المتقين ١٤: ٩٤.

(٣) الفقيه ٤: ٩٥ من المشيخة.

(٤) كتاب الغيبة للشيخ الطوسي: ٣٨٩-٣٩٠ / ٣٥٥.

(٥) رجال الكشي ٢: ٨٣٠ / ١٠٥٠.

(٦) المكاسب: ٢١٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٤٥

وهو كلام متين فحينئذ فلا حاجة إلى الإطالة في الكلام فيه.

[٧٨] ع- وإلى الحسن بن علي الكوفي:

أبوه، عن علي بن الحسن ابن علي الكوفي، عن أبيه.

وعن جعفر بن علي بن الحسن الكوفي، عن جدّه الحسن بن علي الكوفي «١».

الحسن بن علي الكوفي: هو الثقة الجليل ابن عبد الله بن المغيرة، كما قرّر في محله، و ابنه علي، و سبطه جعفر غير مذكور في الرجال، ولكن روى كتاب الحسن جماعة صحّ السند إليهم مثل: محمد بن علي بن محبوب «٢»، و أحمد بن محمد بن خالد «٣»، و محمد بن يحيى «٤»، و محمد بن الحسن الصفار «٥»، و الحسن بن متيل «٦»، و سعد بن عبد الله «٧»، و عبد الله بن جعفر الحميري «٨»، و محمد

بن أحمد بن يحيى «٩»، و محمد بن عبد الجبار «١٠»، مع أن إكثار اعتماد الصدوق على عليّ و جعفر مترجماً مترضياً في جملة من الطرق «١١» ينبي عن جلالتهما مضافاً إلى كونهما من مشايخ الإجازة.

-
- (١) الفقيه ٤: ٤٠، من المشيخة.
 (٢) تهذيب الأحكام ١٠: ١٠٠ / ٢٢٧.
 (٣) رجال النجاشي ١٤٧ / ٦٢.
 (٤) تهذيب الأحكام ٣: ٢٥٠ / ٦٨٧.
 (٥) تهذيب الأحكام ٦: ١٦٩ / ٣٢٣.
 (٦) فهرست الشيخ: ١٢١ / ٥٣٥.
 (٧) فهرست الشيخ: ١٠٢ / ٤٢٨.
 (٨) فهرست الشيخ: ١٠٢ / ٤٢٨.
 (٩) تهذيب الأحكام ٥: ٣٨٥ / ١٣٤٦.
 (١٠) الكافي ٥: ٢٩٩ / ٥.
 (١١) انظر الخصال: ٣٤ / ٥ و ٢٨ / ٤٠ و ٥٧ / ٤٩ و ٣ / ٥٠١.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٤٦

[٧٩] عط- و إلى الحسن بن علي بن النعمان:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عنه «١». الحسن ثقة، صحيح الحديث، فالسند صحيح.

[٨٠] ف- و إلى الحسن بن علي الوشاء:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم جميعاً، عن الحسن بن علي المعروف بابن بنت إلياس «٢». الوشاء: من وجوه هذه الطائفة، و مرّ في (يز) «٣»، و جلاله الباقي واضحة.

[٨١] فا- و إلى الحسن بن قارن «٤»:

حمزة بن محمد بن العلوي (رضي الله عنه) عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه «٥». و حمزة هذا هو: ابن محمد بن أحمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) من أجله مشايخ الصدوق كما في الرياض «٦»، مع أن طريقه إلى عليّ غير منحصر فيه. و أمّا الحسن بن قارن- بالراء المهملة كما في نسخه، أو بالزاي المعجمة

(١) الفقيه ٤: ١١٥، من المشيخة.

(٢) الفقيه ٤: ٨٢، من المشيخة.

- (٣) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ١٧.
- (٤) في الأصل: قازن- بالزاي- و ما أثبتناه بين المعقوفتين هو الصحيح الموافق لما في المصدر، و الوجيزة: ٧٠، و تعليقه البهبهاني: ١٠٧، و جامع الرواة ١: ٢١٩، و تنقيح المقال ١: ٣٠٢ / ٢٧٠٠، و معجم رجال الحديث ٥: ٨١ / ٣٥٦، و قد عزوا ما ورد في بعض النسخ من الفقيه باسم (فأزن) بالفاء و الزاي، أو (قاتل) بالقاف و التاء المثناة من فوق الى غلط النساخ، فلاحظ.
- (٥) الفقيه ٤: ٥٠، من المشيخة.
- (٦) رياض العلماء ٢: ٢١٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٤٧
- كما في أخرى- فغير مذكور في الرجال، و يهون الخطب أنه لم يرو عنه خبر إلا خبر الفقيه في باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصلاة «١»، رواه عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام).

[٨٢] فب- و إلى الحسن بن محبوب:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه «٢».

السند صحيح بالاتفاق.

[٨٣] فج- و إلى الحسن بن هارون:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عن عبد الكريم بن عمرو، عنه «٣».

و عبد الكريم هو: الخثعمي الواقفي الثقة بنص النجاشي «٤»، و رواية البزنطي «٥» عنه، و كذا جعفر بن بشير «٦»، و جماعة من الثقات.

و الحسن بن هارون: أربعة [أسماء] مذكورة في أصحاب الصادق (عليه السلام) من رجال الشيخ «٧»، و زعم بعضهم أنه الكندي «٨»، و يروى عنه الأجلاء: كسيف بن عميرة «٩»، و عبد الكريم «١٠»، و ثعلبة بن

(١) الفقيه ١: ١٨٢ / ٨٦٢.

(٢) الفقيه ٤: ٤٩، من المشيخة.

(٣) الفقيه ٤: ١٠٢، من المشيخة.

(٤) رجال النجاشي: ٢٤٥ / ٦٤٥.

(٥) الفقيه ٤: ١٠٢، من المشيخة.

(٦) أصول الكافي ٢: ٦٧ / ٦.

(٧) رجال الشيخ: ١٦٧ / ٣٤، ١٦٨ / ٥٢ و ١٨٤ / ٣٢٠.

(٨) لم نعثر على هذا الزعم.

(٩) الكافي ٦: ٣٠٩ / ٨.

(١٠) الفقيه ٤: ١٠٢، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٤٨

ميمون «١»، و الظاهر من الصدوق أن كتابه معتمد، مع أن وجود البزنطى فى السند يغنى عن النظر إلى من بعده.

[٨٤] فد- و إلى الحسين بن أبى العلاء:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله ابن القاسم، عنه «٢». أما موسى: فقال النجاشى: إنّه ضعيف فى الحديث «٣»، وفيه إشارة إلى عدم ضعفه فى نفسه كما عن ابن الغضائرى «٤»، و ارتضاه [فى] الخلاصة و عدّه من الغلاة «٥» الموهون «٦» بإكثار رواية الجليل محمد بن الحسين عنه «٧»، و الحسن بن على الكوفى «٨»، و أوثق الناس و أصدقهم لهجة- كما فى النجاشى «٩» - على بن أسباط «١٠»، من أرباب الأصول. و الضعف فى الحديث إمّا بنقل غرائب حالاتهم (عليهم السلام) أو للرواية عمّن ليس بثقة، و لا يضرّ باعتباره فى نفسه المعلوم من رواية الأجلّاء عنه، و عدم تعرّض الشيخ لقدح فيه فى الفهرست «١١»، و أصحاب

(١) تهذيب الأحكام ٦: ١٥٤ / ٢٧١.

(٢) الفقيه ٤: ٢٠، من المشيخة.

(٣) رجال النجاشى: ٤٠٤ / ١٠٧٢.

(٤) مجمع الرجال ٦: ١٥٦.

(٥) رجال العلامة: ٢٥٧ / ٤.

(٦) أى التضعيف السابق.

(٧) الفقيه ٤: ٢٠، من المشيخة.

(٨) أصول الكافى ١: ١ / ١٩٧.

(٩) رجال النجاشى: ٢٥٢ / ٦٦٣.

(١٠) تهذيب الأحكام ٧: ٣١٠ / ١٢٨٥.

(١١) فهرست الشيخ: ١٦٢ / ٧٠٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٤٩

الكاظم «١» (عليه السلام).

و أما عبد الله بن القاسم: فهو الحضرمى - المعروف بالبطل - بقرينه رواية موسى عنه، و نسبه فى النجاشى إلى الغلوّ و الكذب «٢»، و فى الخلاصة إلى الوقف «٣»، و الظاهر أن نسبة الكذب من لوازم نسبة الغلوّ الثابت عندهم برواية ما لا تحتمله عقولهم من شؤونهم و مقاماتهم (عليهم السلام) و غرائب أفعالهم، و لا محيص لهم حينئذ إلا الرمى بالكذب المرهون فى المقام برواية ابن أبى عمير عنه- كما فى الفقيه فى آخر أبواب الكتاب «٤» - و جملة من الثقات مثل:

سليمان بن سماعه «٥»، و أحمد بن محمد بن عيسى «٦» أو البرقى «٧»، و غيرهم.

و فى التعليقة «٨»: عن الفاضل الخراسانى «٩»: أن العلامة وصف حديثه بالصحة فى الخمس.

و روى الصفار فى البصائر: عن محمد بن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن خالد بن نجيج الحوار «١٠»، قال: دخلت

- (٢) رجال النجاشي: ٥٩٤ / ٢٢٦.
- (٣) رجال العلامة: ٩ / ٢٣٦.
- (٤) الفقيه ٤: ٨٥٠ / ٢٨٤.
- (٥) أصول الكافي ١: ١ / ٢٠٢.
- (٦) تهذيب الأحكام ٣: ٣٩٣ / ١٧٦.
- (٧) الكافي ٥: ١ / ٥١٣.
- (٨) تعليقه البهبهاني: ٢٠٨.
- (٩) هو المولى محمد باقر السبزواري صاحب ذخيرة المعاد في شرح الإرشاد للعلامة الحلبي (رحمه الله).
- (١٠) كذا في الأصل، وقد اختلف العلماء كثيرا في ضبطه، ففي النجاشي ٣٩١ / ١٥٠: (الجوان) و في رجال الشيخ ٧ / ١٨٦: (الجواز)، و في نسخة من رجال البرقي ٣١: (الخرار) و في رجال العلامة ٤ / ٦٥: (الحوار) و في جامع الرواة ١: ٢٩٣: (الجواز) ثم (الجوان) و فيه: و في الخلاصة: الجوار، و بخط مصنفها مضبوطا: الجوان.
- و قد استوفى الشيخ المامقاني (رحمه الله تعالى) أقوال من تقدمه في ضبطه، ثم رجح هو و غيره لقب (الجوان) بالجيم و الواو المشددة بعدها ألف ثم نون، انظر: تنقيح المقال ١: ٣٨٨.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٥٠
- على الصادق (عليه السلام) و عنده خلق، فجلست ناحية فقلت في نفسي:
- و يحكم ما أغفلكم عمّن «١» تتكلمون عند ربّ العالمين؟! فناداني: ويحك يا خالد! إني و الله عبد مخلوق، ولي ربّ اعبد، و إن لم اعبد عذّبنى بالنار، فقلت: لا و الله لا أقول فيك أبدا إلّا قولك في نفسك «٢».
- و هو صريح في عدم غلوّ جميع رجال السند.
- و أمّا الوقف فغير مضرّ بالوثاقة، مع أنّه موهون بعدم تعرّض الشيخ له في الفهرست «٣»، و نسبة النجاشي «٤» إليه ما يصادّه.
- و الحسين بن أبي العلاء: هو أبو علي الأعرور الخفاف، الذي قال فيه النجاشي: و أخواه عليّ و عبد الحميد، روى الجميع عن أبي عبد الله (عليه السلام) و كان الحسين أوجههم «٥»، و أخوه عبد الحميد ثقة «٦»، فلو كان الحسين غير ثقة لا يكون أوجه منه.
- و في الفهرست: له كتاب يعدّ في الأصول «٧»، مع أنّا في غنى عن هذا الاستظهار برواية ابن أبي عمير عنه «٨»، و صفوان «٩»، و عبد الله بن المغيرة «١٠»،

(١) في المصدر: عند من بدل: عمن.

(٢) بصائر الدرجات: ٢٥ / ٢٦١.

(٣) فهرست الشيخ: ٤٥٣ / ١٠٦.

(٤) رجال النجاشي: ٥٩٤ / ٢٢٦.

(٥) رجال النجاشي: ١١٧ / ٥٢.

(٦) رجال النجاشي: ٦٤٧ / ٢٤٦.

(٧) فهرست الشيخ: ١٩٤ / ٥٤.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ٢٢٠ / ٦٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ١١٠٥ / ٢٧٨.

(١٠) تهذيب الأحكام ١: ٢٢٢ / ٦٣٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٥١

وفضالة بن أيوب «١»، وهؤلاء من أصحاب الإجماع، والأولان لا يرويان إلّا عن ثقة «٢».

ومن الأجلاء: أحمد بن محمد بن عيسى «٣»، وعلي بن الحكم الثقة «٤»، وعلي بن النعمان «٥»، وجعفر بن بشير «٦»، وعلي بن أسباط «٧»، والعباس بن عامر «٨»، والقاسم بن محمد الجوهري «٩»، ويحيى بن عمران الحلبي «١٠»، وموسى بن سعدان «١١»، ونقل ابن داود عن شيخه السيد جمال الدين تركيته في البشري «١٢»، ومع ذلك كله فالترزل في وثاقته في غير محلّه.

[٨٥] فهـ - وإلى الحسين بن حمّاد:

أبوّه و محمد بن الحسن، عن سعد

(١) تهذيب الأحكام ٢: ١٧٣ / ٦٩١.

(٢) ذكرنا فيما سبق اختلاف العلماء في مرسل الثقة، كمراسيل محمد بن أبي عمير وهو من أصحاب الإجماع، ونضيف هنا ما قاله السيد الخويي قدس سره في معجمه ١: ٦٦: فهذه الدعوى ساقطة جزماً، وذلك لرواية أصحاب الإجماع عن مجاهيل لا يعرف حالهم، فضلاً عن الضعفاء الذين بالغ النجاشي والشيخ في تضعيفهم، و سار على طريقتهم بعض المتأخرين، كرواية صفوان بن يحيى عن علي بن أبي حمزة البطائني، ويونس بن ضبيان، والمفضل بن صالح، وعبد الله بن خدّاش.

و كرواية ابن أبي عمير عن الحسين بن أحمد المنقري، وعلي بن حديد بالإضافة إلى روايته عن يونس بن ضبيان، وعلي بن أبي حمزة البطائني، فلاحظ و تأمل.

(٣) الاستبصار ١: ٣٦٢ / ١٣٧٣.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٩١ / ٢٤٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ١٨٣ / ٧٣١.

(٦) الفقيه ٤: ٣٥ / ١٠٨.

(٧) أصول الكافي ١: ٢١٥ / ٦.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ٤٧ / ١٤٠.

(٩) الاستبصار ٢: ١٦٠ / ٥٢٣.

(١٠) أصول الكافي ٢: ١٧٢ / ٤.

(١١) الكافي ٥: ١٠٣ / ٣.

(١٢) رجال ابن داود: ٧٩ / ٤٦٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٥٢

ابن عبد الله و الحميري جميعاً، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن البنزطي، عن عبد الكريم بن عمرو، عن الحسين بن حمّاد الكوفي «١».

الطريق صحيح، و الحسين يروى عنه ابن أبي عمير كما في التهذيب في باب كراهية المسألة من كتاب الزكاة «٢»، و البنزطي كما صرح به الأستاذ في التعليقه «٣»، و أبان بن عثمان في التهذيب في باب المحرم يقبل امرأته «٤»، و في باب الكفارة عن خطأ المحرم «٥»، و هؤلاء من أصحاب الإجماع، و لا يروى الأولان إلّا عن الثقة.

و من الأجلاء: عبد الله بن مسكان كثيرا «٦»، والحسين بن محمد بن سماعة «٧»، وأبو مالك الحضرمي «٨»، وموسى بن سعدان «٩»،
و حميد بن زياد «١٠»، و عبد الصمد الذي روى أحمد بن محمد بن عيسى عنه «١١»، و إبراهيم بن مهزم «١٢»، و عيسى بن هشام
«١٣»، و داود بن حصين «١٤»،

(١) الفقيه ٤: ٥٧، من المشيخة.

(٢) الكافي ٤: ٢٠ / ١.

(٣) تعليقه البهبهاني: ١١٦.

(٤) لم نظفر باسم الباب المذكور في التهذيب بل هو في الكافي ٤: ٣٧٧ / ٩ و الظاهر ان أصل الاشتباه من جامع الرواة ١: ٢٣٧ إذ ذكر
هذا الباب في التهذيب أيضا، فلاحظ.
(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٣٢٨ / ١١٢٧.
(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٢ / ١٢٦٩.
(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٨ / ١٠٢٨.
(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠٢ / ١٢١٩.
(٩) تهذيب الأحكام ٣: ٣٠٢ / ٩٢٢.
(١٠) أصول الكافي ٢: ٥٧١ / ١.
(١١) تهذيب الأحكام ٧: ٤٤٢ / ١٧٦٧.
(١٢) رجال النجاشي: ٥٥ / ١٣٤.
(١٣) تعليقه البهبهاني: ١١٦.
(١٤) رجال النجاشي: ٥٥ / ١٢٤.
خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٥٣

و عبد الكريم بن عمرو «١»، و ذكر في الفهرست كتابه و الطريق إليه «٢»، كما أن الصدوق عدّه من الكتب المعتمدة، مع أن وجود
البنظري في الطريق كاف للحكم بصحة حديثه.

[٨٦] فو- و إلى الحسين بن زيد:

محمّد بن علي ماجيلويه، عن محمّد ابن يحيى العطار، عن أيوب بن نوح، عن محمّد بن أبي عمير، عن الحسين بن زيد بن علي بن
الحسين بن علي بن أبي طالب «٣» (عليهم السلام).
رجال السنن من الأجلاء، و الحسين هو الملقب بذي الدمعة، كان أبو عبد الله (عليه السلام) تبتاه و رباه و زوجته بنت الأرقط كما في
النجاشي «٤»، و في جملة من كتب الأنساب يكتفى: بأبي عاتقة، و إنما لقب بذي الدمعة لبكائه في تهجدته في صلاة الليل، و رباه
الصادق (عليه السلام) فأورثه علما جمّا، و كان زاهدا، توفي سنة ١٣٥ «٥».
و في رياض العلماء: و يروى عنه غير ابن أبي عمير: يونس بن عبد الرحمن كما في الكافي في باب وجوه النكاح «٦»، و أبان بن
عثمان في باب صوم كفارة اليمين «٧»، و خلف بن حماد «٨»، و علي بن أسباط «٩»، و غيرهم «١٠»، فظهر أنه لا

(١) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٨ / ٥٧٩.

- (٢) فهرست الشيخ: ٥٧ / ٢١٧.
 (٣) الفقيه ٤: ١٢٣، من المشيخة.
 (٤) رجال النجاشي: ٥٢ / ١١٥.
 (٥) عمدة الطالب: ٢٦٠.
 (٦) الكافي ٥: ٣ / ٣٦٤.
 (٧) الكافي ٤: ٣ / ١٤٠.
 (٨) الكافي ٥: ٥ / ١٥١.
 (٩) أصول الكافي ١: ١ / ١٢٥.
 (١٠) رياض العلماء ٥: ٣٦٧.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٥٤
 مجال للتأمل في وثاقته.

[٨٧] فز- و إلى الحسين بن سالم:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن عبد الله بن جبلة، عن أبي عبد الله الخراساني، عنه «١». عبد الله من الثقات، و الخراساني غير مذكور، إلا أن في رواية عبد الله بن جبلة عنه «٢»، و إبراهيم بن هاشم «٣»، كما يأتي في طريقه «٤»، و عدّه الصدوق من أرباب الكتب المعتمدة مدح عظيم. و الحسين مثله في الإهمال و الشك في الأخيرة، و لذا قال في الشرح: و الخبر قوى «٥».

[٨٨] فح- و إلى الحسين بن سعيد:

محمد بن الحسن، عن الحسين ابن الحسن بن أبان، عنه. و عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عنه «٦». مرّ استظهار وثاقه [ابن] في (يج) «٧» فالسندان صحيحان.

[٨٩] فط- و إلى الحسين بن محمد القمي:

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسين بن محمد القمي، عن الرضا

(١) الفقيه ٤: ١٠٣، من المشيخة.

(٢) كما في الطريق.

(٣) الفقيه ٤: ١١٩، من المشيخة.

(٤) سيأتي في هذه الفائدة، برقم: ٣٧٢ و رمز (شعب).

(٥) روضة المتقين ١٤: ١٠٠.

(٦) الفقيه ٤: ٩٠، من المشيخة.

(٧) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ١٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٥٥

(عليه السلام) «١».

ذكره الشيخ في أصحاب الجواد (عليه السلام) «٢» و في الكافي: محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن الحميري، عن الحسين بن محمد القمي، قال: قال الرضا (عليه السلام): من زار قبر أبي «٣». إلى آخره.

و في التهذيب: عن علي بن حبشي بن [قوني] «٤»، عن علي بن سليمان الرازي، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن الخيري، عن الحسن بن محمد القمي «٥». إلى آخره.

و في كامل الزيارات: حدثني أبو العباس محمد بن جعفر القرشي، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن الخيري، عن الحسين «٦» بن محمد الأشعري القمي «٧». إلى آخره.

و في باب فضل زيارة أبي عبد الله (عليه السلام) «٨» أيضا حديث بهذا السند، و لكن في الكافي: الحميري «٩»، و فيهما الخيري.

(١) الفقيه ٤: ١٢٣، من المشيخة.

(٢) رجال الشيخ: ١٢ / ٤٠٠.

(٣) الكافي ٤: ٥٨٣ / ١.

(٤) في الأصل: قولي - باللام - و الصحيح - بالنون - كما أثبتناه لموافقته لما في رجال الشيخ:

٣٢ / ٤٨٢، و فهرست الشيخ: ٤١٨ / ٩٨، و نقد الرجال: ٥٨ / ٢٢٨، و منهج المقال:

٢٢٨، و منتهى المقال: ٢١٤، و تنقيح المقال ٢: ٨٢٠٤ / ٢٧٤، و معجم رجال الحديث ١١: ٧٩٧٥ / ٣٠٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ١٥٩ / ٨١.

(٦) في الأصل: محمد بن الحسين. و الظاهر كونه من سهو الناسخ كما سيأتي فلاحظ.

(٧) كامل الزيارات: ٢٩٩.

(٨) كامل الزيارات: ٣ / ١٣٨.

(٩) الكافي ٤: ٥٨٣ / ١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٥٦

و أما ما في التهذيب من ذكر الحسن فهو من سهو القلم كما نص عليه في الجامع «١»، و من الثلاثة يظهر أنه يروي عن الرضا (عليه السلام) بل في الخبر الأخير قال: قال أبو الحسن موسى (عليه السلام): أدنى ما [يثاب] «٢» به زائر أبي عبد الله الحسين بشط فرات إذا عرف حقه و حرمة و ولايته، أن يغفر له ما تقدم من ذنبه و ما تأخر «٣».

و في الفقيه في باب ثواب زيارة النبي (صلى الله عليه و آله) رواية عنه عن الرضا «٤» (عليه السلام)، و من هذه الأخبار يظهر أنه لا يجوز احتمال كونه أبا علي الأشعري شيخ ثقة الإسلام، و لكن اعتماد المشايخ الثلاثة عليه و إخراج أحاديثه و عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة يورث الظن القوي بحسن حاله و كونه ممن يعتمد عليه و الله العالم.

[٩٠] ص - و إلى الحسين بن المختار:

أبوه، عن سعد بن عبد الله و الحميري و محمد بن يحيى العطار و أحمد بن إدريس جميعا، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار القلانسي.

و عن محمد بن الحسن، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن الحسين ابن سعيد، عن حماد بن عيسى، عنه «٥». رجال السنن من الأجلء.

(١) جامع الرواة ١: ٢٢٤.

(٢) فى الأصل: يصاب، و ما أثبتناه من المصدر.

(٣) كامل الزيارات ٣/١٣٨.

(٤) الفقيه ٢: ٣٤٨/١٥٩٦.

(٥) الفقيه ٤: ٣٤، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٥٧

و أما الحسين: فقال المفيد فى الإرشاد: و ممن روى النص على الرضا على ابن موسى (عليهما السلام) بالإمامة من أبيه، و الإشارة إليه منه بذلك، من خاصته و ثقاته و أهل الورع و العلم و الفقه من شيعته: داود بن كثير. إلى أن قال: و الحسين بن المختار «١»، انتهى. و فى الخلاصة: قال ابن عقدة عن على بن الحسن: أنه كوفى ثقة «٢»، يروى عنه ابن أبى عمير كما فى الكافى فى باب ذكر الله فى الغافلين «٣»، و حماد بن عيسى كما فى النجاشى «٤»، و عبد الله بن المغيرة فى الكافى فى باب الإشارة و النص على أبى الحسن الرضا «٥» (عليه السلام) و يونس بن عبد الرحمن فيه فى باب الرواية على المؤمن «٦»، و هؤلاء الأربعة من أصحاب الإجماع. و من الأجلء: عثمان بن عيسى فيه فى باب اختلاف الحديث «٧»، و محمد بن سنان «٨»، و على بن الحكم «٩»، و أحمد بن حمزة «١٠»، و موسى بن القاسم «١١»، و سليمان بن سماعه «١٢»، و عبد الله بن مسكان «١٣»، و الحسن بن زياد

(١) الإرشاد: ٣٠٤.

(٢) رجال العلامة ٢١٥ / ١.

(٣) أصول الكافى ٢: ٣٦٤ / ١.

(٤) رجال النجاشى ٥٤ / ١٢٣.

(٥) أصول الكافى ١: ٢٥٠ / ٩.

(٦) أصول الكافى ٢: ٢٦٧ / ٣.

(٧) أصول الكافى ١: ٥٣ / ٨.

(٨) أصول الكافى ٢: ٣٠٨ / ٤ و ٤ / ٥٨٠، و تهذيب الأحكام ١: ٢٩١ / ٨٤٨ و ٤٤٩ / ١٤٥٥.

(٩) الكافى ٤: ٣٩٨ / ٢ و ٥٢٤ / ٦.

(١٠) أصول الكافى ٢: ١٧٥ / ٢٠.

(١١) تهذيب الأحكام ٥: ٢٣١ / ٧٨٣.

(١٢) الكافى ٣: ٢٢١ / ٥.

(١٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٠٧ / ٨٩٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٥٨

الوشاء «١»، و أحمد بن عائد «٢»، و إبراهيم بن أبى البلاد «٣»، و محمد بن عبد الله ابن زرارة «٤»، و محمد بن البرقى «٥»، فلا مجال للتشكيك فى وثاقته بل و جلالته.

نعم ذكره الشيخ في أصحاب الكاظم (عليه السلام) وقال: إنه واقفي «٦»، ويوهنه أنه ذكره في أصحاب الصادق «٧» (عليه السلام) ولم ينسبه إليه، وكذا في فهرست مع ذكره كتابه وطريقه إليه، وكذا النجاشي فإنه قال:
الحسين بن المختار كوفي، مولى أحمر من بجيلة، وأخوه الحسن، ذكرا فيمن روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن (عليهما السلام) له كتاب يرويه عنه حماد بن عيسى وغيره «٨». إلى آخره، ولو كان عنده واقفيا لكان ذكره أهم.
وأخرج الصدوق في العيون: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن الحسين بن المختار، قال: لما مر بنا أبو الحسن (عليه السلام) بالبصرة خرجت إلينا منه ألواح [مكتوب] «٩» فيها بالعرض: عهدى إلى أكبر ولدى «١٠».

وروى ثقة الإسلام في الكافي: عن أحمد بن مهران، عن محمد بن علي، عن محمد بن سنان و علي بن الحكم معا، عن الحسين بن المختار، قال: خرجت

(١) الكافي ٣: ١١ / ١٤٩ و تهذيب الأحكام ١: ١٣٩٤ / ٤٣٤.

(٢) الكافي ٤: ١٣ / ٣٤١ و تهذيب الأحكام ١: ١٣٩٥ / ٤٣٥ و ٥: ٢١٤ / ٦٦.

(٣) الكافي ٦: ٤ / ٤٦٢.

(٤) فهرست الشيخ: ١٩٥ / ٥٥.

(٥) فهرست الشيخ: ١٩٥ / ٥٥.

(٦) رجال الشيخ: ٣ / ٣٤٦.

(٧) رجال الشيخ: ٦٨ / ١٦٩.

(٨) رجال النجاشي: ١٢٣ / ٥٤.

(٩) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(١٠) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٤ / ٣٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٥٩

إلينا ألواح من أبي الحسن موسى (عليه السلام) - وهو في الحبس -: عهدى إلى أكبر ولدى أن يفعل كذا و أن يفعل كذا، و فلان لا تنله شيئا حتى ألقاك أو يقضى الله علي الموت «١».

ورواه الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة عن الكليني «٢»، واستند إليه و إلى نظائره في إثبات موت أبي الحسن (عليه السلام) و وصايته إلى ابنه الرضا (عليه السلام) ردًا على الواقعة المنكرين الموت و الوصاية، فاحتمال كون الحسين منهم من الوهن بمكان.

[٩١] صا- و إلى حفص بن البختری:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري جميعا، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن حفص بن البختری الكوفي «٣».

الحفص: ثقة، صاحب أصل «٤»، يروى عنه ابن أبي عمير «٥»، و صفوان ابن يحيى «٦»، و عبد الله بن سنان «٧»، و علي بن الحكم «٨»، و هشام بن الحكم كما في الكافي في باب الإبط من كتاب الزى و التجمل «٩». فالسند في أعلى درجة من الصحة.

- (١) أصول الكافي ١: ٢٥٠ / ٨.
 (٢) الغيبة للطوسي: ٢٦.
 (٣) الفقيه ٤: ٢٦ من المشيخة.
 (٤) انظر رجال النجاشي ١٣٤ / ٣٤٤ و فهرست الشيخ ٦١ / ٢٣٣.
 (٥) الكافي ٤: ٤٧٥ / ٨ و تهذيب الأحكام ٥: ٣٩ / ١١٦ و الاستبصار ٢: ٢٧٨ / ٩٨٩ و الفقيه ٢: ٢٤٤ / ١١٦٧.
 (٦) تهذيب الأحكام ٥: ٨٢ / ٢٧٥ و الاستبصار ٢: ١٨٨ / ٦٣٣.
 (٧) الكافي ٣: ٤١٣ / ٢.
 (٨) الكافي ٤: ٣٦٧ / ٩.
 (٩) الكافي ٦: ٥٠٧ / ٣.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٦٠

[٩٢] صب - و إلى حفص بن سالم:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عثمان، عن حفص أبي ولاد بن سالم الكوفي، و هو مولى «١».
 رجال السنن من الأجلء.
 و هذا الحفص أيضا ثقة، صاحب أصل «٢»، يروى عنه الحسن بن محبوب «٣»، و فضالة «٤»، و حماد بن عثمان «٥»، و علي بن الحكم «٦»، و محمد بن أبي حمزة «٧».

[٩٣] صج - و إلى حفص بن غياث:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عنه.
 و عن علي بن أحمد بن موسى، عن محمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن أبي بشير، قال: حدثنا الحسين بن الهيثم، قال: حدثنا سليمان بن داود المنقري، عنه.
 و عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن القاسم بن محمد الأصبهاني، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث النخعي القاضي «٨».
 السنن الأول: صحيح بما مرّ في البرقي و أبيه «٩».

- (١) الفقيه ٤: ٦٣ من المشيخة.
 (٢) رجال النجاشي ١٣٥ / ٣٤٧ و فهرست الشيخ ٦٢ / ٢٣٥.
 (٣) تهذيب الأحكام ٨: ٢٥٤ / ٩٢٤ و الاستبصار ٤: ٢٥ / ٨٢.
 (٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٨ / ٤٨٩.
 (٥) الفقيه ٤: ٦٣ من المشيخة.
 (٦) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٥ / ١١٤٣.
 (٧) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٧ / ٤٨٧.

- (٨) الفقيه ٤: ٧٢، من المشيخة.
- (٩) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ١٥ و برمز (به).
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٦١
- و أما الثاني: فعلى من مشايخ الإجازة «١»، و محمد بن أبي عبد الله هو:
- محمد بن جعفر الأسدي الثقة «٢»، و ابنا أبي بشير و الهيثم غير مذکورين، و سليمان بن داود وثقه النجاشي «٣»، يروى عنه الحسن بن محمد بن سماعه «٤»، و يحيى الحلبي «٥».
- و تضعيف ابن الغضائري «٦» ضعيف لو انفرد فكيف به إذا عارضه توثيق النجاشي.
- و أما الثالث: ففيه: القاسم بن محمد الأصفهاني القمي، المعروف بكاسولا «٧»، قال فيه ابن الغضائري: يعرف حديثه تارة و ينكر اخرى «٨»، و مع ذلك قد أكثر من الرواية عنه إبراهيم بن هاشم «٩»، و يروى عنه محمد بن علي

- (١) علل الشرائع ١/٣٩٦.
- (٢) رجال النجاشي ٣٧٣/١٠٢٠.
- (٣) رجال النجاشي ١٨٤/٤٨٨.
- (٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٩/١٠٣١.
- (٥) الكافي ٣: ١٣٥/١٥.
- (٦) مجمع الرجال ٣: ١٦٥.
- (٧) اختلف الرجاليون في ضبطه، ففي رجال النجاشي: ٦٣/٣١٥، و رجال العلامة:
- ٥/٢٤٨، و ابن داود: ٢٦٧/٤٠٢، وصف بالقمي المعروف بكاسولا، و في فهرست الشيخ: ١٢٧/٥٧٦: الأصفهاني المعروف بكاسولا، و في الرجال- باب من لم يرو عنهم عليهم السلام-: ٧/٤٩٠: الأصفهاني يعرف بكاسام.
- و لعل ما في رجال الشيخ من اشتباه النسخ، اما وصفه بالقمي تارة، و الأصفهاني أخرى فلعله راجع الى اعتبارين كالمولد و المسكن. و لمزيد الفائدة انظر: جامع الرواة ٢: ١٩، و نقد الرجال: ٢٧١/٣٤، و مجمع الرجال ٥: ٥٠، و تنقيح المقال ٢: ٢٥، و معجم رجال الحديث ١: ٤٣.
- (٨) مجمع الرجال ٥: ٥٠.
- (٩) أصول الكافي ١: ٣١/٥.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٦٢
- ابن محبوب «١»، و أبو الحسن الفقيه علي بن محمد بن شيرة القاساني «٢»، و سعد ابن عبد الله «٣»، و قد أكثر في الكافي من الرواية عنه بتوسط مشايخه «٤»، و يروى عنه أيضا أحمد بن محمد البرقي «٥».
- و حق القول في المقام أنه لا حاجة إلى النظر في حال الآحاد، لأن كتاب حفص معتمد عول عليه الأصحاب، و الطرق إليه كثيرة.
- أما الأول: ففي الفهرست: حفص بن غياث، عامي المذهب، له كتاب معتمد «٦».
- و في معالم السروي: حفص بن غياث القاضي، عامي، له كتاب معتمد «٧».
- و مثلهما ما في الخلاصة «٨».

و قال السيد المحقق في رجاله الكبير، بعد نقل ما في الفهرست، و الخلاصة: و ربّما جعل ذلك مقام التوثيق من أصحابنا «٩».

و قال الشيخ في العدة: عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث، و غياث بن كلوب، و نوح بن دراج، و السكوني. و غيرهم من العامة

عن أئمتنا (عليهم السلام) و لم ينكروه و لم يكن عندهم خلافه «١٠».

(١) الاستبصار ٣: ١٨٠ / ٦٥٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ١٥١ / ٢٦٢.

(٣) الفقيه ٤: ٧٣ من المشيخة.

(٤) أصول الكافي ٢: ٧١ / ٢٢.

(٥) أصول الكافي ١: ٣٣٥ / ٦.

(٦) فهرست الشيخ: ٦١ / ٢٣٢.

(٧) معالم العلماء: ٤٣ / ٢٨٠.

(٨) رجال العلامة: ١ / ٢١٨.

(٩) منهج المقال: ١٢٠.

(١٠) عدة الشيخ الطوسي: ١: ٣٨٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٦٣

أمّا عاميته و إن كانت غير منافية لوثاقته و اعتبار كتابه، إلّا أنّ الظاهر تفرد الشيخ بذلك في الفهرست، و ذكره في أصحاب الصادق (عليه السلام) و لم يرمه بها «١».

و أمّا النجاشي: فأطال في ذكر نسبه و قضاوته في بغداد و الكوفة، و ذكر كتابه و طرقه إليه، و لم يتعرض لفساد مذهبه، إلّا أن يقال باكتفائه بذكر: قضاوته من قبل هارون «٢» عن ذكر مذهبه، و فيه تأمل.

و يروى عنه الحسن بن محبوب «٣»، و جميل بن درّاج «٤» من أصحاب الإجماع، و من الثقات: علي بن شجرة «٥»، و أبو أيوب «٦»، و محمّد البرقي «٧»، و محمّد بن حفص ابنه «٨». و غيرهم.

و ممّا يبعد عاميته و يقرب إماميته ما رواه في الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن دارج، عن يونس بن ظبيان و حفص ابن غياث، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قالوا: قلنا: جعلنا فداك أ يكره أن يكتب الرجل في خاتمه غير اسمه و اسم أبيه؟ فقال: في خاتمي مكتوب: الله خالق كل شيء، و في خاتم أبي محمّد بن علي - و كان خير محمّدي رأيته بعيني -:

العزة لله، و في خاتم علي بن الحسين: الحمد لله العلي العظيم، و في خاتم

(١) الظاهر عدم تفرد الشيخ في الفهرست بذكر عاميته، فقد ذكرها قبله الكشي في ترجمة محمد بن إسحاق صاحب المغازي انظر:

رجال الكشي ٢: ٦٨٨ / ٧٣٣، رجال الشيخ: ١٧٥ / ١٧٦.

(٢) رجال النجاشي: ١٣٤ / ٣٤٦.

(٣) الكافي ٣: ١١٤ / ٨.

(٤) الكافي ٦: ٤٧٣ / ٢.

(٥) الكافي ٥: ٢٧٨ / ٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ١٤٢ / ٢٤٢ و ١٥٢ / ٢٦٥.

(٧) الفقيه ٤: ٧٢، المشيخة.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٣٠٢ / ٨٨٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٦٤

الحسن و الحسين: حسبى الله، و فى خاتم أمير المؤمنين: لله الملك «١»، و فيه مواضع تشهد بتشيعة.

و أصرح منه ما رواه الشيخ فى التهذيب، و الصدوق فى الخصال، و على ابن إبراهيم فى تفسيره، بأسانيدهم: عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود، عن حفص بن غياث، عن أبى عبد الله (عليه السلام) قال: سألت رجل أبى عن حروب أمير المؤمنين (عليه السلام) - و كان السائل من محبينا - فقال أبو جعفر (عليه السلام): بعث الله محمدا (صلى الله عليه و آله) بخمسة أسياف «٢». ثم شرح (عليه السلام) الخمسة فى كلام طويل لم يعهد منهم (عليهم السلام) إلقاءه إلى غير شيعتهم، فلاحظ.

و فى التهذيب بالإسناد: عن سليمان [بن] «٣» أبى أيوب، عن حفص بن غياث، قال: (كتب إلى بعض إخوانى أن أسأل أبا عبد الله (عليه السلام) عن مسائل، فسألته) «٤» عن الأسير هل يتزوج فى دار الحرب؟ فقال: أكره ذلك، فإن فعل فى بلاد الروم فليس هو بحرام، و هو نكاح، و أمّا فى الترك و الديلم و الخزر فلا يحل له ذلك «٥»، و هو كالنص فى تشيعة، و المراد بالإخوان: شيعته الذين كانوا يعتقدون حجية كلامه (عليه السلام).

و يؤيد ذلك روايته عن أبى الحسن موسى (عليه السلام) أيضا كما نصّ

(١) الكافي ٦: ٤٧٣ / ٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ١٣٦ / ٢٣٠، الخصال ١: ٢٧٤ / ١٨، تفسير القمى ٢: ٣٢٠.

(٣) فى الأصل: (عن) مكان (بن)، و الثانى هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و سائر كتب الرجال، و ظاهر الأول من اشتباهات النساخ.

(٤) الكلام المحصور بين القوسين من زيادة الأصل على ما فى نسختنا من المصدر، و الموجود فى الأخير: سألت أبا عبد الله (عليه السلام).

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ١٥٢ / ٢٦٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٦٥

عليه النجاشى «١»، و رواية المخالفين عنه غير معهودة «٢».

و أمّا الثانى: فإنّ الصدوق رواه عن طرق ثلاثة، و النجاشى ذكر له طريقين آخرين، و قال: إن كتابه سبعون و مائة حديث أو نحوها، و كذا الشيخ فى الفهرست ذكر له طريقا «٣»، و يظهر منهم أن مشايخ القميين: كابن الوليد، و الصفار، و سعد، و الحميرى. و غيرهم رووا كتابه، مضافا إلى عدّه الصدوق من الكتب المعتمدة.

[٩٤] صد - و إلى حكم بن حكيم ابن أخى خلا:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميرى، عن أحمد بن أبى عبد الله البرقى، عن أبيه، عن محمّد بن أبى عمير، عنه «٤».

الحكم: ثقة، و يروى عنه: ابن أبى عمير «٥»، و صفوان بن يحيى «٦»،

(١) رجال النجاشى ١٣٥ / ٣٤٦.

(٢) ما ذكره المصنف (قدس سره) لا ينهض كدليل على تشيعة، نعم يصلح كدليل على ان له ميلا شديدا و محبة للتشيع، لما عرفت من شهادة الشيخ الطوسى و الكشى أيضا على عاميته. و فى تهذيب التهذيب ٢: ٣٥٧ / ٧٢٥: روى عنه احمد، و إسحاق، و على، و ابنا

أبي شيبه، وابن معين، و أبو نعيم، و أبو داود الحفري، و أبو خيثمة، و عفان، و أبو موسى، و يحيى بن يحيى النيسابوري، و عمرو بن محمد الناقد، و أبو كريب، و ابنه عمر بن حفص بن غياث، و الحسن ابن عرفة، و جماعة، و روى عنه يحيى القطان و هو من أقرانه. أقول: ترجم له الذهبي في تذكرة الحفاظ ١: ٢٧٩ / ٢٩٧ و ترجم عليه مع ما هو معروف عن الذهبي حين مروره بأحد من رجال الشيعة في سائر كتبه.

و في تاريخ بغداد ٨: ٤٣١٣ / ١٩٤ ما يؤكد عاميته بوضوح، فراجع.

(٣) فهرست الشيخ ٢٣٢ / ٦١.

(٤) الفقيه ٤: ١٣، من المشيخة.

(٥) رجال النجاشي ١٣٧ / ٣٥٣ و فهرست الشيخ: ٢٣٨ / ٦٢، بالإضافة إلى وروده في الطريق.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ٢٢٩ / ٩٠٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٦٦.

و جميل بن دراج «١»، و حماد بن عثمان «٢»، و أبان بن عثمان «٣»، و هشام بن سالم «٤»، و محمد بن أبي حمزة «٥»، و السندی بن محمد «٦». و غيرهم من الأجلاء.

[٩٥] صه - و إلى حماد بن عثمان:

أبوه، عن سعد بن عبد الله و الحميري جميعا، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عنه «٧». رجال هذا السند و حماد من عيون الطائفة.

[٩٦] صو - و إلى حماد بن عمرو و أنس بن محمد:

في وصية النبي (صلى الله عليه و آله) لأمر المؤمنين (عليه السلام): محمد بن علي الشاه بمرور الرود، قال: حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن أحمد بن الحسين، قال: حدثنا أبو يزيد أحمد بن خالد الخالدي، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن صالح التميمي، قال: حدثنا أبي - أحمد بن صالح التميمي - قال: حدثنا محمد بن حاتم القطان، عن حماد بن عمرو، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام).

و عن محمد بن علي الشاه، قال: حدثنا أبو حامد، قال: حدثنا أبو يزيد، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن صالح التميمي، قال: حدثني «٨» أبي، قال: حدثني أنس بن محمد أبو مالك، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) أنه (صلى الله عليه

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٢٣ / ٩١.

(٢) الكافي ٣: ٢٣ / ١ و تهذيب الأحكام ١: ٣٩٢ / ١٣٩.

(٣) الكافي ٥: ٣٥٥ / ٦.

(٤) الكافي ٣: ٥٥ / ٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ٢٣٥ / ١٠٢٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٥ / ١١ و فيه: بتوسط أبان، و الظاهر أن السندی لا يروى عنه مباشرة.

(٧) الفقيه ٤: ٤٨.

(٨) في مشيخة الفقيه و روضة المتقين: حدثنا.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٦٧

و آله قال «١»: يا على، أوصيك بوصية فاحفظها، فلا تزال بخير ما حفظت وصيتي. و ذكر الحديث بطوله «٢».

رجال سند هذه الوصية مجاهيل، لا- طريق إلى الحكم بصحتها و اعتبارها من جهته، و لكن منها مما يشهد بصحتها، مع أن أكثر فقراتها مروية في الكتب المعتمدة، و ليس فيه مما يوهم الغلو و التخليط.

و في المحاسن في كتاب القرائن: عن حماد بن عمرو النصيبى، عن السرى بن خالد، عن أبي عبد الله، عن أبيه، عن آبائه، عن النبي (صلى الله عليه و آله) قال: قال لعلى (عليه السلام): يا على، أوصيك بوصية فاحفظها عنى «٣». و ذكر شطرا منها.

و في رسالة أبي غالب الزرارى إلى ولد ولده، عند ذكر ما كان عنده من الكتب، و طرقه إليها: كتاب وصية النبي لأمير المؤمنين (صلوات الله عليهما و آلهما) عن أبي العباس بن عقدة- و على ظهره إجازته لى جميع حديثه بخطه:-

و قد أجزت لك رواية ذلك «٤»، انتهى.

و من جميع ذلك يظهر أنها كانت معروفة متداولة بينهم داخله في إجازاتهم.

[٩٧] ص- و إلى حماد بن عيسى:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم و يعقوب بن يزيد، عن حماد بن عيسى الجهنى.

و عن أبيه، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه.

و عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن عيسى بن عبيد و الحسن

(١) كذا، و في المصدر و روضة المتقين: ١٤: ١٠٣ عن النبي صلى الله عليه و آله، قال له:.

(٢) الفقيه ٤: ١٣٤، من المشيخة.

(٣) المحاسن: ١٦ / ٤٧.

(٤) رسالة أبي غالب الزرارى ٨٤ / ١٠٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٦٨

ابن ظريف و على بن إسماعيل بن عيسى كلهم، عنه «١».

الطرق الثلاثة صحيحة، و إن كان على مهمل «٢» لوجود الثقة معه.

و حماد من عيون هذه الطائفة، و من أصحاب الإجماع، و له مناقب جمّة، و إن قال ابن حجر في التقریب: حماد بن عيسى بن عبيد بن

الطفيل الجهنى الواسطى، نزيل البصرة، ضعيف من التاسعة، غرق بالجحفة سنة ثمان و مائتين «٣»، و عن شيخهم ابن معين أنه قال فيه:

شيخ صالح «٤»، إلا أن مدحهم كقدحهم لا نفع فيه و لا ضرر «٥».

[٩٨] ص- و إلى حماد النواء:

محمد بن على ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن أبيه، عن محمد بن خالد البرقى، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان،

عنه «٦».

الطريق صحيح على ما أسسناه.

و ابن مسكان من أجلاء الثقات.

و أما حمّاد: فذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) و قال:

- (١) الفقيه ٤: ٩-١٠، من المشيخة.
- (٢) أي: على بن إسماعيل.
- (٣) تقريب التهذيب ١: ١٩٧/٥٤٦.
- (٤) تهذيب التهذيب ٣: ١٦.
- (٥) يريد بهذا الكلام- رحمه الله-: ان مدحهم للرواة لا يفيد توثيقا عنده، و قدحهم لا يفيد تجريحا أو تضعيفا، فكلاهما في عدم الاعتداد بهما سواء.
- أقول: ظاهر كلامه مرتبط بكون علماء الجرح و التعديل منهم مطعون فيهم عندهم، و بالإمكان الوقوف على مثبتات قول المصنف قدس سرّه بالرجوع الى كتاب دلائل الصدق للمظفر ١: ٣٩ إذ ذكر فيه جملة و افره من تكذيب علماء الجرح عندهم بعضهم لبعض، مما يرتفع معه الوثوق بكلامهم، فراجع.
- (٦) الفقيه ٤: ١٠٠ من المشيخة.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٦٩
- روى عنه ابن فضال «١»، فهو داخل في الأربعة آلاف الموثقين كما مرّ، بل في عموم قوله (عليه السلام) في بنى فضال: خذوا ما رووا «٢»، مضافا إلى عدّ كتابه الصدوق من الكتب المعتمدة.

[٩٩] صط- و إلى حمدان بن الحسين:

- قال: رويته عن علي بن حاتم إجازة، قال: أخبرنا القاسم بن محمد، قال. حدثنا حمدان بن الحسين «٣»، كذا في النسخ. و علي من الثقات و إن قال النجاشي بعد التوثيق: إنه يروى عن الضعفاء «٤»، إلّا أن في الفهرست: له كتب كثيرة جيدة معتمدة «٥». و القاسم مشترك بين الممدوحين في هذه الطبقة.
- و حمدان غير مذكور في الكتب، إلّا أنّ الشارح التقى ظنّ أنّه وقع في النسخ تقديم و تأخير «٦»، و الأصل: الحسين بن حمدان المعروف الذي ضعّفه النجاشي «٧»، و قد شرحنا حاله في الفائدة الثانية عند ذكر كتابه الموسوم بالهداية «٨».

[١٠٠] ق- و إلى حمدان الديواني:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني

- (١) رجال الشيخ ١٨٢/٢٩٣.
- (٢) كتاب الغيبة للطوسي: ٣٨٩-٣٩٠/٣٥٥.
- (٣) الفقيه ٤: ١٣٤، من المشيخة.
- (٤) رجال النجاشي: ٢٦٣/٦٨٨.
- (٥) فهرست الشيخ: ٩٨/٤١٥.
- (٦) روضة المتقين ١٤: ١٠٧.
- (٧) رجال النجاشي: ٦٧/١٥٩.

(٨) لم يرد في الفائدة الثانية غير كتاب الهداية للصدوق مضافا إلى ان الحسين بن حمدان غير مذكور فيها، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٧٠

(رضي الله عنه) عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه «١».

و السند صحيح بما قدمناه، و لكن حمدان مشترك بين موثق و ممدوح، ليس فيهم من لقب بالديواني، و لذا جعله في جامع الرواة «٢»
تبعاً للسيد التفريشي «٣» غيرهم، و احتمله الشارح «٤»، فهو مجهول، إلا أن كتابه معتمد كما يظهر من الصدوق.

[١٠١] قا- و إلى حمزة بن حرمان:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن حمزة بن حرمان بن أعين مولى
بني شيبان الكوفي «٥».

رجال الطريق من الأجلاء.

و أمّا حمزة فيكفي في إثبات وثاقته رواية ابن أبي عمير «٦» عنه، و كذا صفوان ابن يحيى «٧»، و عبد الله بن بكير «٨»، و جميل بن
درّاج «٩»، و يونس بن عبد الرحمن «١٠»،

(١) الفقيه ٤: ١٢٤، من المشيخة.

(٢) جامع الرواة ١: ٢٧٧.

(٣) نقد الرجال: ٤٢٠ عند ذكره لطرق الصدوق.

(٤) روضة المتقين ١٤: ١٠٧.

(٥) الفقيه ٤: ١٢٤، من المشيخة.

(٦) كما في الطريق.

(٧) رجال النجاشي: ١٤٠ / ٣٦٥.

(٨) أصول الكافي ٢: ٧٣ / ٧.

(٩) الكافي ٥: ٢١١ / ١٣.

(١٠) الكافي ٤: ٦٨ / ٣ و فيه: رواية ضريس عنه لا يونس، و ضريس هو ابن عبد الملك الشيباني الكوفي أبو عماره، روى عن حمزة
بن حرمان و روى عنه سيابة كما يظهر بالتتبع، و لم نظفر برواية ليونس عن حمزة بن عمران لا في الكافي و لا في غيره، و ليس له ذكر
في طبقة حمزة كما في معجم رجال الحديث ٦: ٢٦٧، و لعل ما ذكر في جامع الرواة: ١: ٢٨١ من رواية سيابة عن يونس عنه في هذا
الموضع من الكافي هو من سهو القلم، و الله العالم.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٧١

و عبد الله بن مسكان «١»، من أصحاب الإجماع.

و من غيرهم من الأجلاء: سماعة «٢»، و علي بن رئاب «٣»، و محمّد بن القاسم بن الفضيل «٤»، و علي بن النعمان «٥»، و عبد الكريم
بن عمرو «٦»، و عبيد بن زرارة «٧»، و عبد الله بن سنان «٨»، و الحسن بن علي بن عبد الله «٩»، و علي بن رباط «١٠» - و هو ابن
الحسن بن رباط- و هشام بن سالم «١١»، و إبراهيم ابن محمّد الأشعري «١٢»، و أبو ولاد «١٣»، و محمّد بن سنان «١٤»، و أبو مالك
الحضرمي «١٥»، و من لم يطمئن بوثاقته بعد رواية هؤلاء الأجلة عنه فهو بمعزل عن جادة الاستقامة.

[١٠٢] قب- و إلى حنان بن سدير:

[أبوه و] «١٦» محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري جميعا، عن محمّد بن عيسى

(١) تهذيب الأحكام ٨: ٢٩١ / ٧٠.

(٢) فهرست الشيخ: ٢٤٨ / ٦٤.

(٣) الكافي ٧: ٣ / ٤٤٨.

(٤) الكافي ٧: ٣ / ٤٤٦.

(٥) أصول الكافي ٢: ٩ / ٥٧.

(٦) أصول الكافي ٢: ٣ / ١٧١.

(٧) أصول الكافي ١: ٤ / ١٢٤.

(٨) أصول الكافي ٢: ١ / ٣٢٢.

(٩) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٠٢ / ٢٧٧.

(١٠) الكافي ٧: ٢ / ٩٩.

(١١) الكافي ٧: ١٨ / ٢٠٨.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٥٥ / ٣٥١.

(١٣) الاستبصار ٣: ٩٢٣ / ٢٥٨.

(١٤) الكافي ٦: ٥ / ٥٢٩.

(١٥) الكافي ٨: ٨٦ / ١٠٨.

(١٦) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر، انظر كذلك روضة المتقين ١٤: ١٠٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٧٢

ابن عبيد، عنه.

و عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن عبد الصمد ابن محمّد، عنه.

و عن محمّد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه «١».

السند الأول صحيح، و كذا الأخير بما تقدم.

و أمّا الثاني: فعبد الصمد لم يوثقه أحد، إلّا أنّ رواية الصفار عنه «٢»، و كذا محمّد بن علي بن محبوب «٣»، و محمّد بن أحمد بن يحيى «٤» - و لم يستثن من نوادره - تورث الظن بوثاقته و لو بالمعنى الأعم، مع أنه لا حاجة إليها بعد وجود الطريقتين.

و حنان: ثقة في الفهرست «٥»، واقفي في أصحاب الكاظم «٦» (عليه السلام)، و لم يتعرض النجاشي «٧» لمذهبه فهو عنده إمامي كما

يظهر من ديدنه.

و قد روى عنه من الرواة عيونها فروى عنه: ابن أبي عمير «٨»، و صفوان «٩»، و أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي «١٠»، الثلاثة

الذين لا يروون

(١) الفقيه ٤: ١٤، من المشيخة.

(٢) كما في الطريق.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٩ / ١١٥٨.

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ٢٤١ / ٩٣٤.

(٥) فهرست الشيخ: ٦٤ / ٢٤٤.

(٦) رجال الشيخ: ٣٤٦ / ٥.

(٧) رجال النجاشي: ١٤٦ / ٣٧٨.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٣٤٨ / ١٤.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٣٢٨ / ٩.

(١٠) الكافي ٥: ١١٥ / ٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٧٣

إلّا عن ثقة، و من أضرابهم من أصحاب الإجماع: الحسن بن محبوب «١»، و يونس بن عبد الرحمن «٢»، و الحسن بن علي بن فضال «٣».

و من غيرهم من الأجلة: جعفر بن بشير «٤»، و إسماعيل بن مهران «٥»، و محمّد بن إسماعيل بن بزيع «٦»، و إبراهيم بن هاشم «٧»، و موسى بن القاسم «٨»، و الحسن بن محمّد بن سماعة «٩»، و محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب «١٠»، و الحسن بن الجهم «١١»، و الفضل بن شاذان «١٢»، و عمرو بن عثمان «١٣»، و الحسين بن بشار «١٤»، و محمّد بن عيسى بن عبيد «١٥»، و الحسين بن سعيد «١٦».

(١) الكافي ٧: ١٦٤ / ٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ١١٦ / ٢٠٥.

(٣) الكافي ٨: ١٦٠ / ١٦٢، من الروضة.

(٤) أصول الكافي ١: ٣٣٦ / ٨.

(٥) رجال النجاشي: ١٤٦ / ٣٧٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٤ / ٤.

(٧) الفقيه ٤: ١٤، من المشيخة.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ٥٢ / ١٥٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ١٢٨ / ٥٥٩.

(١٠) الكافي ٧: ٢٣٩ / ٣.

(١١) تهذيب الأحكام ٩: ٣٢٩ / ١١٨٤.

(١٢) تهذيب الأحكام ٤: ٣٣١ / ١١٩٢.

(١٣) تهذيب الأحكام ٤: ٢٩٩ / ٩٠٣.

(١٤) الكافي ٤: ٤٢٦ / ٨.

(١٥) الفقيه ٤: ١٤، من المشيخة.

(١٦) تهذيب الأحكام ٩: ٦٥ / ٢٢٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٧٤

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عنه «١». خالد: هو ابن بكار الذي ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) وقال: أسند عنه «٢»، و يروى عنه من لا يروى إلّا عن ثقة، و رجال الطريق من الأجلّاء، فالخبر صحيح على الأصحّ.

[١٠٤] قد- و إلى خالد بن ماد القلاني:

أبوّه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عبد الجبار، عن النضر بن شعيب، عنه «٣». محمد: هو ابن أبي الصهبان القمي الثقة «٤». و خالد: وثقه النجاشي «٥» و غيره. أمّا النضر: فغير مذكور، إلّا أنّ رواية الأجلّة عنه مثل: محمد المذكور «٦»، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب كما في ترجمة خالد «٧»، و في الاستبصار في باب الجنب و الحائض يقرآن القرآن «٨»، و في أبواب كثيرة «٩»، و كذا في الكافي «١٠» في جملة من الأبواب، تورث الظن بوثاقته و لو بالمعنى الأعمّ.

(١) الفقيه ٤: ١٠٠، من المشيخة.

(٢) رجال الشيخ: ٢٣ / ١٨٦.

(٣) الفقيه ٤: ٣٥، من المشيخة.

(٤) رجال العلامة: ٢٥ / ١٤٢.

(٥) رجال النجاشي: ٣٨٨ / ١٤٩.

(٦) كما في الطريق، و رجال النجاشي ٣٨٨ / ١٤٩.

(٧) فهرست الشيخ: ٢٥٦ / ٦٦.

(٨) الاستبصار ١: ٣٨٢ / ١١٤.

(٩) الاستبصار ٢: ٣٩٦ / ١٢٢ و ١: ١٨٦٢ / ٤٨١.

(١٠) أصول الكافي ١: ٤ / ١٦٢ و ٢: ٢ / ٢.

خاتمة المستدرى، ج ٤، ص: ٢٧٥

[١٠٥] قه- و إلى خالد بن نجيب:

أبوّه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عنه «١». خالد بن نجيب: هو الجواز أو الجوّان بالتشديد الذي ذكره الشيخ في أصحاب الصادق «٢» (عليه السلام) و مرّتين في أصحاب الكاظم «٣» (عليه السلام) من غير إشارة إلى جرح، و في ترجمة المفصل من الكشي: أنّه هو أهل الارتفاع «٤»، الذي هو إلى المدح و علوّ المقام أقرب منه إلى الذم بالمعنى الشائع عندهم. و الغلّو الحقيقي الذي يكفر صاحبه لا يجوز نسبته إليه بعد رواية ابن أبي عمير عنه «٥»، و الخبر الذي أخرجناه من البصائر «٦» في (فد) «٧» فراجع، مع أنه لا حاجة إلى النظر إليه بعد كون ابن أبي عمير الذي يروى عنه من أصحاب الإجماع.

[١٠٦] قو- و إلى داود بن بوزيد:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عنه «٨».

(١) الفقيه ٤: ٥٠، من المشيخة.

(٢) رجال الشيخ: ٧ / ١٨٦.

(٣) رجال الشيخ: ١ / ٣٤٩ و ٤.

(٤) رجال الكشي ٢: ٥٩١ / ٦١٨.

(٥) كما في الطريق.

(٦) بصائر الدرجات: ٢٥ / ٢٦١.

(٧) تقدم في هذه الفائدة برقم: ٨٤.

(٨) الفقيه ٤: ٤٩، من المشيخة وفيه: داود بن أبي زيد، وهو الصواب على ما سيأتي بعد هامشين، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٧٦

كذا في نسخ الوسائل «١»، وفي بعض النسخ كتب في الحاشية: ابن يزيد بدل بوزيد، والظاهر أن في تلك النسختين اشتباها، والصحيح أبو زيد كما صرح به السيد المحقق الكاظمي في العدة «٢»، والنقاد الخبير المولى حاج محمد في جامع الرواة «٣»، و بوزيد غير مذکور في طريق أصلا، ولا اسم له في كتاب، ويأتي الطريق إلى أبي يزيد.

و أبو زيد: وثقه الشيخ في أصحاب الهادي (عليه السلام) «٤»، وفي الفهرست: نيشابوري، ثقة، صادق اللهجة، من أهل الدين، و كان من أصحاب علي بن محمد (عليهما السلام) «٥». إلى آخره، فالخبر صحيح.

[١٠٧] قز- وإلى داود بن أبي يزيد:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن العباس بن معروف، عن أبي محمد الحجال، عنه «٦».

أبو محمد: هو عبد الله بن محمد الأسدي المزخرف الحجال، الذي قال فيه النجاشي: ثقة ثبت «٧».

(١) وسائل الشيعة ٩: ١٠٥ / ٣٥٣.

(٢) عدة الكاظمي ٢: ١٢٧.

(٣) جامع الرواة ١: ٣٠١ و يؤيده ما في مشيخة الفقيه، اما ابن أبي يزيد فهو غيره قطعاً لأن الأول في أصحاب الإمامين الهادي و العسكري عليهما السلام كما في رجال الشيخ ٤١٥:

٢ و ٣: ٤٣١ و الفهرست: ٢٨٣ / ٦٨، والثاني من أصحاب الإمامين الصادق و الكاظم عليهما السلام كما في رجال النجاشي ١٥٨: ٤١٧، زيادة على ما ذكره الصدوق من وسائط ثلاث إلى الأول كما تقدم، و بخمس وسائط الى الثاني، كما سيأتي، فلاحظ.

(٤) رجال الشيخ ٢ / ٤١٥، و ذكره موثقاً إياه في أصحاب العسكري عليه السلام أيضاً:

٣ / ٤٣١.

(٥) فهرست الشيخ: ٢٨٣ / ٦٨.

(٦) الفقيه ٤: ١١١.

(٧) رجال النجاشي ٥٩٥ / ٢٢٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٧٧

و أبو يزيد: كنية لفرقد والد داود «١» الذي قالوا فيه أيضا: ثقة ثقة «٢»، و يروى عنه: فضالة «٣»، و الحسن بن محبوب «٤»، و صفوان «٥»، و الحسن بن علي بن فضال «٦»، و [علي بن الحسن] «٧» الطاطري، و الحسين بن سعيد «٨»، [و أبو بكر] «٩» الحضرمي، و علي بن أسباط «١٠»، و غيرهم من الأجلءاء، فالخبر صحيح بالاتفاق.

[١٠٨] قح - و إلى داود بن إسحاق:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن محمد بن

(١) هكذا الكلام مبنى على أساس الاتحاد بين داود بن أبي يزيد، و داود بن فرقد نظرا لما ذكره النجاشي: ٤١٨ / ١٥٨ في ترجمة داود بن فرقد من أن (أبا يزيد) كنية لفرقد، الا انه ترجم لداود بن أبي يزيد قبل ذلك و بلا فاصل و مثله في فهرست الشيخ الطوسي: ٦٨ / ٢٨٤، ٢٨٧ / ٦٩ و ذكر في ترجمة الأول طريقا مغايرا لما ذكره في ترجمة الآخر.

و قد قال غير واحد من علمائنا - رضوان الله تعالى عليهم - بالاتحاد بينهما كالأردبيلي في جامع الرواة ١: ٣٠١، و السيد الكاظمي في العدة - مخطوط، ورقة: ١٤٥ / ب، و المصنف كما يظهر من كلامه. و الظاهر انهم اعتمدوا في ذلك على ما ذكره شيخ الطائفة قدس سره في التهذيب في باب الأغسال من الزيادات ١: ٣٧١ / ١١٣٣ عند روايته بسنده عن داود بن أبي يزيد العطار فقال: و هو داود بن فرقد، فلاحظ.

(٢) رجال النجاشي ٤١٨ / ١٥٨.

(٣) الفقيه ٤: ٢٥ / ١٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ١٧٣٦ / ٤٣٥.

(٥) رجال النجاشي ٤١٨ / ١٥٨.

(٦) الإستبصار ٣: ١٣٩ / ٤١.

(٧) في الأصل: الحسن بن علي، و الظاهر انه من اشتباه الناسخ و الصحيح ما أثبتناه لموافقه لما في سائر كتب الرجال، فلاحظ.

(٨) تهذيب الأحكام ٨: ٢٢٨ / ٦٩.

(٩) في الأصل: أبو مالك الحضرمي، و الصحيح هو ما ذكرناه لموافقه لما في أصول الكافي ١:

٣ / ٢٣٦، انظر: كذلك جامع الرواة ٩: ٣٠٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ١٠: ١٣٢ / ٥٢٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٧٨

سنان، عنه «١».

مر [ت] بحمد الله تعالى وثاقه تمام رجال هذا الطريق.

و أما داود: فغير المذكور، و لا طريق إلى معرفة حاله إلا عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة، و لذا قال الشارح: فيكون الخبر قويا «٢».

[١٠٩] قط - و إلى داود بن الحصين:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن داود بن الحصين

الأسدی، و هو مولی «٣».
 أثبتنا وثاقة الحكم فی (مب) «٤».
 و أما داود: فوثقه النجاشی «٥»، و ذكره الشيخ فی أصحاب الصادق (عليه السلام) «٦»، و قال فی أصحاب الكاظم (عليه السلام): إنه واقفی «٧».
 و قال المحقق الشيخ محمد فی شرح الاستبصار: إن قول النجاشی لا يعارضه قول الشيخ بأنه واقفی إلا لما ظنه البعض من أنه يجوز الجمع بين الوقف و الثقة، بل لأن النجاشی أثبت، فلو علم كون الوقف ثابتا لنقله كما يعلم عاداته فی الكتاب «٨»، انتهى.
 و هو كلام متين تلقاه بالقبول جم من المحققين، و هو من الأصول الرجالية التي تتفرع عليها فروع كثيرة.

(١) الفقيه ٤: ١٠٨ من المشيخة.
 (٢) روضة المتقين ١٤: ١١٢.
 (٣) الفقيه ٤: ٦٤، من المشيخة.
 (٤) تقدم فی هذه الفائدة، برقم: ٤٢.
 (٥) رجال النجاشی: ١٥٩ / ٤٢١.
 (٦) رجال الشيخ: ١٩٠ / ١٤.
 (٧) رجال الشيخ: ٣٤٩ / ٥.
 (٨) استقصاء الاعتبار فی شرح الاستبصار: مخطوط.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٧٩
 و يؤيده رواية الأجله عنه: كأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي «١»، و صفوان بن يحيى «٢»، و علي بن النعمان «٣»، و العباس بن عامر «٤»، و جعفر بن بشير «٥»، و موسى بن [أكيل] «٦» و غيرهم.
 و فی الرواشح: و أما داود بن الحصين الأسدي فموتق اتفاقا، و قد قيل فيه بالوقف و لم يثبت، و لذلك كم من حديث [استصححه] «٧» العلامة رحمه الله و هو فی الطريق، و من ذلك فی منتهى المطلب «٨» فی باب قنوت صلاة الجمعة «٩»، انتهى، فالخبر صحيح على الأصح.

[١١٠] في - و إلى داود الرقي:

الحسين بن أحمد بن إدريس (رضى الله عنه)، عن أبيه، عن محمد بن أحمد، عن عبد الله بن محمد الرازي، عن حريز بن صالح، عن إسماعيل بن مهران، عن زكريا بن آدم، عن داود بن كثير الرقي.
 و روى عن الصادق (عليه السلام) أنه قال: أنزلوا داود الرقي منى بمنزلة المقداد من رسول الله (صلى الله عليه و آله) «١٠».

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٣٠١ / ٨٤٣.

(٢) الفقيه ٤: ٣٥، من المشيخة.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢٦٩ / ٧٢٦.

(٤) فهرست الشيخ: ٦٨ / ٢٦٧.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ١٧ / ٦١.

(٦) في الأصل: موسى بن الوكيل، و الذي أثبتناه عن التهذيب ٦: ٢٨٥ / ٧٨٧، انظر كذلك رجال النجاشي ٤٠٨ / ١٠٨٦ و جامع الرواة ١: ٣٠٣ و ٢: ٢٧١.

(٧) في الأصل: استصحبه، و هو من اشتباه الناسخ ظاهرا، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لسياق العبارة كما في المصدر.

(٨) منتهى المطلب ٢: ٣٣٧.

(٩) الرواشح السماوية: ١٦٥.

(١٠) الفقيه ٤: ٩٤، و فيه: عن محمد بن أحمد بن عبد الله. و هو من سهو النساخ، انظر روضة المتقين ١٤: ٩٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٨٠

مرّ الحسين في (ل) «١».

و أبوه من المشايخ العظام مثل: محمّد بن أحمد بن يحيى الأشعري الجليل، و ظنّ بعضهم أنّ عبد الله هو الذي استثناه القميون من نوادر الحكمة فيكون ضعيفا، و هو فاسد، لأنّ الذي استثنوه ابن أحمد الرازي، فابن محمّد داخل في المستثنى منه فيكون ممدوحا «٢». و لكن حريز غير مذكور فلا يغني وثاقه أو حسن من تقدم عليه و جلاله إسماعيل و زكريا بعده، و الذي يهون الخطب أن أصل داود مروى بطريق صحيح، فرواه في الفهرست بإسناده: عن ابن أبي عمير، عن الحسن بن محبوب، عن داود «٣»، و طرقه إلى ابن أبي عمير كثيرة و إن اقتصر في المقام: عن عدّة من أصحابنا، عن أبي المفضل، عن ابن بطّة، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبي عمير. إنّما الكلام في داود فإنما اختلفوا فيه كاختلافهم في أضرابه مثل: جابر، و المفضل، و ابن سنان، و الحقّ وفاقا لجماعة من المحققين كونه من أجلاء الثقات، و الذي يدلّ على ذلك أمور:

أ- الخبر الذي نقلناه عن الصدوق «٤»، و رواه الكشي في رجاله: عن حمدويه و إبراهيم و محمّد بن مسعود، قالوا: حدثنا محمّد بن نصير، [قال] «٥»:

حدثنا محمّد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله (عليه السلام) «٦». مثله.

(١) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٣٠.

(٢) انظر رجال النجاشي: ٣٤٨ / ٩٣٩.

(٣) فهرست الشيخ: ٦٨ / ٢٧١.

(٤) الفقيه ٤: ٩٤، من المشيخة.

(٥) في الأصل: قالوا، و هو من اشتباه الناسخ و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.

(٦) رجال الكشي ٢: ٧٥٠ / ٧٠٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٨١

و الظاهر أنّ محمّد بن نصير هو الثقة من أهل كش، الذي يروى عنه الكشي بلا واسطة «١» أيضا، فالخبر صحيح يحتج به، و رواه في موضع آخر هكذا: أنزلوه فيكم بمنزلة المقداد (رحمة الله عليه) «٢».

ب- ما رواه: عن علي بن محمّد، قال: حدثني أحمد بن محمّد، عن أبي عبد الله البرقي رفعه، قال: نظر أبو عبد الله (عليه السلام) إلى داود الرقي و قد ولى فقال: من سرّه أن ينظر إلى رجل من أصحاب القائم (عليه السلام) فلينظر إلى هذا «٣».

ج- قول الشيخ المفيد في الإرشاد: و ممن روى النص على الرضا على بن موسى (عليهما السلام) بالإمامة من أبيه و الإشارة إليه منه بذلك من خاصته و ثقاته و أهل الورع و العلم و الفقه من شيعته: داود بن كثير الرقي «٤». إلى آخره.

د- قول الشيخ في أصحاب الكاظم (عليه السلام): داود بن كثير الرقي، مولى بني أسد، ثقة «٥».

ه- كونه من أبواب الأصول كما في فهرست «٦»، فيشملة ما ذكره

- (١) رجال الكشي ١: ٢٠ / ٩.
- (٢) رجال الكشي ٢: ٧٠٥ / ٧٥١.
- (٣) رجال الكشي ٢: ٧٠٤ / ٧٥١، وقوله عليه السلام: من أصحاب القائم عليه السلام، أي القائم بأمر الإمامة من بعده وهو ولده الكاظم عليه السلام وليس المقصود منه هو الإمام الحجّة عجل الله تعالى فرجه الشريف، لوفاء الرقي بعد استشهاد الرضا عليه السلام بقليل كما في النجاشي: ١٥٦ / ٤١٠. نعم ينصرف الكلام إلى الحجّة عليه السلام عند القول بالرجعة بما لا يخفى، وظاهر المراد هو الأول، والله العالم.
- (٤) الإرشاد: ٣٠٤.
- (٥) رجال الشيخ: ١ / ٣٤٩.
- (٦) فهرست الشيخ: ١٣١ / ٢٨١- طبع جامعة مشهد وفي طبعه النجف: ٤٨ / ٢٨١: داود بن كثير البرقي، بزيادة الباء الموحدة قبل الراء، وهو اشتباه، والصحيح الرقي، فلاحظ. خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٨٢
- الشيخ المفيد في الرسالة العددية في حقهم من المدائح والمناقب الجليلة «١»، وقد ذكرنا كلامه في (نز) «٢».
- و- رواية شيوخ الطائفة وأجلاء الرواة عنه مثل: ابن أبي عمير كما في التهذيب في باب الصلح بين الناس «٣»، والحسن بن محبوب في الفهرست «٤» وغيره، ويونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب الحسد «٥»، والحسن بن علي بن فضال «٦»، وأبان بن عثمان «٧»، وهؤلاء الخمسة من أصحاب الإجماع.
- وجعفر بن بشير «٨»، وأبو سعيد القمط «٩»، وسعدان «١٠»، والحسن بن علي الوشاء «١١»، ومحمد بن أبي حمزة «١٢»، وعلي بن أسباط «١٣»، وعلي بن الحكم كما في بعض نسخ الكافي في باب لحم الجزور «١٤».
- ز- قول الشيخ أبي عمرو الكشي بعد ذكر ما روى فيه قال: وتذكره الغلاة أنه من أركانهم، وقد تروى عنه المناكير من الغلو، وتنسب إليه

- (١) الرسالة العددية: ١٤.
- (٢) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٥٧.
- (٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢١٠ / ٤٩٢، باب الكفالات والضمانات وهو يلي باب الصلح بين الناس مباشرة.
- (٤) فهرست الشيخ: ٦٨ / ٢٧١.
- (٥) أصول الكافي ٢: ٢٣٢ / ٦.
- (٦) تهذيب الأحكام ٥: ٤٨١ / ١٧١١.
- (٧) الكافي ٦: ٣٠٠ / ٢.
- (٨) تهذيب الأحكام ٩: ٤٨ / ٢٠٢.
- (٩) أصول الكافي ٢: ٢٥٨ / ٥.
- (١٠) أصول الكافي ٢: ٣٨٨ / ٣٧.
- (١١) الفقيه ٣: ٢١٣ / ٩٩٠.

(١٢) الكافي ٥: ٥٣٩/٣.

(١٣) الكافي ٦: ٥٣١/٤.

(١٤) الكافي ٦: ٣١١/١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٨٣

أقاوليهم، و لم أسمع أحدا من مشايخ العصابة يطعن فيه، و لا عثرت من الرواة «١» على شيء غير ما أثبتته في هذا الباب «٢»، انتهى.
و فيه من الدلالة على جلاله قدره ما لا يخفى، إذ قلّ ما يتفق جليل لم يطعن عليه أحد من العصابة كما نصّ عليه الأستاذ الأكبر «٣»،
فمن سلم من طعنهم فقد فاز بالقدح المعلى، و تأتي بعض الشواهد و المؤيدات في الجواب عن جرحه.

فنقول: قال النجاشي (رحمه الله): داود بن كثير الرقي، و أبوه كثير يكنى أبا خالد، و هو يكنى أبا سليمان، ضعيف جدا، و الغلاة تروى عنه، قال أحمد ابن عبد الواحد: قلما رأيت له حديثا سديدا، له كتاب المزار. إلى أن قال: و له كتاب الإهليلج.

و أخبرني أبو الفرج محمد بن علي بن أبي قزّة، قال: حدثنا علي بن عبد الرحمن بن عروة الكاتب، قال: حدثنا الحسين بن أحمد بن إلياس، قال:

قلت لأبي عبد الله العاصمي: داود بن كثير الرقي ابن من؟ قال: ابن كثير بن أبي خالد «٤»، روى عنه الجماني «٥» و غيره، قال: قلت له: متى مات؟ قال:

بعد المائتين، قلت: بكم؟ قال: بقليل بعد وفاة الرضا (عليه السلام) روى عن موسى و الرضا (عليهما السلام) «٦».

(١) في المصدر: الرواية.

(٢) رجال الكشي ٢: ٧٠٨ / ٧٦٦.

(٣) تعليقه البهبهاني: ١٣٧.

(٤) الظاهر انه في بعض النسخ: خلده كما في المصدر.

(٥) في بعض النسخ المصححة: الحماني بالحاء المهملة و الميم المشددة و الظاهر هو يحيى بن عبد الحميد، ذكره الشيخ الطوسي في الفهرست: ١٧٧ / ٧٨٩ و ١٩٣ / ٩٠٣ و الحماني نسبة الى حمان محلة بالبصرة سميت بالقبيلة. انظر معجم البلدان ٢: ٣٠٠ - حمان.

(٦) رجال النجاشي ١٥٦ / ٤١٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٨٤

و في الخلاصة: قال ابن الغضائري: إنه كان فاسد المذهب، ضعيف الرواية، لا يلتفت إليه، و عندي في أمره توقّف، و الأقوى قبول روايته لقول الشيخ الطوسي (رحمه الله) و قول الكشي أيضا، و قال أبو جعفر بن بابويه «١».
و ساق الخبر المقدم.

هذا غاية ما ورد في جرحه، و أيد بأن الجرح مقدّم على التعديل، و أن النجاشي أضبط من الشيخ.

و الجواب: أن الجرح مقدّم إذا ذكر السبب و عرف سببته، إذا بنينا على إجراء قواعد الشهادة في المقام على أضعف الوجوه، و إلّا فلا بدّ من إعمال الترجيح و الأخذ بما هو أوثق بناء على ما هو الحقّ من كون وجه المراجعة إلى أقوالهم كونه من أسباب الوثوق بصدور الخبر، و على التقديرين لا يقدم قول النجاشي في المقام.

أمّا على الأول: فلأن السبب هو الغلو الذي اعتقده فيه من جهة رواية الغلاة عنه، و ما ذكره أحمد، بل الظاهر أنه تبع ابن الغضائري في ذلك، و غير خفي على المنصف أن داود من الرواة المعروفين، فلو كان من الغلاة الكفرة التاركين للعبادة الذاتية إلى ألوهية السادة [عليهم السلام] لما خفي على عيون الطائفة المعاصرين له الراوين عنه كما عرف، و لما خفي على الصدوق، بل و شيخه، و إلّا لما كان

خالفه، بل و على شيوخ الإمامية قبل النجاشي بقرون كما نصّ الكشي على أنه لم يطعن عليه أحد منهم، وإنما نسب إليه الغلوّ هو و ابن الغضائري من رواية داود معجزات غريبة شاهدها ممّا لا يحتملها كلّ أحد.

قال المحقق السيد صدر الدين: و هي عندي دليل علوّ الرتبة لا الغلوّ، و يشهد لذلك استشهاده بكلام أحمد، و أنت إذا راجعت أبواب

(١) رجال العلامة: ١/٦٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٨٥

المعاجز و الفضائل و المزار- و له فيها من الرواية ما لا تحصى- لم تر خيرا غير سديد عند أهل السداد.

و العجب أنّ النجاشي نسب إليه كتاب الإهليلجة الذي هو في دلالته على علوّ مقامه في التوحيد أسطع برهان.

و أمّا قوله: و الغلاة تروى، ففي تكملة الكاظمي: أنه وارد مورد التعليل، و هذا ليس قدحا فيه، فإنه إذا كان معتمدا في نفسه روى عنه كلّ أحد و لو كان هو أيضا منهم لروى عنهم، فعدم روايته عنهم مؤيد لصحة مذهبه، على أنه معارض بكثرة رواية أصحابنا عنه «١».

قلت: و في الكشي: طاهر بن عيسى، قال: حدثني الشجاعى، عن الحسين بن يسار «٢»، عن داود الرقي، قال: قال لى داود: ترى ما تقول الغلاة الطيارة، و ما يذكرون عن شرطه الخميس عن أمير المؤمنين (عليه السلام) [و ما يحكى أصحابه عنه] فذلك «٣» [و الله] ارى [أراني] «٤» أكبر منه و لكن أمرنى أن لا أذكره لأحد.

قال، و قلت له: إنى قد كبرت و دقّ عظمى، أحبّ أن يختم عمرى بقتل فيكم، فقال: و ما من هذا بدّ إن لم يكن في العاجلة يكن في الآجلة «٥».

و فيه أيضا: حدثني خلف بن حماد، قال: حدثني أبو سعيد، قال:

حدثني الحسن بن محمّد بن أبى طلحة، عن داود الرقي، قال: قلت لأبى الحسن الرضا (عليه السلام): جعلت فداك إنّه و الله ما يلج في صدرى من

(١) تكملة الرجال ١: ٣٩٣.

(٢) كذا و في المصدر: بشار، علما أنه لم تتفق كتب الرجال على تسميته.

(٣) أى الصادق و الكاظم عليهما السلام «منه قدس سره».

(٤) ما أثبتناه بين المعقوفات من المصدر.

(٥) رجال الكشي ٢: ٧٠٨ / ٧٦٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٨٦

أمركم شيئا إلا حديثا سمعته من ذريح يرويه عن أبى جعفر (عليه السلام)، قال: قال لى: و ما هو؟ قال: سمعته يقول: سابعنا قائمنا إن شاء الله تعالى، قال: صدقت و صدق ذريح و صدق أبو جعفر (عليه السلام)! فازددت و الله شكّا.

ثم قال لى: يا داود بن أبى [خلدة] «١»، أما و الله لو لا أن موسى قال للعالم:

ستجدنى إن شاء الله صابرا ما سأله عن شىء، و كذلك أبو جعفر (عليه السلام) لولا أن قال: إن شاء الله لكان كما قال، قال: فقطعت عليه «٢».

و مع رواية هذه الأخبار و أمثالها مثل النص عن الصادق على الكاظم و عنه على الرضا (عليهم السلام) لا يحتمل فيه الغلوّ.

و أمّا على الثانى: فإن النجاشي و إن كان أضبط و أثبت بالنسبة إلى الشيخ لو انفرد، و أمّا في المقام فقول الشيخ مؤيد بنصّ شيخهما المفيد و صريح الكشي، و نقله عن العصابة، و كلام الصدوق الكاشف عن رأى شيخه ابن الوليد، و الأخبار المتقدمة، و غير ذلك ممّا

مرّ، ولذا قدّمه السروي في المعالم «٣»، والعلامة في الخلاصة، وولده الفخر كما في التكملة، وجماعة من المحققين، و النجاشي منفرد لعدم دلالة قول أحمد على ضعف في نفسه، و تضعيف ابن الغضائري لا تأييد فيه. فظهر من جميع ذلك أنّ في قول الشهيد الثاني رحمه الله في حواشي الخلاصة: أن قول المصنّف: و الأقوى قبول روايته، و تعليقه بقول الشيخ فيه

(١) في الأصل: ابن أبي كلدة و الظاهر كونه مصحف: ابن أبي كلدة، و هو ما أثبتناه، و قد مرّ آنفا أيضا هذا و في المصدر: ابن أبي خالد، فلاحظ.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦٧١ / ٧٠٠.

(٣) معالم العلماء ٤٨ / ٣١٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٨٧

نظر بين، لأن الجرح مقدّم على التعديل، فكيف مع كون الجرح جماعة فضلاء إثبات «١»، مواقع للنظر يعرف ممّا حققناه.

[١١١] قيا- و إلى داود بن سرحان:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي و عبد الرحمن بن أبي نجران، عن داود بن سرحان العطار الكوفي «٢». داود: ثقة جليل، و رجال الطريق من وجوه الطائفة.

[١١٢] قيب- و إلى داود الصرمي:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن سعد بن عبد الله و علي بن إبراهيم بن هاشم جميعا، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عنه «٣». رجال الطريق ثقات بما تقدم. و داود ذكره الشيخ من غير توثيق «٤»، و لكن يمكن استظهار وثاقته من رواية أحمد بن محمّد بن عيسى و أخيه عبد الله، عنه كما في التهذيب في باب الأحداث الموجبة للطهارة «٥»، و في باب أوقات الصلاة «٦»، و في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس «٧». و أحمد فيه في باب فضل زيارة أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا (عليهما السلام) «٨»، بعد ملاحظة حال أحمد و سيرته و مداقته في حال الرواة، و في

(١) رجال العلامة: ٣٤ ب مخطوط.

(٢) الفقيه ٤: ٦٦، من المشيخة.

(٣) الفقه ٤: ٤٣.

(٤) فهرست الشيخ: ٦٨ / ٢٦٨.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ٩٥ / ٣٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٩٠ / ٣٠.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢١٣ / ٨٣٤.

(٨) تهذيب الأحكام ٦: ١٧٠ / ٨٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٨٨

التهديب بإسناده عن محمد بن أحمد بن داود، عن محمد بن الحسن [عن عبد الله] «١» عن أحمد بن محمد، عن داود الصرمي قال: قلت له - يعني أبا الحسن العسكري. (عليه السلام) -: إني زرت أباك و جعلت ذلك لكم، فقال: لك من الله أجر و ثواب عظيم، و منّا المحمّدة «٢».

و يروى عنه أحمد بن أبي عبد [الله] «٣» أيضا كما في الفهرست «٤»، و الخبر كالصحيح وفاقا للشارح «٥».

[١١٣] قيج - و إلى درست بن أبي منصور:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عن درست بن أبي منصور الواسطي «٦». رجال السند من أجلاء الثقات.

و درست ذكره النجاشي «٧»، و [الشيخ في] الفهرست «٨» من غير توثيق، و ذكر له كتابا يرويه جماعة، و تشير إلى وثاقته رواية ابن أبي عمير عنه كما في النجاشي، و أحمد بن أبي نصر البزنطي كما في الكافي في باب ثواب المرض «٩»، و لا يرويان إلّا عن ثقة.

(١) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر و هو الصحيح الموافق لما في الوافي ٦: ٢٤٦، و وسائل الشيعة ١٠: ٤٦٤ / ١٩٨٨٢، فلاحظ.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ١١٠ / ١٥.

(٣) ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.

(٤) فهرست الشيخ: ٦٨ / ٢٦٨.

(٥) روضة المتقين ١٤: ١١٥.

(٦) الفقيه ٤: ٧٨، من المشيخة.

(٧) رجال النجاشي: ١٦٢ / ٤٣٠.

(٨) فهرست الشيخ: ٦٩ / ٢٧٨.

(٩) الكافي ٣: ١١٤ / ٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٨٩

و يونس بن عبد الرحمن فيه في باب زكاة المال الغائب «١»، و في التهذيب في باب الحكم في أولاد المطلقات «٢»، و الحسن بن محبوب في الكافي في باب مجالسة العلماء «٣»، و عبد الله بن بكير في التهذيب في باب ديات الأعضاء «٤»، و هؤلاء الخمسة من أصحاب الإجماع.

و من أضرابهم من الأجلاء: النضر بن سويد «٥»، و الحسن بن علي الوشاء «٦»، و علي بن الحسن الطاطري «٧» - الذي قال في ترجمته في الفهرست:

له كتب رواها عن الرجال الموثوق بهم و برواياتهم «٨» - و عبيد الله بن أحمد بن نهيك «٩»، و محمد بن عيسى «١٠»، و أحمد بن عمرو بن أبي شعبة الحلبي «١١»، و إسماعيل بن مهران «١٢»، و محمد بن علي «١٣» - الذي يروى عن أحمد بن محمد بن عيسى - و الحسين بن زيد «١٤»، و أبو شعيب المحاملي «١٥»، و زياد القندي «١٦»،

(١) الكافي ٣: ٥١٩ / ٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٨: ٣٨٤ / ١١١.

- (٣) أصول الكافي ١: ٣٩ / ٢.
- (٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٤١ / ١٠٣١.
- (٥) الكافي ٣: ١١٤ / ٦.
- (٦) الفقيه ٤: ٧٨، من المشيخة.
- (٧) فهرست الشيخ: ٢٧٨ / ٦٩.
- (٨) فهرست الشيخ ٩٢ / ٣٨٠.
- (٩) فهرست الشيخ ٦٩ / ٢٧٨.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٧: ١٦٢ / ٧١٥.
- (١١) تهذيب الأحكام ٧: ٢٩٧ / ١٢٤٤.
- (١٢) الاستبصار ٤: ٢٦٩ / ١٠١٤.
- (١٣) تهذيب الأحكام ٩: ٢٩ / ١١٧.
- (١٤) أصول الكافي ١: ١٢٥ / ١.
- (١٥) أصول الكافي ١: ١٢٥ / ١.
- (١٦) الكافي ٣: ٣٤٠ / ١٥.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩٠
- و محمد بن إسماعيل بن بزيع «١»، و علي بن أسباط «٢»، و ابن رباط «٣»، و أبو يحيى الواسطي «٤». و غيرهم، و مع رواية هؤلاء عنه لا مجال للتأمل في وثاقته.
- نعم ذكره الشيخ في أصحاب الكاظم (عليه السلام) و قال: إنه واقفي «٥»، و تأمل فيه الأستاذ الأكبر في التعليقة «٦»، و هو في محله لعدم تعرض النجاشي له مع ما علم من ديدنه، و روايته عن الكاظم (عليه السلام) على نحو الاعتماد كما رأينا في كتابه، و هو مناف للموقف فلاحظ.

[١١٤] قيد- و إلى ذريح المحاربي:

- أبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن ذريح بن يزيد بن محمد المحاربي.
- و عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن صالح بن رزين، عنه «٧».
- السند الأول: صحيح.
- و أما الثاني: فصالح و إن لم يوثقوه، إلا أن في الفهرست: له أصل «٨»، فيه

(١) تهذيب الأحكام ٥: ٣٩٢ / ١٣٦٨.

(٢) الاستبصار ٢: ٣١٤ / ١١١٥.

(٣) الكافي ٤: ٤٤٦ / ٣.

(٤) أصول الكافي ١: ١٣٣ / ١.

(٥) رجال الشيخ: ٣٤٩ / ٣.

(٦) تعليقة البهبهاني: ١٣٨.

(٧) الفقيه ٤: ١٢١، من المشيخة.

(٨) فهرست الشيخ: ٣٥٠ / ٨٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩١

و برواية ابن محبوب عنه يستظهر وثاقته، و يروى عنه: منصور بن يونس «١»، و محمد بن معروف «٢»، فهو كالصحيح.
و ذريح من أجلاء الثقات.

[١١٥] قيه - و إلى ربيع بن عبد الله:

أبوه، عن سعد بن عبد الله و الحميرى جميعا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن ربيع بن عبد الله بن الجارود [الهذلى] «٣»، و هو عربى بصرى «٤».
ربعى: ثقة، صاحب أصل «٥»، يروى عنه: ابن أبى عمير «٦»، و حماد ابن عيسى «٧»، و حماد بن عثمان «٨»، و صفوان بن يحيى «٩»، و الحسن بن على ابن فضال «١٠»، و على بن إسماعيل الميثمى «١١»، و الفضيل بن يسار كما فى

(١) رجال النجاشى: ١٩٩ / ٥٣٠.

(٢) الكافى ٦: ٣١٩ / ١.

(٣) فى الأصل: الهزلى، و الذى أثبتناه هو ما اتفقت عليه كتب الرجال، و الظاهر كونه من اشتباهات النساخ.

(٤) الفقيه ٤: ٦٥، من المشيخة.

(٥) رجال النجاشى: ١٦٧ / ٤٤١، و فهرست الشيخ: ٧٠ / ٢٨٤.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٨٥ / ٣٦٥.

(٧) رجال النجاشى: ١٦٧ / ٤٤١.

(٨) أصول الكافى ٢: ٢٦٩ / ٩.

(٩) تهذيب الأحكام ٨: ١١٠ / ٣٧٧.

(١٠) الكافى ٤: ٢٨٠ / ٣.

(١١) أصول الكافى ١: ٣٠٩ / ٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩٢

التهذيب فى باب ما أحلّ الله نكاحه من النساء «١»، و حرّيز «٢»، و أبو عبد الله البرقى «٣»، و على بن عمران الخزاز المعروف «٤» بشفا، و القاسم بن الفضيل «٥»، و مسعدة بن صدقة «٦»، فالخبر صحيح بالاتفاق.

[١١٦] قيو - و إلى رفاعه بن موسى النخاس:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبى عمير، عنه «٧».

و رفاعه: كان ثقة فى حديثه، مسكونا إلى روايته، لا يعترض عليه بشىء من الغمز، حسن الطريقة، كذا فى النجاشى «٨»، و يروى عنه سوى ابن أبى عمير: صفوان بن يحيى «٩»، و الحسن بن على بن فضال «١٠»، و عبد الله بن المغيرة «١١»، و الحسن بن محبوب «١٢»، و فضالة بن أيوب «١٣»، و أحمد بن محمد بن أبى نصر «١٤»، و يونس بن عبد الرحمن «١٥»، و حماد بن عثمان «١٦»، و عثمان بن عيسى «١٧».

- (١) تهذيب الأحكام ٧: ٢٧٦ / ١١٧٤.
- (٢) أصول الكافي ٢: ١٤٦ / ١٦.
- (٣) تهذيب الأحكام ٨: ٨٤ / ٢٨٥.
- (٤) تهذيب الأحكام ٨: ٧٣ / ٢٤٣.
- (٥) تهذيب الأحكام ٩: ٢٠٦ / ٨١٧.
- (٦) الاستبصار ١: ٤٤١ / ١٧٠٢.
- (٧) الفقيه ٤: ٤٨، من المشيخة.
- (٨) رجال النجاشي ١٦٦ / ٤٣٨.
- (٩) فهرست الشيخ: ٧١ / ٢٨٦.
- (١٠) فهرست الشيخ: ٧١ / ٢٨٦.
- (١١) الاستبصار ١: ١٥٦ / ٥٣٩.
- (١٢) تهذيب الأحكام ٨: ١٧٧ / ٦٢٢.
- (١٣) تهذيب الأحكام ٥: ٢٣٢ / ٧٨٥.
- (١٤) أصول الكافي ١: ٣٧٢ / ٢٦.
- (١٥) أصول الكافي ٢: ١٤٧ / ٢١.
- (١٦) الكافي ٣: ٤٩٧ / ٣.
- (١٧) الاستبصار ٢: ٦٣ / ٢٠٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩٣

و هؤلاء العشرة من أصحاب الإجماع.

و من أضرابهم: أبو شعيب المحاملي «١»، و محمد بن أبي حمزة «٢»، و القاسم بن محمد الجوهري «٣»، و الحكم بن مسكين «٤»، و الفضل بن شاذان «٥»، و جعفر بن بشير «٦»، و سهل بن زياد «٧»، و الحسن بن علي بن الوشاء «٨»، و إبراهيم بن هاشم «٩». و غيرهم. و لا يخفى أن رواية هؤلاء عنه تكشف عن جلاله قدره و علو مقامه زيادة عن وثاقته، بحيث تكون روايته عن أحد كاشفة عن وثاقته و لو بالمعنى الأعم.

[١١٧] قيز - و إلى روح بن عبد الرحيم:

جعفر بن علي بن الحسن ابن علي بن عبد الله بن المغيرة الكوفي، عن جدّه الحسن بن علي الكوفي، عن الحسن بن علي بن فضال، عن غالب بن عثمان، عنه «١٠».

جعفر: من مشايخه الذين أكثر من الرواية عنه و الترحم عليه.
و غالب: ثقة مثل روح، فالخبر كالصحيح، بل صحيح على الأصح.

[١١٨] قيج - و إلى رومي بن زرارة:

جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمّه عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي

- (١) رجال النجاشى ١٦٦ / ٤٣٧.
 - (٢) تهذيب الأحكام ٤: ٣٢٠ / ٩٧٩.
 - (٣) تهذيب الأحكام ٨: ٨٧ / ٢٩٧.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٩٤ / ٨١٨.
 - (٥) تهذيب الأحكام ٨: ١٧٦ / ٦١٦.
 - (٦) تهذيب الأحكام ٨: ١٢٦ / ٤٣٦.
 - (٧) تهذيب الأحكام ٥: ٣٨ / ١١٤.
 - (٨) تهذيب الأحكام ٧: ١٩٣ / ٨٥٤.
 - (٩) تهذيب الأحكام ٨: ١٧٦ / ٦١٦.
 - (١٠) الفقيه ٤: ١٠٣، من المشيخة.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩٤

عمير، عنه «١».

تقدم حال رجاله فى (له) «٢».

و رومى ثقة نضاً «٣» و أماره، فالخبر صحيح.

[١١٩] قيط - و إلى الريان بن الصلت:

أبوه و محمّد بن موسى بن المتوكل و محمّد بن على ماجيلويه و الحسن بن إبراهيم رضى الله عنهم، عن على ابن إبراهيم، عن أبيه، عنه «٤».

السند صحيح.

و أمّا الريان: فهو ثقة صدوق «٥»، ورد فيه مدائح، و يروى عنه: محمّد ابن زياد «٦» - و هو ابن أبى عمير - و الحسن بن على بن فضال «٧»، و [عبد الله] «٨» ابن جعفر، و سهل بن زياد «٩»، و إبراهيم بن هاشم «١٠»، بل ابنه على كما فى الكافى فى باب مولد أبى الحسن الرضا (عليه السلام) «١١».

(١) الفقيه ٤: ١٠٨، من المشيخة.

(٢) تقدم فى هذه الفائدة، برقم: ٣٥.

(٣) رجال النجاشى: ١٦٦ / ٤٤٠.

(٤) الفقيه ٤: ١٩، من المشيخة.

(٥) رجال النجاشى: ١٦٥ / ٤٣٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣٦٩ / ١٥٣٣.

(٧) أصول الكافى ١: ٢٦٨ / ٣.

(٨) فى الأصل: على بن جعفر، و الظاهر كونه من اشتباهات الناسخ. إذ لم نظفر برواية عن على بن جعفر عن ابن الصلت، و الموجود رواية عبد الله بن جعفر عن ابن الصلت كما فى رجال النجاشى: ١٦٥ / ٤٣٦، فلاحظ.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ٢٣٢ / ١٠١٥.

(١٠) أصول الكافي ١: ١١٥ / ١٥.

(١١) أصول الكافي ١: ٤٨٨ / ٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩٥

[١٢٠] فك- وإلى زرارة بن أعين:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن عيسى و الحسن بن زريف و على بن إسماعيل كلهم، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عنه «١».

الحسن: ثقة، لم يغمز عليه بشيء، و مرّ حال الباقي و أنّهم أجلاء ثقات إثبات.

و علوّ مقام زرارة أجلّ من أن يذكر، و أشهر من أن يسطر، فالسند المنحل إلى الأسانيد صحيح لا مجال للمقال فيه.

[١٢١] فكا- وإلى زرعة عن «٢» سماعة:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن أخيه الحسن، عن زرعة بن محمد الحضرمي، عن سماعة بن مهران «٣».

هذا أحد الموضوعين اللذين انفرد الحسن عن أخيه الحسين في الرواية، فإن في النجاشي: الحسين بن سعيد بن حماد بن مهران- مولى على بن الحسين (عليهما السلام)- أبو محمد الأهوازي، شارك أخاه في الكتب الثلاثين المصنفة، و إنما كثر اشتهار الحسن «٤» أخيه بها، و كان الحسين بن يزيد السورائي يقول: الحسن شريك أخيه الحسين في جميع رجاله إلّا في زرعة بن محمد الحضرمي، و فضالة بن أيوب، فإن الحسين كان يرويه «٥» عن أخيه الحسن

(١) الفقيه ٤: ٩، من المشيخة.

(٢) ظاهرا: بن «منه قدس سره».

(٣) الفقيه ٤: ١٢، من المشيخة.

(٤) في المصدر: الحسين، و الظاهر ان هناك اختلاف في نسخ النجاشي، انظر معجم رجال الحديث ٤: ٣٤٢ / ٢٨٤٠.

(٥) في المصدر: يروي، و ما في الأصل هو الصحيح لعود الضمير الى القدر المستثنى من رواياته عنها، و تقدير الكلام: الا ما كان عن زرعة و فضالة فإنه كان يرويه عن أخيه عنهما، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩٦

عنهما «١»، انتهى.

و لكن في الكافي في باب السهو في الركعتين الأولتين «٢»، و في باب التطوع في السفر «٣»، و في التهذيب في باب البيئات «٤»، و في باب الرجوع إلى منى «٥»، و في باب حكم الحيض «٦»، رواية الحسين عن زرعة بلا واسطة أخيه، و احتمال سقط: عن أخيه في تمام تلك الأبواب بعيد غاية.

هذا و رجال السند من الأجلاء.

و زرعة واقفي إلّا أنّه ثقة، صاحب أصل «٧»، يروي عنه: يونس بن عبد الرحمن «٨»، و الحسن بن محبوب «٩»، و النضر بن سويد «١٠»، و يعقوب بن يزيد «١١»، و عثمان بن عيسى «١٢»، و على بن الحكم «١٣»، و محمد بن أورمة «١٤»، و الحسين بن محمد بن عمران

الأشعري «١٥»، و موسى بن القاسم «١٦».

- (١) رجال النجاشي: ١٣٦ / ٥٨ و ١٣٧.
 - (٢) الكافي ٣: ٣٥٠ / ٢.
 - (٣) الكافي ٣: ٤٣٩ / ١.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٤٧ / ٦٢٩.
 - (٥) تهذيب الأحكام ٥: ٢٤٣ / ٨٩٦.
 - (٦) تهذيب الأحكام ١: ١٥٨ / ٤٥٣.
 - (٧) رجال النجاشي: ١٧٦ / ٤٦٦، و فهرست الشيخ: ٧٥ / ٣٠٣.
 - (٨) تهذيب الأحكام ٩: ١٥٦ / ٦٤٢.
 - (٩) تهذيب الأحكام ٧: ٣٧ / ١٥٨.
 - (١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٩٩ / ٣٧٣.
 - (١١) رجال النجاشي: ١٧٦ / ٤٦٦.
 - (١٢) تهذيب الأحكام ٩: ٢٤٠ / ٩٢٩.
 - (١٣) تهذيب الأحكام ٨: ١٥٦ / ٥٤٣.
 - (١٤) الكافي ٣: ١٨٢ / ١.
 - (١٥) تهذيب الأحكام ٤: ٣٠٣ / ٩١٧.
 - (١٦) تهذيب الأحكام ٥: ١٥ / ٤١ و ٤٠٤ / ١٤٠٦.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩٧
- و أما سماعه: فسنذكر ما يتعلّق به عند ذكر الطريق إليه «١»، و هو ثقة «٢»، مرمي بالوقوف «٣»، و كيف كان فالخبر موثّق كالصحيح في الاعتبار كما لا يخفى على البصير النقاد.

[١٢٢] قكب- و إلى زكريا بن آدم:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضى الله عنه، عن على بن إبراهيم، عن أحمد بن إسحاق بن [سعد] «٤»، عن زكريا بن آدم القمي صاحب الرضا (عليه السلام) «٥».

مرّ أحمد بن زياد في (يا) «٦».

و أحمد بن إسحاق: هو شيخ القميين و وافدهم، و خاصّة أبي محمّد (عليه السلام)، و ممّن تشرف بلقاء صاحب (عليه السلام)، و من الوكلاء و السفراء و الأبواب المعروفين، و بالجملة فهو في علوّ المقام يشبه زكريا بن آدم الذي قال [فيه] «٧» الرضا (عليه السلام): إنه المأمون على الدين و الدنيا «٨»، و لما قال له (عليه السلام): إنّي أريد الخروج عن أهل بيتي فقد كثر السفهاء فيهم؟ قال (عليه السلام): لا تفعل فإنّ أهل بيتك يدفع عنهم بك، كما يدفع عن أهل بغداد بأبي الحسن الكاظم (عليه السلام) «٩». إلى غير ذلك من المناقب المحمودّة التي لهما، يطلب من محلّها.

(١) يأتي في هذه الفائدة برمز [قمد] رقم: ١٤٤.

- (٢) رجال النجاشي: ٥١٧/١٩٣.
- (٣) رجال الشيخ: ٤/٣٥١.
- (٤) في الأصل: سعيد، و ما أثبتناه من المصدر و هو الصحيح الموافق لما في سائر كتب الرجال.
- (٥) الفقيه ٤: ٦٩ من المشيخة.
- (٦) تقدم في هذه الفائدة برقم: ١١.
- (٧) ما بين المعقوفتين لم يرد في الأصل.
- (٨) رجال الكشي ٢: ١١١٢/٨٥٨.
- (٩) رجال الكشي ٢: ١١١١/٨٥٧.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩٨

[١٢٣] فکج - و إلى زكريا بن مالك الجعفي:

الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمد بن أحمد، عن علي بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي العباس «١» الفضل بن عبد الملك، عنه «٢».

و عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، بالإسناد عن زكريا النقا، و هو زكريا بن مالك الجعفي «٣».

اعلم أنّ الصدوق ذكر طريقه إلى زكريا بن مالك الجعفي، و ذكر في موضع آخر قبله طريقه إلى زكريا النقا، و صاحب الوسائل لما اعتقد اتحادهما «٤» وفاقا للشارح التقى «٥»، بل الصدوق أيضا جمع الطريقين في عنوان واحد، و نعم ما فعل، إلا أنه كان عليه أن يتبّه على ذلك.

و محمد بن أحمد: هو الأشعري الثقة الجليل، و قد مرّت وثاقه الحسين شيخه «٦»، و من لم يوثقه يكفيه الطريق الثاني الصحيح إلى محمد.

و الظاهر أنّ عليّ هو: الميثمي الذي هو من وجوه متكلمي الأصحاب، أو ابن عمّار الذي هو من وجوه من روى الحديث وفاقا للسيد الكاظمي في العدة «٧»، فالسند حسن كالصحيح.

- (١) زيد لفظ (عن) في الأصل الحجري بين (العباس) و (الفضل) و هو اشتباه لعله من الناسخ و قد حذفنا تلك الزيادة لكون الفضل يكنى بأبي العباس كما في المصدر و هو الصحيح الموافق لما في سائر كتب التراجم و الرجال، فلاحظ.
- (٢) الفقيه ٤: ٧٩، من المشيخة.
- (٣) الفقيه ٤: ٧٠، من المشيخة.
- (٤) وسائل الشيعة ١٩: ١٢٢/٣٥٩.
- (٥) روضة المتقين ١٤: ١٢٩.
- (٦) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٣٠ و رمز (ل).
- (٧) عدة الكاظمي ٢/ ١٣٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٢٩٩

و زكريا: ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) «١» و يروى عنه عبد الله بن مسكان بلا واسطة كما في التهذيب في باب تمييز أهل الخمس «٢»، فهو إما ثقة أو لا تضرّ جهالته لكون ابن مسكان من أصحاب الإجماع.

[١٢٤] قعد- وإلى الزهري:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن القاسم بن محمد الأصفهاني، عن سليمان بن داود المنقري، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري - وهو محمد بن مسلم بن شهاب - عن علي بن الحسين (عليهما السلام) «٣». مر بعض رجاله «٤».

و سفيان: من أركان العامة، وكذا الزهري، فإنه عندهم من أكابر التابعين كابن المسيب، و مراسيله عندهم كمراسيل ابن أبي عمير عندنا، ولكن كان له انقطاع إلى السجاد (عليه السلام)، و الظاهر أن سببه ما في كشف الغمة، قال: قال أبو عمرو الزاهد في كتاب اليواقيت في اللغة: قالت الشيعة: إنما سمي علي بن الحسين (عليه السلام) سيد العابدين لأن الزهري رأى في منامه كأن يده مخضوبة غمسة، قال: فعبرها، فقيل: إنك تبلى بدم خطأ، و كان عاملاً لبني أمية، فعاقب رجلا فمات في العقوبة، فخرج هارباً، و توحش و دخل إلى غار و طال شعره.

قال: و حج علي بن الحسين (عليه السلام)، فقيل له: هل لك في الزهري [قال: ان لي فيه] «٥» قال أبو العباس: هكذا كلام العرب: إن لي فيه،

(١) رجال الشيخ ٢٠٠ / ٧١.

(٢) تهذيب الأحكام ٤: ١٢٥ / ٣٦٠.

(٣) الفقيه ٤: ٨٢، من المشيخة.

(٤) تقدم في هذه الفائده، برقم: ٩٣ و رمز (صح).

(٥) ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠٠.

لا يقال غيره، قال: فدخل عليه فقال له: إنني أخاف عليك من قنوطك ما لا أخاف عليك من ذنبك، فابعث بديه مسلمة إلى أهله و اخرج إلى أهلك و معالم دينك، قال فقال له: فرجت عني يا سيدي، و الله عز و جل و تبارك و تعالی أعلم حيث يجعل رسالته، فكان الزهري بعد ذلك يقول: ينادى مناد يوم القيامة، ليقم سيد العابدين في زمانه، فيقوم علي بن الحسين صلوات الله عليهما «١».

و اعلم أن هذا الطريق هو طريقه إلى الزهري فيما رواه عنه (عليه السلام) في وجوه الصوم و هو خبر طويل، و أخرجه ثقة الإسلام في الكافي: عن علي، عن أبيه، عن القاسم «٢». إلى آخره، و علي في تفسيره: عن القاسم «٣». إلى آخره، و الشيخ في التهذيب بإسناده عن الكليني «٤»، و الصدوق في الفقيه «٥»، و الخصال «٦»، و المقنع «٧»، و الشيخ المفيد في المقنعة «٨»، فيكون الخبر مقبولاً بعد تلقيه هؤلاء المشايخ بالقبول، و الظاهر انحصار الطريق إليه، و إلا لأشار إليه أحدهم فيكشف عن وثاقه رجاله و لو بالمعنى الأعم. بل و للزهري أخبار آخر طويلة شريفة يعرف منها اختصاصه به (عليه السلام).

(١) كشف الغمة ٢: ١٠٥.

(٢) الكافي ٤: ٨٣ / ١.

(٣) تفسير القمي ١: ١٨٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٢٩٤ / ٨٩٥.

(٥) الفقيه ٢: ٤٦ / ٢٠٨.

(٦) الخصال ٢: ٥٣٤ / ٢٢٨.

(٧) المقنع: ١٥.

(٨) المقنعة: ٥٨، ضمن الجوامع الفقهية.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠١

منها: الندبة المعروفة له، ذكرها الكنعى فى البلد الأمين، أولها: يا نفس حتام إلى الدنيا سكونك «١». إلى آخره.

وقال العلامة فى إجازته لبني زهرة: و من ذلك الندبة لمولانا زين العابدين على بن الحسين (عليهما السلام)، رواها الحسن بن الدرې، و ساق السند إلى: سفيان بن عيينة، عن الزهرى، قال: سمعت مولانا زين العابدين على ابن الحسين (عليهما السلام) يحاسب نفسه و يناجى ربّه و هو يقول: يا نفس «٢». إلى آخره.

و منها: ندبة اخرى له (عليه السلام) ينتهى سندها أيضا إلى ابن عيينة، عن الزهرى، قال: كان على بن الحسين (عليهما السلام) يناجى و يقول: قل لمن قلّ عزاؤه و طال بكاؤه. الندبة، و قد أخرجناهما بطولهما فى كتابنا الموسوم بمعالم العبر.

و منها الخبر الذى لا زال يستشهد أصحابنا بمثله على إيمان راويه إلّا أن يعلم خلافه، و هو ما رواه الخزاز القمى فى كفاية الأثر: عن الحسين بن على، عن محمّد بن الحسين البرزوفى، عن محمّد بن على بن معمر، عن عبد الله بن معبد، عن محمّد بن على بن طريف، عن ابن أبى نجران، عن عاصم بن حميد، عن معمر، عن الزهرى، قال: دخلت على بن الحسين (عليهما السلام) - فى المرض الذى توفى فيه - إذ قدم إليه طبق فيه الخبز و الهندباء فقال لى: كله، قلت: أكلت يا بن رسول الله، قال: إنّه الهندباء، قلت: ما فضل الهندباء؟ قال: ما من ورقة من الهندباء إلّا و عليها قطرة من ماء الجنّة، فيه شفاء

(١) البلد الأمين: ٣٢٠.

(٢) بحار الأنوار ١٠٧: ١٢١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠٢

من كلّ داء، قال: ثم رفع الطعام و أتى بالدهن، فقال: ادهن يا أبا عبد الله، قلت: ادهنت، قال: إنه هو البنفسج، قلت: و ما فضل البنفسج على سائر الأدهان؟ قال: كفضل الإسلام على سائر الأديان.

ثم دخل عليه محمّد ابنه (عليهما السلام) فحدّثه طويلا بالسرى، فسمعتة يقول فيما يقول: عليك بحسن الخلق، قلت: يا ابن رسول الله، إن كان من أمر الله ما لا بد منه - و وقع فى نفسى أنه قد نعى نفسه - فإلى من يختلف بعدك؟

قال: يا أبا عبد الله إلى ابني هذا - و أشار إلى ابنه محمّد - إنه وصّى و وارثى و عيبه علمى، معدن العلم و باقر العلم، قلت: يا ابن رسول الله، ما معنى باقر العلم؟ قال: سوف يختلف إليه خلاص شيعتى، و يقر العلم عليهم بقرأ.

قال: ثم أرسل محمّدا ابنه فى حاجة له إلى السوق، فلما جاء محمّد (عليه السلام) قلت: يا ابن رسول الله، هلا أوصيت إلى أكبر أولادك؟ قال: يا أبا عبد الله، ليست الإمامة بالصغر و الكبر، هكذا عهد إلينا رسول الله (صلّى الله عليه و آله) و هكذا وجدناه مكتوبا فى اللوح و الصحيفة، قلت: يا ابن رسول الله، فكم عهد إليكم نبيكم أن يكون الأوصياء من بعده؟ قال: وجدناه فى الصحيفة و اللوح اثنى عشر مكتوبة بإمامتهم «١» و أسامى آبائهم و أمهاتهم.

ثم قال: يخرج من صلب محمّد ابني سبعة من الأوصياء، فيهم المهدي صلوات الله عليهم «٢».

و أنت خبير بأن إلقاءه (عليه السلام) هذه الأسرار إليه ثم روايته ما حمّله مع عاميته فى غاية البعد، و الله العالم بسرائر عباده.

(١) نسخة بدل: بأساميهم «منه قدس سره».

(٢) كفاية الأثر: ٢٤١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠٣

و منها: ما رواه ابن شهر آشوب في المناقب، قال: كان الزهري عاملاً لبني أمية، فعاقب رجل. و ساق ما مرّ عن كشف الغمة إلى قوله: و سألته، ثم قال:

و رجع إلى بيته و لزم علي بن الحسين (عليهما السلام) و كان يعدّ من أصحابه، و لذلك قال له بعض بني مروان: يا زهري ما فعل نبيك - يعني علي بن الحسين (عليهما السلام) - «١».

و منها: ما رواه الخزاز في كفاية الأثر: عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن محمد الشرقي، عن أحمد بن الأزهر، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: كنت عند الحسين بن علي (عليهما السلام) إذ دخل علي بن الحسين الأصغر، فدعاه الحسين (عليهما السلام) و ضمّه إليه ضمّاً، و قبل ما بين عينيه، ثم قال: بأبي أنت ما أطيّب ريحك و أحسن خلقك، - فتداخلى من ذلك - فقلت: بأبي أنت و أمي يا ابن رسول الله، إن كان ما نعوذ بالله أن نراه فيك فإلى من؟ قال: علي ابني هذا هو الإمام أبو الأئمة.

قلت: يا مولاي هو صغير السن! قال عليه السلام: نعم إن ابنه محمد يؤتم به - و هو ابن تسع سنين - ثم [أطرق، ثم] «٢» قال عليه السلام: ثم يقر العلم بقرا «٣».

و منها: ما رواه الصدوق في العلل: عن عبد الله بن نصر بن سمعان، عن جعفر بن محمد المكي، عن عبد الله بن محمد بن عمر الأطروش، عن صالح بن زياد، عن عبد الله بن ميمون، عن عبد الله بن معن، عن عمران بن سليم، قال: كان الزهري إذا حدث عن علي بن الحسين (عليهما السلام) قال:

(١) مناقب ابن شهر آشوب ٤: ١٥٩.

(٢) في الأصل: يطرق، و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر.

(٣) كفاية الأثر: ٢٣٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠٤

حدثني زين العابدين علي بن الحسين، فقال له سفيان بن عيينة: و لم تقول له زين العابدين؟ فقال: لأنني سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن ابن عباس، أن رسول الله (صلى الله عليه و آله) قال: إذا كان يوم القيامة ينادى مناد أين زين العابدين؟ فكأني أنظر إلى ولدي علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب يخطو بين الصفوف «١».

هذا و قد روى جملة من معاجز السجاد (عليه السلام) مذكورة في أبواب معاجزه.

[١٢٥] فكه - و إلى زياد بن سوفة:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عنه «٢».

زياد: ثقة، و رجال السند من الأجلّاء، فالخبر صحيح بالاتفاق.

[١٢٦] فكو - و إلى زياد بن مروان القندي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد و يعقوب بن يزيد، عنه «٣».

أثبتنا وثاقه [ابن] «٤» عيسى في (لا) «٥». فالسند صحيح.

و أما زياد: فهو واقفي «٤»، بل من جملة مؤسسي مذهب الوقف «٧»، ولكنه ثقة في النقل، و كتابه معتمد و يشهد لذلك أمور:
أ- ما قاله الشيخ في من لم يرو عنهم (عليهم السلام) في ترجمة أحمد بن محمد بن مسلمة الوصافي البغدادي: روى عنه حميد أصولا
كثيرة، منها:

-
- (١) علل الشرائع: ٢٢٩.
 - (٢) الفقيه ٤: ٤٨، من المشيخة.
 - (٣) الفقيه ٤: ٦٤، من المشيخة.
 - (٤) الظاهر سقوطه من الأصل سهوا.
 - (٥) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٣١.
 - (٦) رجال النجاشي: ١٧١ / ٤٥٠.
 - (٧) رجال الكشي ٢: ١٧٦ / ٨٨٦ - ٨٨٨.
 - خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠٥
 - كتاب زياد بن مروان القندي «١»، انتهى.
 - فإذا عدّ كتابه منها فلا يضّر ما رآه.
- ب- رواية جماعة من الأجلء عنه، وفيهم: ابن أبي عمير كما في الكافي في باب السجود «٢»، و باب حدّ الرضاع الذي يحرم «٣»، و في التهذيب في باب ما يجب أن يخرج من الصدقة «٤». و غيرها.
- و يونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب ما يجوز للمحرم بعد اغتساله «٥»، و في باب إتمام الصلاة في الحرمين في كتاب الحج «٦»، و في التهذيب في باب الزيادات في فقه الحج «٧»، و في الاستبصار في باب إتمام الصلاة في الحرمين «٨» - و هذا ينبي عن شدة إنصاف يونس، و تبيين وثاقه زياد في النقل لما كان بينهما من العداوة الخاصة من جهة الوقف، كما رواه الكشي «٩» - و يعقوب ابن يزيد «١٠»، و أحمد بن محمد بن عيسى «١١»، و علي بن الحكم «١٢»، و إبراهيم بن هاشم «١٣»، و محمد بن إسماعيل الزعفراني «١٤»، و أحمد بن أبي

-
- (١) رجال الشيخ: ٢٢ / ٤٤٠.
 - (٢) الكافي ٣: ٣٢٨ / ٢٥.
 - (٣) الكافي ٥: ٤٣٨ / ٦.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٤: ٦٣ / ١٧١.
 - (٥) الكافي ٤: ٣٣١ / ١٠.
 - (٦) الكافي ٤: ٥٢٤ / ٤.
 - (٧) تهذيب الأحكام ٥: ٤٢٩ / ١٤٨٩.
 - (٨) الاستبصار ٢: ٣٣٣ / ١١٨٥.
 - (٩) رجال الكشي ٢: ٧٦٧ / ٨٨٨ و ٧٨٦ / ٩٤٦.
 - (١٠) فهرست الشيخ: ٧٢ / ٢٩٢.
 - (١١) الكافي ٦: ٣٧٥ / ١.

(١٢) الكافي ٦: ٣٥٦/٥.

(١٣) الكافي ٤: ٤٢٨/٨.

(١٤) رجال النجاشي: ١٧١/٤٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠٦.

عبد الله «١»، و محمد بن عيسى «٢»، و محمد بن علي «٣»، و الحسين بن محمد بن عمران الأشعري كما في التهذيب في باب صيام ثلاثة أيام في كل شهر «٤».

ج- كلام الشيخ المفيد في الإرشاد، كما تقدم في ترجمة داود الرقي «٥»، فقد عدّه فيه من أضرابه فلاحظ «٦»، و كذا كلامه في أرباب الأصول «٧»، و عليه بنى الشارح التقى حكمه بوثاقته في الشرح، و قال بعد نقل توثيق الإرشاد: فالخبر موثق «٨»، و قال المحقق البحراني في البلغة: و ابن مروان القندي موثق في المشهور «٩»، و وثقه المجلسي في الوجيزة «١٠»، و الأستاذ الأكبر في التعليقة «١١». و الوثيقة بالمعنى الأعم أي: التحرز عن الكذب عمدا مع التثبت و الضبط لا ينافيها شيء من الكبائر سوى التعمد في الكذب، و هذا المعنى حاصل فيه بما ذكرناه من القرائن، حتى بعد وقفه و عناده، و أكله ما كان عنده من الأموال، و احتمال رواية هؤلاء عنه قبله صحيح في بعضهم، و أمّا مثل أحمد ابن محمد بن عيسى المعلوم حاله في التحرز عن الرواية عن الضعفاء،

(١) تهذيب الأحكام ١: ١١٦/٣٠٥.

(٢) الفقيه ٤: ٦٤، من المشيخة.

(٣) في الأصل: أحمد بن محمد بن محمد بن علي، و الذي أثبتناه من المصدر إذ أن كتب الرجال أجمعت على رواية محمد بن علي عنه لا أحمد فلاحظ.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٣٠٣/٩١٦.

(٥) تقدم في هذه الفائدة برمز (ق) برقم: ١١٠.

(٦) الإرشاد: ٣٠٤.

(٧) الرسالة العددية: ١٤.

(٨) روضة المتقين ١٤: ١٣٠.

(٩) البلغة: ٣٦٣.

(١٠) الوجيزة: ٣٥.

(١١) تعليقة البهبهاني: ١٤٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠٧.

و الزعفراني، و ابن يزيد، و الحسين الأشعري، و ابن هاشم، فلا، إذ لم يكن أحد منهم من أصحاب الكاظم [عليه السلام]. و السيد الأجل العلامة الطباطبائي بالغ في ذمه و جرحه، و جعله من الضعفاء المجروحين، و أجاب عن توثيق المفيد بما حاصله أنه في مقام المناظرة مع الواقفة، و غرضه أن هذا النص الذي يدّعيه قد رواه من هو عندكم بهذه المثابة و المنزلة، و لا أدري كيف استخرج هذا المعنى من عبارته، و عن رواية ابن أبي عمير، و يونس عنه: بأنّ الأجلاء كثيرا ما يروون من «١» الضعفاء، و أنّهم رووا عنه قبل وقفه «٢».

و الاحتمال الأول موهون عنده، و عند المشهور في ابن أبي عمير، و كذا في يونس عنده لما ذكره في ترجمة زيد النرسي: أن رواية أحد من أصحاب الإجماع عنه من أمارات الوثيقة «٣».

والاحتمال الثاني غير آت في الذين عددهم، مع أن عد كتابه في الأصول مغن عن تكلف ذكر القرائن، فإن الطرق إليه صحيحة في الفقيه، والفهرست «٤»، و موثق في النجاشي، بل فيه: له كتاب يرويه عنه جماعة «٥»، و الراوى عنه أصله في هذه الطرق يعقوب بن يزيد، و محمّد بن إسماعيل الزعفراني، و كلاهما من الأجلءاء، و قد عرفت أن روايتهما عنه في حال وقفه، فهي كاشفة عن صحته كتابه- و لذا عدّ في الأصول- أو وثاقته في النقل، فيتم المطلوب.

(١) كذا في الأصل، و لعله مصحف (عن) الذي هو أنسب للمقام.

(٢) رجال السيد بحر العلوم ٢: ٣٥٦.

(٣) رجال السيد بحر العلوم ٢: ٣٦٦.

(٤) فهرست الشيخ: ٧٢ / ٢٩٢.

(٥) رجال النجاشي: ١٧١ / ٤٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠٨

[١٢٧] فگز- و إلى زيد الشحام:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله، عن محمّد بن عبد الحميد، عن أبي جميلة، عن زيد الشحام أبي أسامة «١».

محمّد بن عبد الحميد: ثقة، يروى عنه جلّ مشايخ عصره مثل:

سعد «٢»، و الصفار «٣»، و محمّد بن علي بن محبوب «٤»، و موسى بن الحسن «٥»، و محمّد بن الحسين «٦»، و محمّد بن أحمد بن يحيى «٧»، و عمران بن موسى «٨»، و علي بن مهزيار «٩»، و محمّد بن عيسى «١٠»، و عبد الله بن محمّد بن عيسى «١١»، بل ابن أبي عمير كما في التهذيب في باب مستحق الفطرة «١٢»، و علي بن الحسن ابن فضال فيه في باب حكم الساهي و الغالط في الصيام «١٣»، و في باب تطهير الثياب «١٤»، و في الاستبصار في باب عرق الجنب يصيب الثوب «١٥»، و باب من أفطر قبل دخول الليل «١٦».

(١) الفقيه ٤: ١١، من المشيخة.

(٢) كما في الطريق.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ١٢١ / ٣٢٠.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٩ / ١٠٣٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ٥٩ / ١٥٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٤: ٢٧ / ٦٧.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ٣٧٦ / ١٥٢١.

(٨) الكافي ٥: ٥٦٢ / ٢٤.

(٩) تهذيب الأحكام ٤: ١٦٦ / ٤٧٤.

(١٠) تهذيب الأحكام ٥: ٩٤ / ٣١١.

(١١) تهذيب الأحكام ٨: ٢٤٨ / ٨٩٩.

(١٢) تهذيب الأحكام ٤: ٨٧ / ٢٥٣.

(١٣) تهذيب الأحكام ٤: ٢٧١ / ٨١٧.

(١٤) تهذيب الأحكام ١: ٢٧٠ / ٧٩٧.

(١٥) الاستبصار ١: ١٨٧ / ٦٥٣.

(١٦) الاستبصار ٢: ١١٥ / ٣٧٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٠٩

و أما أبو جميلة: فهو المفضل بن صالح الأسدي النخاس أو الحداد، من أصحاب جابر، ضَعَفَه [في] الخلاصة تبعاً لابن الغضائري «١»، و نسب إلى الكذب و وضع الحديث، و لا أدري كيف يحتمل الوضع و الكذب مع رواية عيون الطائفة عنه كثيراً، كأحمد بن محمد بن أبي نصر البنزطي في الكافي في باب كفارة ما أصاب المحرم من الطير «٢»، و في باب الحلق و التقصير «٣»، و في باب صيد البزاة و الصقور «٤»، و في باب الرجل يترك الشيء القليل و عليه دين كثير «٥»، و في باب كراهة أن يؤخذ من تراب البيت «٦»، و في التهذيب في باب الوصية المبهمة «٧»، و في الفقيه في باب الرجل يوصى لرجل بسيف «٨».

و صفوان بن يحيى فيه في باب النوادر بعد كتاب الزى و التجمل «٩».

و الحسن بن محبوب في التهذيب في باب الأجور و المهور «١٠»، و في باب صلاة العيدين من أبواب الزيادات «١١»، و في الاستبصار في باب ميراث الأبوين مع الزوج «١٢»، و في باب دية الشفتين «١٣»، و في الكافي في باب من أوصى بعتق

(١) رجال العلامة: ٢ / ٢٥٨.

(٢) الكافي ٤: ٣٨٩ / ٣.

(٣) الكافي ٤: ٥٠٢ / ٢.

(٤) الكافي ٦: ٢٠٨ / ٨.

(٥) الكافي ٧: ٤٤ / ١.

(٦) الكافي ٤: ٢٢٩ / ٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٩: ٢١٢ / ٨٣٩.

(٨) الفقيه ٤: ١٦١ / ٥٦١.

(٩) الكافي ٦: ٥٣١.

(١٠) تهذيب الأحكام ٧: ٣٦٧ / ١٤٨٦.

(١١) تهذيب الأحكام ٣: ١٤٠ / ٣١٥، و ليس من أبواب الزيادات.

(١٢) الاستبصار ٤: ١٤٣ / ٥٣٧.

(١٣) الاستبصار ٤: ٢٨٨ / ١٠٨٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣١٠

أو صدقة «١»، و في الفقيه في باب الوصية بالعتق «٢».

و الحسن بن علي بن فضال في الفهرست «٣»، و في أبواب كثيرة في التهذيب «٤» و الفقيه «٥».

و يونس بن عبد الرحمن في التهذيب في باب الحد و السرقة «٦»، و باب القضاء في قتل الزحام «٧»، و في الكافي في باب دم الدنيا «٨»، و في كتاب الروضة قبل حديث نوح يوم القيامة بحديثين «٩».

و ابن أبي عمير، و عبد الله بن المغيرة كما صرح به الأستاذ الأكبر في التعليق «١٠»، و هؤلاء السبعة من أصحاب الإجماع، و فيهم: البنزطي، و ابن أبي عمير، و صفوان، و لا يروون إلّا عن ثقة، و ابن فضال الذي هو من أكمل أفراد معشر أمرنا بأخذ ما رووا.

و من أضرابهم من الأجلّاء: إسماعيل بن مهران «١١»، و الحسن بن علي الوشاء «١٢»، و أبو شعيب المحاملي «١٣»، و علي بن الحكم «١٤»، و جعفر بن محمد بن

(١) الكافي ٧: ١٩ / ١٥.

(٢) الفقيه ٤: ١٥٧ / ٥٤٥.

(٣) فهرست الشيخ: ١٧٠ / ٧٤٣.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٣٣٩ / ١١٧٥.

(٥) الفقيه ٣: ٢٣ / ٦١.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ١٠٨ / ٤٢٠.

(٧) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٠٧ / ٨١٥.

(٨) أصول الكافي ٢: ١٣٦ / ٢٣.

(٩) الكافي ٨: ٢٦٧ / ٣٩٠.

(١٠) تعليقه البهبهاني: ٣٤٠.

(١١) أصول الكافي ١: ٢٢٠ / ١.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣٨٠ / ١٥٨٦.

(١٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٩١ / ٨٤٦.

(١٤) أصول الكافي ٢: ٢٤٤ / ٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣١١

سماعة «١»، و محمد بن عيسى بن عبيد «٢»، و عمرو بن عثمان الثقفي «٣»، و أبو الفضل عباس بن عامر «٤»، و سلمة بن الخطاب «٥»، و موسى بن القاسم «٦»، و عباس بن هشام «٧»، و عبد الله بن جبلة «٨»، و محمد بن عبد الجبار «٩»، و هارون بن الجهم «١٠»، و محمد بن عبد الحميد «١١»، و ثعلبة «١٢».

و أغلب الجماعة من الفقهاء و الأجلّاء لا- يرضى المنصف أن يعتقد فيهم الاجتماع على النقل من الكذاب و الوضاع مع كونه في عصرهم، و يبعد غاية البعد خفاء حاله عليهم و اطلاع ابن الغضائري بعد قرون على ما خفى عنهم- إن هذا الاختلاف- فلا بدّ و أن يكون الوجه في تضعيفه حملا لفعله على الصحة ما في التعليقه قال: لعلّ تضعيف الخلاصة من ابن الغضائري في ترجمة جابر «١٣»، و تضعيفه و اتهامه بالغلو لروايته الدالة عليه بحسب معتقده و زعمه، و قد مرّ منّا غير مرّة و يأتي أيضا في نصر بن الصباح و غيره التأمل في ثبوت القدر بذلك و ضعف تضعيفاته.

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٤٤ / ١٨٨.

(٢) أصول الكافي ٢: ١٧١ / ٢.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٤١ / ٩٦٠.

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٩ / ٤٧٥.

(٥) الاستبصار ١: ٣٠٢ / ١١٢١.

(٦) الكافي ٥: ٥٠٨ / ٢.

(٧) الكافي ٥: ٢٩٩/٥.

(٨) الاستبصار ٤: ٢٨٢/١٠٧٠.

(٩) تهذيب الأحكام ٩: ٤٣/١٨١.

(١٠) أصول الكافي ٢: ٢٤٨/١.

(١١) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٧٨/١٠٦٠.

(١٢) الكافي ٧: ٤٣٧/٢.

(١٣) رجال الغلامه: ٣٥/٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣١٢

هذا ورواية الأجله و من أجمعت العصابة-: كابن أبي عمير، وابن المغيرة، والحسن بن محبوب، و البزنطي- في الصحيح يشهد بوثاقته و الاعتماد عليه، و يؤيده كونه كثير الرواية و سديدها، و مفتى بها، و رواياته صريحة في خلاف الغلو، نعم فيها زيادة ارتفاع شأن بالنسبة إليهم، و لعله [لهذا] «١» حكم بغلوه لزعمه أن هذا تعدد على القدر الذي ينبغي أن ينسب إليهم (عليهم السلام) و لا يخفى فساد «٢»، انتهى.

و يؤيد جميع ذلك أن الشيخ- رحمه الله- ذكره في الفهرست «٣»، و أصحاب الصادق (عليه السلام) و لم يضعفه «٤»، و في التهذيب في باب القضاء في الديات بعد أن ذكر ما ورد في مقدار الديه ثم ذكر فتواه و قال: فأما ما روى من أن صاحب الإبل إذا لم يكن معه إبل أعطى عن كل إبل عشرين من فحولة الغنم، فتصير ألفين من الغنم، فيحتمل شيئين «٥». إلى أن قال:

و الوجه الثاني: أن يكون ذلك مخصوصا بالعبد إذا قتل حرا عمدا، فحينئذ يلزمه ذلك «٦»، و قد روى ذلك: أحمد [و الحسن] «٧» و أبو شعيب، عن أبي جميلة، عن زيد الشحام «٨». إلى آخره، و لو لا اعتماده عليه ما كان يجعل خبره شاهدا للجميع.

و اعلم أنه يظهر من النجاشي أن كتاب زيد يرويه جماعة، منهم صفوان

(١) في الأصل: لذا، و ما أثبتناه من المصدر.

(٢) تعليقه البهبهاني: ٣٤٠.

(٣) فهرست الشيخ ١٧٠/٧٤٣.

(٤) رجال الشيخ ٣١٥/٥٦٥.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ١٦١ ذيل الحديث: ٦٤٣.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ١٦١ ذيل الحديث: ٦٤٤.

(٧) في الأصل: الحسين، و ما أثبتناه من المصدر انظر كذلك جامع الرواة ٢: ٢٥٧.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠: ١٦١/٦٤٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣١٣

ابن يحيى «١»، و الطرق الصحيحة إليه كثيرة فضعف أبي جميلة على قول ابن الغضائري لا يضر بالسند، و زيد ثقة عين ممدوح في الأخبار.

[١٢٨] فقه- و إلى زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام):

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن أبي الجوزاء [المنبه] «٢» بن عبد الله، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن خالد،

عنه «٣».

أبو الجوزاء وثقه العلامة في باب الكنى «٤»، و المجلسى في الوجيزة «٥»، و فى النجاشى أنه صحيح الحديث «٦»، و يروى عنه من الأجلء: سعد بن عبد الله «٧»، و الصفار «٨»، و أحمد بن محمد بن خالد «٩»، و أبوه «١٠»، و محمد بن أحمد ابن يحيى «١١»، و إبراهيم بن هاشم «١٢»، و محمد بن الحسين بن أبى الخطاب «١٣»، و صرح الشيخ بأنه عامى «١٤»، و يبعده: توثيق العلامة، و عدم تعرض النجاشى، و رواية الجماعة.

(١) رجال النجاشى: ١٧٥ / ٤٦٢.

(٢) فى الأصل: المينبه و ما أثبتناه بين المعقوفتين هو الصحيح الموافق لما فى المصدر و سائر كتب الرجال.

(٣) الفقيه ٤: ٢٧، من المشيخة.

(٤) رجال العلامة: ٣٧ / ٢٧١.

(٥) الوجيزة: ٥١.

(٦) رجال النجاشى: ١١٢٩ / ٤٢١.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٢٦ / ٩٥١.

(٨) الفقيه ٤: ١٣٣، من المشيخة.

(٩) الكافى ٣: ٢١٢ / ٦.

(١٠) تهذيب الأحكام ١: ٣٣٢ / ٩٧٢.

(١١) تهذيب الأحكام ٨: ٤٤ / ١٣٦.

(١٢) تهذيب الأحكام ٦: ١٢٦ / ٢٢٢.

(١٣) تهذيب الأحكام ٨: ١٩٤ / ١٧٩.

(١٤) الاستبصار ١: ٦٦، ذيل الحديث ١٩٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣١٤

و قد بينا فى الفائدة السابقة دلالة قولهم: صحيح الحديث، على وثاقه الرجل فى نفسه «١»، فلاحظ.

و أما الحسين بن علوان الكلبي: ففى النجاشى: كوفى عامى، و أخوه الحسن يكتنى أبا محمد ثقة، روى عن أبى عبد الله (عليه السلام) و ليس [للحسن] «٢» كتاب، و الحسن أخص بنا و أولى «٣».

و فى الخلاصة: قال ابن عقدة: إن الحسن كان أوثق من أخيه و أحمد عند أصحابنا «٤».

و عدّه فى الكشى مع جماعة و قال: هؤلاء من رجال العامة إلّا أنّ لهم ميلا و محبة شديدة، و قد قيل: إنّ الكلبي كان مستورا و لم يكن مخالفا «٥»، انتهى.

و كيف كان فيشهد بوثاقته فى الحديث مضافا إلى ما ذكر رواية الأجلء عنه و فيهم: الحسن بن على بن فضال كما فى الكافى فى باب مولد النبى (صلّى الله عليه و آله) «٦» و فى التهذيب فى باب الأذان و الإقامة من أبواب الزيادات «٧» - و فيه جهتان تكشف كل واحدة منهما عنها - و الهيثم بن أبى مسروق «٨»، و الحسن بن ظريف بن ناصح «٩»، و أبو الجوزاء «١٠».

(١) تقدم فى الفائدة الرابعة.

(٢) فى الأصل: للحسين، و الظاهر كونه من اشتباهات الناسخ، إذ صرح النجاشى فى ترجمة الحسين بأن له كتابا.

(٣) رجال النجاشي: ١١٦ / ٥٢.

(٤) رجال العلامة: ٦ / ٢١٦.

(٥) رجال الكشي ٢: ٦٨٧ / ٧٣٣.

(٦) أصول الكافي ١: ٣٧٤ / ٣٤.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨١ / ١١١٩.

(٨) الفقيه ٤: ٨٣، من المشيخة.

(٩) فهرست الشيخ: ٣٨ / ١٠٨.

(١٠) الفقيه ٤: ٢٧، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣١٥

و أميا عمرو بن خالد: ففي الكشي: محمّد بن مسعود، قال: حدثني أبو عبد الله الشاذاني و كتب به إليّ، قال: حدثني الفضل، قال: حدثني أبي، قال:

حدثنا أبو يعقوب المقرئ- و كان من كبار الزيدية- قال: أخبرنا عمرو بن خالد- و كان من رؤساء الزيدية- عن أبي الجارود- و كان رأس الزيدية- قال: كنت عند أبي جعفر (عليه السلام) جالسا إذ أقبل زيد بن علي (عليه السلام) فلما نظر إليه أبو جعفر (عليه السلام) قال: هذا سيد أهل بيتي و الطالب بأوتارهم، و منزل عمرو بن خالد كان عند مسجد سمال «١». و ذكر ابن فضال: أنه ثقة «٢»، انتهى.

و تركية ابن فضال مقبولة- خصوصا إن جعلنا وجه الحجية دخولها في عنوان الخبر الواحد لقولهم (عليهم السلام): خذوا «٣» - و وثاقته و تثبته و إتقانه، نعم من جعله من باب الشهادة فهو بمعزل عن قبول قوله، و يؤيده رواية أبان ابن عثمان عنه كما في التهذيب في باب ما يجوز الصلاة فيه من أبواب الزيادات «٤»، و في الكافي في باب الطاعة و التقوى «٥»، و في باب الصلاة في الكعبة و فوقها «٦»، و في تزويق البيوت «٧»، و هو من أصحاب الإجماع.

(١) نسخة بدل: سماك «منه قدس سره».

(٢) رجال الكشي ٢: ٤٩٨ / ٤١٩.

(٣) اشارة منه الى قول الإمام العسكري عليه السلام حيث سئل عن كتب بني فضال فقال:

«خذوا بما رووا و ذروا ما رأوا» كما في كتاب الغيبة للطوسي: ٣٩٠، و قد تقدمت الإشارة إليه أكثر من مرة.

(٤) تهذيب الأحكام: ٢: ٣٧٧ / ١٥٦٩.

(٥) الكافي ٢: ٦ / ٧٥.

(٦) الكافي ٣: ٣٩٣ / ٢٦.

(٧) الكافي ٦: ٥٢٨ / ١٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣١٦

و محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب «١»، و محمّد بن سنان «٢»، و نصر بن مزاحم «٣»، و لا- معارض لوثاقته بالنص و الأمانة إلّا تصريحهم بزيدية، و غايته كون الخبر موثقا بالاصطلاح.

و أمّا زيد بن علي (عليه السلام): فهو عندنا جليل القدر عظيم الشأن كبير المنزلة، و ما ورد ممّا يوهم خلاف ذلك مطروح أو محمول على التقيّة، و المقام لا يقتضي الشرح أزيد من ذلك.

[١٢٩] قكظ- و إلى سدير الصيرفي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن عمرو بن أبي نصر الأنماطي، عن سدير بن حكيم بن صهيب الصيرفي «٤».

أثبتنا في (مب) وثاقه الحكم «٥».

وعمره: ثقة في النجاشي «٦»، و يروى عنه: صفوان بن يحيى في التهذيب في باب الأحداث الموجبة للطهارة «٧»، و في الاستبصار في باب وجوب الاستنجاء من الغائط و البول «٨»، و يونس بن عبد الرحمن في الكافي في باب التفرقة بين ذوى

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٣٢٣ / ١٣٢١.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٥٤ / ٧٠٠.

(٣) رجال النجاشي: ٢٨٨ / ٧٧١.

(٤) الفقيه ٤: ١٢٩، من المشيخة.

(٥) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٤٢.

(٦) رجال النجاشي: ٦٩٠ / ٧٧٨.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٤٦ / ١٣٣.

(٨) الاستبصار ١: ٥٢ / ١٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣١٧

الأرحام من المماليك «١».

و عبد الله بن جبلة «٢»، و ابن نهيك «٣»، و محمد بن يحيى الخزاز «٤»، و الحسين ابن عثمان «٥»، و عبد الله بن سنان «٦»، و المثنى الحنّاط «٧»، و مهران بن محمد بن أبي نصر «٨» ابن أخيه الذى يروى عنه ابن أبي عمير «٩».

و أمّا سدير: ففي الكشى بطريق صحيح على الأصح: أن الصادق (عليه السلام) قال لزيد الشّام حول الكعبة- و هو (عليه السلام) فى الطواف و كفه فى كفه و دموعه تجرى على خده-: يا شّام ما رأيت ما صنع ربّى إلى- ثم بكى و دعا- و قال: يا شّام إنى طلبت إلى إلهى فى سدير، و عبد السلام بن عبد الرحمن، و كانا فى السجن، فوهبهما لى و خلّى سبيلهما «١٠».

و يروى عنه من أصحاب الإجماع: الحسن بن محبوب فى الكافي فى باب إدخال السرور على المؤمن «١١»، و فضالة فيه فى باب الغيبة «١٢»، و عبد الله بن مسكان فيه فى باب آخر من درجات الإيمان «١٣»، و فى باب التسليم و فضل

(١) الكافي ٥: ٢١٩ / ٤.

(٢) رجال النجاشي: ٢٩٠ / ٧٧٨.

(٣) فهرست الشيخ: ١١١ / ٤٨٢.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٤٨ / ١٣٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٥٤ / ١٨٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧ / ٧٧.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٥١ / ١٤٨.

- (٨) تهذيب الأحكام ٦: ١٧٤ / ٣٤٦.
- (٩) رجال النجاشي: ٤٢٣ / ١١٣٥.
- (١٠) رجال الكشي ٢: ٤٧٠ / ٣٧٢.
- (١١) أصول الكافي ٢: ١٥٢ / ٨.
- (١٢) أصول الكافي ١: ٢٧١ / ٤.
- (١٣) أصول الكافي ٢: ٣٧ / ٣.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣١٨
- المسلمين «١»، وفي باب آخر من فضل الزراعة «٢»، وفي كتاب الروضة «٣».
- وبكر بن محمد «٤»، والعلاء بن رزين «٥»، وعلي بن رثاب «٦»، وعقبة - الذي يروي عنه ابن أبي عمير «٧» - وجميل بن صالح «٨»، والحسين بن نعيم الصحاف «٩»، وإبراهيم بن أبي البلاد «١٠»، وإسحاق بن جرير «١١»، وهشام أو هاشم بن المثنى «١٢» - الذي يروي عنه ابن أبي عمير «١٣» - وعمرو بن أبي نصر «١٤»، وغيرهم.
- والناظر في أخبارهم بعين التأمل يعلم أنه من أكابر الشيعة، ومن خواص الأئمة (عليهم السلام) وفي الكافي: عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن إبراهيم بن أبي البلاد، عن سدير الصيرفي، وذكر أن الباقر (عليه السلام) أوصاه بحوائج له في المدينة، فلما كان في أثناء الطريق إذا برجل من الجنّ قال: وناولني كتابا طينه رطب.
- قال: فلما نظرت إلى الخاتم إذا خاتم أبي جعفر (عليه السلام)

(١) أصول الكافي ١: ٣٢١ / ١.

(٢) الكافي ٥: ٢٦٢ / ٢.

(٣) الكافي ٨: ٢١٦ / ١٨٩، من الروضة.

(٤) الكافي ٨: ٣٨٣ / ٢٦٤، من الروضة.

(٥) الكافي ٣: ٥١٩ / ١.

(٦) أصول الكافي ١: ٢٠٠ / ٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ٤٤١ / ١٥٣٤.

(٨) الكافي ٨: ١٤٤ / ١١٥، من الروضة.

(٩) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٣ / ٨٨٦.

(١٠) أصول الكافي ١: ٣٢٥ / ٤.

(١١) تهذيب الأحكام ١٠: ٦١ / ٢٢٠.

(١٢) تهذيب الأحكام ٧: ٤١٦ / ١٦٦٤، وفيه: هاشم بن المثنى.

(١٣) رجال النجاشي: ٤٣٥ / ١١٦٧.

(١٤) الفقيه ٤: ١٢٩، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣١٩

فقلت: متى عهدك بصاحب الكتاب؟ قال: الساعة، وإذا في الكتاب أشياء يأمرني بها، ثم التفت فإذا ليس عندي أحد «١». الخبر.

ولنعم ما قيل أن هذا يدل على زيادة اختصاص منه بالإمام، وما كان الإمام ليرسل كتابه مع الجنّ إلّا لو وصف في المرسل إليه.

[١٣٠] قل - و إلى سعد بن طريف الخفاف:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي، [عن] «٢» الحسين بن علوان، عن عمرو بن ثابت، عنه «٣». مَرَّ حال تمام رجال السند في (م) في الطريق إلى الأصبح «٤».

[١٣١] قلا - و إلى سعد بن عبد الله:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله بن أبي خلف «٥». الثلاثة من شيوخ الطائفة و عيونها.

[١٣٢] قلب - و إلى سعدان بن مسلم - و اسمه عبد الرحمن بن مسلم -:

محمد بن الحسين، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس بن معروف و أحمد بن إسحاق بن سعد جميعا، عنه «٦». رجال الطريق من المشايخ العظام، و أثبتنا وثاقه سعدان في (ح) «٧» فالخبر صحيح.

(١) أصول الكافي ١: ٣٢٥/٤.

(٢) في الأصل: ابن و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما في المصدر و سائر كتب الرجال، و قد تقدم آنفا في الطريق إلى الأصبح بن نباتة برقم: ٤٠.

(٣) الفقيه ٤: ١٣٦، من المشيخة.

(٤) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٤٠.

(٥) الفقيه ٤: ٧، من المشيخة.

(٦) الفقيه ٤: ١٩، من المشيخة.

(٧) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٢٠

[١٣٣] قليج - و إلى سعيد بن عبد الله الأعرج:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البنظلي، عن عبد الكريم بن عمرو الخنعمي، عن سعيد بن عبد الله الأعرج الكوفي «١».

عبد الكريم: ثقة برواية البنظلي عنه «٢».

و سعيد: هو بعينه ابن عبد الرحمن الأعرج الثقة الذي يروى عنه:

صفوان «٣»، و عبد الله بن المغيرة «٤»، و أبان بن عثمان «٥»، و عثمان بن عيسى «٦»، و يونس بن عبد الرحمن «٧» من أصحاب الإجماع.

و من أضرابهم من الأجلاء: معاوية بن وهب «٨»، و علي بن النعمان «٩»، و علي بن الحسن بن رباط «١٠»، و سيف بن عميرة «١١»، و محمد بن أبي حمزة «١٢»، و إسحاق بن عمار «١٣»، و محمد بن الوليد «١٤»، و إسماعيل بن عبد الخالق «١٥»

- (١) الفقيه ٤: ٧١، من المشيخة.
 - (٢) كما في الطريق، و فهرست الشيخ: ١٠٩ / ٤٦٩.
 - (٣) تهذيب الأحكام ٨: ١٦٩ / ٥٨٩.
 - (٤) تهذيب الأحكام ١: ٢٢٣ / ٦٣٨.
 - (٥) الكافي ٤: ٤٧٣ / ٢.
 - (٦) تهذيب الأحكام ١: ٤١٨ / ١٣٢٠.
 - (٧) الاستبصار ٢: ٢٩ / ٨٣.
 - (٨) أصول الكافي ١: ١٨١ / ١ و ١٨٥ / ١.
 - (٩) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٤ / ٩٧٠.
 - (١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٤ / ٩٧٠.
 - (١١) أصول الكافي ٢: ٣٦٤ / ذيل الحديث ٤.
 - (١٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٦٩ / ١١٢٦.
 - (١٣) تهذيب الأحكام ٨: ١٨٣ / ٦٤٠.
 - (١٤) أصول الكافي ١: ١٥٢ / ٢.
 - (١٥) تهذيب الأحكام ٤: ٦٩ / ١٨٧.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٢١
و غيرهم، فهو معدود منهم، فالخبر صحيح.

[١٣٤] قلد- و إلى سعيد النقاش:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عنه «١».

السند صحيح عندنا بما مرّ، و حسن أو ضعيف عند جماعة.

و أما سعيد: فغير مذکور، و في الشرح: و يظهر من المصنّف أنّ كتابه معتمد، فالخبر قوى كالصحيح «٢».

[١٣٥] قلد- و إلى سعيد بن يسار:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البنظلي، عن مفضل، عن سعيد بن يسار العجلي الأعرج الحنّاط الكوفي «٣».

مفضل: مشترك، إلّا أنّ رواية البنظلي عنه تنبئ عن وثاقته، و لكونه من أصحاب الإجماع لا يحتاج إلى النظر في حاله.

وسعيد: ثقة، من أرباب الأصول، يروى عنه شيوخ الطائفة مثل:

صفوان بن يحيى «٤»، و عبد الله بن مسكان «٥»، و حماد بن عثمان «٦»، و يونس بن عبد الرحمن «٧»، و أبان بن عثمان «٨»، و عبد الله بن بكير «٩» من أصحاب

- (٢) روضة المتقين ١٤: ١٣٦.
 (٣) الفقيه ٤: ١٠٣، من المشيخة.
 (٤) فهرست الشيخ: ٣١٢ / ٧٧، تهذيب الأحكام ٨: ١٨١ / ٦٣٣.
 (٥) الاستبصار ٢: ٩٣٨ / ٢٦٥.
 (٦) تهذيب الأحكام ٨: ١٨١ / ٦٣٤.
 (٧) الكافي ٣: ٨٣ / ٣.
 (٨) الكافي ٣: ٥٥٥ / ١.
 (٩) الكافي ٨: ١ / ٨٠، من الروضة.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٢٢
 الإجماع.

و من ماثلهم من الأجله: محمّد بن أبي حمزة «١»، و علي بن النعمان «٢»، و الحسن بن موسى الخشاب «٣»، و عبد الكريم بن عمرو «٤»، و إسحاق بن عمّار «٥»، و يونس بن يعقوب «٦»، و علي بن عقبه «٧». و غيرهم، فهو من عصابه ينبغي أن تعدّ روايته عن أحد من أمارات الوثاقه.

[١٣٦] قلو- و إلى سلمه بن تمام صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام):

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عنه «٨». السند هكذا في النسخ، أمّا الشارح التقى فما ذكر سلمه بن تمام و لا الطريق إليه، و في عدّه السيد الكاظمي أشار إلى الطريق و صرح بأن سلمه مهمل «٩». قلت: أمّا السند فمرسل قطعاً، فإن ابن أبي الخطاب لا يمكن أن يروى عن أصحاب أمير المؤمنين (عليه السلام) فإنه من أصحاب الجواد و الهادي (عليهما السلام) توفي سنه اثنتين و ستين بعد المائتين. و سلمه بن تمام: علي ما في التقريب: أبو عبد الله الشقري- بفتح

- (١) رجال النجاشي: ١٨١ / ٤٧٨.
 (٢) فهرست الشيخ: ٣١٢ / ٧٧، تهذيب الأحكام ٧: ٣٢٩ / ١٣٥٤.
 (٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢٦٤ / ١١٤١.
 (٤) الفقيه ٢: ٢٩٧ / ١٤٧٣.
 (٥) تهذيب الأحكام ٧: ٢٧٧ / ١١٧٧.
 (٦) أصول الكافي ٢: ٣٥٠ / ٩ و ٣ / ١٣٠.
 (٧) الكافي ٨: ٣٦ / ٨٠، من الروضة.
 (٨) الفقيه ٤: ١١٦، من المشيخة.
 (٩) عدّه الكاظمي ٢ / ١٣٦.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٢٣

المعجمه و القاف- الكوفي، صدوق من الرابعة «١»، و مراده من الرابعة: الطبقة الثالثة من التابعين، و هذا من الوضوح بمكان، و صرح

الذهبي في الميزان: أنه كان معاصرا للأعمش، و وثقه ابن معين «٢».

و أما الإهمال فهو كذلك غير مذكور إلا أن قوله: صاحب أمير المؤمنين (عليه السلام) مدح اعترف به في العدة كما مرّ، بل ذكرنا في (كا) «٣» ما يمكن أن يستظهر منه الوثاقفة.

هذا و أخرج منه الشيخ في التهذيب - في باب ضمان النفوس «٤»، و باب ديات الأعضاء «٥» - خبرين: عن منهال بن الخليل - أو جميل «٦» - عنه، عن علي (عليه السلام).

[١٣٧] قلز - و إلى سلمة بن الخطاب:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن سلمة بن الخطاب البراوستاني «٧». مرّ سلمه في (نه) «٨» فالخبر صحيح أو حسن كالصحيح.

[١٣٨] قلع - و إلى سليمان بن جعفر الجعفي:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعد آبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عنه. و أبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه.

(١) تقريب التهذيب ١: ٣١٦ / ٣٥٦.

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ١٨٨ / ٣٣٨٨.

(٣) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٢١.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٣٤ / ٩٢٦.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٦٢ / ١٠٣٥.

(٦) في المصدر: ابن خليل بكلا الخبرين.

(٧) الفقيه ٤: ١٠٩، من المشيخة.

(٨) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٥٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٢٤

و أبوه، عن الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عنه «١».

الطرق الثلاثة صحيحة بما مرّ.

و سليمان من أجلاء الثقات.

[١٣٩] قلط - و إلى سليمان بن حفص المروزي:

أبوه، عن سعد ابن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عنه «٢».

قال الشارح التقى في ترجمته سليمان: يظهر من كتاب العيون و غيره أنه كان من علماء خراسان و أوحديهم، و باحث مع أبي الحسن الرضا (عليه السلام) و رجع إلى الحق، و كان له مكاتبات إلى الجواد و الهادي و العسكري (عليهم السلام) و اعتمد المصنّف عليه، و تقدم رواياته عنه، و الطريق إليه صحيح فيكون الخبر حسنا، و ربما يخطر بالبال أنّهما رجلاّن لأنّ له روايات عن الكاظم (عليه السلام) و إن احتمل أن يكون معتقدا للحقّ سابقا، و كانت المباحثة تقيّة من المأمون و العلماء، و الظاهر أن المصنّف يعتقد ثقته «٣»، انتهى.

قلت: احتمال الاتحاد ضعيف غايته.

أميا أولا: فلأن الموجود في التوحيد و العيون مسندا: عن الحسن بن محمّد النوفلي يقول: قال: قدم سليمان المروزي متكلم خراسان على المأمون فأكرمه و وصله، ثم قال له: إن ابن عمي على بن موسى (عليهما السلام) قدم من الحجاز، و هو يحب الكلام و أصحابه، فلا عليك أن تصير إلينا يوم التروية المناظرة، فقال سليمان: يا أمير المؤمنين، إنني أكره أن أسأل مثله في مجلسك في جماعة من بني هاشم فينتقص عند القوم إذا كلمني، و لا يجوز الاستقصاء عليه.

(١) الفقيه ٤: ٤٢، من المشيخة.

(٢) الفقيه ٤: ٥٥، من المشيخة.

(٣) روضة المتقين ١٤: ١٣٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٢٥

قال المأمون: إنما وجهت إليك لمعرفة بقتك، و ليس مرادى إلّا أن تقطعه عن حجّة واحدة فقط، فقال سليمان: حسبك يا أمير المؤمنين اجمع بيني و بينه و خلني و الذم «١». ثم ساق صورة مجلس المناظرة و لم يذكر فيها اسم أبيه أصلا مع ذكر اسمه كثيرا. و أما ثانيا: فلأن المناظرة كانت في مسألة البداء، و كان سليمان ينكره، فأقام (عليه السلام) الحجّة حتى قال سليمان في آخر كلامه للمأمون: يا أمير المؤمنين لا أنكر بعد يومى هذا البداء، و لا أكذب به إن شاء الله.

و في مسألة حدوث الإرادة و كان ينكرها سليمان أيضا، فأقام (عليه السلام) البرهان عليه، و في آخر الخبر: فانقطع سليمان، قال المأمون عند ذلك: يا سليمان هذا أعلم هاشمي، ثم تفرّق القوم و لم يظهر منه الإقرار بالحدوث فضلا عن الرجوع إلى الحقّ و الاعتراف بإمامته (عليه السلام) فما المستند في الحكم به.

و أميا ثالثا: فلأنه لو رجع إلى الحقّ لأشار إليه الصدوق في كلامه بعد إيراد الخبر، حيث قال: كان المأمون يجلب على الرضا (عليه السلام) من متكلمي الفرق و أهل الأهواء المضلّة كلّ من سمع به، حرصا على انقطاع الرضا (عليه السلام) عن الحجّة مع واحد منهم، و ذلك حسدا منه له و لمنزلته من العلم، فكان لا يكلمه أحد إلّا أقرّ له بالفضل و التزم الحجّة له عليه، لأن الله تعالى ذكره يأبى إلّا أن يعلى كلمته «٢». إلى آخر ما قال.

و أما رابعا: فلما في كشف الغمّة: بإسناده عن سليمان بن حفص المروزي، قال: كان موسى بن جعفر (عليهما السلام) سمى ولده عليا:

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ١٧٩ / ١، التوحيد ٤٤١ / ١.

(٢) توحيد الصدوق: ٤٥٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٢٦

الرضا، و كان يقول: أدعو إلى ولدي الرضا، و قلت لولدي الرضا، و قال لي ولدي الرضا، و إذا خاطبه قال: يا أبا الحسن «١»، و هذا كلام من كثرت معاشرته و مخالطته معه (عليه السلام) و كثر حضوره عنده، و المروزي المناظر ما كان يعرف الرضا (عليه السلام) فضلا عن أبيه، فضلا عن المعاشرة و الرواية عنه.

و في تقريب ابن حجر: سليمان بن صالح الميثمي، مولاهم، أبو صالح المروزي، ملقب سلمويّه، ثقة من العاشرة، مات قبل سنة عشر و مائتين و قد بلغ مائة «٢».

و فيه: سليمان بن عامر بن عمير الكندي المروزي، صدوق من التاسعة «٣». و الطبقة ثلاثم أن يكون المناظر أحدهما.

و أما خامسا: ففي العيون: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد ابن عيسى اليقطيني، عن سليمان بن حفص، قال: كتب إلى أبو

الحسن (عليه السلام): قل في سجدة الشكر مائة مرة: شكرا شكرا، وإن شئت: عفوا عفوا، قال الصدوق: قد لقي سليمان موسى بن جعفر و الرضا (عليهما السلام)، و لا أدري هذا الخبر عن أيهما (عليهما السلام) «٤».

قلت: بل هو الأول، ففي الكافي: علي بن إبراهيم، عن علي بن محمد القاساني، عن سليمان بن حفص المروزي، قال: كتبت إلى أبي الحسن موسى ابن جعفر (عليهما السلام) في سجدة الشكر؟ فكتب إلي «٥». و هذا الخبر

(١) كشف الغمة ٢: ٢٩٦.

(٢) تقريب التهذيب ١: ٣٢٦ / ٤٥١.

(٣) تقريب التهذيب ١: ٣٢٦ / ٤٥٥.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٨٠ / ٢٣.

(٥) الكافي ٣: ٣٢٦ / ١٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٢٧

كسابقه، و بالجملة فاحتمال الاتحاد فاسد جدًا.

و أما ابن حفص المروزي: فيمكن استظهار وثاقته من جملة أمور:

أولها: أن العلامة ذكر في المختلف خبر سليمان بن حفص المروزي المروي في التهذيب بإسناده: عن الصفار، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عنه، قال: سمعته يقول: إذا تمضمض الصائم «١». الخبر على ما في النسخ الصحيحة من التهذيب.

و يوجد في بعض النسخ و جملة من الكتب الفقهية: سليمان بن جعفر المروزي الغير المذكور في الرجال و لا في الأسانيد، و هو اشتباه من النساخ قطعاً، و استدلل - رحمه الله - به على كون الغبار الغليظ مفطراً يوجب القضاء و الكفارة، ثم قال: و احتج الآخرون: بأصالة براءة الذمة، و بما رواه عمرو بن سعيد، عن الرضا (عليه السلام) عن صائم يدخل الغبار في حلقه، قال: لا بأس.

و الجواب: الأصالة يبطل حكمها مع قيام الدليل المخرج عنها، و قد بيناه، و عمرو بن سعيد و إن كان ثقة إلا أن فيه قولاً «٢». إلى آخره.

فلولا أن سليمان عنده ثقة ما كان يقدم خبره على خبر عمرو الثقة، و لو كان وجه التقدم أموراً خارجة كالشهرة و غيرها لأشار إليه.

ثانيها: رواية الأجلاء عنه: كعلي بن محمد القاساني «٣»، و محمد بن

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٢١٤ / ٦٢١.

تمامه: في شهر رمضان أو استنشق متعمداً أو شم رائحة غليظة أو كنس بيتاً فدخل في أنفه و حلقه غبار فعليه صوم شهرين متتابعين فان ذلك له مفطر مثل الأكل و الشرب و النكاح «منه قدس سره».

(٢) المختلف: ٢١٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ١١١ / ٤١٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٢٨

عيسى «١»، و أحمد بن أبي عبد الله «٢»، و موسى بن عمر بن يزيد «٣» الذي يروى عنه وجوه الطائفة و مشايخ القميين.

و ثالثها: عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة.

و رابعها: ما يظهر من الأخبار شدة اختصاصه بهم (عليهم السلام) كما تقدم بعضها، و يعضد ذلك كله أن أخباره سديدة ليس فيها ما

يوهم الخلط و الارتفاع.

[١٤٠] قم- و إلى سليمان بن خالد:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان ابن خالد البجلي [الأقطع الكوفى] و كان خرج مع زيد بن على (عليه السلام) فأفلت «٤». قلت: ثم تاب و رجع إلى الحق قبل موته، و رصى أبو عبد الله (عليه السلام) عنه بعد سخطه، و توجع بموته. و فى النجاشى: كان قارئاً فقيهاً وجهاً، روى عن الباقر و الصادق (عليهما السلام) «٥»، و فى الخلاصة: ثقة «٦». و يروى عنه وجوه الرواة و شيوخ الطائفة: كعبد الله بن مسكان «٧»،

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٧٨٤ / ١٧٨.

(٢) الفقيه ٤: ٥٥، من المشيخة.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٥ / ١٣٦.

(٤) الفقيه ٤: ٢٩ من المشيخة. و ما بين المعقوفين منه.

(٥) رجال النجاشى: ٤٨٤ / ١٨٣.

(٦) رجال العلامة: ٢ / ٧٧.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٩٦ / ١٤٠، رجال الكشى ٢: ٦٦٥ / ٦٥٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٢٩

و حماد بن عيسى «١»، و صفوان بن يحيى «٢»، و جميل بن دراج «٣»، و الحسن بن محبوب «٤»، و محمد بن أبي عمير «٥» من أصحاب الإجماع.

و من ماثلهم من الأجلء مثل: هشام بن سالم «٦»، و على بن رثاب «٧»، و منصور بن حازم «٨»، و عمارة الساباطى «٩»، و حريز «١٠»، و عبد الكريم بن عمرو «١١»، و سماعة «١٢»، و مالك بن عطية «١٣»، و منصور بن يونس «١٤»، و سعدان ابن مسلم «١٥»، و عبد الله بن سنان «١٦»، و إسحاق بن عمارة «١٧»، و أبى أيوب الخزاز «١٨». و غيرهم، فالخبر صحيح لا مرية فيه.

[١٤١] قما- و إلى سليمان بن داود المنقرى:

أبوه، عن سعد بن

(١) تهذيب الأحكام ٥: ١٢١٥ / ٣٥٠.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ١٢٤٠ / ٣٥٧.

(٣) تهذيب الأحكام ٨: ٣٩٩ / ١١٥.

(٤) الاستبصار ٤: ١١٠٦ / ٢٩٣.

(٥) الكافى ٣: ٦ / ٩٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٥٥٠ / ٢٢٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٤٣٧ / ١٩٧.

- (٨) تهذيب الأحكام ١: ١٤٢ / ٤٩.
- (٩) رجال الكشي ٢: ٦٥٢ / ٦٦٧ و ٦٦٨.
- (١٠) الفقيه ٣: ٨١ / ٢٩٢.
- (١١) أصول الكافي ٢: ٦٧ / ٦.
- (١٢) تهذيب الأحكام ٧: ٣٠٨ / ١٢٨١.
- (١٣) تهذيب الأحكام ٨: ٢٦٩ / ٩٧٩.
- (١٤) أصول الكافي ٢: ٣٠١ / ٣.
- (١٥) الكافي ٣: ١٧٤ / ٢.
- (١٦) تهذيب الأحكام ٣: ٢٦٩ / ٧٦٨ و ٧: ٣٠٨ / ١٢٨١.
- (١٧) تهذيب الأحكام ٦: ١٥٢ / ٢٦٦.
- (١٨) الفقيه ٤: ٢٣٢ / ٧٤٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣٠

عبد الله، عن القاسم بن محمد الأصبهاني، عن سليمان بن داود المنقري المعروف بابن الشاذكوني «١».
مرّ حال القاسم، و [سليمان بن] «٢» داود في (صبح) «٣» فالخبر حسن كالصحيح.

[١٤٢] قـمب- و إلى سليمان الديلمي:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن عباد بن سليمان، عن أبيه سليمان الديلمي «٤».
عباد غير مذکور.

و أبوه ضعيف في الكشي «٥»، و كذا في النجاشي «٦»، مع تأمّل منه، و لكن لم نجد ما يتمسك به لإصلاحه غير ما في التعليقة ما
حاصله أن المستند هو الغلو، قال: و فيه مضافا إلى ما مرّ غير مرّة أن أحاديثه في كتب الأخبار صريحة في خلاف الغلو و فساده «٧».
قلت: و منها ما في روضة الكافي: عن العدة، عن سهل، عن محمد بن سليمان، عن أبيه، عن أبي بصير، قال: بينا رسول الله (صلى الله
عليه و آله) ذات يوم جالسا إذ أقبل أمير المؤمنين (عليه السلام) فقال له رسول الله (صلى الله عليه و آله): إنّ فيك شيئا من عيسى بن
مريم، و لو لا أن يقول فيك طوائف من أمّتي ما قالت النصارى في عيسى بن مريم لقلت فيك قولاً لا تمرّ بملا من

(١) الفقيه ٤: ٦٥، من المشيخة.

(٢) الظاهر سقوطه من الأصل سهواً، و لعله من الناسخ.

(٣) تقدم في هذه الفائدة برقم [٩٣].

(٤) الفقيه ٤: ٧٣، من المشيخة.

(٥) رجال الكشي ٢: ٦٧٣ / ٧٠٤.

(٦) رجال النجاشي: ١٨٢ / ٤٨٢.

(٧) تعليقة البهبهاني: ١٧٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣١

الناس إلّا أخذوا التراب من تحت قدميك، يلتمسون بذلك البركة «١».

الخبر.

[١٤٣] قمج- و إلى سليمان بن عمرو:

محمّد بن الحسن، عن محمّد ابن الحسن الصّفّار، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أحمد بن علي، عن عبد الله بن جبلة، عن علي بن شجرة، عن سليمان بن عمرو الأحمر «٢».

أحمد بن علي: مجهول.

و ابن جبلة: ثقة واقفي «٣».

و ابن شجرة: من الأجلّاء الثقات «٤».

و أمّا سليمان: فذكر الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام): ابن عمر الأزدي الكوفي أبو عمارة «٥»، ثم ابن عمرو بن عبد الله بن وهب النخعي، أبو داود الكوفي، أسند عنه «٦»، و نقل [في] الخلاصة: عن ابن الغضائري، عن ابن عقدة، قال: كان أبو داود النخعي يلقبه المحدثون:

كذاب النخع، و لكن نقل [في] الخلاصة أيضا عن ابن الغضائري: أن أبا داود النخعي المطعون سليمان بن هارون «٧»، فيبقى ابن عمرو سليما.

و ينبى عن مدحه بل و وثاقته رواية الأجلّة عنه، مثل: علي بن

(١) الكافي ٨: ١٨/٥٧، من الروضة.

(٢) الفقيه ٤: ٨٧، من المشيخة.

(٣) رجال النجاشي: ٥٦٣/٢١٦.

(٤) رجال النجاشي: ٧٢٠/٢٧٥.

(٥) رجال الشيخ: ١٠٣/٢٠٨.

(٦) رجال الشيخ: ١٠٢/٢٠٨.

(٧) رجال العلامة: ٢/٢٢٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣٢

شجرة «١»، و سيف بن عميرة «٢»، و علي بن الحكم «٣»، و الحسين بن عثمان «٤»، و علي بن سيف بن عميرة «٥».

[١٤٤] قمد- و إلى سماعه بن مهران:

أبوه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى العامري، عنه «٦».

أمّا عثمان: فهو ثقة، و أخباره معتمدة، و ما نسب إليه من الوقف و الخيانة غير مضرّ، إمّا لعدم صحّة النسبة، أو لزواله و عوده إلى الاستقامة، أمّا الأول فوجه:

أ- نقل الكشي الإجماع عن بعض المشايخ: أنه من الستّة الذين اجتمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عنه و تصديقهم، و أقروا لهم بالفقه و العلم من أصحاب أبي إبراهيم و أبي الحسن الرضا (عليهما السلام) «٧».

ب- قول الشيخ في العدة ما لفظه: أمّا إذا كان الراوى من فرق الشيعة مثل: الفطحيّة و الواقفة و الناوسية و غيرهم. إلى أن قال: و إن كان ما رووه ليس هناك ما يخالفه، و لا يعرف من الطائفة العمل بخلافه، و جب أيضا العمل به إذا كان متحرّجا في روايته، موثوقا به

فى أمانة] «٨»، و إن كان مخطئا فى أصل الاعتقاد، فلأجل ما قلناه عملت الطائفة بأخبار الفطحية مثل: عبد الله بن

(١) الفقيه ٤: ٨٧، من المشيخة.

(٢) أصول الكافي ٢: ٣٤٣ / ١.

(٣) الكافي ٣: ٢٢٠ / ١، ٤: ٥ / ٦.

(٤) الكافي ٤: ١١٩ / ٧.

(٥) أصول الكافي ٢: ١٨٨ / ٣١.

(٦) الفقيه ٤: ١١، من المشيخة.

(٧) رجال الكشي ٢: ٨٣٠ / ١٠٥٠.

(٨) فى الأصل: موثق نابه فى أمانته و ما أثبتناه من المصدر (النسخة الحجرية).

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣٣

بکیر و غيره، و أخبار الواقفة مثل: سماعه بن مهران، و على بن أبى حمزة، و عثمان ابن عيسى «١». إلى آخره.

ج- إكثار الأجلاء الثقات- و فيهم من لا يروى إلّا عن ثقة- من الرواية عنه مثل: صفوان بن يحيى فى التهذيب فى باب حكم الإيلاء

«٢»، و على بن الحسن بن فضال «٣»، و أحمد بن محمد بن عيسى «٤»، و محمد بن الحسين بن أبى الخطاب «٥»، و جعفر بن عبد الله

المحمدى «٦» رأس المذرى الفقيه الذى هو وجه أصحابنا و أوثق الناس.

و إبراهيم بن هاشم «٧»، و على بن مهزيار «٨»، و العباس بن معروف «٩»، و موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب «١٠»، و الحسن بن

على بن عبد الله بن المغيرة «١١»، و الحسن بن على بن يوسف و هو ابن بقاح «١٢»، و يعقوب بن يزيد «١٣»، و محمد بن عيسى بن

عبيد «١٤»، و أحمد بن محمد بن خالد «١٥»،

(١) عدة الأصول ١: ٣٨٠.

(٢) تهذيب الأحكام ٨: ٢٣ / ٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٨: ١٠١ / ٣٤٢، و الاستبصار ١: ١٤٧ / ٥٠٥.

(٤) الاستبصار ٢: ١١٧٣ / ٣٣٠.

(٥) الفقيه ٤: ٦٥، من المشيخة.

(٦) رجال النجاشى: ٨١٧ / ٣٠٠.

(٧) أصول الكافي ٢: ١٧٠ / ٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٣: ٧٢ / ٢٠.

(٩) الفقيه ٤: ١٨٠ / ٦٣١.

(١٠) تهذيب الأحكام ٥: ٤١ / ١٥ و ٤١٠٤ / ١٤٠٦.

(١١) أصول الكافي ٢: ٩٥ / ٢٠.

(١٢) تهذيب الأحكام ٧: ١٦٠٤ / ٤٠٢.

(١٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٨٣٦ / ٤٥٩.

(١٤) تهذيب الأحكام ٤: ٧١٠ / ٢٤٢.

(١٥) تهذيب الأحكام ٧: ٨٤ / ٣٦٠.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣٤
 و أبوه «١»، و علي بن السندي «٢»، و إبراهيم بن عبد الحميد «٣»، و الهيثم النهدي «٤»، و السندي بن الربيع «٥»، و أبو جعفر الأحول
 محمّد بن علي بن النعمان مؤمن الطاق «٦»، و سهل بن زياد «٧».
 و لا- بعد في رواية مثل إبراهيم و أبي جعفر الأحول عنه مع بعد طبقتهما، لأنه كان من المعمرين. و لا أظنّ أحدا بعد التأمل يحتمل
 اجتماع هؤلاء- و هم وجوه الطائفة و المشتبون في النقل- على الرواية عن غير الثقة.
 د- ما في تعليقه الأستاذ الأكبر من أنا لم نقف على أحد من فقهاءنا السابقين تأمل في روايته في موضع من المواضع، نعم ربّما يتأملون
 من غير جهته، و يؤيّد كونه كثير الرواية و سديدها و مقبولها، و أن أهل الرجال ربّما ينقلون عنه و يعتدون بقوله، منه في أسامة بن
 حفص «٨»، انتهى.
 قلت: فإن العلامة «٩» ذكر أسامة في القسم الأول لقول عثمان- علي ما

-
- (١) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٦ / ١١٦٠.
 (٢) تهذيب الأحكام ٧: ٢٥٣ / ١٠٩٢.
 (٣) الكافي ٥: ٢٥٨ / ٣.
 (٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢٣٠ / ١٠٠٢، و فيه: الهيثم عن النهدي، و الصحيح: بن النهدي، و النهدي لقب لأبي الهيثم و اسمه عبد الله، و
 يكنى بأبي مسروق. فيقال: الهيثم بن النهدي، أو ابن عبد الله، أو ابن أبي مسروق، و الجميع واحد.
 انظر النجاشي: ٤٣٧ / ١١٧٥، و رجال الشيخ: ١٦٦ / ٢. و قد صحح ما في التهذيب في جامع الرواة أيضا ١: ٥٣٦، فلاحظ.
 (٥) تهذيب الأحكام ٧: ٣٢٣ / ١٣٣٢.
 (٦) الكافي ٤: ٣٠٩ / ٢ و فيه: جعفر الأحول، و استظهر في جامع الرواة ١: ٥٣٥ ان سقوط لفظه (أبي) من القلم سهوا.
 (٧) تهذيب الأحكام ١: ٢٨٩ / ٨٤٣.
 (٨) تعليقه البهبهاني: ٢١٩.
 (٩) رجال العلامة: ٢٣ / ٢.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣٥
 في الكشي «١» و التهذيب «٢» - إنه كان قيما للكاظم (عليه السلام).
 ه- إن العلامة صحّح طريق الصدوق إلى معاوية بن شريح «٣» و هو فيه.
 و- إنه كان من الوكلاء كما في النجاشي «٤» و غيره، و فسقه زال بالتوبة كما يأتي.
 ز- إن المحقق استدلل على وجوب الغسل على من رأى في المنام أنه جامع و أمنى ثم استيقظ و رأى المنى، برواية سماعة عن أبي
 عبد الله (عليه السلام) ثم قال: و سماعة و إن كان واقفيا لكن عمل الأصحاب على مضمون روايته هذه «٥»، انتهى.
 و السند: ثقة الإسلام، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة «٦»، و عدم اعتذاره عن ابن عيسى
 كاشف عن سلامته عنده.
 و أمّا الثاني: فالأصل في جميع ما نسب إليه هو الكشي كما صرح في النجاشي، فغيره أقصر منه باعا، فلنذكر ما في الكشي، قال: ما
 روى في عثمان ابن عيسى الرواسي الكوفي من أصحاب الكاظم و الرضا (عليهما السلام).
 ذكر نصر بن الصباح: أن عثمان بن عيسى كان واقفيا، و كان وكيل موسى أبي الحسن (عليه السلام) و في يده مال، فسخط عليه الرضا

(عليه السلام) ثم تاب عثمان و بعث إليه (عليه السلام) بالمال، و كان شيخا عمّر

(١) رجال الكشي ٢: ٨٥٧ / ٧٤٩.

(٢) تهذيب الأحكام ٧: ٣٦٣ / ١٤٧٠.

(٣) رجال العلامة: ٢٧٧.

(٤) رجال النجاشي: ٨١٧ / ٣٠٠.

(٥) المعتمد ١: ١٧٩.

(٦) الكافي ٣: ٧ / ٤٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣٦

ستين سنه، و كان يروى عن أبي حمزة الثمالي، و لا يتهمون [عثمان بن عيسى] «١».

و قال فى موضع آخر: حمدويه قال: قال محمّد بن عيسى: إنّ عثمان بن عيسى رأى فى منامه أنه يموت بالحير فيدفن بالحير، فرفض الكوفة و منزله، و خرج إلى الحير و ابنه معه، فقال: لا أبرح منه حتى يمضى الله مقاديره، فأقام يعبد ربّه جلّ و عزّ حتى مات و دفن فيه، و صرف «٢» ابنه إلى الكوفة «٣».

و فى موضع آخر: على بن محمّد قال: حدثني [محمد بن أحمد] «٤» بن يحيى، عن أحمد بن الحسين، عن محمّد بن جمهور، عن أحمد بن محمّد، قال:

أحد القوام: عثمان بن عيسى، و كان يكون بمصر، و كان عنده مال كثير و ستّ جوارى، فبعث إليه أبو الحسن (عليه السلام) فيهن و فى المال، فكتب إليه:

إنّ أبى قد مات و قد أقسمنا ميراثه، و قد صحّت الأخبار بموته و احتج عليه، قال: فكتب إليه: إن لم يكن أبوك مات فليس لك من ذلك شيء، و إن كان قد مات على ما تحكى فلم يأمرنى بدفع شيء إليك، و قد أعتقت الجوارى «٥»، انتهى.

قال المحقق صاحب المعالم فى التحرير الطاووسى بعد نقل ما فى الكشي:

و أقول: إنّ جميع ما ذكر له و عليه ضعيف «٦»، انتهى.

(١) رجال الكشي ٢: ١١١٧ / ٨٦٠: و ما بين المعقوفتين منه.

(٢) نسخه بدل: و رجع ابنه إلى الكوفة «منه قدس سره».

أقول: ما فى النسخة المشار إليها هو الصحيح، إذ كيف يصرفهما بعد موته؟!

(٣) رجال الكشي ٢: ١١١٨ / ٨٦٠.

(٤) فى الأصل: أحمد بن محمد و العكس هو الصحيح كما أثبتناه لموافقتهم لما فى المصدر و سائر كتب الرجال و الحديث، فلاحظ.

(٥) رجال الكشي ٢: ١١٢٠ / ٨٦٠.

(٦) التحرير الطاووسى: ٢٩٥ / ١٩٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣٧

و عليه فيبقى ما ذكرنا من الأمارات خاليا عن المعارض، مع أن نصر لم يلق عثمان فيكون مرسلا، و الناقل غير معلوم، و ليس هو من معشر يقبل مراسيلهم «١»، و فى التعليقة: و فسقه ارتفع بالتوبة، بل الظاهر من قولهم: ثم تاب أنه لم يمتدّ الفسق، فحاله حال البنزطى، و ابن المغيرة و غيرهما من الثقات، و التأمل فى توبته لأن الناقل نصر ليس بمكانه لاعتماد المشايخ كالكشي و غيره عليه فى النقل فى

تراجم كثيرة لا تعدّ ولا تحصى «٢». إلى آخره.

قلت: الذين وقفوا ثم رجعوا من الأجلاء جماعة كثيرة مثل: عبد الرحمن ابن الحجاج، و رفاعه بن موسى، و يونس بن يعقوب، و جميل بن دارج، و حماد ابن عيسى، و الحسن بن علي الوشاء، و غيرهم ممن ذكرهم الشيخ الطوسي في الغيبة، و ذكر كفيته ووقوفهم و رجوعهم «٣».

و مما يؤيد و يشهد برجوع عثمان كأضرابه روايته عن الرضا (عليه السلام) على نسق من يروى عنه ممن أخذوه إماما و حجّة، ففي الكافي في باب الرجل يأخذ الحجّة فلا يكفيه: بإسناده عن عثمان بن عيسى، قال: قلت لأبي الحسن الرضا (عليه السلام): ما تقول في الرجل يعطى الحجّة فيدفعها إلى غيره؟ قال: لا بأس به «٤».

و أما قول النجاشي في صدر ترجمته: كان شيخ الواقفة و وجهها «٥»، الظاهر في الدوام، أو كون الوقف في مدّة طويله، فأجاب عنه المحقق السيد صدر الدين: بإمكان حمل عبارته على الذين وقفوا في ابتداء الوقف لا فرقه

(١) أي: مثل قبول مراسيل ابن أبي عمير على ما قيل، و هو محل نزاع عند المتأخرين، فلاحظ.

(٢) تعليقه البهبهاني: ٢١٨، و لا يخفى ما في العبارة الأخيرة من مبالغة ظاهرة.

(٣) الغيبة للطوسي: ٤٧.

(٤) الكافي ٤: ٣٠٩ / ٢.

(٥) رجال النجاشي: ٨١٧ / ٣٠٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣٨

الواقفة و الطائفة الذين هم أحد المذاهب، أن يكون المراد من الواقفة المعنى المصدري لا الفرقة، و ذلك أن يكون في الذين وقفوا شيب و شبان أو مشايخ و تلامذة، و يكون عثمان المعمر في الشيب أو الأعم في الشيوخ، و يؤيده أن النجاشي نقل ما نقله عن الكشي ساكتا عليه، ثم أورد بأن البطائني قائد أبي بصير المظنون أنه أسرّ من عثمان، و أجاب بأن البطائني كان في الكوفة، و عثمان في مصر، فالمراد أن عثمان شيخهم في مصر.

و اعلم أن الفاضل الكاظمي في تكلمة الرجال أطال في نقل كلمات بعض الفقهاء في حكمهم بضعف الخبر عن جهة وقف عثمان و خيانتة، فاستظهر منه أنهم لم يلتفتوا إلى رجوعه و توبته «١»، ثم نقل كلاما للشيخ الحرّ في تحرير الوسائل، و قال: و اعلم أنه لم يوثقه أحد من أهل الرجال، و لكن الحرّ يريد أن يلقّق توثيقه من القرائن و عمدتها الوكالة، و ما نقله بعضهم من الإجماع.

و فيه: أولاً: أن الناقل للإجماع غير معلوم فلا اعتماد عليه.

و ثانياً: أنه معارض بالشهرة المتأخرة على ضعفه، و الوكالة مع الخيانة لا تدلّ على الاعتماد فضلا عن الوثاقفة، و قد علم من هذا كلّ اشتباه السبط «٢» حيث قال: المعروف بين المتأخرين عدّ الحديث المشتمل عليه موثقاً، بل المعروف تضعيفه، ثم قال: بل لم نقف على توثيقه، و كونه ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، (إنما هو من قول بعضهم، و البعض غير معلوم الحال، و لو سلم العلم و الاعتماد عليه فهو من الإجماع المنقول بالخبر الواحد، و للاعتماد عليه كلام و بتقديره لا يفيد إلّا الظن، و الأخبار الواردة في ذمه منها ما

(١) تكلمة الرجال ٢: ١٢٧.

(٢) اي: سبط الشهيد الثاني الشيخ محمد بن الشيخ حسن بن الشهيد الثاني، صاحب كتاب استقصاء الاعتبار.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٣٩

هو معتبر فلو لم يكن ظنه أقوى فهو مساوي، فلا وجه للترجيح «١».

فإن قلت: قد قدمت أن رواية الجليل قرينة الاعتماد، والحسين بن سعيد يروى عنه فهو قرينة.

قلت: لما ذكرت وجهه، إلا أن الذم الوارد في عثمان بلغ النهاية، ويحتمل أن يقال: إن رواية الحسين عنه ربما كانت قبل وقفه، فيرجح القبول كما في روايته عن محمد بن سنان المذموم «٢»، انتهى.

وفيه مواقع للنظر بل التعجب:

أما أولاً: فلعدم انحصار القرائن المعتبرة فيما ذكره كما عرفت سابقاً.

و ثانياً: أن الناقل للإجماع الكشبي عن بعضهم، ولا يرتاب ذو درية أن المراد من البعض في هذا المقام بعض علماء المؤلفين من مشايخه أو معاصريه العارفين بحال الرواة وأخبارهم وحال الطائفة معهم، ولم يكن لينقل في هذا المقام عن الجهلاء والمجاهيل والضعفاء، ومن احتمله فقد خالف وجدانه.

و ثالثاً: أنه مؤيد بإجماع الطائفة على العمل برواياته كما نقله الشيخ في العدة «٣».

و رابعاً: أن الشهرة المتأخرة التي ادّعاها معارضة بدعوى السبط - وهو الشيخ محمد شارح الاستبصار - الشهرة على خلافه، ونسبته إلى الاشتباه اشتباه، فإنه أقدم وأبصر وأعرف.

و خامساً: أن الشهرة المتأخرة في هذا المقام لا تغني من شيء بعد معلومية مستندهم وانتهائه إلى ما في النجاشي والكشبي، وكثرة اختلاف كلماتهم في أمثال

(١) استقصاء الاعتبار مخطوط: ج ١ ورقة ١٣/ أو ١٤/ ب.

(٢) تكملة الرجال ٢: ١٢٩.

(٣) عدة الأصول ١: ٣٨١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٤٠

هذا المقام المنبئ عن عدم توغلهم فيه، فلا تورث ظناً فضلاً عن قابليته لمعارضة الإجماعين من مقاربي عصره الذين من كلامهم وقعوا فيما وقعوا.

و سادساً: أن أخبار الذم هي ما أخرجناه عن الكشبي، و روى الثاني منها الصدوق في العلل: عن ابن الوليد، عن محمد بن يحيى العطار، عن أحمد بن الحسين «١». إلى آخر ما في الكشبي.

أما مرسل نصر فمع الغص عن إرساله و ما قيل في نصر فتوبته مذكورة فيه، فمن أخذ بصدوره لا مناص له عن الأخذ بذيله.

و أما الثاني: ففي سنده أحمد بن الحسين الذي ضعفه القميون كما في النجاشي «٢»، و محمد بن جمهور الضعيف عند المشهور «٣»، و أحمد بن محمد غير معلوم، و في العلل: أحمد بن حماد «٤»، ففيه اضطراب مع ذلك، و العجب أنه قال: منها ما هو معتبر «٥»، و إنما هو خبران لا - قدح نافع في أولهما و لا - حجتيه في ثانيهما، مع أن الناظر لا - يرتاب في تقييد الثاني بالأول، و مع هذا كيف يعارض الإجماعين، و ليس الإجماع المذكور من أقسام الإجماع المنقول المذكور في الأصول كما سنوضحه إن شاء الله تعالى.

و سابعا: أن الذين رووا عنه من الأجللاء مما وجد في الكتب الأربعة فضلاً عن غيرها قريب من عشرين، و فيهم من لا يروى إلا عن ثقة كصفوان، و من أمروا [عليهم السلام] بالأخذ بما رووا كابن فضال، و أحمد بن محمد

(١) علل الشرائع: ٢/٢٣٦، رجال الكشبي ٢: ٨٦٠ / ١١٢٠.

(٢) رجال النجاشي: ٧٧ / ١٨٣.

(٣) رجال النجاشي: ٣٣٧ / ٩٠١.

(٤) علل الشرائع: ٢ / ٢٣٦.

(٥) أى قول سبط الشهيد الثانى فى شرح الإستبصار.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٤١

الأشعري المعلوم حاله فى الثبوت والاحتياط، و ابن عبد الله رأس المذرى أوثق الناس فى الحديث، وغيرهم ممن عدناهم، و مع ذلك [اقتصر على الحسين بن سعيد] «١» فإن عثر على غيره و اقتصر مع ذلك عليه فهو خيانه، و إلا فلا ينبغى لمن لا يبذل جهده التعرض للجرح و القدح.

و ثامنا: ما ذكره من احتمال كون رواية الحسين عنه قبل وقفه فاسد، فإن الحسين من أصحاب الرضا و الجواد و الهادى (عليهم السلام) و روايته عنه قبله مستلزمة لكون الحسين من أصحاب الكاظم (عليه السلام) و ما ذكره أحد من أنه كان فى حياة الكاظم (عليه السلام) من القوام بمصر، و الحسين كوفى، انتقل منها إلى الأهواز ثم ارتحل من الأهواز إلى قم و توفى بقم كما فى الفهرست «٢».

و كذا أحمد بن محمد بن عيسى، و ابن مهزيار- الذى أسلم على يد الرضا (عليه السلام)- و رأس المذرى، و ابن معروف، و موسى بن القاسم، و ابن أبى الخطاب، و ابن هاشم، فإن رواية هؤلاء الأجلاء عنه لا بدّ و أن يكون فى عهد الرضا (عليه السلام) إذ ليس أحد منهم من أصحاب الكاظم (عليه السلام).

فتحصل من جميع ما ذكرنا أن عثمان ثقة صدرت منه عثرة كغيره من الأجلاء و تاب عنها، بل تدارك العثرة بمجاورة قبر الطيب الطاهر (عليه السلام) و العبادة عنده حتى لقى ربّه. و أما سماعة فيدلّ على وثاقته- بل جلالته- أمور:

(١) العبارة فى الأصل: اقتصر على بن الحسين بن سعيد.

(٢) فهرست الطوسى: ٥٨ / ٢٢٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٤٢

أ- ما فى النجاشى، قال: روى عن أبى عبد الله و أبى الحسن (عليهما السلام) و مات بالمدينة، ثقة ثقة، و له بالكوفة مسجد بحضرموت «١».

ب- و الإجماع الذى نقله الشيخ فى العدة «٢» و دلالاته على التوثيق تعرف ممّا أوضحناه فى الفائدة السابقة فى شرح قولهم: صحيح الحديث «٣»، و سنزيده توضيحا إن شاء الله عند الكلام فى بيان ما يظهر من قولهم: أجمعت العصابة «٤».

ج- رواية الأجلاء- و فيهم من لا يروى إلا عن ثقة- مثل: ابن أبى عمير «٥» كما نصّ عليه فى التعليقة «٦»، و المشتركات للقروينى. و أحمد بن محمد بن أبى نصر البزنطى فى الكافى فى باب كراهية السرف «٧»، و فى باب حجّ الصبيان «٨»، و فى باب المحرم يقبل امرأته «٩»، و فى التهذيب فى باب البيئات «١٠».

و صفوان بن يحيى فيه فى باب الاعتكاف «١١»، و هؤلاء الثلاثة لا يروون

(١) رجال النجاشى: ١٩٣ / ٥١٧، و قوله: مسجد بحضرموت، نسبة الى وقوعه فى خطه الحضرميين بالكوفة، انظر تنقيح المقال ٢: ٦٧.

(٢) عدة الأصول ١: ٣٨١.

(٣) تقدم ذلك فى الفائدة الرابعة.

(٤) يأتى ذلك فى الفائدة السابعة.

(٥) أصول الكافي ١: ٣٥٧ / ٨٩.

(٦) تعليقه البهبهاني: ١٧٤.

(٧) الكافي ٤: ٥٥ / ٤.

(٨) الكافي ٤: ٣٠٥ / ٩.

(٩) الكافي ٤: ٣٧٧ / ١٢.

(١٠) تهذيب الأحكام ٦: ٢٥٨ / ٦٧٦.

(١١) تهذيب الأحكام ٤: ٢٩٢ / ٨٨٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٤٣

إلا عن ثقة.

و من ماثلهم من أصحاب الإجماع: الحسن بن محبوب «١»، و يونس بن عبد الرحمن «٢»، و عبد الله بن المغيرة «٣»، و عبد الله بن مسكان «٤»، و أبان بن عثمان «٥»، و ابن فضال «٦»، و عثمان بن عيسى «٧»، هؤلاء عشرة من أصحاب الإجماع. و من أضرابهم من الأجلاء: عبد الله بن جبلة «٨»، و هشام بن سالم «٩»، و الحسين بن عثمان «١٠»، و محمد بن عيسى «١١»، و جعفر بن عثمان «١٢»، و أبو أيوب «١٣»، و عمار بن مروان «١٤»، و محمد بن سماعة «١٥»، و علي بن الحكم «١٦»، و مسمع بن أبي مسمع «١٧»، و عبد الكريم «١٨»، و محمد بن

(١) أصول الكافي ٢: ٢٠٠ / ٢٩.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٣ / ٦.

(٣) الفقيه ٢: ١٢٣ / ٥٣٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٢٠٧ / ٦٠١.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٥٩ / ١٨٨.

(٦) الكافي ٥: ٨٥ / ٥.

(٧) أصول الكافي ١: ٥٣ / ٧.

(٨) تهذيب الأحكام ٩: ١٨٦ / ٧٤٩.

(٩) الكافي ٦: ٢١٥ / ذيل الحديث الثاني.

(١٠) أصول الكافي ١: ٤٥٧ / ١١.

(١١) تهذيب الأحكام ٧: ١٩ / ٨٣.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣٧ / ١٣٩٤.

(١٣) الكافي ٧: ٢٤٣ / ١٦.

(١٤) الفقيه ٤: ١٧٥ / ٦١٥.

(١٥) تهذيب الأحكام ٥: ١٨٠ / ٦٠٤.

(١٦) الكافي ٦: ٣٣٠ / ٩.

(١٧) تهذيب الأحكام ٦: ٣٧٢ / ١٠٨١.

(١٨) تهذيب الأحكام ٨: ٢٧٨ / ١٠١١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٤٤

سنان «١»، و مروك بن عبيد «٢»، و صباح الحذاء «٣»، و إسحاق بن عمّار «٤»، و جميل بن صالح «٥»، و عبد الله بن الوضاح «٦»، و ربيع بن عبد الله «٧»، و يحيى اللحام «٨»، و عبد الله بن القاسم «٩»، و سعدان «١٠»، و أبو المعزى حميد بن المثنى «١١»، و جماعة أخرى ممدوحون، و بحسب العادة لا يجوز العاقل أن يجتمع هؤلاء على الرواية من غير الثقة، نعم رماه الشيخ في أصحاب الكاظم (عليه السلام) بالوقف و قال: له كتاب روى عن أبي عبد الله (عليه السلام) واقفى «١٢».

وفيه: أولاً: أنه - رحمه الله - متفرد في هذا الرمي هنا، و في العدة في كلامه المتقدم ما شاركه أحد من أئمة الرجال، خصوصاً مثل النجاشي الثبت الخبير الضابط، و ابن الغضائري الذي لم يسلم من طعنه جليل، و كأنه تبع الصدوق في الفقيه، قال في باب الصلاة في شهر رمضان: و ممن روى الزيادة في التطوع في شهر رمضان زرعاً، عن سماعة، و هما واقفيان، قال: سألت «١٣»

(١) أصول الكافي ٢: ٢٤ / ٢١٠.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٤٩ / ١٣.

(٣) الكافي ٣: ٩ / ٧٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ١٧٤٩ / ٤٨٩.

(٥) أصول الكافي ٢: ١ / ٢١.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٥٤٩ / ١٤١.

(٧) تهذيب الأحكام ٣: ٤١ / ١٢.

(٨) الكافي ٥: ٤ / ٣٥٩.

(٩) أصول الكافي ١: ١ / ١٩٩.

(١٠) الكافي ٨: ١٦٧ / ١٦٢، من الروضة.

(١١) أصول الكافي ١: ١٠ / ٥٠.

(١٢) رجال الشيخ: ٤ / ٣٥١.

(١٣) الفقيه ٢: ٣٩٧ / ٨٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٤٥

(عليه السلام). الخبر.

ذكر هذا في مقام توهين الخبر مع أنه قد أكثر من الرواية عنه فيه، و الاعتماد عليه في كثير من أبوابه، و انحصار المستند فيما رواه، فيحتمل أن تكون التثنية من طغيان القلم، و من البعيد غايته خفاء كلامه عن النجاشي و قوله:

ثقة فيه مرتين، و كأنه لم يعتن به لضعف النسبة عنده.

و أما ثانياً: فلأن الشيخ قال في أصحاب الصادق (عليه السلام):

يكنى أبا محمد ببيع القز، مات بالمدينة «١»، و الظاهر أنه أشار بكلامه الأخير إلى ما ذكره أحمد بن الحسين - يعني الغضائري - كما في النجاشي: أنه وجد في بعض الكتب أنه مات سنة خمس و أربعين و مائة في حياة أبي عبد الله (عليه السلام) و ذلك أن أبا عبد الله (عليه السلام) قال له: إن رجعت لم ترجع إلينا، فأقام عنده، فمات في تلك السنة، و كان عمره نحو من ستين سنة، و ليس أعلم كيف هذه الحكاية، لأن سماعة روى عن أبي الحسن (عليه السلام) و هذا الحكاية تتضمن أنه مات في حياة أبي عبد الله (عليه السلام) و الله أعلم، له كتاب يرويه عنه جماعة كثيرة «٢»، انتهى.

فما في أصحاب الكاظم (عليه السّلام) ينافي ما في أصحاب الصادق (عليه السّلام) ولا يمكن الجمع بينهما، فإن حدوث مذهب الواقفة بعد وفاة أبي الحسن (عليه السّلام).

و أما ثالثاً: فلأنه لم يذكر سماعه في أصحاب الرضا (عليه السّلام) ولا غيره، ولا وجد منه حديث رواه عنه (عليه السّلام) نعم في التهذيب:

بإسناده عن الحسن بن محبوب، عن سماعه بن مهران، قال: سألت الرضا

(١) رجال الشيخ: ٢١٤ / ١٩٦.

(٢) رجال النجاشي: ١٩٣ / ٥١٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٤٦

(عليه السّلام) عن المأكول من الطير والوحش. إلى أن قال لي: يا سماعه السبع كلّها حرام «١». الخبر، لكنه من طغيان القلم، يعرف ذلك بالمراجعة إلى ما في الكافي فإنه رواه عن: علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عنه، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السّلام) «٢». إلى آخر ما في التهذيب حرفاً بحرف.

والنجاشي استبعد الحكاية لروايته عن أبي الحسن (عليه السّلام) فلو روى عن الرضا (عليه السّلام) لكان أولى بالاستشهاد، فموته في حياة الصادق أو الكاظم (عليهما السّلام) و معه لا يجوز رميه بالوقف بمعناه المعروف الذي به امتازت الفرقة المعروفة عن غيرها، و حمله على معناه الآخر الذي يستعملونه في بعض مشتقاته- فيقولون: وقف على الصادق (عليه السّلام) أو غيره، فيدخل به في زمرة الفطحيّة أو الناووسيّة- فاسد لعدم إطلاقهم على الذاهب إليه الواقفي، و إن ألقنا إلى ذكر التوجيه لما في أصحاب الكاظم (عليه السّلام).

فنقول: يحتمل أن يكون مراده أن مذهب سماعه كان الوقف على أبي الحسن (عليه السّلام) و انقطاع الإمامة به، و كان لا- يعتقد الإمامة في ولده كما تقول به الإماميّة، و الكلام حينئذ في تخطئه هذا الاعتقاد و الحكم بدخول صاحبه في زمرة سائر الفرق الباطلة، و هو متوقف على إثبات أحد الأمرين:

أما وجوب الاعتقاد بإمامة الأئمة الاثني عشر (عليهم السّلام) في عصر كلّ إمام و عدم كفاية معرفة إمام زمانه، و من قبله في الحكم بإيمانه أو وصول ذلك إليه متواتراً.

أو بطرق أخرى قطعيّة بحيث يكون رده و عدم الاعتقاد به تكذيباً للنبي

(١) تهذيب الأحكام ٩: ١٦ / ٦٥.

(٢) الكافي ٦: ٢٤٧ / ١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٤٧

(صلّى الله عليه و آله) و من بعده من الحجج (عليهم السّلام).

و إن لم نقل بوجوبه ابتداءً، و كلاهما محل للنظر و التأمل بل المنع الظاهر، و إلّا لزم تكفير ما لا يحصى من أصحاب كلّ إمام، يعرف ذلك بالمراجعة إلى حالهم بعد وفاة كلّ إمام، بل الذين رووا النصّ على الاثني عشر كانوا متحيرين عنده لاحتمالهم البداء فيه، و تمام الكلام في محلّه، و هذا الحمل و إن كان بعيداً إلّا أنه أحسن من إبقائه على ظاهره، لأنه يتوقف على إثبات درك سماعه مولانا الرضا (عليه السّلام) و حدوث مذهب الواقفة المعروفة التي تنعت بالكلاب الممطورة قبله، و كلاهما من الفساد بمكان:

أما الأول: فيما ذكرنا، حتى أن الشيخ الذي رماه بالوقف لم يذكره في أصحاب الرضا (عليه السّلام).

أما الثاني: فغير خفى على من له خبرة بحال السلف.

و روى الكشى: عن على بن جعفر، قال: جاء رجل إلى أخى (عليه السلام) فقال له: جعلت فداك من صاحب هذا الأمر؟ فقال: أما إنهم يفتنون بعد موتى و يقولون: هو القائم، و ما القائم إلا بعد سنين «١».

و عن: أبى القاسم الحسين بن محمّد، عن عمر بن يزيد، عن عمّه، قال: كان بدو الواقعة أنه كان اجتمع ثلاثون ألف دينار عند الأشاعنة زكاة أموالهم و ما كان يجب عليهم فيها، فحملوه إلى و كيلين لموسى (عليه السلام) بالكوفة، أحدهما حيان السراج و الآخر كان معه، و كان موسى (عليه السلام) فى الحبس، فاتخذوا بذلك دورا و عقدا العقود و اشترى الغلات، فلما مات موسى (عليه السلام)، و انتهى الخبر إليهما أنكرا موته و أذاعا فى الشيعة أنه لا يموت لأنه القائم، و اعتمده طائفة من الشيعة و انتشر قولهم «٢» فى الناس، حتى كان

(١) رجال الكشى ٢: ١٧٦٠ / ٨٧٠.

(٢) كذا فى الأصل، فى نسخنا من رجال الكشى: قولهما، و فى مجمع الرجال (٦: ١٦٠): قولهما.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٤٨

عند موتهما أوصيا بدفع المال إلى ورثة موسى (عليه السلام) و استبان للشيعة أنّهما قالا ذلك حرصا على المال «١».

و قال الشيخ الأقدم أبو محمّد الحسن بن موسى النوبختى - ابن أخت أبى سهل بن نوبخت من علماء الغيبة الصغرى - فى كتاب مذاهب فرق أهل الإمامة ما لفظه: ثم إن جماعة المؤمنين بموسى بن جعفر (عليهما السلام) لم يختلفوا فى أمره، فثبتوا على إمامته إلى حبسه (عليه السلام) فى المرة الثانية، ثم اختلفوا فى أمره فشكوا فى إمامته عند حبسه (عليه السلام) فى المرة الثانية التى مات فيها فى حبس الرشيد فصاروا خمس فرق:

فرقة منهم زعمت أنه مات فى حبس السندى. إلى أن قال: فسُميت هذه الفرقة القطعية، لأنها قطعت على وفاة موسى بن جعفر (عليهما السلام) و على إمامة على (عليه السلام) ابنه بعده، و لم تشكّ فى أمرها و لا ارتابت، و مضت على المنهاج الأول. و قالت الفرقة الثانية: إن موسى بن جعفر (عليهما السلام) لم يمت و إنّه حى لا يموت حتى يملك شرق الأرض و غربها، و يملأ كلّها عدلا. إلى أن قال: و قال بعضهم: أنه القائم و قد مات، و لا تكون الإمامة لغيره حتى يرجع فيقوم و يظهر، و زعموا أنه قد رجع بعد موته إلا أنه مختف.

إلى أن قال: و قال بعضهم: إنّه قد مات و إنّه القائم، و إن فيه شبها من عيسى بن مريم، و إنّه لم يرجع، و لكنّه يرجع فى وقت قيامه. إلى أن قال:

فسمّوا هؤلاء جميعا الواقعة لوقوفهم على موسى بن جعفر (عليهما السلام)، و أنه الإمام القائم، و لم يأتوا بعده بإمام، و لم يتجاوزوه إلى غيره، قال - رحمه الله -:

(١) رجال الكشى ٢: ١٧٦٠ / ٨٧١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٤٩

و قد لُقّب [الواقفة] «١» بعض مخالفيها ممن قال بإمامة على بن موسى (عليهما السلام): الممطورة و غلب عليها هذا الاسم و شاع لها. و كان سبب ذلك أن على بن إسماعيل الميثمى، و يونس بن عبد الرحمن ناظر بعضهم، فقال له على بن إسماعيل - و قد اشتد الكلام بينهم - ما أنتم إلا كلاب ممطورة، أراد أنكم أنتن جيف، لأنّ الكلاب إذا أصابها المطر فهى أنتن من الجيف، فلزمهم هذا اللقب، فهم يعرفون به اليوم، لأنه إذا قيل للرجل أنه ممطور فقد علم «٢» أنه من الواقعة على موسى بن جعفر (عليهما السلام) خاصّة، لأن كلّ من

مضى منهم فله واقفة وقفت عليه، و هذا اللقب لأصحاب موسى خاصة «٣». انتهى.

و بعد التأمل في كلامه و ما قبله تعلم أنه لا شبهة في نسبة من رمى - من لم يدرك الرضا (عليه السلام) إلى الوقف - إلى الاشتباه، و سماعه لم يدركه، فلا يكون واقفيا حتى بالمعنى الذى حملنا عليه كلام الشيخ لما رواه الصدوق في العيون و الخصال و الإكمال: عن محمد بن على ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن الحسن الصفار، عن عبد الله بن الصلت، عن عثمان بن عيسى، عن سماعه، قال: كنت أنا و أبو بصير و محمد بن عمران - مولى أبي جعفر (عليه السلام) - في منزل، فقال محمد بن عمران: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: نحن اثنا عشر محدثا، فقال له أبو بصير: لقد سمعت ذلك من أبي عبد الله (عليه السلام) فحلفه مرة أو مرتين فحلف أنه سمعه، قال أبو بصير: لكنى سمعته من أبي جعفر (عليه السلام) «٤». و أنى للواقفى

(١) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٢) أورد المصنف هنا رمز الاستظهار، كما و أنه في المصدر: عرف.

(٣) فرق الشيعة: ٨١.

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١/٥٦/٢٣ و الخصال ٤٥/٤٧٨ و كمال الدين ٦/٣٢٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥٠

بأى معنى أن يروى هذا الحديث.

و مما يشهد أنه لم يدرك الرضا (عليه السلام) أن البرقى في رجاله يقول:

أصحاب فلان - يعنى: أحد الأئمة (عليهم السلام) - فيذكر أولا من أدركه من أصحاب جدّه، ثم من أدركه من أصحاب أبيه (عليهما السلام) ثم يذكر من نشأ في عصره من غير ترتيب، فقال في أصحاب أبي الحسن (عليه السلام): سماعه بن مهران مولى حضرموت، و يقال: مولى خولان كوفى «١».

إلى أن قال: أصحاب أبي الحسن على بن موسى (عليهما السلام): من أدركه من أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام): حماد، و عدّ جماعة، و قال: و من أصحاب أبي الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام). و عدّ جماعة. إلى أن قال: و من نشأ في عصره إسحاق بن موسى بن جعفر (عليهما السلام) «٢». و عدّ جماعة كثيرة، و لو كان سماعه من أصحابه لذكره في إحدى الطائفتين، و هو من الرواة المعروفين الذين لم يكن لينساهم.

و مما يشهد لذلك أنا لم نقف على أحد من أصحاب الرضا (عليه السلام) و من بعده يروى عنه، كأحمد بن محمد بن عيسى، و ابني سعيد، و على ابن مهزيار، و العباس بن معروف، و محمد بن عيسى، و إبراهيم بن هاشم، و أضرابهم من الرواة المكثرين، بل روى عنه بتوسط عثمان بن عيسى كما تقدم، و من جميع ذلك تبين عدم إمكان كونه واقفيا بالمعنى المعروف، فمن رماه به فقد ارتكب ما لا يجوز في العادة من غير تأمل.

و لقد أطال صاحب التكملة في نقل كلمات الفقهاء في الكتب و تضعيفهم الخبر من جهته لوقفه، بل قال في أول الترجمة: و ظاهر الأكثر على أنه واقفى،

(١) رجال البرقى: ٤٨.

(٢) رجال البرقى: ٥٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥١

بل ظاهرهم الاتفاق على وقفه، ثم نقل بعض كلماتهم. إلى أن قال: و بهذا تبطل دعوى ابن الغضائرى أيضا أنه مات في حياة الصادق

(عليه السلام) فإن روايته عن الكاظم (عليه السلام) مقطوع بها «١».

قلت: نقل كلماتهم في هذا المقام غير نافع بعد العلم بكون المستند كلام الشيخ المعلوم حاله، و لم يكن لهم توغل في هذه المطالب لاشتغالهم بالأهم، ولذا ترى لهم فيها من الاختلاف و التناقض ما لا يحصى حتى في المقام، ففي مجمع الفائدة: لكن الرواية ضعيفة بسماعة «٢»، مع أن الموثق عنده حجة، و قبل رواية زرعة و هو أسوأ حالا عندهم منه.

و في التكملة عن المولى محمد صالح: أنه فطحي «٣»، و من العجيب أنه رد ابن الغضائري بكلماتهم أنه واقفي و بروايته عن الكاظم (عليه السلام)، فإن مأخذ كلماتهم قول الشيخ في أصحاب الكاظم (عليه السلام) فالمعارضة بينهما، و لا ترجيح لولا ثبوت روايته عن الكاظم (عليه السلام). ثم كيف استدلل بروايته عن الكاظم (عليه السلام) على بطلان دعوى ابن الغضائري و لم يستدل على عدم دركه الرضا (عليه السلام) على بطلان ما في أصحاب الصادق (عليه السلام)؟ و به يخرب أساس الكلمات و سائر ما قاله صاحب التكملة مما لا طائل تحته.

و قد عثرت بعد ما كتبت هذا على كلام السيد الأجل بحر العلوم في شرحه على الوافي الذي جمعه تلميذه الجليل صاحب مفتاح الكرامة، قال: و في شرح سند فيه سماعة، و أمّا سماعة: فالظاهر أنه ثقة غير واقفي، كما هو ظاهر

(١) تكملة الرجال ١: ٤٧٥.

(٢) مجمع الفائدة و البرهان ٥: ٩٨.

(٣) تكملة الرجال ١: ٤٧٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥٢

النجاشي «١»، و صريح المقدس الأردبيلي «٢»، و المحقق الشيخ محمد «٣»، و المحقق البحراني صاحب البلغة «٤»، مضافا إلى أنه روى أن الأئمة (عليهم السلام) اثنا عشر، و يؤيد ذلك أيضا ما روى أنه مات في حياة الصادق (عليه السلام). و على هذا روايته عن أبي الحسن (عليه السلام) لعله في صغره «٥»، و قد وقع مثله كثيرا، و ابن الغضائري ما رماه بشيء، و السالم من سلم منه، على أنه مقبول الرواية عند القميين، و على تقدير تسليم الوقف فإنما كان في حياة الكاظم (عليه السلام) و ذلك لا يضر «٦»، انتهى.

و لقد أجاد فيما أفاد، و لكن لا يحتاج إلى قوله: لعله في صغره، فإن مقامه مع أبيه (عليهما السلام) كان عشرين سنة، و مع ذلك ففي النفس منه شيء، فإن الصفار روى في بصائر: عن إسماعيل بن مهران، عن ابن عميرة، عن أبي المعزى، عن سماعة قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام): إن عندنا من قد أدرك أباك و جدك، و إن الرجل ليلتلي بالشيء لا يكون عندنا فيه شيء فنقيس؟ فقال: إنما هلك من كان قبلكم حين قاسوا «٧». و هذا الكلام كالصريح في أنه كان بعد وفاة أبي عبد الله (عليه السلام). إلما أني رأيت الخبر في كتاب درست بن أبي منصور هكذا: عن أبي المعزى، عن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت:

(١) رجال النجاشي: ٥١٧/١٩٣.

(٢) مجمع الفائدة و البرهان ٥: ٩٣، و فيه: لصحيحة أبي بصير و سماعة، إذ لم نثر على تعبير يفى بالعرض غير هذا.

(٣) استقصاء الاعتبار: مخطوط، ج ١: ورقة ٢٤/ب، و فيه أن الشيخ استصح سندا فيه سماعة.

(٤) بلغة المحدثين: ١٢/٣٦٧.

(٥) أي: في صغر سن الامام و في حياة أبيه عليهما السلام.

(٦) شرح الوافي للسيد بحر العلوم: غير موجود لدينا.

(٧) بصائر الدرجات: ٣٢٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥٣

جعلت فداك، إن أناسا من أصحابك قد لقوا [أباك] «١» و جدك و قد سمعوا عنهما الحديث، و قد يرد عليهم الشيء ليس عندهم فيه شيء و عندهم ما يشبهه فيقيسوا على أحسنه، قال: فقال: ما لكم و القياس، إنما هلك من هلك بالقياس «٢». الخبر. و الظاهر أنه قضيه واحدة، و الاشتباه في أحد الكتابين، و لعله بالبصائر أولى لكثرة الوسائط و الله العالم.

[١٤٥] قمة- و إلى سويد القلاء:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار و الحسن بن متيل الدقاق، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن علي بن النعمان، عنه «٣».

علي: من أجلاء الثقات و وجوه الطائفة كمن تقدمه.

و سويد: من ثقات الرواة، فالخبر صحيح.

[١٤٦] قمو- و إلى سهل بن اليسع:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه «٤».

السند صحيح بما مرّ.

و سهل: وثقه النجاشي مرتين «٥»، و هو من وجوه الأشعرين، فالخبر صحيح عندنا، و حسن كالصحيح عند المشهور.

[١٤٧] قمز- و إلى سيف التمار:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعد آبادي، عن أحمد بن عبد الله البرقي، عن الحسن بن

(١) في الأصل: (آباءك) و الذي أثبتناه عن المصدر، بالإضافة الى ما تقدم عن البصائر.

(٢) الأصول الستة عشر: ١٦٥.

(٣) الفقيه ٤: ١٢٠، من المشيخة.

(٤) الفقيه ٤: ٥٩، من المشيخة.

(٥) رجال النجاشي: ١٨٦/٤٩٤ و في نسختنا من النجاشي ورد توثيقه مرة واحدة، هذا و يؤيد ما ذكره المصنف ما في جامع الرجال ١:

٣٩٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥٤

محبوب، عن الحسن بن رباط، عنه «١».

استظهرنا وثاقه عليّ في يه «٢»، مع أن للصدوق طرقا صحيحة إلى البرقي.

و ابن محبوب من شيوخ الطائفة.

و أمّا ابن رباط: فيشير إلى وثاقته رواية ابن محبوب عنه، و أنه من أرباب الأصول كما في الفهرست «٣»، فيدخل في معشر مدحهم

المفيد في الرسالة العددية «٤»، و في الكشي: ما روى في بني رباط، قال نصر بن الصباح: كانوا أربعة إخوة:

الحسن و الحسين و علي و يونس، كلهم أصحاب أبي عبد الله (عليه السلام) و لهم أولاد كثيرة من حملة الحديث «٥». و قال السيد الأجل بحر العلوم في رجاله: بنو رباط أهل بيت كبير بالكوفة، من بجيلة أو من مواليهم، منهم الرواة و الثقات و أصحاب المصنّفات، و من مشاهيرهم: عبد الله، و الحسن، و إسحاق، و يونس، أولاد رباط، و محمد بن عبد الله بن رباط، و علي بن الحسن بن رباط، و جعفر بن محمد بن إسحاق بن رباط، و محمد بن محمد بن إسحاق بن رباط، و هو من رجال الغيبة و آخر من يعرف من هذا البيت «٦».

و سيف التمار: ثقة في النجاشي «٧» و الخلاصة «٨»، فالخبر صحيح أو في

(١) الفقيه ٤: ٦٩، من المشيخة.

(٢) أي الطريق المتقدم برقم: ١٥.

(٣) فهرست الشيخ: ١٧٤ / ٤٩، وفيه: الرباطي.

(٤) الرسالة العددية: ١٤.

(٥) رجال الكشي ٢: ٦٦٣ / ٦٨٥.

(٦) رجال السيد بحر العلوم ١: ٣٧٨.

(٧) رجال النجاشي: ١٨٩ / ٥٠٥.

(٨) رجال العلامة: ٨٢ / ٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥٥

حكمه، فإن ابن محبوب من أصحاب الإجماع.

[١٤٨] قمح - و إلى سيف بن عميرة:

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن سيف، عن أخيه الحسين، عن أبيه سيف بن عميرة «١».

هكذا السند في الفقيه، و في شرح التقى «٢»، و مشيخة الوسائل «٣»، و لم يتعرض أحد لما فيه.

فإن الظاهر أن السند هكذا: أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سيف، عن أخيه علي، عن أبيه، و ذلك لما في النجاشي، قال:

الحسين بن سيف بن عميرة: أبو عبد الله النخعي، له كتابان، كتاب يرويه عن أخيه علي ابن سيف، و آخر يرويه عن الرجال «٤».

و في ترجمة أخيه علي بن سيف بن عميرة النخعي: أبو الحسن كوفي، مولى، ثقة، هو أكبر من أخيه «٥»، و لما في أسانيد الأخبار، ففي

الكافي في الروضة بعد حديث أبي ذر: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين ابن سيف، عن أخيه علي، عن أبيه «٦»، و

كذا بعد حديث نوح يوم القيامة «٧».

و في باب النكت: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سيف، عن أخيه، عن أبيه، عن أبي حمزة «٨»، و

في بعض النسخ:

(١) الفقيه ٤: ٩١، من المشيخة.

(٢) روضة المتقين ١٤: ١٤٦.

(٣) وسائل الشيعة ٢٠: ٢١٤.

(٤) رجال النجاشي: ٥٦ / ١٣٠.

(٥) رجال النجاشي: ٢٧٨ / ٧٢٩.

(٦) الكافي ٨: ٣٠٣ / ٤٦٤، من الروضة.

(٧) الكافي ٨: ٢٩٠ / ٤٣٩، من الروضة.

(٨) أصول الكافي ١: ٣٤٩ / ٤٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥٦

عن الحسن و هو اشتباه فيه، و في أسانيد كثيرة مثله، كما تبّه عليه نقّاد هذا الفن المولى الحاج محمّد في جامع الرواة «١»، و عدم وجود الحسن بن سيف في الرواة، و فيه في باب المؤمن و صفاته: عن إسماعيل بن مهران، قال: حدثني الحسين بن سيف، عن أخيه علي، عن سليمان بن عمرو النخعي «٢». إلى آخره.

و في التهذيب في باب الحدّ في نكاح البهائم: محمّد بن علي بن محبوب، عن الحسن بن علي الكوفي، عن الحسين بن سيف، عن أخيه، عن أبيه، عن زيد «٣». إلى آخره، إلى غير ذلك من المواضع، و ممّا ذكرنا ظهر حال الأخوين. أمّا علي: فثقه نصّا «٤».

و أمّا الحسين: فبالأمانة لرواية الأجلّة عنه، مثل: أحمد بن محمّد بن عيسى «٥» - المتصلّب في النقل و الاحتراز عن المتهمين فضلا عن الضعيف - و علي بن الحكم «٦»، و الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة «٧»، و إسماعيل بن مهران «٨»، و أحمد بن محمّد بن خالد «٩»، و إبراهيم بن هاشم «١٠»، و محمّد بن علي بن محبوب «١١»، كما يوجد في جملة من الأسانيد في الاستبصار و غيره، و حمّله

(١) جامع الرواة ١: ٣٩٦.

(٢) أصول الكافي ٢: ١٨٨ / ٣١.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٦٢ / ٢٢٧.

(٤) رجال النجاشي: ٢٧٨ / ٧٢٩.

(٥) الكافي ٨: ٢٩٠ / ٤٣٩، من الروضة.

(٦) رجال النجاشي: ٥٦ / ١٣٠.

(٧) الكافي ٤: ٥٨٤ / ٢.

(٨) أصول الكافي ٢: ٧٨ / ١٢.

(٩) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٠٣ / ٨٠٣.

(١٠) تهذيب الأحكام ٨: ١٤٣ / ٤٩٥.

(١١) الاستبصار ٤: ٢٢٤ / ٨٤٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥٧

في الجامع «١» على السهو، و سقوط الحسن بن علي الكوفي من البين.

و أبوهما سيف: ثقة في الفهرست «٢»، و الخلاصة «٣»، و النجاشي «٤» في نسخة صحيحة عتيقة عندي كتبت في عهده، و كذا نقله عنه ابن داود «٥»، و التقى المجلسي في الشرح «٦»، و إنكار الأميرزا محمّد في المنهج «٧» وجودها في النجاشي كاشف عن سقوط الكلمة من نسخته.

و روى عنه جمع من الأجلّاء - جمّ غفير - مثل: حمّاد بن عثمان «٨»، و ابن أبي عمير «٩»، و فضالة بن أيوب «١٠» - من أصحاب

الإجماع- و على بن الحكم «١١»، و إسماعيل بن مهران «١٢»، و محمد بن عبد الحميد «١٣»، و محمد بن خالد الطيالسي «١٤»، و العباس بن عامر «١٥»، و موسى بن القاسم «١٦»، و ابنه

- (١) جامع الرواة ١: ٢٤٣.
 - (٢) فهرست الشيخ: ٧٨ / ٣٢٣.
 - (٣) رجال العلامة: ١ / ٨٢.
 - (٤) رجال النجاشي: ١٨٩ / ٥٠٤.
 - (٥) رجال ابن داود: ١٠٨ / ٧٥١.
 - (٦) روضة المتقين ١٤: ١٤٦.
 - (٧) منهج المقال: ١٧٨.
 - (٨) أصول الكافي ٢: ٣٩٩ / ٧.
 - (٩) أصول الكافي ٢: ١٢٦ / ٣.
 - (١٠) الاستبصار ١: ٣٠٧ / ١١٣٩.
 - (١١) أصول الكافي ٢: ٣٥٦ / ٤.
 - (١٢) تهذيب الأحكام ١: ٣١٣ / ٩١٠.
 - (١٣) تهذيب الأحكام ٥: ٢٥٤ / ٨٦٣.
 - (١٤) تهذيب الأحكام ٣: ٢١٦ / ٥٣٢.
 - (١٥) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٢ / ١٩٣.
 - (١٦) تهذيب الأحكام ٥: ٢٩٩ / ١٠١٥.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥٨

على «١»، و على بن أسباط «٢»، و ابن بقاح «٣»، و عبد الله بن جبلة «٤»، و عبد السلام بن صالح «٥». و غيرهم. و تفرد السروي في المعالم «٦» فنسبه إلى الوقف و لم يسبقه أحد، و نسب إلى السهو لخلو كتب أئمة الرجال عنه، مع أنهم صرحوا بأنه من أصحاب الصادق و الكاظم (عليهما السلام) «٧» فاحتمال الوقف فيه فاسد كما أوضحناه في سماعه «٨».

[١٤٩] قمط- و إلى شعيب بن واقد:

في المناهي «٩»: حمزة بن محمد ابن أحمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) قال: حدثني أبو عبد الله عبد العزيز بن محمد بن عيسى الأبهري، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن زكريا الجوهري الغلابي البصري،

- (١) الكافي ٣: ٢٢٢ / ٧.
- (٢) أصول الكافي ٢: ٢٨٠ / ٩.
- (٣) أصول الكافي ١: ٦٨ / ٣.
- (٤) الكافي ٣: ٤٠٦ / ٧.
- (٥) كذا في الأصل، و لم نظفر برواية له عن سيف بن عميرة في كتب الحديث، و لم ينص على ذلك في كتب الرجال، و لعل ما ورد

فى الأصل من اشتباه الناسخ، و الصواب هو: عبد السّلام بن سالم كما فى تهذيب الأحكام ٤: ١٩٨ / ١٦٩، و جامع الرواة ١: ٣٩٧، و تنقيح المقال ٢:

١٧٩ / ٥٤٦٠، و معجم رجال الحديث ٨: ٣٦٧ و ٥٤٩، ١٠: ١٥ / ١٥٠٢، فلاحظ.

(٦) معالم العلماء ٥٦ / ٣٧٧.

(٧) رجال الشيخ: ٢١٥ / ٢٠٩ و ٣٥١ / ٣.

(٨) تقدم فى هذه الفائدة برقم [١٤٤].

(٩) اى: ما ذكره الصدوق عنه فى باب ذكر جمل من مناهى النبى (صلى الله عليه و آله) الفقيه ٤: ٢ / ١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٥٩

قال: حدثنا شعيب بن واقد، قال: حدثنا الحسين بن زيد، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آباءه، عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب (عليهم السّلام) قال: نهى رسول الله (صلى الله عليه و آله) عن الأكل على الجنب، و قال: إنه يورث الفقر. و ذكر الحديث بطوله «١».

هكذا السند فى النسخ، و الظاهر أنه سقط من آخر نسب حمزة: محمد آخر، فإن جعفر ابن السيد محمد المحروق ابن محمد بن زيد «٢»، و هذه سلسلة نسب العالم السيد على خان المدنى الشيرازى كما تقدم فى الفائدة [الثانية] «٣» فى شرح حال فقه الرضا (عليه السّلام) و أحمد المذكور هو: أحمد السكين الذى مرّ أن الرضا (عليه السّلام) كتبه لأجله «٤»، و الظاهر أن السقط من النسخ لتوهمهم زيادة [أحد] «٥» المحمدين.

و حمزة من مشايخ الصدوق و قد أكثر من الرواية عنه مترضيا، و ذكره الشيخ فى من لم يرو عنهم (عليهم السّلام) و قال: حمزة بن محمد القزوينى العلوى، يروى عن على بن إبراهيم و نظرائه، و يروى عنه محمد بن على بن الحسين بن بابويه «٦».

و فى المجلس (٤٤) من أمالى الصدوق: حدثنا حمزة بن محمد بن أحمد

(١) الفقيه ٤: ١١٤، من المشيخة.

(٢) و السيد محمد المحروق هو الذى اقامه أبو السرايا بعد موت ابن طباطبا أيام المأمون و مات محمد هذا فى سنة ٢٠١ هـ، انظر تاريخ الطبرى ١٠: ٢٤٤، و الكامل ٦: ١١٢، و مقاتل الطالبين:

٥١٣.

(٣) فى الأصل: الثالثة، و هو اشتباه من الناسخ قطعا، لأن شرح حال فقه الرضا عليه السّلام فى الفائدة الثانية.

(٤) تقدم فى الجزء الأول صحيفة: ٢٤٢.

(٥) فى الأصل: أحمد بن، و لا يخفى أنه اشتباه من الناسخ.

(٦) رجال الشيخ: ٤٦٨ / ٤٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٦٠

العلوى رضى الله عنه- فى رجب سنة تسع و ثلاثين و ثلاثمائة- قال: أخبرنى على ابن إبراهيم بن هاشم فيما كتب إلى سنة سبع و ثلاثمائة «١». إلى آخره.

و عبد العزيز: غير مذکور.

و أما محمد بن زكريا: ففى النجاشى و الخلاصة كان وجها من وجوه أصحابنا بالبصرة، و كان أخباريا واسع العلم، و صنّف كتبا كثيرة «٢»، مات سنة ٢٩٨ «٣». و قد قرّر فى محله أن قولهم وجها. إلى آخره. يفيد التوثيق و زيادة، فقول الشارح: و أما محمد فمدوح، فى

غير محلّه، و مناف لطريقته. و مرّ حال الحسين في (فو) «٤» و لكن شعيب غير مذکور فالخبر ضعيف على المشهور، إلّا أنّ في الشرح: و يظهر من الصدوق أنّ كتابه معتمد، قال: فالخبر قوى مؤيد بالأخبار الصحيحة «٥». قلت: و تلوح من متن الخبر آثار الصدوق، و ليس فيه من آثار الوضع علامة و الله العالم.

[١٥٠] قن - و إلى شهاب بن عبد ربه:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عنه «٦». شهاب: من أجلاء الثقات، و من بيت كبير من الشيعة، فيه جمع كثير من ثقات الرواة، فالخبر صحيح أى صحيح.

(١) أمالي الصدوق: ٢١٠/٦.

(٢) رجال النجاشي: ٩٣٦/٣٤٦.

(٣) رجال العلامة: ١٠٤/١٥٦.

(٤) تقدم في هذه الفائدة، برقم [٨٦].

(٥) روضة المتقين ١٤: ١٤٧.

(٦) الفقيه ٤: ٩٦، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٦١

[١٥١] قنا - و إلى صالح بن الحكم:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عثمان، عن صالح بن الحكم الأحول «١».

رجال السند كلّهم من أجلاء الثقات.

و أمّا صالح: ففي النجاشي: ضعيف «٢». إلّا أنّه ضعيف «٣» لرواية صفوان بن يحيى عنه كما في التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من أبواب الزيادات «٤»، و في الاستبصار في باب الشاذكونة تصيها النجاسة «٥»، و حماد بن عثمان «٦»، و جميل بن درّاج، و عبد الله بن بكير كما في النجاشي «٧»، و الأربعة من أصحاب الإجماع، و الأول لا يروى إلّا عن ثقة.

و جعفر بن بشير: الذي قالوا في حقه: روى عن الثقات «٨»، كما في التهذيب في باب الصلاة في السفينة من أبواب الزيادات «٩».

فما في التعليقة من أنّ جعفر بن بشير يروى عنه بواسطة حماد بن

(١) الفقيه ٤: ٣٨، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي: ٥٣٣/٢٠٠.

(٣) أى ان تضعيف النجاشي ضعيف برواية أصحاب الإجماع عن صالح.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٥٣٨/٣٧٠.

(٥) الاستبصار ١: ٣٩٣/١٥٠٠، و الشاذكونة: بفتح الذال، ثياب مضرية تعمل باليمن و قيل إنها فارسية تعنى الفراش الذي ينام عليه،

كما قيل انها حصير صغير، انظر تنقيح المقال ٢:

٥٩ في ترجمة سليمان بن داود المنقرى المعروف بابن الشاذكونى.

(٦) كما في الطريق.

(٧) رجال النجاشي: ٢٠٠ / ٥٣٣.

(٨) كما في رجال النجاشي: ١١٩ / ٣٠٤.

(٩) تهذيب الأحكام ٣: ٢٩٦ / ٨٩٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٦٢

عثمان «١» في غير محلّه، و كأنّه- رحمه الله- نظر إلى ما في المشيخة و لم يطلع على ما في التهذيب.

و محمد بن زكريا «٢»، مضافا إلى أنّ وجود حمّاد في الطريق يغني عن النظر إلى من بعده، فالخير صحيح أو في حكمه.

[١٥٢] قنب- و إلى صالح بن عقبة:

محمّد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن محمّد بن سنان و يونس

بن عبد الرحمن جميعا، عن صالح بن عقبة بن قيس بن سمعان بن أبي ربيحة مولى رسول الله (صلى الله عليه و آله) «٣».

السند إلى صالح صحيح بما مرّ، و أمّا هو فيشير إلى مدحه بل وثاقته و لو بالمعنى الأعمّ أمور:

منها: رواية يونس عنه هنا، و في الكافي في باب ما تجب فيه الديّة كاملة «٤»، و هو من أصحاب الإجماع.

و منها: رواية محمد بن أحمد بن يحيى عنه كما في التهذيب في باب الكفّارة عن خطأ المحرم «٥»، و في الاستبصار في باب من قتل

جرادة «٦»، و ما استثناه القميون عن نوادره فهو عندهم ممّن يعتمد على رواياتهم.

(١) تعليقه البهبهاني: ١٨٠.

(٢) كذا في الأصل، (عظفا على جعفر بن بشير في الرواية عن صالح بن الحكم)، و لم نظفر له برواية عنه في سائر كتب الحديث و

الرجال معا، و الظاهر قلب الاسم سهوا و لعله من الناسخ، و الصحيح زكريا بن محمد الذي روى عن صالح بن الحكم كما في جامع

الرواة ١: ٤٠٥ مشيرا إلى الكافي في باب نادر بعد باب الإغضاء من كتاب العشرة ٢: ٤٧٧ / ٢، فراجع.

(٣) الفقيه ٤: ١٢٢.

(٤) الكافي ٧: ٣١٢ / ١٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٣٦٤ / ١٢٦٦.

(٦) الاستبصار ٢: ٢٠٧ / ٧٠٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٦٣

و منها: رواية جملة من الثقات عنه غيرهما، كمحمّد بن سنان «١»، و محمّد ابن إسماعيل بن بزيع «٢»، و محمّد بن الحسين بن أبي

الخطاب «٣»، و محمّد بن خالد الطيالسي «٤».

و منها: أنه يروى عنه الحسين بن عليّ بن بقاح الجليل «٥»، الذي قالوا في حقّه: صحيح الحديث «٦»، و مرّ في الفائدة السابقة «٧»، و

يأتي في (رنط) «٨» دلالة هذه الكلمة على وثاقه كل من يروى عنه فلاحظ.

و منها: أن النجاشي ذكره في كتابه الموضوع لذكر المصنّفين من أصحابنا، و ذكر نسبه و قال: له كتاب يرويه جماعة منهم محمّد بن

إسماعيل بن بزيع «٩»، ثم ذكر طريقه إليه، و كذا الشيخ في الفهرست «١٠» ذكره و كتابه و طريقه إليه، و لم يطعنا عليه بشيء، و كذا

السروى في المعالم «١١».

و منها: أن الصدوق عدّد كتابه من الكتب المعتمدة «١٢».

و من جميع ذلك يعلم أن ما نقله ابن داود عن ابن الغضائري في ترجمته: ليس

- (١) كما في الطريق.
 - (٢) الكافي ٨: ٧٣ / ١٠٢، من الروضة.
 - (٣) رجال النجاشي: ٥٣٢ / ٢٠٠.
 - (٤) كامل الزيارات: ٨ / ١٧٤.
 - (٥) الكافي ٦: ١٥ / ٣٥٤.
 - (٦) رجال النجاشي: ٨٢ / ٤٠.
 - (٧) تقدم في الفائدة الرابعة مالا علاقة بالمقام.
 - (٨) سيأتي في هذه الفائدة، برقم: ٢٥٩.
 - (٩) رجال النجاشي: ٥٣٢ / ٢٠٠.
 - (١٠) فهرست الشيخ: ٣٥٢ / ٨٤٠.
 - (١١) معالم العلماء: ٤٠٨ / ٦٠.
 - (١٢) كما أشار إليه إجمالاً في خطبة كتابه الفقيه.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٦٤

حديثه بشيء، كذاب غال، كثير المناكير «١»، و مثله في الخلاصة «٢» من غير نسبة إليه، و الظاهر أنه تبعه و أخذه عنه، في غير محلّه، و الغلو الذي يعتقدّه ابن الغضائري إن لم يزد هم مدحا و علواً ليس ممّا يجرح به.

و من هنا قال الشارح التقى: و الظاهر أنّ الغلو الذي نسبّه ابن الغضائري إليه للأخبار التي تدل على جلاله قدر الأئمة (عليهم السّلام) كما رأيناها، و ليس فيها غلو، و يظهر من المصنّف أن كتابه معتمد الأصحاب، و لهذا ذكر أخباره المشايخ و عملوا عليها «٣»، و ارتضاه الأستاذ في التعليقة «٤».

قلت: و من رواياته الخطبة الشريفة البليغة النبوية الطويلة الغديرية الجامعة صنوفاً من فضائل أهل البيت (عليهم السّلام) المروية في الاحتجاج «٥»، و كشف اليقين للسيد على بن طاوس «٦» رحمه الله، و من رواياته الخبر الشريف في كيفية زيارة العاشوراء «٧» و ما فيها من الأجر و الثواب، و كذا في البكاء على أبي عبد الله (عليه السّلام) «٨» الذي تلقاه الأصحاب بالقبول، بل صار العمل الذي تضمّنه في الشيوع و الاعتماد، و مشاهدته الخيرات العاجلة فيه متفرّداً في جميع الأعمال المستحبة و السنن الأكيدة، كتفرّد ابن الغضائري من بين جميع المشايخ في جرحه.

[١٥٣] قنج- و إلى صباح بن سبابه:

محمد بن الحسن، عن محمد بن

- (١) رجال ابن داود: ٢٣٧ / ٢٥٠.
- (٢) رجال العلامة: ٤ / ٢٣٠.
- (٣) روضة المتقين ١٤: ١٤٩.
- (٤) تعليقة البهبهاني: ١٨١.

(٥) الاحتجاج ١: ٥٥.

(٦) اليقين في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام: ١١٣.

(٧) كامل الزيارات: ٨ / ١٧٤.

(٨) كامل الزيارات: ١ / ١٠٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٦٥

الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير البجلي، عن حماد بن عثمان، عن صباح بن سيابة أخي عبد الرحمن بن سيابة الكوفي (١).

رجال السنن من أعظم الشيوخ.

و أما صباح: فتشير إلى وثاقته رواية حماد عنه، وكذا رواية معاوية بن عمارة في التهذيب (٢)، وفي الكافي في مواضع (٣)، و أبان بن عثمان (٤)، وهو كحماد من أصحاب الإجماع، وإبراهيم بن عبد الحميد (٥)، وعمر بن أبان (٦)، ومحمد ابن سنان (٧)، ومنصور بن يونس (٨)، وفي التعليق: في الكافي رواية تدل على كونه من خواص الشيعة (٩)، وكذا في آخر الروضة (١٠) (١١).

[١٥٤] قند- وإلى صفوان بن مهران الجمال:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عنه.

و أبوه، عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن

(١) الفقيه ٤: ١٣٣، من المشيخة.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٣ / ٩٦٤.

(٣) أصول الكافي ٢: ٢ / ١٣ و ٥ / ٤٣٨.

(٤) أصول الكافي ١: ٣٣٦ / ٧.

(٥) أصول الكافي ٢: ٣٩٦ / ٢.

(٦) الكافي ٨: ٣١٥ / ٤٩٥، من الروضة.

(٧) أصول الكافي ٢: ٣٨ / ٤.

(٨) أصول الكافي ٢: ٤٤٤ / ٢.

(٩) أصول الكافي ٢: ٣٨ / ٤.

(١٠) الكافي ٨: ٣١٥ / ٤٩٥، من الروضة.

(١١) تعليقه البهبهاني: ١٨٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٦٦

موسى بن عمر، عن عبد الله بن محمد الحجال، عنه (١).

السنن الأول صحيح بما تقدم.

و أما الثاني: فموسى بن عمر إن كان هو ابن بزيع الثقة كما احتمله الشارح (٢)، فكذلك (٣) لكون الباقي من أجلاء الثقات.

و إن كان ابن يزيد بن ذبيان الصيقل وقد يعبر عنه: بموسى بن عمر الصيقل كما هو الظاهر، و صرح به في جامع الرواة (٤)، و الشارح

جعله الظاهر، فلم يوثقوه صريحا، إلا أن رواية شيوخ الطائفة عنه تشير إلى وثاقته، فروى عنه:

سعد بن عبد الله «٥»، و محمد بن الحسن الصفار «٦»، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب «٧»، و محمد بن علي بن محبوب «٨»، و محمد بن أحمد بن يحيى «٩»، و لم يستثن من نوادره، و الحسين بن عبيد الله «١٠»، و أحمد بن محمد الأشعري أو البرقي كما في الكافي في كتاب العتق «١١»، مع أن في النجاشي: موسى بن عمر بن يزيد ابن ذبيان الصيقل، مولى بني نهد، أبو علي، و له ابن اسمه علي، و به كان يكتنى، له كتاب طرائف الأخبار، و كتاب النوادر، أخبرنا: الحسين بن

(١) الفقيه ٤: ٢٤، من المشيخة.

(٢) روضة المتقين ١٤: ١٥١.

(٣) أي: صحيح كالسند الأول.

(٤) جامع الرواة ٢: ٢٧٨.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ١٩٦ / ٥٦٦.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٣٧٢ / ١٢٩٤.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٦٣ / ١٠٤٧.

(٨) فهرست الشيخ: ١٦٣ / ٧٠٩.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٣٥٥ / ١٤٦٨.

(١٠) أصول الكافي ١: ١٥١ / ٦.

(١١) الكافي ٦: ١٩٩ / ٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٦٧

عبيد الله، قال: حدثنا أحمد بن محمد، عن سعد، عن موسى بكتبه «١»، و لم يطعن عليه بشيء، و ظاهره كما مرّ غير مرّة أنه من أصحابنا المؤلفين غير مطعون عليه، و كذا في الفهرست «٢» ذكره و ذكر كتابه و طريقه إليه. فالحق أن السند الثاني كالأول، و العجب أن أبا علي لم يترجمه في منتهاه «٣» أصلا مع وجوده في الأصول المعروفة.

[١٥٥] قنّه - و إلى صفوان بن يحيى:

أبوه، عن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه «٤».

السند صحيح بما مرّ.

و صفوان من معشر يفتخر بهم الشيعة و تبتهج بهم الشريعة، و مناقبه كثيرة مذكورة في الجوامع، و الطرق الصحيحة من الشيوخ إلى كتبه كثيرة لا حاجة إلى نقلها.

[١٥٦] قنو - و إلى طلحة بن زيد:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن يحيى الخزاز و محمد ابن سنان جميعا، عنه «٥».

السند صحيح بالاتفاق.

(١) رجال النجاشي: ٤٠٥ / ١٠٧٥.

(٢) فهرست الشيخ: ٧٠٩ / ١٦٣.

(٣) نعم لم يترجم له في المنتهى بل أورد ترجمته أبيه ثلاث مرات الأولى ٢٣٩: عمر بن يزيد الصيقل الكوفى، و الثانية، فى الكنى

٣٥٠: أبو موسى الصيقل عمر بن يزيد بن ذبيان، مجمع، و الثالثة.

فى الألقاب ٣٦١: الصيقل عمر بن يزيد بن ذبيان، مجمع.

(٤) الفقيه ٤: ٣٩، من المشيخة.

(٥) الفقيه ٤: ٨٠، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٦٨

و أما طلحة: فهو و إن كان عامياً- على ما صرح به الشيخ «١» و غيره «٢» - إلا أن كتابه معتمد، و هو ثقة.

أما الأول: ففى الفهرست: عامى المذهب، إلا أن كتابه معتمد، و فى معالم ابن شهر آشوب: طلحة بن زيد، عامى، له كتاب معتمد «٣»،

و يمكن استظهار ذلك من النجاشى فإنه ذكر كتابه و قال: ترويه جماعة تختلف برواياتهم «٤»، فإن روايته الجماعة تكشف عن الاعتناء

به، و مراد الشيخ و السروى من قولهما: معتمد، أى عند الأصحاب لا عندى، و من هنا استظهر الشارح دخوله فى زمرة ذكرهم فى

العدة و قال: عملت الطائفة بما رواه السيكونى، و حفص بن غياث، و غياث بن كلوب، و غيرهم من العامة عن أئمتنا (عليهم السلام) و

لم ينكروه و لم يكن عندهم خلافه «٥»، و كذا عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة.

و أما الثانى: فرواية صفوان عنه فى الكافى فى باب حدّ المحارب «٦»، و فى التهذيب فى باب الحدّ فى السرقة «٧»، و فى الفقيه فى

باب حدّ السرقة «٨»، و عبد الله بن مسكان فى التهذيب فى أحكام الجماعة «٩»، و عبد الله بن المغيرة فيه

(١) فهرست الشيخ: ٣٦٢ / ٨٦.

(٢) تعليقه البهبهانى: ١٨٥.

(٣) معالم العلماء: ٤١٩ / ٦١.

(٤) رجال النجاشى: ٢٠٧ / ٥٥٠.

(٥) عدة الشيخ: ١: ٣٨٠، روضة المتقين ١٤: ١٥٣.

(٦) الكافى ٧: ٢٤٥ / ٢.

(٧) تهذيب الأحكام ١٠: ٥٣٢ / ١٣٤.

(٨) الفقيه ٤: ١٦٩ / ٤٨.

(٩) كذا فى الأصل، و لم نجد أثراً لروايته عنه لا فى كتب الحديث و لا فى الرجال مع ما خلا جامع الرواة ١: ٣٤٥٤ / ٤٢٢ الذى انفرد

بذلك، و فى تنقيح المقال ٢: ١٠٩ / ٥٩٣٧ و الذى اعتاده المصنف رحمه الله اعتماد جامع الرواة و الإحالة إليه فى بيان موارد الرواة

كما فى هذا الموضوع و كثير غيره، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٦٩

فى باب من يجب معه الجهاد «١»، و فى الكافى فى باب صدقة أهل الجزية «٢»، و باب ذمّ الدنيا «٣»، و موضعين فى الاستبصار «٤»، و

عثمان بن عيسى فى الكافى فى باب أكل الطين «٥»، و فى التهذيب فى باب الذبائح و الأطمعة «٦»، و الأربعة من أصحاب الإجماع، و

الأول لا يروى إلا عن ثقة، و كذلك الثلاثة على ما هو الحقّ عندنا.

و من أضرابهم من الأعظم: محمّد بن يحيى الخزاز «٧»، و منصور بن يونس «٨»، و العباس بن معروف «٩»، و إبراهيم بن مهزم «١٠»، و

منصور بن حازم «١١»، و إبراهيم بن هاشم «١٢»، و محمّد بن سنان «١٣»، مع أن وجه اعتمادهم على كتابه و إن أمكن كونه لعرضهم

إياه على الأصول أو على الإمام (عليه السلام) و تصديقه، و لكنّه إمكان عقلي لا يساعده - العادة - لبعده الأول غايته، و عدم إشارتهم إلى الثاني، بل الظاهر أنّه لوثاقه صاحبه و ضبطه و إتقانه،

- (١) تهذيب الأحكام ٦: ١٣٥ / ٢٢٩.
 - (٢) الكافي ٣: ٥٦٧ / ٣.
 - (٣) أصول الكافي ٢: ١١٠ / ٢٤.
 - (٤) الاستبصار ٤: ١٠٣ / ٣٩٤ و ١٣٤ / ٥٠٤.
 - (٥) الكافي ٦: ٢٦٥ / ٢.
 - (٦) تهذيب الأحكام ٩: ٩٠ / ٣٨٣.
 - (٧) الفقيه ٤: ٨١ من المشيخة.
 - (٨) رجال النجاشي: ٢٠٧ / ٥٥٠.
 - (٩) تهذيب الأحكام ٣: ٣٢٩ / ١٠٢٩.
 - (١٠) الكافي ٣: ١٥٦ / ٣.
 - (١١) أصول الكافي ١: ٣٢ / ١.
 - (١٢) الكافي ٥: ٥٠ / ١٦.
 - (١٣) الفقيه ٤: ٨١ من المشيخة.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٧٠
فالحق أنّ خبره يعدّ من الموثق بالاصطلاح الجديد، صحيح عند القدماء، و عليه البناء.

[١٥٧] قنز - و إلى عاصم بن حميد:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عنه «١». السند صحيح، و مرّ في الفائدة الثانية شرح حال كتابه و وثاقته و سائر الطرق إليه «٢».

[١٥٨] قنح - و إلى عامر بن جذاعة:

(أبوه و) «٣» محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن عامر بن جذاعة [الأردى] و هو عامر بن عبد الله بن جذاعة و هو عربي كوفي «٤». استظهرنا وثاقه الحكم في (مب) «٥» فالسند صحيح. و أمّا عامر: فاختلف فيه كلام القوم لتعارض أسباب الجرح و التعديل فيه.

- (١) الفقيه ٤: ٧٧، من المشيخة.
- (٢) تقدم في الجزء الأول صحيفة: ٥٩.
- (٣) ما بين القوسين لم يرد في مشيخة الفقيه و روضة المتقين.
- (٤) الفقيه ٤: ٥٨، من المشيخة، و ما بين المعقوفتين منه و هو الصحيح الموافق لما في كتب الرجال، و كان مكانه في الأصل: الأسدي،

فلاحظ.

(٥) تقدم في الطريق إلى أيوب بن أعين برقم: ٤٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٧١

أما الثاني «١» فأمر:

أ- الخبر المعروف الذي رواه الكشي: عن محمد بن قولويه، عن سعد بن عبد الله، عن علي بن سليمان بن داود الرازي، عن علي بن أسباط، عن أبيه أسباط بن سالم، قال: قال أبو الحسن موسى بن جعفر (عليهما السلام): إذا كان يوم القيامة نادى مناد: أين حوارى محمّد بن عبد الله (صلى الله عليه وآله)، الذين لم ينقضوا العهد و مضوا عليه، فيقوم سلمان، و المقداد، و أبو ذر. إلى أن قال: ثم ينادى المنادى: أين حوارى محمّد بن علي (عليهما السلام)، فيقوم عبد الله ابن شريك العامري، و زرارّة بن أعين، و بريد بن معاوية العجلي، و محمد بن مسلم، و أبو بصير ليث بن البختری المرادي، و عبد الله بن أبي يعفور، و عامر بن عبد الله بن جذاعة، و حجر بن زائدة، و حمران بن أعين. الخبر «٢».

ب- رواية الأجلّة و الثقات عنه مثل: حماد بن عثمان في الكافي في باب النوادر من كتاب الجنائز «٣»، و أبان بن عثمان فيه في باب ما يعاين المؤمن و الكافر «٤»، و في باب الدعاء عند النوم «٥»، و في باب النوادر من كتاب فضل القرآن «٦» - و هما من أصحاب الإجماع - و حريز السجستاني «٧»، و سيف بن عميرة «٨»، و علي بن أسباط «٩»، و مالك بن عطية «١٠»، و يعقوب بن سالم

(١) أي: التعديل.

(٢) رجال الكشي ١: ٣٩ / ٢٠.

(٣) الكافي ٣: ٢٥٤ / ١٥.

(٤) الكافي ٣: ١٣٣ / ٧.

(٥) أصول الكافي ٢: ٣٩٢ / ١٧.

(٦) أصول الكافي ٢: ٤٦٢ / ٢١.

(٧) الكافي ٤: ٣٤٦ / ١٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٢٩٥ / ١١٨٩.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ١٨٢ / ٥٢١.

(١٠) الكافي ٣: ٥٠١ / ١٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٧٢

الأحمر «١»، و إبراهيم بن مهزم «٢»، و إبراهيم بن سليمان الخزاز «٣».

ج- عدّ الصدوق كتابه في الكتب المعتمدة.

و أمّا الأول «٤»: فهو الخبر الذي رواه الكليني و الكشي بسنديهما إلى الصادق (عليه السلام) و قد تقدّم في (ل) «٥» في ترجمة المفضّل، و فيه أنّه دعا عليه و علي حجر بن زائدة بعدم المغفرة.

و العلامة في الخلاصة قدّم التعديل «٦»، و الشهيد ضعّف الخبرين «٧» بوجود المجهولين في الأول و بالإرسال في الثاني، ثم جعله من المجاهيل، و توقف بعضهم، و الحقّ هو الأول لأمر:

أ- إن حديث الحواريين كما في التعليقه مقبول «٨»، تلقاه الأصحاب بالقبول بخلاف الثاني، خصوصا مع تضمّنه مدح المفضّل، و المشهور ضعّفوه.

ب- تأييده برواية الأجلّة عنه خصوصا مثل: حمّاد و حريز و قد مرّ غير مرّة أنه من أمارات الوثاقّة.

ج- تضمّن خبر الجرح ذمّ حجر بن زائدة معه، و هو من الأجلّاء و لم

(١) الاستبصار ١: ٣٨٨ / ١١٦.

(٢) رجال النجاشي: ٧٩٤ / ٢٩٤.

(٣) الموجود في أكثر الكتب الرجالية نقلا عن رجال الشيخ روايته عنه، و في المطبوع منه:

٧٢ / ٤٨٨ ما صورته هكذا (. عامر بن جذاعة روى عن حميد، عن إبراهيم بن سليمان الخزاز، عنهما.) و في نسخة خطية نادرة- بأيدينا- يعود تاريخ نسخها لسنة (٥٣٣ هـ. ق) مقروءة على ولده لم ترد فيها (عن) الاولى. هذا و قد ارجع السيد الخويي (قدس سره) ضمير (عنهما) الى عامر و عبد الغفار المذكور قبله في الفهرست، مما يؤكد سلامة النقل المذكور، فلاحظ. انظر معجم رجال الحديث (٩: ١٩٠ / ٦٠٧٨).

(٤) أي: أسباب الجرح.

(٥) تقدم برقم: ٣٠.

(٦) رجال العلامة: ١ / ١٢٤.

(٧) تعليقه الشهيد على رجال العلامة مخطوط، ورقة: ٥٩ / أ.

(٨) تعليقه البهبهاني: ١٨٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٧٣

يطعنوا عليه بشيء، ففي النجاشي: حجر بن زائدة الحضرمي أبو عبد الله، روى عن أبي جعفر و أبي عبد الله (عليهما السلام) ثقة، صحيح المذهب، صالح من هذه الطائفة، له كتاب يرويه عدّة من أصحابنا «١». إلى آخره، و التفكيك ركيك غايته.

د- إنّ في الأخذ بالأول يمكن الجمع- الغير البعيد- بحمل الثاني على عثرة صدرت فتابا منها فقبلت، كما جرت السيرة في أكثر الأجلّة، و لو أخذنا بالثاني فلا بدّ من طرح الأول، و الجمع أولى منه، فاتضح أنّ الخبر صحيح.

[١٥٩] قنط- و إلى عامر بن نعيم القمي:

محمّد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن أبي عمير، عنه «٢».

السند صحيح بما مرّ.

و عامر غير مذکور، و يشير إلى وثاقته رواية ابن أبي عمير عنه، و كذا حمّاد ابن عثمان كما في الكافي في باب الصلاة إلى الكعبة «٣»، و في التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس من أبواب الزيادات «٤»، مع أنّه يغني عن النظر في حاله وجود ابن أبي عمير قبله، فالخبر صحيح.

[١٦٠] قس- و إلى عائذ الأحمسي:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله و الحميري [جميعا]، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن جميل، عن عائذ بن حبيب الأحمسي «٥».

السند صحيح بالاتفاق.

- (١) رجال النجاشي: ٣٨٤ / ١٤٨.
- (٢) الفقيه ٤: ٣٨، من المشيخة.
- (٣) الكافي ٣: ٢٥ / ٣٩٢.
- (٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٥٥٦ / ٣٧٤.
- (٥) الفقيه ٤: ٣٠، من المشيخة، ما بين المعقوفتين لم ترد في الأصل.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٧٤
- و يشير إلى وثيقة عائد رواية جميل عنه هنا، و في الكافي في باب النوادر في آخر كتاب الصلاة «١».
- و مالك بن عطية «٢»، و ابنه الثقة أحمد «٣» كما مرّ في (يز) «٤»، مع أنّ في السند اثنين من أصحاب الإجماع، فالخبر صحيح أو في حكمه.

[١٦١] قسا- و إلى العباس بن عامر [القصباني] «٥»:

- أبوه، عن علي ابن الحسن [بن علي] «٦» الكوفي، عن أبيه، عنه.
- و عن جعفر بن علي بن الحسن بن علي الكوفي، عن جدّه الحسن بن علي، عنه «٧».
- الحسن بن علي هو ابن عبد الله بن المغيرة، من أجلاء الثقات كوالده الجليل عبد الله.
- و أما ولده علي، فقال الشارح: يظهر من روايته عنه كثيرا أنّه كان معتمدا، و هو من مشايخ الإجازة «٨»، و نقل أبو علي عن الأستاذ الأكبر في حواشيه على النقد: أنه يظهر من المشيخة توثيقه.
- و قال في موضع آخر: يظهر توثيقه من عبارة الصدوق في باب مكان

- (١) الكافي ٣: ٣ / ٤٨٧.
- (٢) الفقيه ٤: ٨٨١ / ٢٩٢.
- (٣) أصول الكافي ١: ٢ / ١٣٨.
- (٤) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ١٧.
- (٥) في الأصل: القصباني، بالصاد المعجمة، و هو اشتباه- لعله من الناسخ- الصحيح بالصاد المهملة كما أثبتناه لموافقته ما في رجال النجاشي: ٧٤٤ / ٢٨١، و رجال الشيخ: ٤٨٧ / ٤٥، و فهرست: ٥٢٧ / ١١٨، و رجال العلامة: ٧ / ١١٨، و ابن داود: ٨١٠ / ١١٤، و سائر المتأخرين.
- (٦) ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.
- (٧) الفقيه ٤: ١٠٧، من المشيخة.
- (٨) روضة المتقين ١٤: ٩٦.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٧٥
- المصلى «١»، انتهى.
- و رواية علي بن بابويه عنه أيضا تشير إلى مدح عظيم.
- و ولده من مشايخ الصدوق، و قد أكثر من الرواية عنه مترضيا «٢»، و حكمه حكم سائر المشايخ.
- و في فهرست في ترجمة العباس: له كتاب، أخبرنا [به] «٣» أبو عبد الله، عن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن عبد الله بن

جعفر الحميرى، عن الحسن بن على الكوفى و أيوب بن نوح، عن العباس بن عامر «٤». و الطريق صحيح بالاتفاق، و يعلم منه أن الصدوق ليقصر على بعض طرقه. و أما العباس: فهو الشيخ الصدوق الثقة، كثير الحديث، كما فى النجاشى «٥» و الخلاصة «٦».

[١٦٢] قسب- و إلى العباس بن معروف:

محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عنه. و أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى و أحمد بن أبى عبد الله البرقى جميعا، عنه «٧». السند صحيح. و العباس من أجلاء الثقات، يروى عنه سوى الجماعة: محمد بن

(١) منتهى المقال: ٢١٦.

(٢) الفقيه ٤: ٥٦، من المشيخة.

(٣) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٤) فهرست الشيخ: ٥١٧ / ١١٨.

(٥) رجال النجاشى: ٧٤٤ / ٢٨١.

(٦) رجال العلامة: ٧ / ١١٨.

(٧) الفقيه ٤: ١١٧، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٧٦

على بن محبوب «١»، و محمد بن أحمد بن يحيى «٢»، و سعد بن عبد الله «٣»، و موسى بن الحسن «٤»، و على بن إبراهيم «٥»، و الحسن بن على الكوفى «٦»، و محمد بن عبد الجبار «٧»، و على بن الحسن بن فضال «٨». و فى مشتركات الكاظمى و القزوينى: و محمد بن أبى عمير «٩»، و لم يذكره الخبير الأردبيلي فى الجامع «١٠»، و لو وجد روايته عنه فى الكتب الأربعة لوقف عليها لطول تفحصه فيها، مع أنه بعيد غايته، و كيف يجتمع رواية على بن إبراهيم الموجود بعد ثلاثمائة عنه مع رواية ابن أبى عمير المتوفى سنة ٢١٧ عنه «١١» و الله العالم.

[١٦٣] قسج- و إلى العباس بن هلال:

الحسين بن إبراهيم بن تاتان، عن على بن إبراهيم [عن أبيه] «١٢» عنه «١٣». قال الشارح: الحسين هذا من مشايخ الصدوق، و كثيرا ما يروى عنه

(١) تهذيب الأحكام ١: ١٩٤ / ٥٦١.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ٥٨ / ١٨٢.

(٣) الاستبصار ١: ٣٤١ / ١٢٨٤.

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ٩٣ / ٣٠٣.

(٥) أصول الكافى ١: ٧٨ / ١.

- (٦) الكافي ٥: ٣١٧ / ٥٣.
- (٧) تهذيب الأحكام ٩: ٢٤٢ / ٩٣٧.
- (٨) تهذيب الأحكام ٩: ١٨٢ / ٧٣٠.
- (٩) هداية المحدثين: ٨٩، مشتركات القزويني: غير موجود لدينا.
- (١٠) جامع الرواة ١: ٤٣٣.
- (١١) و يؤيد ما ذهب اليه المحدث النوري ما في التهذيب ٥: ٢٩٢ / ٩٩٢ من رواية العباس بن معروف عن ابن أبي عمير.
- (١٢) ما بين المعقوفين لم يرد في الأصل و الظاهر سقوطه سهوا من الناسخ بدليل وروده بعد عدة أسطر، مع موافقته لما في المصدر أيضا، فلاحظ.
- (١٣) الفقيه ٤: ٥١، من المشيخة.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٧٧
- و يقول: رضى الله عنه «١»، انتهى. فحكمه حكم مشايخ الإجازة.
- و في النجاشي: عباس بن هلال الشامي، يروي عن الرضا (عليه السلام) أخبرنا محمد بن عثمان بن الحسن، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن خاقان - النهدي صاحب القلانس - قال: حدثنا محمد بن الوليد الخزاز، قال: حدثنا [علي] «٢» بن هلال الشامي، عن الرضا (عليه السلام)، بنسخة و هي تختلف بحسب الرواة، كذا في نسخ النجاشي.
- و في المنهج «٣» ناقلا عنه، و لا ريب في كون علي من سهو القلم، فإنه ذكره في باب عباس، و ذكر في العنوان أيضا عباس، و بالجملة هذا طريق موثق.
- و يروي عن العباس غير إبراهيم بن هاشم و محمد بن الوليد، علي بن الحسن الميثمي «٤»، و محمد بن عيسى «٥»، و يعقوب بن يزيد «٦»، فالخبر حسن كالصحيح.
- و من العجب أن أبا علي أسقط ترجمة عباس في منتهاه! و ليس من أغلاط كتابه بعجب.

(١) روضة المتقين ١٤: ١٥٧، و انظر ترحم الصدوق عليه في الأمالي: ٩ / ٥٨، و الخصال: ٤٦ / ٦٥٠، و غيرهما.

(٢) كذا و الظاهر انها مقتصرة على بعض النسخ، فقد وردت في ثلاث طبعات لدينا: عباس، و هي: الأولى طبع قم و ضبط محمد هادي اليوسفي الغروي: ٢٠١، الثانية تحقيق السيد الزنجاني و نشر جامعة المدرسين بقم ٧٤٩ / ٢٨٢، الثالثة تحقيق محمد جواد النائيني طبع بيروت ٢: ١٢٢ / ٧٤٧ و ستأتي الإشارة من المصنف لذلك لاحقا، فلاحظ.

(٣) منهج المقال: ١٨٩.

(٤) أصول الكافي ٢: ٢١١ / ٢٩.

(٥) الكافي ٦: ٤٥٣ / ٥.

(٦) أصول الكافي ١: ٨٩ / ٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٧٨

[١٦٤] قسد- و إلى عبد الأعلى مولى آل سام:

محمد بن الحسن، عن الحسن بن متيل، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن خالد بن إسماعيل، عنه «١».

رجال السند كلهم من الأجلء إلى خالد، و أمّا هو، فاعلم أولاً: أن الموجود في الوسائل: خالد بن إسماعيل «٢»، و كذا في شرح التقى «٣»، و ما رأيناه من نسخ الفقيه، و لكن في جامع الرواة: خالد بن أبي إسماعيل «٤».

فعلى الأول، فقال الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام): خالد بن إسماعيل بن أيوب المخزومي أسند عنه «٥»، و في الكافي في باب نوادر آخر كتاب النكاح، روى عنه صفوان «٦»، فهو من الذين وثقهم ابن عقدة، و يعضده رواية صفوان عنه و كذا جعفر بن بشير «٧»، و هي من أمارات الوثاقة كما مرّ غير مرّة.

و في الفهرست: صاحب أصل يروى عنه صفوان «٨».

و على الثاني: فهو ثقة في النجاشي، يروى عنه صفوان كما فيه «٩»،

- (١) الفقيه ٤: ٣٦، من المشيخة، و في نسختنا من الفقيه و روضة المتقين: خالد بن أبي إسماعيل.
- (٢) وسائل الشيعة ٢٠: ١٨٥ / ٤٣٠ و فيه: خالد بن أبي إسماعيل.
- (٣) روضة المتقين ١٤: ١٥٧، و فيه خالد بن أبي إسماعيل.
- (٤) جامع الرواة ١: ٢٨٩.
- (٥) رجال الشيخ: ١٨٥ / ٤.
- (٦) الكافي ٥: ٥٦٩ / ٥٨.
- (٧) كما في الطريق.

(٨) فهرست الشيخ: ٢٥٨ / ٦٦ تصحيح و تعليق السيد محمد صادق آل بحر العلوم، و كذلك طبع جامعه مشهد ١٢١ / ٢٦٣، إذ فيهما: خالد بن أبي إسماعيل.

(٩) رجال النجاشي: ١٥٠ / ٣٩٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٧٩

و الذي أظنّ أنّهما واحد، فإنما سقطت كلمة أبي من قلم الشيخ أو زادت في قلم النجاشي لعدم ذكر كلّ منهما الآخر، و رواية صفوان عنهما، و كأنه كذا فهم الشارح، و لذا قال عن خالد بن إسماعيل: كوفي ثقة، النجاشي و الخلاصة «١»، مع أن فيهما خالد بن أبي إسماعيل، ثم ذكر ما في الفهرست، و لو لا فهم الاتحاد لآتجه عليه أنّه لا ربط لنقل توثيق أحد في ترجمته آخر، و كيف كان فالسند صحيح.

و أمّا عبد الأعلى: فيروى عنه من الأجلء: يونس بن عبد الرحمن كما في الكافي في باب الإشارة و النصّ على أبي عبد الله (عليه السلام) «٢» و حمّاد بن عثمان في الكافي في باب الحمام من كتاب الدواجن «٣»، و يونس عن حمّاد عنه في موضعين منه «٤»، و أبان بن عثمان فيه في باب أنّه لا يقع يمين بالعتق «٥»، و في الروضة بعد حديث يأجوج و مأجوج «٦»، و في التهذيب في باب الإيمان و الأقسام «٧»، و عبد الله بن بكير في التهذيب في باب حكم المسافر «٨»، كلّهم من أصحاب الإجماع.

و من أضرابهم: سيف بن عميرة «٩»، و إسحاق بن عمّار «١٠»، و على بن

(١) روضة المتقين ١٤: ١٥٧، و فيه و في رجال النجاشي: خالد بن أبي إسماعيل.

(٢) أصول الكافي ١: ٢٤٤ / ٨.

(٣) الكافي ٦: ٥٤٦ / ٢.

(٤) أصول الكافي ١: ١٧ / ١٤٦ و ١: ١٢٥ / ٥.

(٥) الباب المذكور ليس في الكافي و انما في الاستبصار ٤: ١٤٩ / ٤٤ فلاحظ.

(٦) الكافي ٨: ٢٢٨ / ٢٩١ من الروضة.

(٧) تهذيب الأحكام ٨: ٣٠٠ / ١١١٠.

(٨) تهذيب الأحكام ٤: ٢٢٩ / ٦٧٤.

(٩) رجال الكشي ٢: ٦١٠ / ٥٧٨.

(١٠) تهذيب الأحكام ٦: ١٧٨ / ٣٦٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٨٠

الحسن بن رباط «١»، و يحيى بن عمران الحلبي «٢»، و علي بن رئاب «٣»، و خالد ابن إسماعيل «٤»، و موسى بن أكيل «٥»، و درست «٦»، و مرازم بن حكيم «٧»، و ثعلبة بن ميمون «٨»، و داود بن فرقد «٩»، و موسى بن بكر «١٠»، و هارون بن حمزة «١١»، و علي بن إسماعيل الميثمي «١٢».

و بعد روايته هؤلاء- و فيهم من الثقات الإثبات و سدنة الرواة من لا يخفى على أهل الفن- لا يبقى ريب في وثاقته.

و أخرج الكشي: عن حمدويه، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد، عن علي بن أسباط، عن سيف بن عميرة، عن عبد الأعلى، قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إن الناس يعتبرون علي بالكلام، و أنا أكلّم الناس، فقال: أما مثلك من يقع ثم يطير فنعم، و أما من يقع ثم لا يطير فلا «١٣».

و عبد الأعلى و إن كان مشتركا إلّا أنّ الأصحاب ذكروا الخبر في ترجمته و استظهروا منه المدح مع أنّه شهادة لنفسه، إلّا أنّهم كما في التعليقة «١٤» لم يعتنوا

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣٦٣ / ١٠٩٧.

(٢) أصول الكافي ٢: ٤٤٦ / ٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ٣٨٤ / ١٣٧٢.

(٤) كما في الطريق الى عبد الأعلى و قد مرّ آنفا ان في نسختنا من الفقيه: خالد بن أبي إسماعيل.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٦١ / ٧٣٧.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٤ / ٨٩٣.

(٧) الكافي ٦: ٤٤٠ / ١٣.

(٨) الكافي ٦: ٢٧٤ / ٥.

(٩) الكافي ٨: ٢٦٦ / ٣٨٩، من الروضة.

(١٠) الكافي ٤: ٥٥٥ / ٧.

(١١) أصول الكافي ١: ٢٢٤ / ٢.

(١٢) الكافي ٣: ٢٥٩ / ٣٣.

(١٣) رجال الكشي ٢: ٦١٠ / ٥٧٨.

(١٤) تعليقة البهبهاني: ١٨٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٨١

بذلك، و لو لم يكن من القرائن ما يشهد بصحة لهم لما نقلوه في كتبهم.

و مثله ما أخرجه ثقة الإسلام في باب ما يجب على الناس عند مضى الإمام (عليه السلام): عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، قال: حدثنا حماد، عن عبد الأعلى، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول العامة: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: من مات و ليس له إمام مات ميتة جاهلية؟ فقال: الحق و الله قلت، فإن إمام هلك و رجل بخراسان لا يعلم [من] «١» و سميته لم يسعه ذلك «٢». الخبر، و هو طويل شريف ينبئ عن حسن فهمه و صححة عقيدته و علو قدره عنده (عليه السلام) فراجع.

ثم إن كان مولى آل سام هو بعينه عبد الأعلى بن أعين- و إن كان يظهر من الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) «٣» تعددهما- فيدخل حينئذ في جمع مدحهم بما هو فوق التوثيق المفيد في الرسالة العددية «٤» كما مر في (نز) «٥» في ترجمة جابر. و وجه استظهار الاتحاد ما رواه في الكافي في باب فضل الأبيكار: عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد و أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن علي بن رئاب، عن عبد الأعلى بن أعين مولى آل سام، عن أبي عبد الله (عليه السلام) «٦». إلى آخره.

(١) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٢) أصول الكافي ١: ٣٠٩/٢.

(٣) رجال الشيخ: ٢٣٨/٢٣٧ و ٢٣٩.

(٤) الرسالة العددية: ١٤ و ٢٢ و ٢٥.

(٥) تقدم في هذه الفائدة برقم: ٥٧.

(٦) الكافي ٥: ٣٣٤/١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٨٢

و أما التعدد في أصحاب الصادق (عليه السلام)- ففي التعليقة- فسهل لما ظهر من عادة الشيخ، و صرح جمع بأنه يكرّر الذكر «١»، ثم بناء على الاتحاد فيزيد في عدد الجماعة الذين رواوا عنه من الأجلء: يونس بن يعقوب الثقة من الوكلاء «٢»، و عبد الكريم بن عمرو «٣»، و أيوب بن الحرّ «٤»، و يعقوب بن سالم «٥»، و مالك بن عطية «٦»، و محمد بن سنان «٧»، و جابر «٨»، فاتضح أنّ الخبر صحيح على الأصح.

[١٦٥] قسه- و إلى عبد الحميد الأزدي:

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي القرشي، عن إسماعيل بن بشار، عن أحمد بن حبيب، عن حكم الحنّاط، عنه «٩». الأولان ثقتان.

(١) تعليقة البهبهاني: ١٨٩.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٦٥/٧٧٦.

(٣) تهذيب الأحكام ٥: ٢٦٦/٩٠٦.

(٤) أصول الكافي ٢: ٢٣٤/٨.

(٥) أصول الكافي ٢: ٢٣٥/١٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٣٦١/١٢٥٤.

(٧) الفقيه ٢: ١٢٢ / ٥٣٣.

(٨) الكافي ٣: ٢٣١ / ١.

(٩) الفقيه ٤: ١١٥، وقد اختلف في ضبط الحنَّاط، ففي النجاشي: ١٣٧ / ٣٥٤، و نقد الرجال:

١١٤، و العدة للسيد الكاظمي ٢: ١٤٥: الحكم بن أيمن الحنَّاط.

و في المصدر، و رجال البرقي: ٣٨، و رجال الشيخ: ١٧١ / ١٠٧: الحكم بن أيمن الخياط.

و قال في معجم رجال الحديث ٦: ١٦٣: «. ثم ان النسخ مختلفة ففي بعضها الحنَّاط، و في بعضها الخياط، و غير بعيد ان يكون الصحيح هو الثاني، و ذلك لقوله لأبي عبد الله عليه السلام: اني أتقبل الثوب بدرهم و أسلمه بأقل من ذلك» كما في الكافي ٥: ٢٧٤ / ٢، و في سنده: الخياط، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٨٣

و القرشي هو أبو سمينه مَرَّ في (ز) «١».

و إسماعيل بن بشار- بالباء الموحَّدة و الشين المعجمة كما في بعض النسخ و بعض الأسانيد، أو بالمشاء التحتائية و المهملة كما في أخرى- البصري و قد ذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) «٢» و قد أشرنا سابقا، و يأتي شرحه إن شاء الله تعالى أنه من أمارات الوثاقه و إن كان الموثق ابن عقدة.

و يؤيده رواية أبان بن عثمان عنه في الروضة بعد حديث أجوج و مأجوج «٣».

و أحمد غير مذكور، و في الشرح أنه من مشايخ الإجازة «٤»، فلا يضمر في الحكم بصحة الخبر بعد أن كان صاحب الكتاب ثقة كما في المقام.

و الحكم هو ابن أيمن الخياط، له أصل كما في فهرست، يروى عنه ابن أبي عمير كما فيه «٥» و في النجاشي «٦».

و صفوان بن يحيى في الكافي في باب الرجل يتقبل بالعمل «٧»، و باب القوم يجتمعون على الصيد و هم محرمون «٨»، و في التهذيب في باب الكفارة عن خطأ المحرم «٩»، و عبد الله بن المغيرة فيه في باب الأقسام

(١) تقدم في هذه الفائدة، برقم: ٧.

(٢) رجال الشيخ: ١٥٣ / ٢٣٢.

(٣) الكافي ٨: ٢٢٩ / ٢٩٢، من الروضة.

(٤) روضة المتقين ١٤: ١٥٨.

(٥) فهرست الشيخ: ٦٢ / ٢٤٦.

(٦) رجال النجاشي: ١٣٧ / ٣٥٤.

(٧) الكافي ٥: ٢٧٤ / ٢.

(٨) الكافي ٤: ٣٩١ / ٣.

(٩) تهذيب الأحكام ٥: ٣٥٢ / ١٢٢٥، و فيه: حكم بن أعين، و الصواب: ابن أيمن، و هو الموافق لما ذكره في فهرست: ٦٢: ٢٤٦، و الرجال: ١٧١ / ١٠٧، و ما مر قبل ثمان هوامش مؤيدا لذلك أيضا، زيادة على ما في جامع الرواة ١: ٢٦٤ من الإشارة إلى الموضع المذكور من التهذيب بعنوان: ابن أيمن، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٨٤

و الأيمان «١»، و في الكافي في باب أنه لا يحلف الرجل إلَّا على علمه «٢».

و من الأجلء غير أصحاب الإجماع: الحسين بن سعيد «٣»، و محمد بن سماعه «٤»، و إبراهيم بن عبد الحميد «٥»، و محمد بن سنان «٦»، و ابن بقاح «٧»، فهو ثقة برواية الأولين، مؤيدة برواية هؤلاء الأجلء، و عد كتابه من الأصول.
و عبد الحميد ثقة في النجاشي «٨»، يروى عنه ابن أبي عمير «٩»، و صفوان «١٠»، و هشام بن سالم «١١»، و يعقوب بن يزيد «١٢»، فالخبر ضعيف على المشهور صحيح على ما نقلناه عن الشرح.

[١٦٦] قسـ و إلى عبد الحميد بن عواض الطائي:

أبوه (عن سعد

- (١) تهذيب الأحكام ٨: ٢٨٠ / ١٠٢١.
- (٢) الكافي ٧: ٤٤٥ / ٢، و فيه: خالد بن أيمن الحنات، و الرواية في التهذيب ٨: ١٠٢١ / ٢٨٠ و فيها: الحكم بن أيمن الحنات، و في الطبعة القديمة من الكافي على ما في معجم رجال الحديث ٦: ١٦٤: خالد بن نمير الحنات، و الصحيح ما في التهذيب، و الظاهر وقوع الاشتباه في طبقات الكافي، و يؤيد ذلك ما في جامع الرواة ١: ٢٦٥ من الإشارة إلى حديث الكافي بعنوان: الحكم الخياط. و قد مر ضبطه في هامشين مما تقدم آنفا، فلا حاجة للإطالة فيه.
- (٣) أصول الكافي ٢: ٢١ / ٦.
- (٤) تهذيب الأحكام ٦: ١٥٤ / ٢٧٢.
- (٥) أصول الكافي ٢: ١٢٢ / ١٤.
- (٦) الكافي ٥: ١٠١ / ٦.
- (٧) الكافي ٦: ٣٠٩ / ٣.
- (٨) رجال النجاشي: ٢٤٦ / ٦٤٧.
- (٩) كما في طريق النجاشي إلى عبد الحميد، و انظر كذلك تهذيب الأحكام ٥: ١٤٥ / ٤٨٠.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٥: ١٤٥ / ٤٨٠.
- (١١) الكافي ٨: ٢٧٠ / ٣٩٩، من الروضة.
- (١٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٣ / ٨٨.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٨٥
- ابن عبد الله «١» عن محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن أحمد، عن «٢» عمران بن موسى، عن الحسن بن علي بن النعمان، عن أبيه، عنه «٣».
- هؤلاء كلهم ثقات لا خلاف فيه، إلا ما توهمه بعضهم من احتمال رجوع توثيق النجاشي للحسن بن علي إلى أبيه علي بن النعمان «٤» و هو ضعيف غايته، مع أنه يروى عنه شيوخ عصره مثل: الصفار «٥»، و سعد بن عبد الله «٦»، و محمد بن علي بن محبوب «٧»، و البرقي «٨»، و عمران بن موسى «٩»، و محمد بن أحمد بن يحيى «١٠»، و سهل «١١».
- و عبد الحميد بن غواص «١٢» - بالمعجمتين أو بإعجام الأولى و إهمال الثانية أو بالعكس - ثقة في أصحاب الكاظم (عليه السلام) «١٣»، و الخلاصة «١٤». من

(١) كذا في الأصل، و لعله من زيادة الناسخ سهوا، إذ لا وجود لسعد بن عبد الله في هذا الطريق لا في المصدر و لا في روضة المتقين

١٤: ١٥٨ و لا فى الوسائل ١٩: ٣٧٣ / ١٤٥.

(٢) فى المصدر: (بن) مكان (عن)، و الظاهر كونه من غلط النسخة.

(٣) الفقيه ٤: ١٣١، من المشيخة.

(٤) رجال النجاشى: ٨١ / ٤٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ١٦٩ / ٣٢٦.

(٦) الفقيه ٤: ١١٥، من المشيخة.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٣٧ / ٩٣٩.

(٨) فهرست الشيخ: ١٩١ / ٥٤.

(٩) كما فى الطريق المتقدم الى عبد الحميد.

(١٠) تهذيب الأحكام ٥: ٤٣٠ / ١٤٩٤.

(١١) الكافى ٤: ١٤ / ٤٠٩.

(١٢) غواص: كذا فى الأصل، بالغين المعجمة و الصاد المهملة، و ما عليه أكثر كتب الرجال هو إبدال المعجمة بالمهملة و بالعكس،

كما مر آنفا فى الطريق اليه، و لمزيد الفائدة انظر ضبطه فى تنقيح المقال ٢: ١٣٦ / ٦٣٠٧.

(١٣) رجال الشيخ: ٣٥٣ / ٦، و فيه: عواض.

(١٤) رجال العلامة: ١ / ١١٦، و فيه: عواض.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٨٦

شهداء الرواة كما فى النجاشى «١».

و يروى عنه من أصحاب الإجماع: أحمد بن محمد بن أبى نصر «٢»، و ابن أبى عمير «٣»، و جميل بن دراج «٤»، و حماد بن عثمان

«٥»، و عبد الله بن بكير «٦»، و يونس بن عبد الرحمن «٧».

و من أضرابهم: ثعلبة «٨»، و الحسين بن سعيد «٩»، و محمد بن سماعة «١٠»، و القاسم بن عروة «١١»، و أبو أيوب الخزاز «١٢»، و

منصور بن يونس «١٣»، و درست «١٤» و الحسن بن على «١٥». و غيرهم، فالخبر صحيح.

[١٦٧] قسز- و إلى عبد الرحمن [بن] «١٦» أبى عبد الله البصرى:

عن

(١) قتله الطاغية هارون الرشيد ظلما و عدوانا، انظر النجاشى: ١١٣٨ / ٤٢٤.

(٢) الفقيه ٤: ٨٠٣ / ٢٤٨، و فيه: روايته عنه بتوسط محمد بن سماعة، كما أكد الأردبيلي فى جامع الرواة ١: ٤٤٠ روايته عنه بتوسط

آخرين فى موارد اخرى، فلاحظ.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢٩٣ / ١٢٣١.

(٤) تهذيب الأحكام ٨: ١٣٩ / ٤٥.

(٥) الكافى ٣: ١٠ / ١٣٤.

(٦) تهذيب الأحكام ٣: ٢٢٥ / ٦٩.

(٧) تهذيب الأحكام ٥: ١٤٥٦ / ٣٥٨.

- (٨) الكافي ٥: ٣١٠ / ٢٦.
- (٩) تهذيب الأحكام ١: ٣٩٠ / ١٣٩.
- (١٠) الفقيه ٤: ٨٠٣ / ٢٤٨.
- (١١) تهذيب الأحكام ٧: ١١٢١ / ٢٥٩.
- (١٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠٢ / ٨٢.
- (١٣) الكافي ٥: ٤١٣ / ١.
- (١٤) الكافي ٥: ٥٥٤ / ٤.
- (١٥) الاستبصار ٣: ٨٠٤ / ٢٢١.
- (١٦) ما بين المعقوفين لم يرد في الأصل و أثبتناه من المصدر و هو الصحيح الموافق لرجال النجاشي:
 ٢٠ / ٦٢، و رجال الشيخ: ٢٣٠ / ١٢٧، و رجال العلامة: ٣ / ١١٢، و ابن داود:
 ١٢٨ / ٩٤٤، و جامع الرواة ١: ٣٦٤٨ / ٤٤٢، و نقد الرجال: ٦ / ١٨٤، و مجمع الرجال ٤:
 ٧١ - ٧٢، و تكملة الرجال ٢: ٢٠، و منهج المقال: ١٩٠، و إتقان المقال: ق ١: ٧٦، و تنقيح المقال ٢: ١٣٨ / ٦٣٣٣، و معجم رجال
 الحديث ٩: ٢٩٤ / ٦٣٢٦.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٨٧
- أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير و غيره، عنه «١».
- كلهم ثقات أجلاء.
- و عبد الرحمن وثقه النجاشي في ترجمته سبطه إسماعيل بن همام بن عبد الرحمن قال: ثقة هو و أبوه وجده «٢».
- و يروى عنه: ابن أبي عمير «٣»، و حماد بن عثمان «٤»، و صفوان بن يحيى «٥»، و أبان ابن عثمان «٦»، و عبد الله بن مسكان «٧»، و
 عبد الله بن بكير «٨»، و يونس بن عبد الرحمن «٩»، و حماد بن عثمان «١٠»، و الحسن بن محبوب «١١»، و فضالة بن أيوب «١٢»،
 هؤلاء عشرة من أصحاب الإجماع، و فيهم الثلاثة الذين لا يروون إلا عن الثقة.

(١) الفقيه ٤: ١١، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي: ٣٠ / ٦٢.

(٣) كما في الطريق.

(٤) تهذيب الأحكام ٣: ٩٥٢ / ٣٠٨.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ١٧٠٣ / ٤٢٧.

(٦) الاستبصار ٤: ١٤٠ / ٤١.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ١٣٨٦ / ٣٣٩.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ١٦٦٧ / ٤١٦.

(٩) تهذيب الأحكام ١٠: ٣١٧ / ٨١.

(١٠) كذا في الأصل، و الصواب: حماد بن عيسى كما في التهذيب ٤: ٢٢١ / ٦٤٦، و جامع الرواة ١: ٣٦٤٨ / ٤٤٢ نقلا عن التهذيب.

(١١) تهذيب الأحكام ١: ١١٣٧ / ٣٧٢.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٥١ / ٤٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٨٨

و مَمَّن يَدَانِيهِمْ مِنَ الْأَجْلَاءِ: حريز «١»، و موسى بن القاسم «٢»، و علي بن الحكم «٣»، و عمر بن أذينة «٤»، و سعد بن أبي خلف «٥»، و عبد الله بن سنان «٦»، و الفضيل بن يسار «٧»، و ربعي بن عبد الله «٨»، و أبو عبد الله البرقي «٩»، فهو معدود من الأجلء و الشيوخ.

[١٦٨] قسح- و إلى عبد الرحمن بن أبي نجران:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عنه.
و أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عنه «١٠».
رجال السنن و عبد الرحمن كلهم من الأجلء الإثبات و الشيوخ لا مغمز فيهم.

[١٦٩] قسط- و إلى عبد الرحمن بن الحجاج:

أحمد بن محمّد بن يحيى العطار، عن أبيه، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبي عمير و الحسن ابن محبوب جميعا، عن عبد الرحمن بن الحجاج [البجلي] «١١» الكوفي و هو مولى،

(١) تهذيب الأحكام ٧: ١٥٢ / ٦٧٣.

(٢) الفقيه ٣: ٥٣ / ١٨١.

(٣) الفقيه ٣: ٥٣ / ١٨١.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ٥١ / ١٧٠.

(٥) الاستبصار ٤: ١٦٢ / ٦١٣.

(٦) الاستبصار ٤: ٤٠ / ١٣٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ٣٢٤ / ١٣٣٤.

(٨) الكافي ٥: ٤٨٣ / ٢.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ١٢٠ / ٥٢٤.

(١٠) الفقيه ٤: ١٧ و ٩١، من المشيخة.

(١١) في الأصل: العجلي، و ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر و هو الصحيح الموافق لما في رجال النجاشي: ٢٣٧: ٦٣٠، و رجال الشيخ: ٢٣٠ / ١٢٦، و الفهرست: ١٠٨ / ٤٧٢، و رجال العلامة: ١١٣ / ٥، و ابن داود: ١٢٨ / ٩٤٩، و سائر المتأخرين.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٨٩

و قد لقي الصادق و موسى بن جعفر (عليهما السلام) و روى عنهما، و كان موسى (عليه السلام) إذا ذكره قال: إنّه لثقل في الفؤاد «١». هؤلاء كلهم ثقات أجلء لا تأمل في أحد منهم سوى أحمد العطار، فإنه لم يوثقه أحد، و يمكن استفادة توثيقه بل جلاله قدره من أمور:

أ- حكم العلامة بصحة طرق «٢» هو فيها و هي كثيرة لا يحتمل الغفلة في جميعها، منها طريق الشيخ إلى الحسين بن سعيد في الكتابين «٣»، و منها طريقه إلى محمّد بن علي بن محبوب «٤»، و منها طريق الصدوق إلى عبد الرحمن «٥»، المذكور، و منها طريقه إلى عبد الله بن أبي يعفور «٦»، و يأتي الجواب عمّا أورد على هذه القرينة.

ب- نصّ الشهيد الثاني في شرح الدراية «٧» على وثاقته و أمثاله، بل شيوعها في الأعصار السابقة.

ج- رواية المشايخ الأجله عنه معتمدا عليه فيما لا يجوز الاعتماد فيه إلاً بتوسط الضابط من الثقات، و منهم من هو في غاية الثبت و الأخذ و التحرز عن

(١) الفقيه ٤: ٤١، من المشيخة.

(٢) رجال العلامة: ٢٧٦-٢٧٨ من الفائدة الثامنة في الخاتمة.

(٣) لم يرد ذكر العطار في طريق الشيخ الى الحسين بن سعيد، و الظاهر وقوع الاشتباه في أحمد بن محمد بن عيسى الواقع في الطريق المذكور كما في مشيختي التهذيب ١٠: ٦٣ و الاستبصار ٤: ٣٢٠، فلاحظ.

و الذي بلغت رواياته عن الحسين بن سعيد مائتين و ستين موردا كما في معجم رجال الحديث ٢: ٣٠٢، فلاحظ.

(٤) تهذيب الاحكام ١٠: ٧٢ من المشيخة، الاستبصار ٤: ٣٢٤.

(٥) الفقيه ٤: ٤١، من المشيخة.

(٦) الفقيه ٤: ١٢، من المشيخة.

(٧) شرح الدراية: ١٢٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٩٠

النقل إلاً عن الثقة السليم، كالحسين بن سعيد الله الغضائري «١» المعلوم حاله في هذا المقام.

و الشيخ الجليل أبو العباس أحمد بن علي بن العباس بن نوح السيرافي «٢» المشهور الذي يستند إليه النجاشي و غيره في أحوال الرجال، و قال في ترجمته، إنه: كان ثقة في حديثه، متقنا لما يرويه، فقيها، بصيرا بالحديث و الرواية، و هو استاذنا و شيخنا و من استفدنا منه «٣».

و في ترجمه الحسين بن سعيد في النجاشي بعد عد مؤلفاته: أخبرنا بهذه الكتب غير واحد من أصحابنا من طرق مختلفه كثيرة، فمنها ما كتب به إلی أبو العباس أحمد بن علي بن نوح السيرافي رحمه الله، في جواب كتابي إليه، و الذي سألت تعريفه من الطرق إلی كتب الحسين بن سعيد الأهوازي رضی الله عنه، فقد روى عنه أبو جعفر أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري. إلی أن قال:

فأما ما عليه أصحابنا و المعول عليه ما رواه عنهما «٤» أحمد بن محمد بن [عيسى] «٥»، أخبرنا الشيخ أبو عبد الله الحسين بن علي بن سفيان البرزوفري فيما كتب إلی في شعبان سنة اثنتين و خمسين و ثلاثمائة، قال: حدثنا أبو علي الأشعري أحمد بن إدريس بن أحمد القمي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد بكتبه الثلاثين كتابا.

و أخبرنا أبو علي أحمد بن محمد بن يحيى العطار القمي، قال: حدثنا أبي و عبد الله بن جعفر الحميري و سعد بن عبد الله جميعا، عن أحمد بن محمد بن

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٢، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي: ١٣٨/٦٠.

(٣) رجال النجاشي: ٣٠٨/٨٦.

(٤) أي: الحسين و أخيه الحسن لا شراكما في الكتب «منه قدس سره».

(٥) في الأصل: أحمد بن محمد بن علي، و ما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٩١

عيسى، ثم ذكر باقي الطرق و قال في آخره: قال ابن نوح: فيجب أن تروى عن كل نسخة من هذا مما رواه صاحبها فقط، و لا تحمل

رواية على رواية، ولا نسخة على نسخة لثلا يقع فيه اختلاف «١»، انتهى.

و يظهر من تمام كلامه أن نسخ كتب الأهوازي كانت مختلفة بالزيادة و النقيصة في الأحاديث أو في متونها، و في هذا المقام لا بدّ و أن يكون شيخ الإجازة ثقة ضابطا، و إن قلنا بعدم الضرر في ضعفه و جهالته إذا علم بانتساب الكتاب إلى صاحبه و حفظه من الزيادة و النقيصة، لأنّ المخبر في المقام ضامن لصحته، و أمنه من الغلط و التحريف و الزيادة و النقصان و غير ذلك، و لا يجوز الاعتماد فيه على غير الثقة، و هذا واضح لا مرية فيه.

و الثالث «٢»: أبو عبد الله محمد بن علي بن شاذان القمي، من مشايخ النجاشي، يروي عنه كثيرا، و هو يروي غالبا عن أحمد بن محمد بن يحيى، و اعتمد عليه في طريقه إلى الحسن بن العباس «٣»، و الحسين بن علوان «٤»، و سلمة بن الخطاب «٥»، و داود بن علي اليعقوبي «٦»، و محمد بن جبرئيل الأهوازي «٧»، و قد شرحنا علو مقام مشايخ النجاشي في الفائدة الثالثة «٨» عند ترجمته. و الرابع: أبو محمد هارون بن موسى التلعكبري كما نصّ عليه الشيخ في

(١) رجال النجاشي: ١٣٦-١٣٧/٥٨.

(٢) بعد أن يكون الغضائري أولا، و السيرافي ثانيا ممن روى عنه و قد تقدم آنفا، فلاحظ.

(٣) رجال النجاشي: ١٣٨/٦٠.

(٤) رجال النجاشي: ١١٦/٥٢.

(٥) رجال النجاشي: ٤٩٨/١٨٧.

(٦) رجال النجاشي: ٤٢٢/١٦٠.

(٧) رجال النجاشي: ٩٠٧/٣٣٩.

(٨) تقدم في الجزء: ٣، صحيفة: ١٤٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٩٢

من لم يرو عنهم «١» (عليهم السلام).

و الخامس: أبو الحسين بن أبي جيد القمي «٢».

و السادس: الشيخ الصدوق «٣» رحمه الله.

و في النجاشي في ترجمه محمد بن يحيى العطار: أخبرني عدّة من أصحابنا، عن ابنه أحمد، عن أبيه بكتبه «٤».

و في ترجمه عبد الله بن جعفر الحميري بعد عدّ كتبه: أخبرنا عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عنه بجميع كتبه «٥».

و المراد بالعدّة: أبو العباس بن نوح السيرافي، و أبو عبد الله الحسين بن الغضائري، و أبو عبد الله بن شاذان.

ففي ترجمه أحمد بن محمد بن عيسى: أخبرنا بكتبه الشيخ أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله، و أبو عبد الله بن شاذان، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى «٦».

و في ترجمه محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري: أحمد بن علي و ابن شاذان و غيرهما، عن أحمد بن محمد، عن أبيه «٧»، إلى غير ذلك من المقامات التي يظهر منها أنه معدود من المشايخ العظام، و الأجلّة الكرام الذين هم المرجع و العماد في الطرق و غيرها.

و من هنا قال شيخنا البهائي في مشرق الشمسيين: قد يدخل في أسانيد بعض الأحاديث من ليس له ذكر في كتب الجرح و التعديل بمدح و لا قدح،

(١) رجال الشيخ: ٣٦ / ٤٤٤.

(٢) رجال الشيخ: ٣٦ / ٤٤٤.

(٣) الفقيه ٤: ٤١، من المشيخة.

(٤) رجال النجاشي: ٩٤٦ / ٣٥٣.

(٥) رجال النجاشي: ٥٧٣ / ٢٢٠.

(٦) رجال النجاشي: ١٩٨ / ٨٢.

(٧) رجال النجاشي: ٩٣٩ / ٣٤٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٩٣

غير أن [أعظم] «١» علمائنا المتقدمين قدس الله أرواحهم قد اعتنوا بشأنه، وأكثروا الرواية عنه، وأعيان مشايخنا المتأخرين طاب ثراهم قد حكموا بصحة روايات هو في سندها، والظاهر أن هذا القدر كاف في حصول الظن بعدالته مثل أحمد بن محمد بن يحيى العطار، فإن الصدوق روى عنه كثيرا، وهو من مشايخه والواسطة بينه وبين سعد بن عبد الله «٢». إلى آخر ما قال.

فمن الغريب بعد ذلك ما في تكملة الفاضل الكاظمي بعد نقله كلامه، قال: وأنت تعلم أنه لا مستند له سوى حسن الظن بالمشايخ، وهذا القدر لا يصلح مستندا شرعيا. وأما ما ادعاه من الجرى على منوال الأصحاب، فأنت قد علمت الخلاف بين الأصحاب، مع أن المتعرض لحاله منهم قليل فيحتاج في الميل إلى أحد من الطائفتين إلى مريح خارجي، مع أنه في موضع من الحبل، قال: وهذه الرواية ضعيفة بجهالة أحمد بن محمد بن يحيى العطار، ولو سكت عن الدلالة على توثيقه لنفني ذلك، وكذا المقدس - يعني الأردبيلي رحمه الله - صرح باعتماده في التوثيق على التصحيح، فلم يبق سوى توثيق الشهيد في الدراية، وأنا منه على وجل «٣»، انتهى.

و فيه مواقع للنظر:

أما أولا: فلأنه لم ينقل من عهد الشيخ إلى عهد صاحب المدارك أن أحدا ردّ الخبر لوجود أحمد في سنده، والعجب أنه لم ينقل التضعيف للجهالة إلا منه، ومن الكاشاني في معتصم الشيعة «٤»، وهو إن قال فبلسان بعضهم وإلا فهو بمعزل عن هذا الاصطلاح، وممن لا يرى الأخذ به، بل قال في أوائل

(١) في الأصل: أعظم، وما أثبتناه بين المعقوفتين من المصدر.

(٢) مشرق الشمسين: ٢٧٦.

(٣) تكملة الرجال ١: ١٦٧.

(٤) معتصم الشيعة: غير موجود لدينا.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٩٤

الوافي في مقام الإنكار على أهله: وأيضا فإن كثيرا من الرواة المعتمدين بشأنهم الذين هم مشايخ لمشايخنا المشاهير الذين يكثرون الرواية عنهم ليسوا بمدكورين في كتب الجرح والتعديل بمدح ولا قدح، ويلزم على هذا الاصطلاح أن يعدّ حديثهم في الضعيف مع أن أصحاب هذا الاصطلاح أيضا لا يرضون بذلك، وذلك مثل أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد الذي هو من مشايخ شيخنا المفيد، والواسطة بينه وبين أبيه «١»، والرواية عنه كثيرة.

ومثل أحمد بن محمد بن يحيى العطار الذي هو من مشايخ الشيخ الصدوق، ويروى عنه كثيرا، والواسطة بينه وبين سعد بن عبد الله «٢». إلى آخر كلامه.

و صريحه: أنهم مع بنائهم على العمل بمصطلحهم يعملون بروايات أحمد، و هو بمنزلة نقل توثيقه منهم، فعده من المخالفين فاسد جدًا، و لم يبق إلّا صاحب المدارك، و خلافه غير مضر، مع أنّ دعوى عدم المعرفة لا يعارض دعوى المعرفة بالقرائن المتقنة التي عليها مدار المسائل الرجالية.

و أما ثانياً: فقولته: و هذا القدر لا يصلح. إلى آخره، فاسد جدًا، فإن اعتماد المشايخ العظام الذين هم في غاية من التثبت و الإتيان في الأخذ و الرواية و التحرز عن الرواية عن الضعفاء بل عن المتهمين عن النقل عنهم إذا اجتمعوا على الرواية عن أحد، و اعتمدوا عليه في طرقهم و أسانيدهم فلا ريب في حصول الظن القوي و الاطمئنان التام بوثاقته و تثبته و ضبطه، و هذا ظنّ بالعدالة و الوثاقه حاصل من القرائن الداخليّة، و هو حجة في المقام، سواء بنينا على حجة كلّ خبر موثوق بصدوره، أو حجة خبر العادل فقط فان بالظن

(١) اي: بين الشيخ المفيد- قدس سرّه- و بين محمد بن الحسن بن الوليد.

(٢) الوافي ١: ١١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٩٥

المذكور يحصل الوثوق بالصدور جزماً، و الظن بالعدالة الحاصل من أفعال المشايخ و المزكين كالحاصل من أقوالهم حجة، و عليه عملهم قديماً و حديثاً في المقام.

نعم لو قلنا بأن وجه العمل بأقوالهم (عليهم السّلام) دخوله في باب البينة، و يشترط فيه ما يشترط فيها، فالأمر شديد، و لا كلام لنا مع من يذهب إليه، و بالجملة هو مستند شرعي لا شبهة فيه.

و أما ثالثاً: فقولته: و كذا المقدّس. إلى آخره، إشارة إلى أن مستند المقدّس الأردبيلي في توثيقه أحمد العطار هو تصحيح العلامة «١» الطرق التي هو فيها، و ظاهره أنّه غير مرضي عنده، مع أنّه فصل هذه المسألة في أول الكتاب «٢» و جزم على كونه من طرق التوثيق و التحسين فما عدا ممّا بدا «٣»؟! قال فيه «٤»: حكم العلامة و غيره بتصحيح الطريق، أو بتوثيقها أو بتحسينها، هل يدل على أنّ جميع رجال طريق الأول عدول إماميون، و يكون بمنزلة ما لو نصّ على كلّ واحد واحد من رجاله بأنّه ثقة، و أن رجال الثاني موثّقون، و أن [رجال] «٥» الثالث ممدوحون أم لا؟! فلو لم نعثر على وثاقه رجل

(١) انظر رجال العلامة: ٢٧٧ و ٢٧٨.

(٢) تكملة الرجال ١: ١٧.

(٣) ما عدا ممّا بدا: مثل مشهور يضرب لكل من عرف الحقّ و انحاز لغيره، و المعنى: اي ما منعك مما ظهر لك أولاً. انظر: مجمع الأمثال ١: ٢٩٦ / ٣٩٩٨.

و هذا المثل هو من كلام لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه، لم يسبقه إليه أحد، قاله بشأن الزبير بن العوام يوم الجمل، و هو متصل بقوله عليه السّلام: عرفتنى بالحجاز و انكرتنى بالعراق، فما عدا ممّا بدا؟! انظر: نهج البلاغة، شرح الشيخ محمد عبده ١: ٧٣.

(٤) أي في تكملة الرجال.

(٥) ما بين المعقوفتين أثبتناه من (تكملة الرجال).

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٩٦

و رأيناه في طريق الحكم الذي حكم العلامة- رحمه الله- بصحّته حكماً بكونه ثقة عدلاً ضابطاً إمامياً كأحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، و أحمد بن محمد ابن يحيى العطار. إلى أن ذكر الخلاف من بعضهم و التفصيل من آخر.

ثم قال: و الحقّ أنّ مبنى المسألة على أنّ توثيق المتأخرين هل هو مقبول أم لا؟ و لم أعر على خلاف في هذا، و الحقّ القبول، لأننا إذا عرفنا من اصطلاحهم أنّ معنى الصحيح هو أن يكون جميع سلسلة السند عدولا إماميين كان معناه الظاهر أن جميع سلسلته ثقات، فحيث فلا فرق بين أن ينصّ عليه بالخصوص، أو بمثل المسألة، كما إذا عدّد أشخاصا ثم أطلق عليهم أنّهم ثقات، و الظاهر الإجماع عليه، و لذلك حكم المصنّف بوثاقه الحلبيين كلّهم، بقول النجاشي: و آل أبي شعبة بالكوفة بيت مذكور من أصحابنا. و كانوا جميعهم ثقات مرجوعا إلى ما يقولون «١»، فبعد التصريح بأن المراد بالصحيح ذلك فما الفرق بين الصورتين؟ و كذلك بالنسبة إلى التوثيق و التحسين.

فان قلت: قد يطلقون الصحيح على الحديث المعمول به بين الطائفة، كما قال العلامة في المختلف: إنّ حديث عبد الله بن بكير صحيح «٢»، و في الخلاصة: إنّ طريق الصدوق إلى أبي مريم الأنصاري صحيح و إن كان في طريقه أبان بن عثمان و هو فطحي، لكنّ الكشي قال: إنّ الصحابة اجتمعت على تصحيح ما يصح عنه «٣».

و عن الشهيد في المسالك وصف حديث الحسن بن محبوب عن غير واحد بالصحّة، و على هذا فالوصف بالصحّة، و لا يدلّ على المطلوب، إذ هو قد

(١) رجال النجاشي: ٢٣٠ / ٦١٢.

(٢) مختلف الشيعة: ١٥٦.

(٣) رجال الكشي ٢: ٦٧٣ / ٧٠٥، رجال العلامة: ٢٧٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٩٧

يكون لكونه معمولا به، و قد يكون لكون السند مشتملا على ثقات، و قد يكون لكونه مشتملا على مشايخ الإجازة.

قلت: لا شكّ أن الشائع و المعروف المتداول بحيث صار من شعار الطائفة هو أنّه إذا أطلقوا الصحيح مجرّدا عن القرينة فلا يراد و لا يحمل إلّا على ذلك المصطلح عليه، و استعماله في غيره لقرينة نادرا لا- يقدر في ذلك عند الإطلاق، و لم يدع أحد انقلاب الاصطلاح في ذلك، ألا ترى أنّ الأصل في الإطلاق الحقيقة، و عند التجرد يحمل على المعنى الحقيقي بالإجماع، مع أن استعمال المجاز قد كثر و شاع حتى قيل: أكثر اللغة مجازات، و لم يخرجوا عن هذا الأصل، فكيف بالشاذ و النادر و ألفاظ العموم حقيقة فيه، و قد استعملت في المخصوص حتى ضرب مثلا و لم يعدّه أحد قدحا في كونها عند التجرد تحمل على العموم، و كذا سائر أهل الاصطلاحات من النحاة و غيرهم كثيرا ما يستعملون الألفاظ المصطلحة في غير المعنى الذي اصطالحوا عليه، و لا يقدر ذلك في الاصطلاح، و بهذا يسقط ما فصله البعض المذكور «١»، انتهى.

و هو كلام متين، و إن كان لنا في أصل المسألة تفصيل لا يقتضى المقام ذكره، و لكنّه في أمثال المقام حقّ، و العجب أنّه مع هذا التحقيق يقول هنا:

فلم يبق إلّا توثيق الشهيد، مع أنّ العلامة صحّح طرقا سنّته هو فيها في آخر الخلاصة «٢»، التي بنى فيها على الجرى على الاصطلاح الجديد كما لا يخفى على الناظر، ثم في قوله: و أنا منه على وجل، ما لا يخفى من الجسارة على مثل الشهيد الذي هو- في خصوص أمثال هذا المقام- في نهاية الثبوت و الاحتياط، كما لا يخفى على من نظر إلى حواشيه على الخلاصة.

(١) تكملة الرجال ١: ١٧.

(٢) رجال العلامة: ٢٧٦ من الفائدة الثانية في الخاتمة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٩٨

فقد بان بحمد الله تعالى أن أحمد معدود من أجلة المشايخ الثقات، و من عده من المجاهيل فهو بمعزل عن معرفة خفيات أسباب الجرح و التعديل.

و أميا عبد الرحمن فهو من الأجلء الإثبات الوكلاء و العلماء المتكلمين، أستاذ صفوان بن يحيى، يطلب شرح حاله و مناقبه من المطولات.

[١٧٠] قع - و إلى عبد الرحمن بن كثير الهاشمي:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن علي بن حسان الواسطي، عنه، و في بعض النسخ عن عمّه: عبد الرحمن بن كثير الهاشمي «١».

و اعلم أن علي بن حسان الواسطي وثقه ابن الغضائري مرتين «٢»، و نقل الكشي عن العياشي أنه سأل [من] «٣» ابن فضال، عن علي بن حسان؟ فقال:

عن أيهما سألت؟ أمّا الواسطي فإنه ثقة «٤». إلى آخره، و هذا ممّا لا كلام فيه، إنّما الكلام في أن لعبد الرحمن بن كثير الهاشمي ابن أخ يسمى علي بن حسان الهاشمي، و يروى عن عمّه كثيرا، و هو ضعيف عند الجماعة، ثم نسب بعضهم «٥» الصدوق إلى السهو في هذا المقام، و أنّ الأصل علي بن حسان الهاشمي الذي نسبوه إلى الغلوّ و الكذب.

قال في الخلاصة: قال ابن الغضائري بعد تضعيف علي بن حسان بن كثير: و من أصحابنا علي بن حسان الواسطي ثقة ثقة.

و ذكر ابن بابويه في إسنادة إلى عبد الرحمن بن كثير الهاشمي روايته عن

(١) الفقيه ٤: ٧٣، من المشيخة.

(٢) انظر رجال العلامة ٩٧ / ٣٠.

(٣) في الأصل: عن، و الظاهر اما زيادته في هذا الموضوع سهوا من الناسخ، أو تحريفه عما أثبتناه بين المعقوفتين و هو الأظهر.

(٤) رجال الكشي ٢: ٧٤٨ / ٨٥١.

(٥) المقصود هنا العلامة في رجاله.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٣٩٩

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن علي بن حسان الواسطي، عن عمّه عبد الرحمن بن كثير الهاشمي، و هو يعطى أنّ الواسطي هو ابن أخي عبد الرحمن، و أظنه سهوا من قلم الشيخ ابن بابويه أو الناسخ «١»، انتهى.

و اعلم أولا: أنّ النسخ التي رأيناها من الفقيه و الوسائل «٢» مختلفة، ففي جملة منها عن علي بن حسان، عن عمّه عبد الرحمن، و في جملة عن علي عن عبد الرحمن، و ليس فيها عن عمّه.

و ثانيا: أنّهما متفقان في وجود الواسطي بعد حسان، و لا يجوز الجمع بينه و بين قوله: عن عمّه، الموجود في بعض النسخ، فلا بدّ من إسقاط أحدهما، و لا- ترجيح لإسقاط الأول الموجود في تمام النسخ كما صرح به ابن الغضائري، بل الظاهر هو الثاني لوجوده في بعضها، مع تصريح جامع الرواة برواية الواسطي عن عبد الرحمن أيضا «٣».

و ثالثا: أنّ شارح المشيخة صرح بالاتحاد و أنّه لا منافاة بين كونه هاشميا و واسطيا، و قد صرح الصدوق في باب الكبائر من الفقيه و في جملة من كتبه بما يوجب ذلك، قال: عن علي بن حسان الواسطي، عن عمّه عبد الرحمن، و نسبة السهو في جميع المواضع إليه غير جائز، و هو أعرف من عليّ بالرجال «٤»، قال- رحمه الله-: و أمّا ضعفهما «٥» بالغلوّ فالذي ظهر لي بالتتبع أنّهما كانا من أصحاب الأسرار، و لذا حكم بصحة أخبارهما الصدوقان، و الله تعالى يعلم «٦»،

- (١) رجال العلامة: ٣٠ / ٩٧.
- (٢) وسائل الشيعة ١٩: ٣٧٤ / ١٦٩.
- (٣) جامع الرواة ١: ٥٦٥.
- (٤) أى: أعرف من على بن الحسن بن على بن فضال الذى سأله العياشى عن على بن حسان كما تقدم آنفا.
- (٥) فى هامش الحجريّة. أى: على و عبد الرحمن.
- (٦) روضة المتقين ١٤: ١٦٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٠٠.
- انتهى.

قلت: و يؤيده أنه يروى عن الهاشمى الثقة الجليل الحسن بن على الكوفى «١»، [عمران بن موسى] «٢»، و سهل بن زياد «٣»، و محمّد بن الحسن الصفار «٤».

و أمّا عبد الرحمن: فيروى عنه الحسن بن محبوب فى الكافى فى باب العرش و الكرسي «٥»، و على بن الحسن فى التهذيب فى باب [فضل] «٦» زيارة أبى عبد الله الحسين بن، على (عليهما السلام) «٧»، و هو من معشر أمروا- عليهم السلام- بالأخذ بما رووا، و على بن الحكم «٨»، و على بن حسان الواسطى «٩».

و فى فهرست: روى كتابه عن الحسين بن عبيد الله، عن محمّد بن على ابن الحسين، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن الصفار، عن على بن حسان، عنه.

و عن محمّد بن على، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى و سعد بن عبد الله جميعا، عن الحسن بن على الكوفى، عن على بن حسان، عنه «١٠».

قال فى التعليقة: و رواية هؤلاء الأجلّة الثقات كتبه تشهد على الاعتماد.

- (١) فهرست الشيخ: ١٠٩ / ٤٦٣.
- (٢) فى الأصل: موسى بن عمران و هو اشتباه لعله من الناسخ و ما أثبتناه هو الصحيح الموافق لما فى التهذيب ٦: ٣٧ / ٧٦، فلاحظ.
- (٣) الكافى ٨: ٣٣٠ / ٥٠٧، من الروضة.
- (٤) رجال النجاشى: ٢٧٦ / ٧٢٥.
- (٥) أصول الكافى ١: ١٠٣ / ٧.
- (٦) فى الأصل: سند، و ما أثبتناه من المصدر.
- (٧) تهذيب الأحكام ٦: ٤٢ / ٨٧.
- (٨) أصول الكافى ١: ١٧٥ / ٢.
- (٩) تهذيب الأحكام ١: ٥٣ / ١٥٢.
- (١٠) فهرست الشيخ: ١٠٨ / ٤٦٣.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٠١.

بل الوثاقّة كما مرّ فى الفوائد، و يعضده رواية المحدّثين الأجلّة رواياته فى كتب الأخبار، و اعتنائهم بها، و إفتائهم بمضمونها، و إكثارهم من ذلك «١»، انتهى.

قلت: مضافا إلى رواية ابن محبوب عنه- و هو من أصحاب الإجماع- و علي بن الحسن- و هو من بنى فضال- و عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة، و تصريح الشارح جدّه بأن التتبع في الأخبار يشهد أنه كان من أصحاب الأسرار، و منه يظهر ما في النجاشي «٢» من التضعيف الذي يظهر بالتأمل أنه من جهة الغلو المستند إلى نقل الروايات العجيبة، فلاحظ.

[١٧١] قعا- و إلى عبد الرحيم القصير:

جعفر بن علي بن الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة الكوفي، عن جدّه الحسن بن علي، عن العباس بن عامر، عن عبد الرحيم القصير الأسدي الكوفي «٣». تقدم حال السند «٤».

و أما عبد الرحيم فذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السلام) «٥»، و يروى عنه من أصحاب الإجماع: عبد الله بن مسكان في الكافي في باب ما يعاين المؤمن و الكافر «٦»، و باب ما نصّ الله و رسوله على الأئمة صلوات الله عليهم «٧»، و في كتاب الروضة «٨»، و حماد بن عثمان فيه في باب آخر من أن

(١) تعليقه البهبهاني: ١٩٢.

(٢) رجال النجاشي ٢٣٤ / ٦٢١.

(٣) الفقيه ٤: ٢٠، من المشيخة.

(٤) تقدم في الطريق قسا برقم: ١٦١.

(٥) رجال الشيخ: ٢٣٢ / ١٥٢.

(٦) الكافي ٣: ١٣٢ / ٥، و بحار الأنوار ٦: ١٩٩ / ٥٢.

(٧) أصول الكافي ١: ٢٢٨ / ٢.

(٨) الكافي ٨: ٢٩٦ / ٤٥٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٠٢.

الإيمان يشرك الإسلام «١»، و باب النهي عن الصفة من كتاب التوحيد «٢»، و صفوان، عن منصور، عنه فيه في باب أن الأئمة (عليهم السلام) هم الهداة «٣».

و من الثقات الأجلاء: إسحاق بن عمّار «٤»، و العباس بن عمار «٥»، و سعدان بن مسلم «٦»، و محمّد بن يحيى الخثعمي «٧»، و محمّد بن الفضيل «٨»، و عمر بن أبان الكلبي «٩»، و زياد بن القندي «١٠»، و هذه ثلاث أمارات تدلّ على وثاقته، فالخبر صحيح.

[١٧٢] قعب- و إلى عبد الصمد بن بشير:

محمّد بن الحسن، عن الحسن بن متيل الدقاق، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن عبد الصمد بن بشير الكوفي «١١».

رجال السند من الأجلاء الثقات.

و عبد الصمد هو الذي قال في حقه النجاشي: ثقة ثقة «١٢».

و يروى عنه من أصحاب الإجماع: ابن أبي عمير «١٣»، و يونس بن

- (١) أصول الكافي ٢: ٢٣ / ١.
 - (٢) أصول الكافي ١: ٧٨ / ١.
 - (٣) أصول الكافي ١: ١٤٨ / ٤.
 - (٤) الكافي ٣: ٢٣٠ / ٤.
 - (٥) الفقيه ٤: ٢٠، من المشيخة.
 - (٦) تهذيب الأحكام ١: ٤٢٤ / ١٣٤٩.
 - (٧) تهذيب الأحكام ٣: ٢٧٥ / ٧٩٨.
 - (٨) الكافي ٦: ٤٧١ / ٧.
 - (٩) أصول الكافي ١: ٤٤٦ / ١٢.
 - (١٠) الفقيه ١: ٣٥٣ / ١٥٥١.
 - (١١) الفقيه ٤: ١٣١ من المشيخة.
 - (١٢) رجال النجاشي ٢٤٨ / ٦٥٤.
 - (١٣) أصول الكافي ١: ٢٣٦ / ٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٠٣
- عبد الرحمن «١»، والحسن بن علي «٢»، وفضالة بن أيوب «٣»، وعثمان بن عيسى «٤».
- و من أضرابهم من الأجلءاء: عيسى بن هشام «٥»، و ابن نهيك «٦»، و جعفر ابن بشير «٧»، و الحجال «٨»، و القاسم بن محمّد «٩»، و محمّد بن سنان «١٠»، و موسى بن القاسم «١١»، و أحمد بن أبي عبد الله «١٢»، و الحسن بن ظريف «١٣».

[١٧٣] قعج- و إلى عبد العظيم بن عبد الله الحسنی:

محمّد بن موسى ابن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادی، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنی، و كان مرضيا.

و عن علي بن أحمد بن موسى، عن محمّد بن أبي عبد الله، عن سهل بن زياد الآدمی، عنه «١٤». تقدم رجال السند الأول.

و علي بن أحمد هو: الدقاق الذي يروى عنه الصدوق كثيرا مترضيا، و هو من مشايخ الإجازة «١٥».

- (١) أصول الكافي ٢: ١٢٦ / ٣٢.
- (٢) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٠ / ٤٣٦.
- (٣) أصول الكافي ٢: ٣١٧ / ٣.
- (٤) أصول الكافي ٢: ٤٨٠ / ٢٠.
- (٥) رجال النجاشي ٢٤٨ / ٦٥٤.
- (٦) فهرست الشيخ ١٢٢ / ٥٤٠.
- (٧) الفقيه ٤: ١٣١ من المشيخة.
- (٨) تهذيب الأحكام ٣: ٢٦٣ / ٧٤٦.
- (٩) الفقيه ٤: ١٤ / ٢١.

(١٠) تهذيب الأحكام ٤: ١٢١ / ٣٤٤.

(١١) تهذيب الأحكام ٥: ٧٢ / ٢٣٩.

(١٢) الكافي ٥: ٥٠٩ / ٣.

(١٣) الكافي ٨: ٣١٧ / ٥٠١ من الروضة.

(١٤) الفقيه ٤: ٦٦ من المشيخة.

(١٥) أمالي الصدوق ٣٦ / ٤ و ٩٩ / ٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٠٤.

وقد صرح السيد المحقق الكاظمي في العدة: أن ترضى الأجلء عن أحد و ترحمهم عليه ما كان ليكون إلّا عن ثقة يرجع إليه الأجلء «١».

و محمّد بن أبي عبد الله هو: محمّد بن جعفر الأسدي، و قد مرّ في (لو) «٢».

و أما سهل بن زياد: فيأتي في (شه) «٣».

و أما عبد العظيم: فهو من أجلء السادات، و سادة الأجلء، نقتصر في ذكر حاله على نقل رسالته من صاحب بن عبّاد وصلت إلينا بخطّ بعض بني بابويه، تاريخ الخطّ: سنة ستّ عشرة و خمسمائة، صورتها: قال صاحب رحمة الله عليه: سألت عن نسب عبد العظيم الحسنی - المدفون بالشجرة، صاحب المشهد قدّس الله روحه - و حاله و اعتقاده و قدر علمه و زهده، و أنا ذاكر ذلك على اختصار و بالله التوفيق:

هو: أبو القاسم عبد العظيم بن عبد الله بن علي بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه و على آباءه السّلام، ذو ورع و دين، عابد معروف بالأمانة، و صدق اللهجة، عالم بأموال الدين، قائل بالتوحيد و العدل، كثير الحديث و الرواية. يروى عن أبي جعفر محمّد بن علي بن موسى، و عن ابنه أبي الحسن صاحب العسكر (عليهم السّلام) و لهما إليه الرسائل. و يروى عن جماعة من أصحاب موسى بن جعفر، و علي بن موسى (عليهما السّلام). و له كتاب يسميه كتاب يوم و ليلة، و كتب ترجمتها روايات عبد العظيم بن

(١) عده الكاظمي ١: ١٣٤ و ١٣٥.

(٢) تقدم برقم: ٣٦.

(٣) يأتي برقم: ٣٠٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٠٥.

عبد الله الحسنی.

و قد روى عنه من رجالات الشيعة خلق، كأحمد بن أبي عبد الله البرقي «١»، و أحمد بن محمّد بن خالد «٢»، و أبو تراب الروياني «٣». و خاف من السلطان فطاف البلدان على أنه قيج «٤»، ثم ورد الرى، و سكن بساربانان، في دار رجل من الشيعة في سكة الموالي، و كان يعبد الله عزّ و جل في ذلك السرب «٥»، يصوم النهار و يقوم الليل، و يخرج مستترا فيزور القبر الذي يقابل الآن قبره، و بينهما الطريق، و يقول: هو قبر رجل من ولد موسى ابن جعفر (عليهما السّلام) و كان يقع خبره إلى الواحد بعد الواحد من الشيعة حتى عرفه أكثرهم.

ف رأى رجل من الشيعة في المنام كأن رسول الله (صلّى الله عليه و آله) قال: إن رجلا من ولدى يحمل غدا من سكة الموالي، فيدفن عند شجرة التفاح، في باغ «٦» عبد الجبار بن عبد الوهاب، فذهب الرجل ليشتري الشجرة، و كان صاحب الباغ رأى أيضا رؤيا في

ذلك، فجعل موضع الشجرة مع جميع الباغ وقفا على أهل الشرف و التشيع يدفنون فيه، فمرض عبد العظيم رحمة الله عليه و مات «٧»، فحمل في ذلك اليوم إلى حيث المشهد.

فضل زيارته: دخل بعض أهل الرى على أبى الحسن صاحب العسكر (عليه السلام) فقال: أين كنت؟ فقال: زرت الحسين صلوات الله

(١) أصول الكافي ٢: ٣٨ / ٣.

(٢) كذا في النسخة و هما واحد (هامش الحجرية).

(٣) رجال النجاشي ٢٤٨ / ٦٥٣.

(٤) قيج: معرب بيك (منه قدس سره).

(٥) السرب: حفير تحت الأرض و قيل: بيت تحت الأرض، انظر: لسان العرب: سرب.

(٦) الباغ: كلمة فارسية معناها: البستان.

(٧) الى هنا ورد في رجال النجاشي مع بعض الاختلاف.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٠٦

عليه، فقال: أما إنك لو زرت قبر عبد العظيم عندكم لكنت كمن زار الحسين صلوات الله عليه.

وصف علمه: روى أبو تراب الروياني، قال: سمعت أبا حماد الرازي يقول: دخلت على علي بن محمد (عليه السلام) بسر من رأى فسألته عن أشياء من الحلال و الحرام، فأجابني فيها، فلما ودّعته قال لي: يا أبا حماد إذا أشكل عليك شيء من أمر دينك بناحيتهك فسل عنه عبد العظيم بن عبد الله الحسنى، و اقرأه منى السلام.

ما روى عنه فى التوحيد: روى على بن الحسين السعدآبادى، عن أحمد ابن أبى عبد الله البرقى، قال: حدثنى عبد العظيم الحسنى - فى خير طويل - يقول: إن الله تبارك و تعالى واحد، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، و ليس بجسم و لا صورة، و لا عرض و لا جوهر، بل هو مجسم الأجسام و مصور الصور، خالق الأعراض و الجواهر «١».

عبيد الله بن موسى الروياني، عن عبد العظيم، عن إبراهيم بن أبى محمود، قال: قلت للرضا (عليه السلام): ما تقول فى الحديث الذى يروى الناس [عن رسول الله (صلى الله عليه و آله) انه قال: [بأن الله ينزل [كل ليلة] إلى السماء الدنيا «٢»؟ فقال: لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه، و الله ما قال رسول الله (صلى الله عليه و آله) ذلك، إنما قال: إن الله عزّ و جلّ ينزل ملكا إلى سماء الدنيا ليلة الجمعة، فينادى: هل من سائل فأعطيه، و ذكر

(١) انظر توحيد الصدوق ٣٧ / ٨١.

(٢) أخرجه أحمد فى مسنده عن أبى هريرة ٢: ٢٦٤، ٢٦٧، ٤١٩، ٤٨٧، ٥٠٤.

و البخارى فى صحيحه باب الدعاء من التهجد ٢: ٦٦، و مسلم فى صحيحه فى كتاب صلاة المسافرين و قصرها ١ / ٥٢٢ و ١٦٩ و كلاهما عن أبى هريرة أيضا.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٠٧

الحديث «١».

و بهذا الإسناد عن الرضا (عليه السلام) فى قوله وُجُوهُ يُؤْمِنُونَ نَاصِرَةً. إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةً «٢» قال: مشرقة، منتظرة ثواب ربها عزّ و جلّ «٣».

ما روى عنه فى العدل: روى على بن الحسين السعدآبادى، عن أحمد ابن أبى عبد الله، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنى، عن على بن محمد، عن أبىه محمد بن على، عن أبىه على بن موسى الرضا (عليهم السلام) قال: خرج أبو حنيفة من عند الصادق جعفر بن

محمد (عليهما السلام) فاستقبله موسى (عليه السلام) فقال: يا غلام ممن المعصية؟ فقال: لا تخلو من ثلاث: إما أن تكون من الله عز وجل و ليست منه، فلا ينبغي للكرام أن يعذب عبده بما لم يكتسبه، وإما أن تكون من الله و من العبد [و ليس كذلك] فلا ينبغي للشريك القوى أن يظلم الشريك الضعيف، وإما أن تكون من العبد و هي منه، فإن عاقبه [الله] فبذنبه، و إن عفا عنه فبكرمه وجوده «٤».

و روى عبيد الله بن موسى، عن عبد العظيم، عن إبراهيم بن أبي محمود، قال: قال الرضا (عليه السلام): ثمانية «٥» أشياء لا تكون إلا بقضاء الله و قدره: النوم، و اليقظة، و القوة، و الضعف، و الصحة، و المرض، و الموت، و الحياة «٦».

(١) انظر توحيد الصدوق ٧/١٧٦ باختلاف يسير، و ما بين المعقوفين منه.

(٢) القيامة ٧٥: ٢٢-٢٣.

(٣) انظر توحيد الصدوق ١٩/١١٦ و الاحتجاج ٢: ٤٠٩.

(٤) انظر توحيد الصدوق ٢/٩٦ و ما بين المعقوفين منه، و عيون اخبار الرضا عليه السلام ١:

٣٧/١٣٨.

(٥) في الأصل: ثلاثة، و هناك استظهار من الناسخ صورته: كذا ثمانية ظاهرا.

(٦) حكاة في بحار الأنوار ٥: ١٧/٩٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٠٨.

ثبتنا الله بالقول الثابت من موالة محمد و آله و صلى الله على سيدنا رسوله محمد و آله و أجمعين «١»، هذا آخر الرسالة. و قول الصدوق هنا و في كتاب الصوم من الفقيه: و كان مرضيا «٢»، أى كان دينه صحيحا، و الأصحاب يرضون حديثه و يعملون به، كذا في شرح المجلسي «٣»، و الظاهر أن هذا الوصف مأخوذ من الآية الشريفة و هي قوله: مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ «٤» و لذا استعمل في باب الشهادات.

ففي الباقرى المروى في التهذيب: شهادة الأخ لأخيه تجوز إذا كان مرضيا و معه شاهد آخر «٥».

و في تفسير الإمام (عليه السلام): عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في قوله تعالى: مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ قال: ممن ترضون دينه و أمانته و صلاحه و عفته، و تيقظه فيما يشهد به، و تحصيله و تمييزه، فما كل صالح مميز و لا محصل، و لا كل محصل مميز صالح «٦»، فانقدح أن هذه الكلمة تدل على الوثاقة الكاملة.

[١٧٤] قعد- و إلى عبد الكرم بن عقبه الهاشمي:

أبوه، عن سعد ابن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطى، عن عبد الكرم بن عمرو الخثعمى، عن ليث المرادى، عنه «٧».

(١) رسالة صاحب بن عباد.

(٢) الفقيه ٢: ٨٠/٣٣٥ و ٤: ٦٦ من المشيخة.

(٣) روضة المتقين ١٤: ١٦٥.

(٤) البقرة ٢: ٢٨٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٢٨٦/٧٩٠.

(٦) التفسير المنسوب إلى الامام العسكري عليه السلام: ٣٧٥ / ٦٧٢.

(٧) الفقيه ٤: ٥٥ من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٠٩

رجال السند - سوى الخثعمي الآتي ذكره - من الأجلء.

و عبد الكريم الهاشمي وثقة الشيخ في أصحاب الكاظم «١»، و يروى عنه - من أصحاب الإجماع - أبو بصير ليث المرادي «٢»، و زرارة في الكافي في باب الزكاة تبعث من بلد إلى بلد «٣»، و في باب دخول عمرو بن عبيد و المعتزلة على أبي عبد الله (عليه السلام) «٤»، و في التهذيب في باب الزيادات في الزكاة «٥»، و في باب قسمة الغنائم «٦».

[١٧٥] قعه - و إلى عبد الكريم بن عمرو:

أبوه «٧»، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي، و لقبه كرام «٨».

في النجاشي: عبد الكريم بن عمرو بن صالح الخثعمي، مولا هم كوفي، روى عن أبي عبد الله و أبي الحسن (عليهما السلام)، ثم وقف، كان ثقة ثقة عينا «٩».

و يروى عنه البزنطي «١٠» كثيرا، و أضرابه من الأجلء: كجعفر بن

(١) رجال الشيخ: ٣٥٤ / ١٣.

(٢) الكافي ٣: ١١ / ٢.

(٣) الكافي ٣: ٥٥٤ / ٨.

(٤) الكافي ٥: ٢٣ / ١، و انظر الاحتجاج ٢: ٣٦٢ و بحار الأنوار ٤٧: ٢١٣ / ٢.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ١٠٣ / ٢٩٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ١٤٨ / ٢٦١.

(٧) وردت هنا زيادة في المصدر و روضة المتقين ١٤: ١٦٧. و هي: و محمد بن الحسن، فلاحظ.

(٨) الفقيه ٤: ٨٦ من المشيخة.

(٩) رجال النجاشي: ٢٤٥ / ٦٤٥.

(١٠) فهرست الشيخ ١٠٩ / ٤٦٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤١٠

بشير «١»، و الوشاء «٢»، و إسحاق بن عمار «٣»، و حفص بن البختري «٤»، و جعفر بن محمد بن سماعة «٥»، و محمد بن سنان «٦»، و عبيس بن هشام «٧»، و علي بن خالد «٨».

و قال المفيد في الرسالة العددية: و أما رواة الحديث بأن شهر رمضان شهر من شهور السنة، يكون تسعة و عشرين يوما و يكون ثلاثين يوما، فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر محمد بن علي و أبي عبد الله (عليهم السلام) - و ساق إلى العسكري (عليه السلام) - و الأعلام و الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال و الحرام و الفتيا و الأحكام، لا يطعن عليهم، و لا طريق إلى ذم واحد منهم، و هم أصحاب الأصول المدونة، و المصنفات المشهورة.

ثم ذكر رواية جماعة منهم و قال: و روى كرام الخثعمي و عد جماعة آخرهم عبد الله بن أبي يعفور، و ممن لا يحصى كثرة مثل

ذلك حرفا بحرف «٩»، انتهى.

و روى ثقة الإسلام في الكافي: عن علي بن محمد و محمد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الحسن بن شمون، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن كرام قال: حلفت بيني و بين نفسي أن لا أكل طعاما بنهار أبدا. حتى يقوم قائم آل محمد (عليهم السلام) فدخلت على أبي عبد الله (عليه)

(١) أصول الكافي ٢: ٦٧/٦.

(٢) الكافي ٨: ٢٢١/٢٧٦ من الروضة.

(٣) الاستبصار ١: ١٢٨/٤٣٨.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ١٨٣/٥١٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٨: ٥٣/١٧٠.

(٦) الكافي ٨: ٢٨٣/٤٢٧ من الروضة.

(٧) الكافي ٨: ٢٧٦/٤١٧ من الروضة.

(٨) تهذيب الأحكام ٨: ٥٣/١٧٠.

(٩) الرسالة العددية: ١٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤١١

السلام) فقلت له: رجل من شيعتكم جعل لله أن لا يأكل طعاما بنهار أبدا حتى يقوم قائم آل محمد (عليهم السلام).

قال: فصم إذا يا كرام، و لا تصم العيدين، و لا ثلاثة أيام التشريق، و لا إذا كنت مسافرا، و لا مريضا، فإن الحسين (عليه السلام) لما قتل عجت السموات و الأرض و من عليها و الملائكة، فقالوا: يا ربنا ائذن لنا في هلاك الأرض حتى نجدهم عن جديد الأرض بما استحلوا حرمتك، و قتلوا صفوتك، فأوحى الله إليهم: يا ملائكتي و يا سماواتي و يا أرضي اسكنوا، ثم كشف حجابا من الحجب، فإذا خلفه محمد و اثنا عشر وصيا له (عليهم السلام) و أخذ بيد فلان [القائم] «١» من بينهم، فقال: يا ملائكتي و يا سماواتي و يا أرضي بهذا انتصر، قالها ثلاث مرّات «٢».

قال في التعليقة: و في ذلك دلالة على عدم وقفه، و روى الشيخ هذه الرواية عن عبد الكريم بن عمرو «٣» مرّة، و عن كرام اخرى، فدلّ على أن كراما هو عبد الكريم «٤»، انتهى.

و مع تسليم الوقف فلا يضرّ العمل بروايته، خصوصا بعد إكثار مثل البنظي من الرواية عنه، و ما قاله المفيد في حقّه، و توثيق النجاشي مرّتين مع نسبة الوقف إليه.

فما في الخلاصة: قال ابن الغضائري: إن الواقعة تدعيه، و الغلاة تروى عنه كثيرا، و الذي أراه التوقف عمّا يرويه «٥»، انتهى، محلّ نظر من وجوه.

(١) الزيادة من المصدر.

(٢) أصول الكافي ١: ٤٤٨/١٩.

(٣) تهذيب الأحكام ٤: ١٨٣/٥١٠. و الاستبصار ٢: ٧٩/٢٤٢.

(٤) تعليقة البهبهاني: ٢٤٨.

(٥) رجال العلامة ٥/٢٤٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤١٢

[١٧٦] قعو- وإلى عبد الله بن أبي يعفور:

أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عنه «١».

قد أوضحنا وثيقة أحمد في (قسط) «٢» فالسند صحيح.

و ابن أبي يعفور من الفقهاء المعروفين الذين هم عيون هذه الطائفة، يعدّ مع زرارة و أمثاله، بل في الكشي بثلاثة طرق عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنّه قال: و الله ما وجدت أحدا يطيعني و يأخذ بقولي- و في لفظ: يقبل وصيتي و يطيع أمرى- إلّا رجلا واحدا رحمة الله عليه عبد الله بن أبي يعفور، فإنّي أمرته و أوصيته بوصية فاتح أمرى و أخذ بقولي «٣».

[١٧٧] قعز- وإلى عبد الله بن بكير:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن فضال، عنه «٤».

رجال السند من الأجلّاء.

و ابن فضال مضافا إلى كونه من أصحاب الإجماع هو من معشر أمرنا بالأخذ بما رووا، و لا ننظر إلى أحوالهم.

و ابن بكير من أصحاب الإجماع، و ممّن ادّعى الشيخ في العدة: أنّ الطائفة عملت برواياتهم «٥»، و وثقه أيضا في الفهرست «٦».

(١) الفقيه ٤: ١٢ من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ١٦٩.

(٣) رجال الكشي ٢: ٤١٨ / ٣١٣ و ٢: ٥١٤ / ٤٥٣ و ٢: ٥١٩ / ٤٦٤.

(٤) الفقيه ٤: ١٣ من المشيخة.

(٥) عدة الأصول ١: ٣٨٠.

(٦) فهرست الشيخ ١٠٦ / ٤٥٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤١٣

و في الكشي: قال العياشي: عبد الله بن بكير و جماعة من الفطحية هم فقهاء أصحابنا «١»، و عدّه المفيد في الرسالة «٢» في عداد من وصفهم بما مرّ في (قعه) «٣».

و يروى عنه من أصحاب الإجماع: عمّه زرارة «٤»، و الحسن بن محبوب «٥»، و عبد الله بن مسكان «٦»، و يونس بن عبد الرحمن «٧»،

و أحمد بن محمد بن أبي نصر البنظي «٨»، و فضالة بن أيوب «٩»، و الحسن بن علي بن فضال «١٠»، و صفوان بن يحيى «١١»، و

جميل بن درّاج «١٢»، و عبد الله بن المغيرة «١٣»، و هؤلاء عشرة.

و من أضرابهم من الأجلّاء و الثقات: عبد الله بن جبلة «١٤»، و أحمد بن

(١) رجال الكشي ٢: ٦٣٥ / ٦٣٩.

(٢) انظر الرسالة العددية: ١٤.

(٣) تقدم برقم: ١٧٥.

(٤) لم نعثر على روايته عنه، و ما وجدناه: رواية عبد الله بن بكير، عن زرارة كما في الكافي ٧:

١٤/٤٦٢ و التهذيب ٨: ١١١٤/٣٠٠ و الاستبصار ٤: ١٥٤/٤٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٥٤/٣٥٠.

(٦) لم نعثر على روايته عنه، و ما وجدناه: رواية عبد الله بن بكير، عنه كما في التهذيب ٦:

٥٢٤/٢٢١.

(٧) الكافي ٧: ٧/٣٩١.

(٨) الاستبصار ٤: ٧٧٥/٢٠٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٩: ٥٠٦/١١٧.

(١٠) فهرست الشيخ ١٠٦/٤٥٢.

(١١) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٩٩/٣١٨.

(١٢) تهذيب الأحكام ٨: ٥٨٥/١٦٨.

(١٣) تهذيب الأحكام ١: ١٢٦٥/٤٠٤.

(١٤) رجال النجاشي ٢٢٢/٥٨١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤١٤

على بن فضال «١»، و القاسم بن عروة «٢»، و منصور بن يونس «٣»، و الحسين بن سعيد «٤»، و محمد بن عبد الجبار «٥»، و جعفر بن بشير «٦»، و حريز «٧»، و على ابن أسباط «٨»، و الحجال «٩»، و على بن الحكم «١٠»، و العباس بن عامر «١١»، و على بن رثاب «١٢»، و محمد بن خالد «١٣»، و أبو أيوب «١٤»، و محمد بن سنان «١٥»، و عمر بن أذينة «١٦»، و عبد الرحمن بن أبي نجران «١٧»، و ابن رباط «١٨»، و حفص ابن سوقة «١٩»، و سليمان الجعفرى «٢٠»، و عبد الله بن سنان «٢١»، و الحسن بن

(١) الاستبصار ١: ٢٤/١٩.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٠٢/٧٩.

(٣) الكافي ٣: ٣/٢٣٥.

(٤) انظر التهذيب ٦: ٥٢٤/٢٢١ و فيه: الحسين بن سعيد، عن بعض أصحابنا، عن عبد الله بن بكير. و لم نعثر على رواية له عنه الا في هذا الموضوع، فلاحظ.

(٥) لم نجد أثرا لروايته عنه في كتب الحديث و الرجال معا.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ١١٧٦/٣٢٧.

(٧) الاستبصار ١: ٢٤/١٣.

(٨) تهذيب الأحكام ٢: ٨٥٨/٢١٨.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٣٠٥/٨٣.

(١٠) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٠٠/٣٣٩.

(١١) تهذيب الأحكام ١: ٢٦٨/١٠٢.

(١٢) تهذيب الأحكام ٧: ١٧٢٠/٤٣٢.

(١٣) الاستبصار ٤: ٧٧٦/٢٠٨.

- (١٤) الاستبصار ٤: ٢٠٨ / ٧٧٧.
- (١٥) أصول الكافي ٢: ٢٨٦ / ١٩.
- (١٦) تهذيب الأحكام ٨: ٤٤ / ١٣٣.
- (١٧) تهذيب الأحكام ٨: ٥١ / ١٦٣.
- (١٨) تهذيب الأحكام ٩: ٣٧٦ / ١٣٤٣.
- (١٩) الاستبصار ٤: ٤٥ / ١٥٤.
- (٢٠) أصول الكافي ٢: ٢٠٧ / ٧.
- (٢١) تهذيب الأحكام ١٠: ٤٥ / ١٦٤.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤١٥
- الجهم «١»، والنضر بن سويد «٢»، ومحمد بن عبد الله الحلبي «٣»، وسيف بن عميرة «٤»، وأحمد بن محمد بن عيسى «٥»، وأحمد بن محمد بن خالد «٦»، وسهل بن زياد «٧»، والحسن بن موسى الخشاب «٨»، ومحمد بن عيسى «٩»، وعلي بن عقبة «١٠»، وإسماعيل بن عمارة «١١»، والعلاء بن رزين «١٢»، وعبد الله بن حماد «١٣»، وروان بن مسلم «١٤»، وموسى بن القاسم «١٥»، والحسن بن راشد «١٦»، ومحمد بن أبي حمزة «١٧»، والحكم بن مسكين «١٨»، وشهاب «١٩».

[١٧٨] قع- وإلى عبد الله بن جبلة:

أبوه ومحمد بن الحسن ومحمد بن

- (١) تهذيب الأحكام ٤: ٣١ / ٧٧.
- (٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٩ / ٥٤.
- (٣) تهذيب الأحكام ٨: ١٠٠ / ٣٣٦.
- (٤) الكافي ٣: ٢٤٩ / ٥.
- (٥) تهذيب الأحكام ٢: ٩٦ / ٣٥٩.
- (٦) تهذيب الأحكام ٨: ٢٤١ / ٨٧١.
- (٧) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٣ / ٦٦.
- (٨) أصول الكافي ١: ٢٧٢ / ٥.
- (٩) أصول الكافي ١: ٢٨٦ / ١٩.
- (١٠) الاستبصار ٢: ١٤ / ٤١.
- (١١) أصول الكافي ٢: ٤٦ / ٣.
- (١٢) تهذيب الأحكام ٩: ٣٠٤ / ١٠٨٦.
- (١٣) تهذيب الأحكام ٤: ٦٣ / ١٦٨.
- (١٤) تهذيب الأحكام ٤: ٧٠ / ١٩٠.
- (١٥) الاستبصار ٢: ١٦٠ / ٥٢٤.
- (١٦) الكافي ٦: ٢٩٦ / ٢٢.

(١٧) تهذيب الأحكام ٧: ١٣٧٤ / ٣٣٥، الاستبصار ٣: ٢٠٢ / ٧٣١.

(١٨) تهذيب الأحكام ٧: ١٣٧٤ / ٣٣٥، الاستبصار ٣: ٢٠٢ / ٧٣١.

(١٩) الكافي ٤: ٣٨٣ / ٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤١٦

موسى بن المتوكل رضى الله عنهم، عن عبد الله بن جعفر الحميرى، عن محمد بن عبد الجبار، عنه «١».

رجال السنن ثقات بالاتفاق.

وفى النجاشى و الخلاصة: كان عبد الله واقفا، و كان فقيها ثقة مشهورا «٢»، و يروى عنه: الحسن بن محبوب «٣»، و محمد بن الحسين

بن أبى الخطاب «٤»، و الحسن بن على الكوفى «٥»، و الفضل بن شاذان «٦»، و العباس ابن عامر «٧»، و حميد بن زياد «٨»، و غيرهم.

[١٧٩] قعط- و إلى عبد الله بن جعفر الحميرى:

بهذا الإسناد: عن عبد الله بن جعفر بن جامع الحميرى، و هو الثقة الجليل، المعروف، من عيون هذه الطائفة «٩».

[١٨٠] قف- و إلى عبد الله بن جندب:

محمد بن على ماجيلويه رضى الله عنه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عنه «١٠».

السند صحيح بما تقدم.

(١) الفقيه ٤: ١٠٦، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشى ٢١٦ / ٥٦٣، رجال العلامة ٢٣٧ / ٢١.

(٣) كامل الزيارات ٣٨ / ٥.

(٤) الفقيه ٤: ١٠٣، من المشيخة.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ١٨٠٢ / ٤٥٠.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ١١٠٨ / ٣٠٩.

(٧) الكافي ٤: ٣٦٧ / ١١.

(٨) تهذيب الأحكام ٩: ٩٠٨ / ٢٣٢.

(٩) الفقيه ٤: ١٢٢، من المشيخة.

(١٠) الفقيه ٤: ٥٤، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤١٧

و عبد الله بن جندب جليل القدر رفيع المنزلة لدى أبى الحسن و الرضا (عليهما السلام) و كان وكيلا لهما.

وفى الكشى: قال عبد الله بن جندب لأبى الحسن (عليه السلام):

أ لست عنى راضيا؟ قال: إى و الله، و رسول الله (صلى الله عليه و آله) و الله عنك راض «١».

[١٨١] قفا- و إلى عبد الله بن الحكم:

الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن [محمد بن أحمد] بن يحيى «٢»، عن سهل بن زياد الأدمى، عن الجريرى «٣» - و اسمه

سفيان- عن أبي عمران الأرمني، عنه.

و أبوه و محمد بن الحسن، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن حسان، عن أبي عمران موسى بن رنجويه الأرمني، عنه «٤».

السندان ضعيفان على الطريق المشهور بجهالة بعضهم، و ضعف آخرين.

و يمكن أن يقال: إنَّ محمّد بن حسان- و هو الرازي أبو عبد الله الزبيبي- و إنَّ ضعّفه ابن الغضائري «٥»، و قال النجاشي: يعرف و ينكر و يروى عن الضعفاء «٦»، إلّا أنه يروى عنه الأجلاء مثل:

(١) رجال الكشي ٢: ١٠٩٦ / ٨٥١.

(٢) في الأصل: أحمد بن محمد بن يحيى، و هو اشتباه، و ما أثبتناه موافق للمصدر، و هو الصحيح.

(٣) كذا، و في الفقيه: الحريري- بالحاء المهملة- و ورد بالجيم المعجمة في رجال الشيخ ٢١٣ / ١٧٠ و مجمع الرجال ٣: ١٢٧ و روضة المتقين ١٤: ١٧٠، و خاتمة الوسائل ١٩:

٣٧٨ / ١٨٠ و ترجمة النجاشي ٢٤٩ / ٦٥٥ بعنوان: سفيان بن إبراهيم بن مرثد الحارثي.

(٤) الفقيه ٤: ١٢٧، من المشيخة.

(٥) رجال العلامة ٢٥٥ / ٤٣.

(٦) رجال النجاشي ٣٣٨ / ٩٠٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤١٨

أحمد بن إدريس «١»، و الحسن بن علي بن النعمان «٢»، و أبو علي الأشعري «٣»، و سعد بن عبد الله «٤»، و عبد الله بن جعفر الحميري «٥»، و محمّد بن علي بن محبوب «٦»، و الحسن بن ميثيل «٧»، و محمّد بن عبد الجبار «٨»، و محمّد ابن الحسين بن أبي الخطاب «٩»، و محمّد بن أبي عبد الله جعفر الأسدي «١٠»، و محمّد بن أحمد بن يحيى «١١»، و لم يستثن من نواذر الحكمة، و اعتمد عليه الصدوق في طريقه إلى عبد الله بن الحكم «١٢»، و إلى محمّد بن أسلم «١٣»، و إلى علي بن غراب «١٤»، كلّ ذلك يشير إلى وثاقته كما صرّح به في التعليقة «١٥».

و هؤلاء الأجلّة عيون الطائفة في عصره، لا- يمكن أن يخفى عليهم من حاله ما ظهر لابن الغضائري بعد قرون، و الظاهر أنّ سبب تضعيفه روايته ما

(١) رجال النجاشي ٣٣٨ / ٩٠٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٦١ / ٧٣٣.

(٣) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٨ / ٤٧١.

(٤) فهرست الشيخ ١٤٧ / ٦١٧.

(٥) فهرست الشيخ ١٢٦ / ٥٦١.

(٦) فهرست الشيخ ١٢٦ / ٥٦١.

(٧) الفقيه ٤: ١١٦، من المشيخة، في الطريق إلى محمد بن مسلم.

(٨) الكافي ٣: ٢٢٦ / ٢.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٣ / ١١٣٠.

(١٠) الكافي ٣: ٤٢٩ / ٣، و قد ذكره الطوسي في الفهرست مرتين، الاولى: ١٥١ / ٦٥٦ بعنوان محمد بن جعفر الأسدي. و الثانية: ١٥٣ /

٦٨٠ بعنوان محمد بن أبي عبد الله، و يتضح من كلام النجاشي ٣٧٣ / ١٠٢٠ كونهما واحدا، و هو رأى المتأخرين، فلاحظ.

(١١) تهذيب الأحكام ٢: ١١٩ / ٤٤٩.

(١٢) الفقيه ٤: ١٢٧، من المشيخة.

(١٣) الفقيه ٤: ١١٦، من المشيخة.

(١٤) الفقيه ٤: ١٢٧، من المشيخة.

(١٥) تعليقه البهبهاني: ٢٩٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤١٩

يوهم الغلو عنده، و النجاشي لم يضعفه في نفسه، فلا معارض للأمارات المذكورة، و مع ذلك كله فهو من مشايخ الإجازة كشيخه أبي عمران الأرمني.

و أما عبد الله: فقال النجاشي: ضعيف روى عن أبي عبد الله (عليه السلام) «١»، و لكن يروى عنه ابن أبي عمير «٢» كما في التهذيب في باب البيّنات «٣»، و في الاستبصار في باب ما تجوز شهادة النساء فيه «٤»، و هي أمانة الوثيقة، و لا يعارضها ما في النجاشي، الظاهر كونه للغلو «٥» كما يظهر من الخلاصة «٦».

و قال الشارح: و الخبر ضعيف، و يمكن القول باعتباره: لاعتماد لأصحاب على كتابه، و إن كان ضعيفا في نفسه، و ضعف مشايخ الإجازة لا يضّر «٧».

[١٨٢] قفب- و إلى عبد الله بن حماد الأنصاري:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي،

(١) رجال النجاشي ٢٢٥ / ٥٩١.

(٢) كذا، و الذي ورد في المطبوع- مما بأيدينا- من التهذيب و الاستبصار: ابن أبي عمران، و لم نثر على ما يؤيد قول المصنف- رحمه الله- و لو بالإشارة إلى النسخ الأخرى، إلّا ما ذكره الأردبيلي في جامع الرواة ١: ٤٨٢ من رواية محمد بن حسان، عن ابن أبي عمران، عنه في نسخة، و في أخرى: عن ابن أبي عمير، عنه. لكنه استظهر خطأ النسختين مستصوبا كونه أبا عمران بقرينة رواية محمد بن حسان، عن أبي عمران موسى بن رنجويه الأرمني، فلاحظ.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٢٦٧ / ٧١٥.

(٤) الاستبصار ٣: ٢٧ / ٨٦.

(٥) اي: ان الضعف الذين أشار إليه النجاشي هو للغلو كما نقله العلامة.

(٦) رجال العلامة ٢٣٨ / ٢٧.

(٧) روضة المتقين ١٤ / ١٧٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٢٠

عن أبيه، عن محمد بن سنان، عنه «١».

السند صحيح على الأصح بما تقدم «٢».

و أمّا عبد الله: فقال النجاشي: عبد الله بن حماد بن الأنصاري، من شيوخ أصحابنا، له كتابان «٣»، و ذكره الشيخ [في رجاله]- في أصحاب الكاظم «٤».

و الفهرست «٥» و لم يذكره بسوء.

فما عن ابن الغضائري: حديثه نعرفه تارة و نكره اخرى «٦» - مع عدم الدلالة على ضعف في نفسه - غير قابل للمعارضة مما في النجاشي، الدالة على وثاقته و جلالته، فالخبر صحيح.

و لعبد الله في أبواب الزيارات خبر شريف يظهر منه علو مقامه عندهم (عليهم السلام) «٧».

ففي كامل الزيارات: عن محمد بن عبد الله الحميري، عن أبيه، عن علي بن محمد بن سليمان، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن حماد الأنصاري «٨»، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال لي: إن عندكم - أو قال: في قربكم - لفضيلة ما أوتي أحد مثلها، و ما أحسبكم تعرفونها كنه معرفتها، و لا تحافظون عليها و لا على القيام بها، و إن لها لأهلا خاصة قد سموا لها، و أعطوها بلا حول منهم و لا قوة، إلا ما كان من صنع الله لهم، و سعادة

(١) الفقيه ٤: ١٠٣، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ١٥٢.

(٣) رجال النجاشي ٢١٨ / ٥٦٨.

(٤) رجال الشيخ ٣٥٥ / ٢٣.

(٥) فهرست الشيخ ١٠٣ / ٤٣٥.

(٦) رجال العلامة ١١٠ / ٤٠.

(٧) تهذيب الأحكام ٦: ٩٦ / ٤٥.

(٨) و في المصدر: البصري، و هو اشتباه، و الصواب ما في المتن لموافقته كتب الرجال.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٢١

جباهم بها، و رافة و تقدم، قلت: جعلت فداك و ما هذا الذي وصفت؟

قال: زيارة جدّي الحسين (عليه السلام) فإنه غريب بأرض غربة - و ساق (عليه السلام) بعض حالاته. إلى أن قال: - فقلت له: جعلت فداك قد كنت آتية حتى ابتليت بالسلطان، و حفظ أموالهم، و أنا عندهم مشهور، فتركت - للتقية - إتيانه، و أنا أعرف ما في إتيانه من الخير «١». الحديث و هو طويل شريف.

و العجب أن في الخلاصة: قال ابن الغضائري: أنه يكتي أبا محمد، نزل قم، و لم يرو عن الأئمة (عليهم السلام) «٢»، انتهى.

و يروى عنه إبراهيم بن هاشم كما في كامل الزيارات «٣».

[١٨٣] فجع - و إلى عبد الله بن سليمان:

محمد بن الحسن، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن صفوان بن يحيى و محمد بن أبي عمير جميعا، عنه «٤».

السند في أعلى درجة الصحة.

و أما [ابن] سليمان فظنه الشارح: الصيرفي الكوفي، الذي له أصل، و صرح النجاشي أنه: روى عنه جعفر بن علي «٥»، قال: فالخبر قوى كالصحيح، و يمكن الحكم بصحته لاتفاق الأصحاب على أصله على ما ذكره المفيد رضى الله عنه «٦»، و اعتماد الأصحاب على كتابه مع صحته، عن ابن أبي عمير و صفوان بن يحيى، و هما من أهل الإجماع، و لهذا عمل أكثر أصحابنا المتأخرين

(١) كامل الزيارات ٣٢٤ / ١.

- (٢) رجال العلامة ١١٠ / ٤٠.
- (٣) كامل الزيارات ١١٣ / ٥.
- (٤) الفقيه ٤: ٦١، من المشيخة.
- (٥) رجال النجاشي ٢٢٥ / ٥٩٢.
- (٦) الرسالة العددية: ١٤.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٢٢
- على العمل بأخباره «١»، انتهى.
- ولكن الأقوى وفاقا لجامع الرواة أنه: النخعي الكوفي، الذي يروى عنه: أبان بن عثمان «٢»، و صفوان بن يحيى «٣»، و ابن أبي عمير «٤»، و يونس ابن عبد الرحمن «٥»، و عبد الله بن مسكان «٦»، و النضر بن سويد «٧»، و هارون ابن الجهم «٨»، و معاذ بن مسلم «٩»، و حمزة بن حمران «١٠»، و الوشاء «١١»، و أبو شعيب המחاملي «١٢»، و يحيى الحلبي «١٣»، و عبيس بن هشام «١٤»، و ابن أذينة «١٥»، و عبد الله بن سنان «١٦»، و محمّد بن الحسن العطار «١٧».
- صرّح بذلك كلّ في الجامع «١٨»، و منه يظهر وثاقته مع أن رواية صفوان و ابن أبي عمير كافية في الحكم بها، سواء كان هو الصيرفي أو النخعي.

- (١) روضة المتقين ١٤: ١٧٠.
- (٢) أصول الكافي ١: ٤٠ / ١٥.
- (٣) الفقيه ٤: ٦١، من المشيخة.
- (٤) الفقيه ٤: ٦١، من المشيخة.
- (٥) الفقيه ٣: ٣٧٣ / ١٧٥٧.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ١٩٨ / ٥٧٥.
- (٧) تهذيب الأحكام ٧: ١٦١ / ٧١٢.
- (٨) أصول الكافي ٢: ٢٦١ / ٨.
- (٩) أصول الكافي ٢: ٤٤٧ / ١.
- (١٠) الكافي ٦: ٦٢ / ١.
- (١١) الكافي ٦: ٤٨٩ / ٥.
- (١٢) الكافي ٨: ٦٩ / ٢٥، من الروضة.
- (١٣) الكافي ٨: ٣١٧ / ٤٩٩، من الروضة.
- (١٤) أصول الكافي ١: ١٧٠ / ٤.
- (١٥) أصول الكافي ١: ٢٠٥ / ١.
- (١٦) الكافي ٦: ٣٣٩ / ١.
- (١٧) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥٤ / ١٠٠٧.
- (١٨) جامع الرواة ١: ٤٨٦.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٢٣

[١٨٤] قفد- و إلى عبد الله بن سنان:

أبوه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، وهو الذي ذكر عند الصادق (عليه السلام) فقال: «أما أنه يزيد على السن خيرا» (١). قلت: وهو الذي قالوا فيه: كان خازنا للمنصور والهادي والمهدي والرشيدي، كوفي، ثقة، من أصحابنا، جليل، لا يطعن عليه في شيء، ولا عجب أن يعد هذا من كراماته، وفي النجاشي: له كتب، رواها عنه جماعات من أصحابنا لعظمه في الطائفة و ثقته و جلالته، منهم عبد الله بن جبلة (٢). إلى آخره. و رأينا استغناءه عن ذكر من يروى عنه من الأجلء، فإنما نذكرهم في التراجم استظهارا للوثاقة و هو فوقها. و بالجملة فالخبر صحيح، و رجال السند من الأجلء.

[١٨٥] قفه- و إلى عبد الله بن فضالة:

محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعدآبادي، عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عن بندار بن حماد، عنه (٣). بندار: غير مذکور، و ليس له خبر في الكتب الأربعة كما يظهر من المجامع. و كذا عبد الله، و أخرج عنه في الفقيه خبرا واحدا في باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصلاة (٤)، فالخبر ضعيف.

(١) الفقيه ٤: ١٧، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي ٢١٤ / ٥٥٨.

(٣) الفقيه ٤: ٥٠، من المشيخة.

(٤) الفقيه ١: ١٨٢ / ٨٦٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٢٤

و في الشرح: و يظهر من المصنف أن كتابه معتمد الأصحاب (١).

[١٨٦] قفو- و إلى [عبد الله] «٢» بن القاسم:

عن الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي عبد الله الرازي، عن عبد الله بن أحمد [بن] (٣)، محمد بن خشنام الأصبهاني، عنه (٤). أبو عبد الله الرازي: هو الجاموراني الذي استثنوه من نوادر الحكمة (٥)، و لكن يروى عنه سوى محمّد بن أحمد بن يحيى، محمد بن علي بن محبوب (٦)، و أحمد بن محمد بن خالد (٧)، و سهل بن زياد (٨). و عبد الله بن أحمد: هو بعينه عبيد الله بن أحمد بن نهيك الثقة الجليل المعروف. و ابن خشنام، غير مذکور في الرجال، و ليس له رواية في الكتب الأربعة. فالخبر ضعيف، فلا حاجة إلى تمييز عبد الله بن القاسم، المشترك بين الضعفاء. نعم قال في الشرح: فالخبر ضعيف على مصطلح المتأخرين، و صحيح على اصطلاح المصنف، إمّا لأن الكتاب كان موافقا للأصول، أو لأنه روى عنه

- (١) روضة المتقين ١٤: ١٧٢.
- (٢) في الأصل: عبد الرحيم، و هو اشتباه.
- (٣) في الأصل: عن، و الصحيح ما أثبتناه بين المعقوفين لموافقتهم لما في مشيخة الفقيه و روضة المتقين ١٤: ١٧٢، و جامع الرواة ١: ٥٠٠ و معجم رجال الحديث ١٠: ٢٨١ / ٧٠٦٠.
- (٤) الفقيه ٤: ١٠٦، من المشيخة.
- (٥) رجال النجاشي ٣٤٨ / ٩٣٨.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ٣٤٧ / ١٠٣٠.
- (٧) الكافي ٥: ٣٣٠ / ٤.
- (٨) الكافي ٦: ٢٢٥ / ٣.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٢٥
- حال استقامته، أو لأنه لا يعتقد ضعف المذكورين «١».

[١٨٧] قفز - و إلى عبد الله بن لطيف التفليسي:

جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن [عمه] عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي عمير، عنه «٢».

أثبتناه صحة السند في (له) «٣» و ابن لطيف غير مذكور، و لكنه ثقة لرواية ابن أبي عمير عنه، فالخبر صحيح.

[١٨٨] قفح - و إلى عبد الله بن محمد بن أبي بكر الحضرمي و كليب الأسدي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن أبي بكر عبد الله بن محمد الحضرمي و كليب الأسدي «٤».

السند صحيح إلى الأصم.

و أما هو «٥»: فضعه النجاشي، و تبعه الخلاصة «٦» و رمياه بالغلو و الكذب، و في النجاشي: أن له كتاب [المزار] «٧»، سمعت من رواه فقال: هو تخليط «٨».

و في التعليقة: قال جدّي: يمكن أن يكون حكم النجاشي بالتضعيف لما ذكره بقوله: سمعت من رواه. إلى آخره، و يشكل الجزم به لهذا، و الحال

- (١) روضة المتقين ١٤: ١٧٢.
- (٢) الفقيه ٤: ٩١، من المشيخة.
- (٣) تقدم برقم: ٣٥.
- (٤) الفقيه ٤: ٥٢، من المشيخة.
- (٥) اى: الأصم.
- (٦) رجال العلامة ٢٣٨ / ٢٢.
- (٧) كذا في رجال النجاشي و الخلاصة، و في الأصل: المولد.

(٨) رجال النجاشي ٢١٧ / ٥٦٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٢٦

أن أكثر أصحابنا رووا عنه، و لم نجد في أخبارنا ما يدل على غلوّه، و الظاهر أن القائل بذلك ابن الغضائري كما يفهم من قوله و اعتماده في بعض الأخبار عليه «١»، انتهى.

و ما روى في كتاب الأخبار يدل على خلاف الغلوّ و هي كثيرة، نعم فيها ما هو بزعم ابن الغضائري غلوّ، كروايته عنهم: نحن جنب الله، و نحن صفوة الله، و نحن الذين بنا يفتح و بنا يختم، إلى غير ذلك و الكلّ تعظيم «٢»، انتهى.

و يؤيده أنه يروى عنه ابن فضال - في الكافي في آخر كتاب المعيشة «٣» - و هو من أصحاب الإجماع، و من أمرنا بالأخذ بما رووا، و الجليل إسماعيل بن مهران «٤»، و جعفر بن يحيى «٥»، و محمد بن الحسين بن أبي الخطاب «٦»، و عبد الله ابن حمّاد «٧» - من أصحاب الأصول - و له في أبواب الزيارات «٨» أخبار شريفة لا تناسب الغلوّ، بل تنبئ عن تدينه و ولوعه بالعبادة، فلاحظ.

و أمّا الحضرمي: فيروى عنه ابن أبي عمير في الكافي في باب اللواط «٩»، و صفوان بن يحيى في الفقيه في باب حدّ القذف «١٠»، و يونس بن عبد الرحمن في التهذيب في باب الحدّ في الفرية و السبّ «١١»، و في باب سيرة

(١) روضة المتقين ١٤: ٣٨٥.

(٢) تعليقه البهبهاني: ٢٠٤.

(٣) الكافي ٥: ٣٠٧ / ١٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٧٦ / ١٥٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ٢٨٠ / ٧٧٢.

(٦) الفقيه ٤: ٥٢، من المشيخة.

(٧) كامل الزيارات ٢ / ٦٨.

(٨) كامل الزيارات ١ / ٣٢٥.

(٩) الكافي ٥: ٥٤٤ / ٢.

(١٠) الفقيه ٤: ٣٥ / ٦.

(١١) تهذيب الأحكام ١٠: ٨٧ / ٣٣٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٢٧

الإمام في الجهاد «١»، و في الكافي في باب إعطاء الأمان «٢»، و جميل بن درّاج فيه في باب دخول المدينة «٣»، و في التهذيب في باب ميراث الأولاد «٤»، و عبد الله ابن مسكان فيه في باب من أحلّ الله نكاحه من النساء «٥»، و باب صفة الوضوء من أبواب الزيادات «٦»، و غيرهما، و عثمان بن عيسى في الكافي في باب طهور الماء «٧»، و في التهذيب في باب المياه «٨»، و الستة من أصحاب الإجماع، و الأولان لا يرويان إلّا عن ثقة.

و من أضرابهم من الأجلّاء: أبو إسحاق الفقيه ثعلبة بن ميمون «٩»، و الحسن بن سيف بن عميرة «١٠»، و سيف بن عميرة «١١»، و عبد الكريم بن عمرو «١٢»، و أيوب بن الحرّ «١٣»، و معاوية بن حكيم «١٤»، و منذر بن جيفر «١٥»

(١) تهذيب الأحكام ٦: ١٥٥ / ٢٧٥.

(٢) الكافي ٥: ٣٣ / ٤.

- (٣) الكافي ٤: ٥٥٤/٣، و لم يرد في الباب المذكور، بل جاء في باب المنبر و الروضة و مقام النبي صلى الله عليه و آله و سلم.
- (٤) تهذيب الأحكام ٩: ٢٧٩ / ١٠١٢.
- (٥) تهذيب الأحكام ٧: ٢٨٦ / ١٢٠٥.
- (٦) تهذيب الأحكام ١: ٣٦١ / ١٠٨٧.
- (٧) الكافي ٣: ٥ / ١.
- (٨) تهذيب الأحكام ١: ٢١٦ / ٦٢٣.
- (٩) الكافي ٣: ٢٣٥ / ١.
- (١٠) أصول الكافي ٢: ٤٥٥ / ١١.
- (١١) كامل الزيارات ٥ / ١٢.
- (١٢) تهذيب الأحكام ٧: ٤٥٠ / ١٨٠٤.
- (١٣) الفقيه ٤: ١٥٨ / ٥٥٠.
- (١٤) تهذيب الأحكام ٩: ٢٥ / ١٠١.
- (١٥) تهذيب الأحكام ٨: ٣٢٤ / ١٢٠٣.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٢٨

الذي يروى عنه صفوان، و يعقوب بن سالم «١»، و محمد بن سنان «٢»، و منصور ابن يونس «٣»، و محمد بن أبي حمزة «٤»، و غيرهم، و حينئذ لا مجال للشبهة في وثاقته.

و قال ابن داود في باب الكنى: أبو بكر الحضرمي، من أصحاب الصادق، في الكشي: ثقة، جرت له مناظرة حسنة [مع زيد] «٥»، و الظاهر أنه أخذه من أصل الكشي لا من اختيار الشيخ، فلا وقع لإيراد السيد التفرشي عليه بعدم وجود التوثيق في الكشي «٦».

و روى الكشي «٧» و غيره بعض الأخبار الدالة على مدحه لا حاجة إلى نقلها.

و يأتي ذكر كليب في باب الكاف «٨» إن شاء الله تعالى.

[١٨٩] قفط— و إلى عبد الله بن محمد الجعفي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عنه «٩».

الطريق صحيح بالاتفاق.

و أما عبد الله: ففي النجاشي في ترجمة جابر: أنه ضعيف «١٠»، و تبعه

- (١) أصول الكافي ٢: ٤٨٠ / ٢١.
- (٢) تهذيب الأحكام ١٠: ٥١ / ١٩٢.
- (٣) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣١ / ١٣٦٢.
- (٤) الاستبصار ٣: ٢٤١ / ٨٦٤.
- (٥) رجال ابن داود ١٢ / ٢١٥، و ما بين المعقوفتين منه.
- (٦) نقد الرجال ٢٠٥ / ٢١٦.
- (٧) انظر رجال الكشي ٢: ٧١٤ / ٧٨٨.

(٨) يأتي برقم: ٢٤٣.

(٩) الفقيه ٤: ١٣١.

(١٠) رجال النجاشي ١٢٩ / ٣٣٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٢٩

الخلاصة «١»، و الظاهر أنه لكونه من أصحاب جابر، و سريان الغلوّ منه إليه، فيرتفع بارتفاعه عنه، بل أوضحنا جلالته و علوّ مقامه، و يضعفه أيضا «٢» رواية جعفر عنه الذي قالوا فيه: روى عن الثقات «٣».

و الجليل آدم بن إسحاق الأشعري في الكافي في باب حدّ التباش «٤»، و في التهذيب في باب الحدّ في نكاح البهائم «٥» و في الفقيه في باب نواذر الحدود «٦»، و كذا في الاستبصار «٧»، و يروى صالح بن عقبه عنه كثيرا «٨»، و يظهر من الصدوق أيضا أن كتابه معتمد الأصحاب «٩».

[١٩٠] قص - و إلى عبد الله بن مسكان:

أبوه و محمّد بن الحسن، عن محمّد بن يحيى العطار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب [عن صفوان بن يحيى] عن عبد الله بن مسكان [و هو كوفي] من موالى عنزة، و قيل: إنّه من موالى عجل «١٠».

السند في أعلى درجة الصّحة.

و ابن مسكان: من الأجلّاء، و من أصحاب الإجماع، و قالوا فيه: إنّه أروى أصحاب أبي عبد الله (عليه السّلام) «١١» إلّا أن في النجاشي: ثقة

(١) رجال العلامة ٢٣٨ / ٣٠.

(٢) اى: و يضعف تضعيف النجاشي السابق لعبد الله في ترجمة جابر.

(٣) رجال النجاشي ١١٩ / ٣٠٤.

(٤) الكافي ٧: ٢٢٨ / ٢.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ١٠ / ٦٢ / ٢٢٩.

(٦) الفقيه ٤: ١٨٩ / ٥٢.

(٧) الاستبصار ٤: ٨٤٢ / ٢٢٥.

(٨) الكافي ٦: ٣٧٤ / ١.

(٩) الفقيه ١: ٣.

(١٠) الفقيه ٤: ٥٨، من المشيخة، و ما بين المعقوفات منه.

(١١) انظر رجال العلامة ١٠٦ / ٢٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٣٠

عين، روى عن أبي الحسن موسى (عليه السّلام) و قيل: إنّه روى عن أبي عبد الله (عليه السّلام) و ليس بثبت «١».

و في الكشي: محمّد بن مسعود، قال: حدثني محمّد بن نصير، قال:

حدثني محمّد بن عيسى، عن يونس، قال: لم يسمع حريز بن عبد الله من أبي عبد الله (عليه السّلام) إلّا حديثا أو حديثين، و كذلك عبد الله بن مسكان، لم يسمع إلّا حديث: من أدرك المشعر فقد أدرك الحج. إلى أن قال: و زعم أبو النضر محمّد بن مسعود: أن ابن

مسكان كان لا يدخل على أبي عبد الله (عليه السلام) شفقةً إلا يوفيه حقَّ إجلاله، و كان يسمع من أصحابه، و يأبى أن يدخل عليه إجلالا و إعظاما له (عليه السلام) «٢»، انتهى.

و في الخلاصة نسب ما في النجاشي إلى الكشي، و ما في الكشي إلى النجاشي «٣»، و كيف كان ففيهما من الأوهام الواضحة ما لا يخفى على الخبير، إذ في روايات الأصحاب ما لا يحصى عنه، عنه (عليه السلام) بحيث لا يحتمل الإرسال، و لا علينا أن نسوق بعضها: ففي التهذيب في باب الرجوع في الوصية في الصحيح: عنه عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قضى أمير المؤمنين (عليه السلام) «٤». إلى آخره.

و في آخر أبواب كتاب الوصايا في الصحيح: عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم و علي بن النعمان، عن ابن مسكان جميعا، عن أبي عبد الله (عليه)

(١) رجال النجاشي ٢١٤ / ٥٥٩.

(٢) رجال الكشي ٢: ٦٨٠ / ٧١٦.

(٣) انظر رجال العلامة ١٠٦ / ٢٢.

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ١٩٠ / ٧٦٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٣١

السلام)، قال: قلت له: امرأة أعتقت «١». إلى آخره.

و في الصلاة في الصحيح: عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: في الرجل يرفع يديه «٢». إلى آخره.

و في الزيادات في الصحيح: عن عبد الله بن مسكان، قال: رأيت أبا عبد الله (عليه السلام) أذن و أقام «٣». إلى آخره.

و في العتق في الصحيح: عنه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من أعتق «٤». إلى آخره.

و في الغرر و المجازفة في الصحيح: عن ابن أبي عمير، عن سفيان بن صالح و حماد بن عثمان، عن الحلبي، عن هشام بن سالم و علي

بن النعمان، عن ابن مسكان جميعا، عن أبي عبد الله (عليه السلام): في الجواز لا يستطيع أن يعدّه «٥». إلى آخره.

و في باب الصيد في الصحيح: عنه، عن أبي جعفر (عليه السلام) أنه قال في الذبيحة تذبح «٦». إلى آخره.

و في بيع الربوي في الصحيح: عنه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه سئل عن الرجل يقول: عاوضني «٧». إلى آخره.

و في العارية في الصحيح: عنه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٢٤٣ / ٩٤٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٧٥ / ٢٨٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٥ / ١١٣٨.

(٤) تهذيب الأحكام ٨: ٢٤٩ / ١٣٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٧: ١٢٢ / ٥٣٣.

(٦) تهذيب الأحكام ٩: ٥٨ / ٣٤٣، و فيه: عن ابن سنان، و هو الصحيح ظاهرا.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ١٢٠ / ٥٢٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٣٢

لا يضمن العارية «١». إلى آخره.

و في الغدوّ إلى عرفات: عنه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال:

سألته عن تلبية المتمتع «٢». إلى آخره.

و في الأحداث الموجبة للطهارة: عنه، عنه (عليه السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) «٣». إلى آخره.

و في القود بين الرجال و النساء: عنه، عنه (عليه السلام) قال: إذا قتلت المرأة «٤». إلى آخره.

و فيه: عنه، عنه (عليه السلام): إذا قتل المسلم يهوديًا «٥».

و فيه: عنه، عنه (عليه السلام): إذا قتل العبد «٦».

و فيه: عنه، عنه (عليه السلام) في رجلين قتلا «٧».

و فيه: عنه، عنه (عليه السلام): إذا قتل الرجلان «٨».

و فيه: عنه، عنه (عليه السلام): إذا قتل الرجل «٩».

و في الديات: عنه، عنه (عليه السلام) دية الصيد قيمته «١٠».

(١) تهذيب الأحكام ٧: ١٨٣ / ٨٠٤.

(٢) تهذيب الأحكام ٥: ١٨٢ / ٦٠٩.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٣٣ / ٨٧.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ١٨٠ / ٧٠٥.

(٥) تهذيب الأحكام ١٠: ١٨٩ / ٧٤١.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ١٩٥ / ٧٧٢.

(٧) تهذيب الأحكام ١٠: ٣١٧ / ٨٥٥.

(٨) تهذيب الأحكام ١٠: ٢١٧ / ٨٥٦.

(٩) تهذيب الأحكام ١٠: ١٨١ / ٧٠٥، و فيه: إذا قتلت المرأة رجلا قتلت به، و إذا قتل الرجل.

(١٠) لم نعثر عليه.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٣٣

و فيها: عنه، عنه (عليه السلام) دية العبد قيمته «١».

و في الطهارة: عنه، عنه (عليه السلام) قال: سألته (عليه السلام) عن الوضوء ممّا ولغ فيه الكلب «٢».

و في الأطعمة: عنه قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن لحوم الحمر «٣».

و في باب الأغسال المفترضات: عنه، عنه عليه (عليه السلام) قال:

سألته عن غسل الميت «٤».

و في أحكام البثر: عنه قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عمّا يقع في الآبار «٥».

و في آخر باب دخول الكعبة في الصحيح: عن النضر بن سويد، عنه قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) و هو خارج عن الكعبة، و

هو يقول «٦».

و في ميراث أهل الملل المختلفة: عنه، عنه (عليه السلام) قال: من أسلم على ميراث «٧».

و في باب بيع الواحد بالاثنتين: صفوان، عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كان على (عليه السلام) يكره عن «٨». إلى

آخره.

- (١) تهذيب الأحكام ١٠: ١٩٣ / ٧٦٠.
- (٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٢٦ / ٦٤٩.
- (٣) تهذيب الأحكام ٩: ٤٠ / ١٦٨، باب الصيد و الذكاة، و لم نجده في باب الأطةمة.
- (٤) تهذيب الأحكام ١: ٣٠٠ / ٨٧٥.
- (٥) تهذيب الأحكام ١: ٢٣٠ / ٦٦٦.
- (٦) تهذيب الأحكام ٥: ٢٧٩ / ٩٥٦.
- (٧) تهذيب الأحكام ٩: ٣٦٩ / ١٣١٧.
- (٨) تهذيب الأحكام ٧: ٩٤ / ٤٠٠.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٣٤
- و في الاستبصار في باب من لم يجد الهدى و أراد الصوم: عن النضر، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد و على بن النعمان، عن ابن مسكان، قال:
- سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل تمتع فلم يجد هديا «١». إلى آخره.
- و في الكافي في باب فرض الزكاة: عن عبد الله بن المغيرة، عن ابن مسكان، و غير واحد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن الله جلّ و عزّ «٢». إلى آخره.
- و في التهذيب في باب الإجازات: عن يونس بن عبد الرحمن، عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الحمال يكسر الذي حمل «٣». إلى آخره.
- و في الاستبصار في باب من فاتته صلاة فريضة: عن فضالة، عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن نام رجل أو نسي «٤».
- إلى آخره.
- و في الكافي في باب فضل سويق الحنطة: عن درست بن أبي منصور، عن عبد الله بن مسكان، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول:
- شرب السويق «٥». إلى آخره.
- و في باب من حجّ عن غيره: عن أبي عبد الله المؤمن، عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت: الرجل يحج عن الآخر «٦». إلى

(١) الاستبصار ٢: ٢٧٧ / ٩٨٤.

(٢) الكافي ٣: ٤٩٧ / ٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٢١٦ / ٩٤٤.

(٤) الاستبصار ١: ٢٨٨ / ١٠٥٣.

(٥) الكافي ٦: ٣٠٦ / ٧.

(٦) الكافي ٤: ٣١٢ / ٢.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٣٥

آخره.

و في باب الكبائر: عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصم، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): ما من عبد إلا و عليه أربعون جنة «١». إلى آخره.

و في باب طلب الرئاسة: عن عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن مسكان، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: إياكم و هؤلاء الرؤساء «٢». إلى آخره.

و في باب غسل الميت: عن النضر بن سويد، عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن غسل الميت «٣». إلى آخره.

و في التهذيب في باب حدود الزنا: ابن محبوب، عن عبد الله بن مسكان، قال: سمعته يقول: حدّ الجلد في الزنا «٤». إلى آخره.
و في الكافي في باب مولد أمير المؤمنين (عليه السلام): عن محمد بن عبد الله بن مسكان، عن أبيه، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن فاطمة بنت أسد «٥». إلى آخره.

و فيه في كتاب الروضة: عن عبد الله بن حماد، عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: نحن أصل كل خير، و من فروعنا كل بر «٦». إلى آخره.

و في التهذيب في باب الخروج إلى الصفا: عن محمد بن سنان، عن

(١) أصول الكافي ٢: ٢١٣ / ٩.

(٢) أصول الكافي ٢: ٢٢٥ / ٣.

(٣) الكافي ٣: ١٣٩ / ٢.

(٤) تهذيب الأحكام ١٠: ١٤٩ / ٤٣.

(٥) أصول الكافي ١: ٣٧٦ / ١.

(٦) الكافي ٨: ٢٤٢ / ٣٣٦، من الروضة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٣٦

عبد الله بن مسكان، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل طاف بين الصفا و المروة «١». إلى آخره.

و في الكافي في باب المكارم: عن عثمان بن عيسى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن الله خصّ رسله بمكارم الأخلاق «٢». إلى آخره.

و في الرسالة العددية للمفيد بعد ذكر رواية: عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: صم لرؤية الهلال و أظفر لرؤيته، الخبر.

قال: و روى صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، مثل ذلك سواء «٣».

و في كامل الزيارات في باب ثواب من زار الحسين (عليه السلام) بإسناده: عن عبد الله بن مسكان، عنه (عليه السلام) قال: من زار قبر الحسين (عليه السلام) من شيعتنا «٤». إلى آخره.

و في باب ما يكون لزائر الحسين (عليه السلام): عن صفوان بن يحيى، عنه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من أتى قبر الحسين (عليه السلام) عارفاً بحقه «٥». إلى آخره.

و في باب (٦٨): عن علي بن النعمان، عن عبد الله بن مسكان، قال:

(١) تهذيب الأحكام ٥: ١٥٣ / ٥٠٥.

(٢) أصول الكافي ٢: ٢ / ٤٦.

(٣) الرسالة العددية: ١٨.

(٤) كامل الزيارات ٨ / ١٣٤.

(٥) كامل الزيارات ٤ / ١٣٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٣٧

قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن الله ليتجلى لزوار قبر الحسين (عليه السلام) قبل أهل عرفات «١». إلى آخره.

و نقل في التكملة عن بعضهم احتمال الإرسال في رواياته عنه، و أجاب عنه بظهور (عن) في الاتصال، و لزوم عدم الوثوق في جميع الأخبار المعنئة، في كلام طويل لا فائدة في نقله، بعد صراحة ما فيها من قوله: سألت «٢». إلى آخره، في بطلان ما ذكر، فلا حاجة إلى التمسك بالظهور، و لعل المتبع يجد أضعاف ما أثبتناه.

[١٩١] قصة - و إلى عبد الله بن المغيرة:

جعفر بن علي الكوفي، عن جده الحسن بن علي، عن جده عبد الله بن المغيرة.

و أبوه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه.

و محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم و أيوب بن نوح، عنه «٣».

السند الأول تقدم في (قسا) «٤».

و الثاني صحيح على الأصح.

و الثالث صحيح بالاتفاق.

و ابن المغيرة: من أصحاب الإجماع، و في النجاشي: أبو محمد البجلي، ثقة ثقة، لا يعدل به أحد من جلالته و دينه و ورعه «٥».

[١٩٢] قصة - و إلى عبد الله بن ميمون:

أبوه و محمد بن الحسن،

(١) كامل الزيارات ١ / ١٦٥.

(٢) تكملة الرجال ٢: ١٠٠.

(٣) الفقيه ٤: ٥٦، من المشيخة.

(٤) تقدم برقم: ١٦١.

(٥) رجال النجاشي ٢١٥ / ٥٦١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٣٨

عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عنه.

و أبوه و محمد بن موسى بن المتوكل و محمد بن علي ماجيلويه، عن علي ابن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن ميمون القداح المكي «١».

الطريقان صحيحان بما مر من توثيق ابن هاشم «٢».

و أمّا عبد الله: ففي النجاشي: روى أبوه، عن أبي جعفر و أبي عبد الله، و روى هو عن أبي عبد الله (عليه السلام)، و كان ثقة «٣»، انتهى.

و يشير إلى وثاقته أيضا رواية عبد الله بن المغيرة عنه كما في التهذيب في باب الأحداث الموجبة للطهارة من أبواب الزيادات «٤». و حماد بن عيسى فيه في باب كميّة الفطر «٥»، و باب حكم العلاج للصائم «٦»، و في الكافي في باب ثواب العالم «٧»، و في باب ما يجوز للمحرم أن يلبسه «٨» و الحسن بن علي بن فضال فيه في باب الزاني «٩»، و في كتاب النكاح «١٠»، و في باب فضل إطعام الطعام في كتاب الزكاة «١١»، و في التهذيب في باب

(١) الفقيه ٤: ٩٩، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ١٤.

(٣) رجال النجاشي ٢١٣ / ٥٥٧.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٣٥١ / ١٠٣٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ٨١ / ٢٣١.

(٦) تهذيب الأحكام ٤: ٢٦٠ / ١٧٥.

(٧) أصول الكافي ١: ٢٦ / ١، باب ثواب العالم و المتكلم.

(٨) الكافي ٤: ٣٤٥ / ٧، باب ما يجوز للمرأة ان تلبسه.

(٩) الكافي ٥: ٥٤٢ / ٨.

(١٠) الكافي ٥: ٣٦٨ / ٣.

(١١) الكافي ٤: ٥١ / ١٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٣٩

أحكام السهو في الصلاة «١».

و الثلاثة من أصحاب الإجماع.

و من الأجلاء: إبراهيم بن هاشم «٢»، و أحمد بن إسحاق بن سعد «٣»، و أبو خالد صالح القمط الذي يروى عنه صفوان «٤»، و محمد بن خالد «٥»، و أبو طالب عبد الله بن الصلت القمي «٦».

و ما في الكشي: عن محمد بن عيسى أنه كان يقول بالتزويد «٧» فضعفه في الخلاصة «٨»، و يضعفه أيضا عدم إشارة النجاشي إليه «٩»، و لا الفهرست مع ذكره كتابه و طريقه إليه «١٠».

و يشير إليه أيضا ما في الكشي في الصحيح: عن عبد الله بن ميمون، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: يا بن ميمون كم أنتم بمكة؟ قلت: نحن أربعة، قال: أما إنكم نور الله في ظلمات الأرض «١١».

و ما في الخلاصة: أن هذا لا يفيد العدالة، لأنه شهادة منه لنفسه، لكن الاعتماد على ما قاله النجاشي صحيح «١٢».

(١) تهذيب الأحكام ٢: ١٩٥ / ٧٦٨.

(٢) انظر فهرست الشيخ ١٠٣ / ٤٣١.

(٣) الفقيه ٤: ٢٩٦ / ٨٩٦.

(٤) رجال الكشي ٢: ٥١٤ / ٤٥٢.

(٥) أصول الكافي ٢: ٣٨٩ / ٥.

(٦) فهرست الشيخ ١٠٣ / ٤٣١.

(٧) رجال الكشي ٢: ٦٨٧ / ٧٣٢.

(٨) رجال العلامة ١٠٨ / ٢٩.

(٩) انظر رجال النجاشي ٢١٢ / ٥٥٧.

(١٠) انظر فهرست الشيخ ١٠٣ / ٤٣١.

(١١) رجال الكشي ٢: ٦٨٧ / ٧٣١.

(١٢) رجال العلامة ١٠٨ / ٢٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٤٠

و لكن في السند صفوان، و مقتضى الإجماع على تصحيح ما يصح عنه:

الحکم بصحة الخبر، و صدوره عن الإمام (عليه السلام) و إن كان فيه ما يجزّ النفع إلى الراوى.

هذا و من الغريب ما فى كتاب تبصرة العوام للسيد الأقدم السيد مرتضى الرازى فى ذكر مذاهب الإسماعيلية من أن: عبد الله بن ميمون القداح كان من أصحاب الصادق (عليه السلام) و أخذ محمّد بن إسماعيل بعد وفاة أبيه و جدّه الصادق (عليه السلام) إلى مصر «١»، و ذكر شرحا لا يليق بالكتاب، و نسب إليه بعض الزندقة، و لعلّه غيره أو الحكاية موضوعه، فراجع.

[١٩٣] قصج- و إلى عبد الله بن يحيى الكاهلى:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أحمد بن محمّد بن أبى نصر البزنطى، عنه «٢».

السند فى أعلى درجة الصحة.

و أمّا عبد الله: فهو من الأجلّاء، و ذكرنا ما يتعلق به و بكتابه فى الفائدة الثانية «٣» فراجع.

[١٩٤] قصد- و إلى عبد المؤمن بن القاسم الأنصارى:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن أبى كهمس، عن عبد المؤمن بن

القاسم الأنصارى، الكوفى العربى، و هو أخو أبى مريم عبد الغفار بن القاسم الأنصارى «٤».

(١) تبصرة العوام: لم نجده فى فهارس المطبوعات، و لا نعلم بمكان نسخته الخطية.

(٢) الفقيه ٤: ١٠١، من المشيخة.

(٣) تقدم فى الجزء الأول صحيفة: ٨٩.

(٤) الفقيه ٤: ٨٤، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٤١

مرّ توثيق الحكم فى (مب) «١».

و أبو كهمس: و إن قيل «٢» أنه كنية: للقاسم بن عبيد، و الهيثم بن عبد الله، و لكن الإطلاق ينصرف إلى: الهيثم بن عبيد- أو عبد

الله- الشيبانى الكوفى العربى، الذى ذكره الشيخ فى أصحاب الصادق (عليه السلام) و قال:

أسند عنه «٣»، و ذكره النجاشى و قال: ذكره سعد بن عبد الله فى الطبقات «٤»، و الظاهر اتحاده مع الثانى.

و يروى عنه الحسن بن علي بن فضال كما في التهذيب في باب وقت الزكاة «٥»، و في الكافي في باب المؤمن و علاماته «٦».
و الحسن بن محبوب فيه في باب الصدق و الأمانة «٧».
و حماد في التهذيب في باب حكم المغمى عليه في الصيام «٨».
و عبد الله بن بكير فيه في آخر باب أحكام الطلاق قال رحمه الله: و اسمه هيثم بن عبيد، عن رجل من أهل واسط من أصحابنا «٩»، و منه أيضا يظهر

(١) تقدم برقم: ٤٢.

(٢) أبو كهمس: كنية لهيثم بن عبد الله، و القاسم بن عبيد، و هيثم بن عبيد الشيباني.

انظر: جامع الرواة ٢: ٤١٢ / ٣٠٧٢ و نقد الرجال: ٣٩٦، و في الكنى و الألقاب ١:

١٤١ احتمال الكنية لرجل واحد فصحف اسمه، لان القسم و الهيثم قريبان من الخط.

و أشار في منتهى المقال: ٣٤٨ الى وروده- في بعض النسخ- بالشين المعجمة (كهمش) و ليس له معنى، فلاحظ.

و الكهمس لغة: القصير، و قيل: القصير من الرجال، كما في لسان العرب: كهمس.

(٣) رجال الشيخ ٣٣١ / ٣٥.

(٤) رجال النجاشي ٤٣٦ / ١١٧٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ٣٧ / ٩٥.

(٦) أصول الكافي ٢: ١٨٤ / ١٩.

(٧) أصول الكافي ٢: ٨٥ / ٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٤: ٢٤٥ / ٧٢٤.

(٩) تهذيب الأحكام ٨: ٩٣ / ٢٣٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٤٢

ضعف الاشتراك.

و من الأجلء غير أصحاب الإجماع: حريز «١»، و علي بن الحكم «٢»، و محمد بن مروان «٣»، و حنان «٤»، و حجاج بن رفاعه الكوفي

الخشاب «٥»، و علي بن عقبة «٦»، و مروان بن مسلم «٧»، و رواية هؤلاء الأجلء من أمارات الوثاقفة.

و قد ذكرنا غير مرة أن في ذكر الشيخ أحدا في أصحاب الصادق (عليه السلام) خصوصا مع قوله فيه: أسند عنه إشارة إلى وجوده في

رجال ابن عقدة، فيكون من موثقاته، و من ذلك كله يظهر أن السند صحيح.

و عبد المؤمن من الثقات المعروفين: و يروى عنه من أصحاب الإجماع:

الحسن بن محبوب، عن أبي أيوب، عنه «٨»، و حماد بن عيسى «٩»، و عبد الله بن المغيرة «١٠»، و عبد الله بن مسكان «١١»، فالخبر

صحيح.

(١) تهذيب الأحكام ٩: ١٩٩ / ٧٩٥.

(٢) أصول الكافي ٢: ٣٥٢ / ٧.

(٣) لم نجد أثرا لروايته عنه في كتب الحديث، و لا إشارة لها في كتب الرجال. و ما وجدناه: رواية محمد بن شعيب، عنه.

انظر: الكافي ٧: ٥٧ / ٥، الفقيه ٤: ٨٢ / ٦٣٧، التهذيب ١: ٢٨٩ / ٨٤٢، ١:

١٩٨ / ٣٠٩

(٤) الكافي ٥: ٢٣٢ / ١٢.

(٥) أصول الكافي ٢: ٤٤٥ / ٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ١١٣ / ٣٦٧.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٣١٦ / ١٢٩٢.

(٨) الكافي ٨: ٢٣٤ / ٣١٠، من الروضة.

(٩) أصول الكافي ١: ١٦٧ / ١.

(١٠) أصول الكافي ١: ١٦٥ / ١.

(١١) تهذيب الأحكام ٩: ١٢ / ٤٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٤٣

[١٩٥] قصة- و إلى عبد الملك بن أعين:

محمّد بن علي ماجيلويه، عن عمّه محمّد بن أبي القاسم، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن يونس ابن عبد الرحمن، عن عبد الملك، و كنيته أبو ضريس، و زار الصادق (عليه السلام) قبره بالمدينة مع أصحابه «١».

السند صحيح بما مرّ.

و أما عبد الملك: ففيه مدح و ذم، فمنهم من رجح الأول، و منهم من رجح الثاني، و منهم من أعرض عنهما لضعف مستندهما فعده من المجاهيل، و الحق هو الأول لوجه:

الأول: رواية يونس عنه كما عرفت، و رواية أخيه زرارة عنه كما في التهذيب في باب العمل في ليلة الجمعة من أبواب الزيادات في الجزء الثاني «٢»، و فيه في باب صلاة العيدين من أبواب الزيادات عن زرارة: أن عبد الملك بن أعين سأل أبا جعفر (عليه السلام) «٣». إلى آخره.

و ليث- و هو أبو بصير البختری- فيه في باب تلقين المحتضرين «٤»، و في روايتهم عنه ما لا يخفى من الدلالة على مدحه، بل وثاقته.

و يؤيدها رواية حريز «٥» عنه، و عبيد بن زرارة «٦»، و مثني «٧»، و سيف بن عميرة «٨».

(١) الفقيه ٤: ٩٧، من المشيخة.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٣٩ / ٦٣٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٣: ١٣٤ / ٢٩٠.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٣٠٢ / ٨٨٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٨٧ / ٢٨٩.

(٦) تهذيب الأحكام ٨: ٨١ / ٢٧٦.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٢٩٩ / ١٠٧٠.

(٨) أصول الكافي ١: ٢٠٣ / ٨ و ٣٨٧ / ٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٤٤

الثاني: ما مرّ من قول الصدوق جازما به من غير [إحالة] «١» إلى رواية.

الثالث: ما فى الكشى: عن حمدويه، عن محمد بن عيسى، عن «٢» أبى نصر، عن الحسن بن موسى، عن زرارة، قال: قدم أبو عبد الله (عليه السلام) مكة، فسأل عن عبد الملك بن أعين، فقلت: مات، قال: مات؟! قلت: نعم، قال: فانطلق بنا إلى قبره حتى نصلّى عليه، قلت: نعم، فقال:

لا ولكن نصلّى عليه هاهنا، ورفع يده ودعا له، واجتهد فى الدعاء، وترحّم عليه «٣».

ورواه الشيخ فى التهذيب بإسناده: عن على بن الحسين، عن سعد، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبى نصر، عن الحسين بن موسى «٤»، عن جعفر بن عيسى، قال: قدم أبو عبد الله (عليه السلام) مكة فسألنى عن عبد الملك بن أعين «٥»، وساق مثله.

وفى السند: البزنطى، فالخير صحيح، أو فى حكمه، فقول الشهيد:

الروايات التى ذكرها الكشى فى المدح والذم - المقتضى لقله الأدب - جميعها ضعيفة السند، لا يثبت بها حكم، فأمره على الجهالة بالحال محتاج إلى التأمل «٦».

(١) فى الأصل: حواله، و ما أثبتناه هو الأنسب لغه.

(٢) ابن ظهرا، بخط المولى عناية الله، ويشهد له ما يأتى عن التهذيب «منه قدس سره».

(٣) رجال الكشى ١: ٤٠٩ / ٣٠٠.

(٤) انظر ما استظهره الأردبيلى فى جامعه ١: ٢٥٦ / ١٩٨٧ من اتحاده مع الحسن بن موسى المتقدم و ذلك بقريته اتحادهما فى الراوى و المروى عنه، فلاحظ.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٠٢ / ٤٧٢، و فيه: عبد الله بن أعين، و هو اشتباه ظهرا، لما اتفقت كتب الرجال على وجود عبد الملك دون عبد الله، انظر تعليقه البهبهاني: ١٩٧، و ما قاله السيد الخويى فى معجمه ١٠: ١١٤.

(٦) انظر تعليقه الشهيد على رجال العلامة: ٥٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٤٥

الرابع: ما رواه فى الكشى: عن على بن الحسن، قال: حدثنا على بن أسباط، عن على بن الحسن بن عبد الملك بن أعين، عن ابن بكير، عن زرارة، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) - بعد موت عبد الملك بن أعين -: اللهم إن أبا ضريس كئنا عنده خيرتك من خلقك، فصيرته فى ثقل محمّد صلواتك عليه يوم القيامة، ثم قال أبو عبد الله (عليه السلام): أما رأيته؟ - يعنى فى النوم - فتذكرت، فقلت: لا، فقال: سبحان الله أين «١» مثل أبى الضريس لم يأت بعد «٢».

الخامس: ما فى رجال ابن داود قال: عبد الجبار بن أعين أخو زرارة من أصحاب الباقر (عليه السلام) فى رجال الشيخ «٣»، هو و أخواه عبد الملك و عبد الرحمن محمودون «٤».

السادس: ما ذكره أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله فيما ألحقه برسالة أبى غالب الزرارى ما لفظه: وجدت فى المنتخبات التى أجازناها جعفر بن محمد عن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن الحسن بن على بن يقطين، عن مروك بن عبيد، عن محمّد بن مقرن الكوفى، قال: حدثنى المشايخ من أصحابنا: أن حمران و زرارة و عبد الملك و عبد الرحمن بنى أعين كانوا مستقيمين، مات منهم أربعة فى زمن أبى عبد الله (عليه السلام) و كانوا من أصحاب أبى جعفر (عليه السلام) و بقى زرارة إلى أن مات أبو عبد الله (عليه السلام) و كان أفقهم «٥». إلى آخره.

(٢) رجال الكشي ١: ٤١١ / ٣٠١.

(٣) رجال الشيخ ١ / ١٢٧.

(٤) رجال ابن داود ١٢٧ / ٩٣٥.

(٥) انظر رسالة أبي غالب الزراري: ١٨٧ والطبعة القديمة بعنوان (تاريخ آل زرارة): ٩٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٤٦

وفي التعليقة: مضى في عبد الرحمن أخيه من رسالة أبي غالب مدحه «١»، انتهى، و غرضه هذه العبارة و ليست من الرسالة، فلاحظ. السابع: ما رواه الكشي في ترجمة أبي حمزة الثمالي قال: حدثني محمد بن مسعود قال: سألت علي بن الحسن [ابن] فضال عن الحديث الذي روى عن عبد الملك بن أعين و تسمية ابنه: الضريس، قال: فقال: إنما رواه أبو حمزة، و أصبغ بن عبد الملك خير من أبي حمزة. إلى آخره، كذا في نسخة الكشي، بخط المولى عناية الله مرتبه، و مؤلف مجمع الرجال، و كتب تحت أصبغ: كأنه الملقب بضريرس «٢».

و لكن في التعليقة: و أصبغ عبد الملك خير «٣». إلى آخره، و هذا هو المناسب للسؤال عن حال عبد الملك و ما روى فيه ما يدل على ذمّه كما يأتي، و عليه فيكون عبد الملك عند ابن فضال من أجلاء الثقات.

و يؤيد ذلك كله ما رواه ثقة الإسلام في الروضة في الصحيح: عن أبي بكر الحضرمي، عن عبد الملك بن أعين، قال: قمت من عند أبي جعفر (عليه السلام) فاعتمدت على يدي فبكيت، فقال: مالك؟ قال: كنت أرجو أن أدرك هذا الأمر و بي قوة، فقال: أما ترضون أن عدوكم يقتل بعضهم بعضا و أنتم آمنون في بيوتكم، إنه لو قد كان ذلك أعطى الرجل منكم قوة أربعين رجلا، و جعلت قلوبكم كزبر الحديد لو قذف بها الجبال لقلعتها، و كنتم قوام الأرض و خزّانها «٤».

(١) انظر منتهى المقال: ٢٠٠ و في صحيفه: ١٧٤ منه نقلا عن التعليقة هكذا: في أخيه عبد الرحمن مدحه ظاهرا. و لزيادة الفائدة، انظر المنتهى بكلا الموضوعين.

(٢) رجال الكشي: ٢٠١ / ٣٥٣ (طبع جامعه مشهد) و انظر مجمع الرجال ١: ٢٨٩.

(٣) كذا، و في تعليقه الميرداماد الأسترآبادي ٢: ٣٥٣ / ٤٥٥ (طبع مؤسسة آل البيت (ع)): و اصبغ من عبد الملك. و في نسخة: اصبغ، و هنا التعليقة مطابقة للمتن، فلاحظ.

(٤) الكافي ٨: ٢٩٤ / ٤٤٩، من الروضة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٤٧

و مع ذلك يورث الظن القوي بوثاقته، و أمّا ما عدّوه من أسباب ذمّه فهو ما رواه الكشي: عن حمدويه، قال: حدثنا يعقوب بن يزيد، عن ابن [أبي] عمير، عن علي بن عطية، قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) لعبد الملك ابن أعين: كيف سميت ابنك ضريرسا؟ فقال: كيف سماك أبوك جعفرًا؟ قال:

إن جعفرًا نهر في الجنة، و ضريرسا اسم شيطان «١».

و لا يخفى أن غاية ما يدل عليه الخبر قلّة أدبه و سوء تعبيره جهلا، و هو غير مناف للوثاقه، مع عدم قابليته لمعارضه ما سبق خصوصا مع تكذيب ابن فضال أصل القصيّة كما مرّ فالخبر صحيح أو مثله.

[١٩٦] قصو- و إلى عبد الملك بن عتبة الهاشمي:

أبوه، عن سعد ابن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن علي بن فضال، عن محمد بن أبي حمزة، عنه «٢».

محمّد بن أبي حمزة: ثقة، لا- مغمز فيه، و يروى عنه: ابن أبي عمير «٣»، و صفوان بن يحيى «٤»، و جعفر بن بشير «٥»، و أحمد بن محمد بن عيسى «٦»، و النضر بن سويد «٧»، و غيرهم من الأعظم.

و أمّا عبد الملك: فذكره الشيخ في أصحاب الصادق (عليه السّلام) «٨»، و في الفهرست: له كتاب، أخبرنا به جماعة، عن أبي المفضل، عن حميد، عن

(١) رجال الكشي ١: ٤١٢ / ٣٠٢.

(٢) الفقيه ٤: ٨٧، من المشيخة.

(٣) رجال النجاشي ٣٥٨ / ٩٦١.

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ٨٠ / ٢٣٠.

(٥) الكافي ٣: ٨ / ٣٥.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ٣٣ / ١٠٠.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ٤٢٠ / ١٦٨٢.

(٨) رجال الشيخ ٢٣٣ / ١٦٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٤٨

الحسن بن محمد بن سماعه، عنه «١». و في رجال ابن داود: عبد الملك بن عتبة اللهي بكسر اللام و سكون الهاء «٢»، منسوب إلى لهب بن إسحاق «٣»، بن كعب بن الحارث، قبيلة تعرف بالقيافة و الزجر، من أصحاب الصادق و الكاظم (عليهما السّلام) في الكشي «٤» و رجال الشيخ، ثقة «٥».

و ذكره أبو العباس بن سعيد فيمن روى عن أبي جعفر و أبي عبد الله (عليهما السّلام) «٦» انتهى، فهو داخل في الأربعة آلاف الذين وثّقهم ابن عقدة.

و يروى عنه: علي بن الحكم «٧»، و الحسن بن محمد بن سماعه «٨»، و الفقيه ثعلبة بن ميمون «٩»، فظهر ممّا ذكرنا أنّه ثقة صاحب كتاب.

أمّا الأول «١٠» فلا معارض له.

و أمّا الثاني ففي النجاشي: عبد الملك بن عتبة الهاشمي اللهي صليب، روى عن أبي جعفر و أبي عبد الله (عليهما السّلام) ذكره أبو العباس بن سعيد فيمن روى عن أبي عبد الله و أبي جعفر (عليهما السّلام) ليس له كتاب،

(١) فهرست الشيخ ١١٠ / ٤٧٥.

(٢) اختلف العلماء في ضبطه على ثلاثة أقوال: أحدها ما ذكره المصنف، و لمزيد الفائدة، انظر تنقيح المقال ٢: ١٢٨ / ٦٢٢٠.

(٣) في المصدر: ابن احجن.

(٤) كذا، و في المصدر: النجاشي.

(٥) لم نقف على توثيقه في رجال النجاشي ٢٣٩ / ٦٣٥، و لا في رجال الشيخ ٢٣٣ / ١٦٩، و لم يذكره الكشي، و ما نقله ابن داود عن النجاشي خال من التوثيق، فلاحظ.

(٦) رجال ابن داود ١٣١ / ٩٧٤.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٢ / ١١٣٩.

(٨) فهرست الشيخ ١١٠ / ٤٧٥.

(٩) تهذيب الأحكام ٧: ١٨٨ / ٨٣٢.

(١٠) أى: كونه ثقةً أولاً، و صاحب كتاب ثانياً.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٤٩

و الكتاب الذى ينسب إلى عبد الملك بن عتبة هو لعبد الملك بن عتبة النخعي صيرفى كوفى ثقةً «١». إلى آخره.
قلت: عدم اطلاعه على كتاب له، و عدم كون الكتاب المنسوب إليه فى عصر النجاشى له، لا ينافى اطلاع الآخرين عليه كالصدوق، و الشيخ، و السروى فى المعالم «٢»، و كيف كان فالخير صحيح.
أمّا على ما فى النجاشى فلأن الكتاب الذى ذكر الصدوق الطريق إليه و نسبه إلى الهاشمى فهو للنخعي الصيرفى الثقة، و الطرق إليه كلّها صحيحة.

و على ما ذكرنا فللنص على وثاقه الهاشمى فى رجال ابن داود، و رجال ابن عقدة كما مرّ غير مرّة، مع أنّ فى الطريق ابن فضال: و قد مرّ فى ترجمة الحسن ابن فضال فى (عز) «٣» أن قولهم (عليهم السلام) فى بنى فضال: خذوا ما رووا، أدلّ و أصرح فى عدم الحاجة إلى النظر إلى حال من قبلهم من دلالة الإجماع المعهود عليه، فالخير صحيح أو فى حكمه.

و فى المقام أو هام للمتترجمين:

منها: عدّ شارح المشيخة: الهاشمى من المجاهيل «٤».

و منها: ظنّه: أنّ اللهبى منسوب إلى أبى لهب المعروف.

و منها: جعل السروى فى المعالم: الهاشمى و الصيرفى واحداً.

[١٩٧] قصز - و إلى عبد الملك بن عمرو:

أبوّه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبى الخطاب، عن الحكم بن مسكين، عن

(١) رجال النجاشى ٢٣٩ / ٦٣٥.

(٢) معالم العلماء ٨٠ / ٥٤٤.

(٣) تقدم برقم: ٧٧.

(٤) روضة المتقين ١٤: ١٧٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٥٠

عبد الملك بن عمرو الأحول الكوفى، و هو عربى «١».

مرّ توثيق الحكم فى (مب) «٢»، فالسند صحيح.

و الأحول: يروى عنه: جميل بن درّاج كما فى التهذيب فى باب النذر «٣».

و أبان بن عثمان فيه فى باب حكم الحيض «٤».

و عبد الله بن بكير فيه فى باب كيفيّة الصلاة «٥».

و ابن مسكان فيه فى باب ضروب الحجّ «٦»، و فى الكافى فى باب أصناف الحجّ «٧»، هؤلاء أربعة من أصحاب الإجماع.

و من غيرهم من الأعظم و الثقات: إسحاق بن عمّار «٨»، و جميل بن صالح «٩»، و الحكم «١٠»، و لا ريب فى كشف رواية هؤلاء عنه، عن وثاقته.

و في الكشي: عن حمدويه، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح، عن عبد الملك بن عمرو، قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): إنني لأدعو الله لك حتى اسمي دابتك، أو قال: أدعو لدابتك «(١)».

و روى ثقة الإسلام في الكافي: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحكم بن مسكين، عن عبد الملك بن عمرو، قال: قال أبو

(١) الفقيه ٤: ١٠٤، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ٤٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٨: ٣١٤ / ١١٦٥.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٦١٤ / ٤٧٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٩٢ / ٣٤٤.

(٦) تهذيب الأحكام ٥: ٢٨ / ٨٤.

(٧) الكافي ٤: ٢٩٢ / ١٢.

(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٦٢ / ٢٦٧.

(٩) تهذيب الأحكام ١: ٢٠ / ٥٠.

(١٠) تهذيب الأحكام ٦: ١٢٦ / ٢٢٣.

(١١) رجال الكشي ٢: ٦٨٧ / ٧٣٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٥١

عبد الله (عليه السلام) مالي لا أراك تخرج إلى هذه المواضع التي يخرج إليها أهل بلادك؟ قال قلت: و أين؟ قال: جدّة و عبادان و المصيصة و قزوين، فقلت:

انتظارا لأمركم و الاقتداء بكم، فقال: ايّ و الله لو كان خيرا ما سبقونا إليه، قال قلت: فإنّ الزيدية تقول: ليس بيننا و بين جعفر خلاف، إلّا أنّه لا يرى الجهاد؟ فقال: إنني لا أرى، بلى و الله إنني لا أراه، و لكنني أكره أن أدع علمي إلى جهلهم «(١)».

و في التعليقة: عن الشيخ عبد النبي الجزائري صاحب الحاوي. أن العلامة حكّم في المختلف في بحث القنوت بصحّة روايته «(٢)».

قلت: و كذا في كفارة النذر منه «(٣)»، و كذا ولده في الشرح «(٤)»، و الشهيد في الدروس «(٥)»، و قال الشهيد الثاني في المسالك: و الأولى أن يريد بصحّتها توثيق رجال السند إلى عبد الملك، و هي صحّة اضافية مستعملة في كلامهم كثيرا «(٦)»، انتهى «(٧)».

قلت: و هو كما قال، إذ فرق بين قولهم: في الصحيح عن فلان، عنه (عليه السلام) و قولهم: في صححة فلان، عنه (عليه السلام) فإنّ الصححة في الثاني وصف للخبر، فلا بدّ من أن يكون رجال سنده ثقات، و في الأول وصف للسند مسامحة، فيتبع مقدار الموصوف تمام السند أو بعضه.

و الموجود في المختلف هو الأول، ففي بحث القنوت: و ما رواه في

(١) الكافي ٥: ١٩ / ٢.

(٢) مختلف الشيعة: ٩٦.

(٣) مختلف الشيعة: ٦٦٤.

(٤) إيضاح الفوائد ٤: ٧٨.

(٥) الدروس: ٢٠٥.

(٦) مسالك الافهام ٢: ٧٠.

(٧) تعليقه البهبهاني: ٢١٥.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٥٢

الصحيح عبد الملك بن عمرو قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) و في بحث الكفارات: لنا ما رواه عبد الملك بن عمرو في الصحيح عن الصادق (عليه السلام). إلى آخره.

و ظاهرهما صحّة السند إليه، و أمّا هو فلا يعلم حاله من كلامه رحمه الله.

نعم ما ذكره الشهيد في ردّ الخبر الأول بقوله: السند صحيح و لكنّه ينتهي إليه، فهو شهادة لنفسه، و مع ذلك فهو مرجّح بسبب المدح، فيلحق بالحسن لولا ما ذكرناه «١».

لعلّه في غير محلّه بما في التعليقه، بأن ذكر المشايخ إياها و اعتنائهم بها و ضبطها و تدوينها و نقلها في مقام مدحه يدلّ على ظهور أماره صحّتها لهم، سيّما و أن الراوى لها ابن أبي عمير، و هي إليه صحيحة.

قال رحمه الله: و في رواية ابن أبي عمير و لو بواسطة جميل عنه إشعار بوثاقته، و كذا رواية صفوان و لو بواسطة مثل أبان، و هو كثير الرواية و مقبولها، انتهى.

فالحق أن الخبر صحيح.

[١٩٨] قصح - و إلى عبد الواحد بن محمّد بن عبدوس النيسابوري:

فقد رويته عنه «٢».

هو من مشايخه المعروفين الذين اعتمد عليهم كثيرا مترضيا، و قال العلامة في التحرير: روى ابن بابويه في حديث صحيح: عن الرضا (عليه السلام) أنه سئل: يا ابن رسول الله، قد روى لنا عن آبائك فيمن جامع في شهر رمضان أو أفطر فيه ثلاث كفارات «٣». الخبر.

(١) تعليقه الشهيد على رجال العلامة: ورقة: ٥٥/ب.

(٢) الفقيه ٤: ١٣٦، من المشيخة.

(٣) التحرير ٢: ١١٠، كتاب الإيمان و الكفارات، برمز (يا).

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٥٣

و الصدوق رواه عنه «١»، و في المدارك بعد نقل الخبر: و أقول: إن عبد الواحد بن عبدوس و إن لم يوثق صريحا لكنّه من مشايخ الصدوق المعترين، الذين أخذ عنهم الحديث، فلا يبعد الاعتماد على روايته «٢»، انتهى.

و كفى به مصححا مع ما علم من مدآفته في السند، و تبعه جماعة، و قد ذكرنا في الفائدة السابقة ما يوضح ما اختاروه «٣».

و روى الشيخ في التهذيب بإسناده: عن علي بن الحسن بن فضال، عن محمّد بن عبدوس، قال: أوصى رجل بتركته - متاع و غيره - لأبي محمّد (عليه السلام)، فكتبت إليه «٤». الخبر.

و الظاهر أنه والد عبد الواحد، و ليس له ذكر في الرجال، لكن رواية ابن فضال عنه يدلّ على مدح يقرب من الوثاقه.

[١٩٩] قسط - و إلى عبيد بن زرارة:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم بن مسكين الثقفي، عن عبيد بن زرارة بن أعين، و كان

أحول «٥».

عبید: هو الذى قال فيه النجاشى: روى عن أبى عبد الله (عليه السلام)، ثقة ثقة، عين، لا لبس فيه ولا شك، له كتاب يرويه جماعة عنه «٦»، انتهى.

(١) تهذيب الأحكام ٤: ٢٠٩ / ٦٠٥.

(٢) مدارك الأحكام ٢: ٧٠.

(٣) تقدم ذلك فى الفائدة الرابعة.

(٤) تهذيب الأحكام ٩: ١٩٥ / ٧٨٥.

(٥) الفقيه ٤: ٣١، من المشيخة.

(٦) رجال النجاشى ٢٣٣ / ٦١٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٥٤

والجماعة كما فى الجامعين «١»: حماد بن عثمان «٢»، و أبان بن عثمان «٣»، والحسن بن على بن فضال «٤»، و عبد الله بن بكير «٥»، و جميل بن دراج «٦»، و حماد بن عيسى «٧»، و يونس بن عبد الرحمن «٨»، من أصحاب الإجماع.
و من أضرابهم من الأعاضم: معاوية بن وهب «٩»، و إبراهيم بن محمد الأشعري «١٠»، و على بن شجرة «١١»، و عبد الرحمن بن الحجاج «١٢»، و إسحاق بن عمار «١٣»، و هارون بن مسلم «١٤»، و أخوه رومى «١٥»، و على بن إسماعيل بن عمار «١٦»، و على بن رئاب «١٧»، و داود بن الحصين «١٨»، و بكير بن أعين «١٩»،

(١) جامع الرواة للأردبيلي، و جامع الشرائع للسيد القزويني «منه قدس سره».

(٢) رجال النجاشى ٢٣٤ / ٦١٨.

(٣) تهذيب الأحكام ٧: ٣٣ / ١٣٦.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٦٠ / ٦٣٠.

(٥) تهذيب الأحكام ٩: ١٩٠ / ٧٦٠.

(٦) الفقيه ٤: ١٠٩ / ٣٦٨.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ٩٣ / ٧٦٠.

(٨) الاستبصار ١: ٤٦١ / ١٧٩٢.

(٩) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٩ / ٩٨٨.

(١٠) أصول الكافي ١: ٣٧٣ / ٣١.

(١١) تهذيب الأحكام ٢: ٢٥١ / ٩٩٧.

(١٢) الفقيه ٤: ٣٧ / ١١٩.

(١٣) تهذيب الأحكام ٧: ١٠٣ / ٤٤٢.

(١٤) الكافي ٥: ٣٦٨ / ١.

(١٥) الفقيه ٣: ٢٩١ / ١٣٨٣.

(١٦) تهذيب الأحكام ٧: ٢١٣ / ٩٣٤.

(١٧) تهذيب الأحكام ١: ٣٩٢ / ١٢٠٩.

(١٨) تهذيب الأحكام ٨: ١٤٤ / ٤٩٨.

(١٩) الفقيه ٤: ١٤٧ / ٥٠٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٥٥

و حميد بن المثنى «١»، و أيوب بن الحرّ «٢»، و عمر بن أذينة «٣»، و أحمد بن الحسن «٤»، و حريز «٥»، و زيد النرسي «٦»، و علي بن عقبة «٧»، و ثعلبة بن ميمون «٨»، و يحيى الحلبي «٩»، و علي بن الحسن بن رباط «١٠»، و يعقوب بن شعيب «١١»، و غيرهم.

[٢٠٠] ر- و إلى عبيد الله المرافقي:

جعفر بن محمد [بن] «١٢» مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمه عبد الله بن عامر، عن أبي أحمد «١٣» محمد بن زياد الأزدي، عنه «١٤».

(١) الكافي ٥: ٣٩٥ / ٢.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٥٠ / ١٠٣٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٢١٦ / ٨٤٨.

(٤) الاستبصار ١: ٤٥٣ / ١٧٥٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٤: ٤٠ / ١٠٢.

(٦) تهذيب الأحكام ٤: ٣٠١ / ٩١٢.

(٧) الكافي ٥: ٤٣٨ / ٣.

(٨) الكافي ٦: ٣٨٠ / ٢.

(٩) الاستبصار ١: ٣٢١ / ١١٩٩.

(١٠) الكافي ٥: ٥٥٤ / ٥.

(١١) الاستبصار ٣: ٧٧ / ٢٥٩، و فيه مكان العننة و او العطف بين يعقوب بن شعيب و عبيد بن زرارة، برواية أبان بن عثمان عنهما، و لم نقف على رواية له عنه الا- ما صرح به الأردبيلي في جامعه ١: ٥٢٦ / ٤٢٥٠ من وجودها في هذا الموضع من الاستبصار، و ما نقله المامقاني عنه في تنقيحه ٢: ٢٣٥ / ٧٥٨٢، مما يقوى احتمال وقوع الاشتباه في النسخة المطبوعة، لأنه من البعيد ان يشار لها منهما «قدس سرهما» من غير تدبير و تنقيح، فلاحظ.

(١٢) ما بين المعقوفتين من المصدر، و هو موافق لجميع من ترجم له من الرجالين.

(١٣) في المصدر زيادة (بن) بين احمد و محمد، و الصواب ما في الأصل، لأن محمد بن زياد هو ابن أبي عمير، و كنيته: أبو أحمد على ما صرح به المصنف «قدس سره» و اجمع عليه أرباب هذا الفن، فلاحظ.

(١٤) الفقيه ٤: ١٩، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٥٦

فالسند صحيح بما مرّ في (له) «١».

و أبو أحمد كنية لابن أبي عمير، و روايته عن عبيد الله أماره على وثاقته، فلا يضره عدم ذكرهم له في الرجال، فالخبر صحيح.

[٢٠١] ١- وإلى عبيد الله بن علي الحلبي:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و الحميري جميعا، عن أحمد و عبد الله ابني محمد بن عيسى، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عنه.

و أبوه و محمد بن الحسن و جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمه عبد الله بن عامر، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد ابن عثمان، عنه «٢».

السند الأول في أعلى درجة الصحة، و كذا الثاني.

و الحلبي: هو كبير الحلبيين - الذين هم بيت كبير في الشيعة - و أفقهم، و هو صاحب الكتاب الذي عرض على الصادق (عليه السلام) فصحه و استحسنة، و قال عند قراءته: أ ترى لهؤلاء مثل هذا؟ و قد رواه عنه جم غفير لا حاجة إلى ذكرهم «٣».

[٢٠٢] ٢- وإلى عبيد الله بن الوليد الوصافي:

محمد بن علي ماجيلويه، عن محمد بن يحيى العطار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن فضال، عنه «٤». السند صحيح أو في حكمه لوجود ابن فضال، لكونه من أصحاب الإجماع و ممن أمروا (عليهم السلام) بأخذ رواياتهم.

(١) تقدم برقم: ٣٥.

(٢) الفقيه ٤: ١٦، من المشيخة.

(٣) انظر رجال النجاشي ٣٠٠ / ٦١٢.

(٤) الفقيه ٤: ٨١، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٥٧

و الوصافي: ثقة في النجاشي «١» و الخلاصة «٢»، و يروى عنه ابن مسكان أيضا «٣»، و الوصافي ضبطه بعضهم بالمعجمة، و بعضهم بالمهملة «٤»، و هو أظهر.

[٢٠٣] ٣- وإلى عثمان بن زياد:

عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار النيسابوري، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن حمدان بن سليمان، عن محمد بن الحسين، عن عثمان بن عيسى، عن عبد الصمد بن بشير، عنه «٥».

الأول مرّ حاله «٦».

و الثاني «٧» من مشايخ أبي عمرو الكشي، و عليه اعتمد في رجاله كما في النجاشي، قال: و هو أبو الحسن، صاحب الفضل بن شاذان و رواية كتبه «٨»، و في من لم يرو عنهم (عليهم السلام): تلميذ الفضل بن شاذان، نيشابوري، فاضل «٩».

و يروى عنه أيضا شيخ القميين: أحمد بن إدريس «١٠»، و أبو محمد الحسن بن حمزة العلوي الطبري المرعشي «١١» - الذي قالوا في ترجمته: كان من

(١) رجال النجاشي ٢٣١ / ٦١٣.

(٢) رجال العلامة ١١٣ / ٣، و فيه: بالضاد المعجمة.

- (٣) الكافي ٢: ٢٥١/٣.
- (٤) انظر رجال ابن داود ١٢٦/٩٢٩.
- (٥) الفقيه ٤: ١١٠، من المشيخة.
- (٦) تقدم برقم: ١٩٨ و برمز: قصح.
- (٧) الثاني هو: علي بن محمد بن قتيبة.
- (٨) رجال النجاشي ٢٥٩/٦٧٨.
- (٩) رجال الشيخ ٢/٤٧٨.
- (١٠) رجال النجاشي ٢٥٩/٦٧٨.
- (١١) تهذيب الأحكام ١٠: ٦٨، من المشيخة.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٥٨
- أجلاء هذه الطائفة و فقهاؤها «١»، و كان فاضلاً أديباً عارفاً فقيهاً زاهداً و رعا، كثير المحاسن، دينا، يروى عنه شيوخ أصحابنا، كالمفيد، و ابن الغضائري، و التلعكبري، و أحمد بن عبدون «٢» -.
- و يروى هو كتب الفضل بن شاذان بتوسط علي بن محمد بن قتيبة، و من هنا ذكره العلامة في القسم الأول، و قال في ترجمة يونس بن عبد الرحمن: روى الكشي حديثاً صحيحاً عن علي بن محمد القتيبي، قال: حدثني الفضل بن شاذان، قال: حدثني عبد العزيز بن المهدي - و كان خير قمي رأيت - إلى آخره.
- و في حديث صحيح: عن علي بن محمد القتيبي، عن الفضل بن شاذان، عن محمد بن الحسن الواسطي «٣». إلى آخره.
- و حيث وصف الحديث بالصحة فلا بد من كون رجال سنده ثقات، و الصحة بالمعنى الجديد، لعدم احتمال المصطلح القديم فيهما كما لا يخفى، و كذا ذكره صاحب الحاوي في قسم الثقات، و هو الحق الذي لا مجال للتأمل فيه.
- و حمدان: ثقة، من وجوه أصحابنا كما في النجاشي «٤» و الخلاصة «٥».
- و محمد بن الحسين: هو ابن الخطاب الجليل.
- و عثمان بن عيسى: من أصحاب الإجماع، و مرّ في (قمد) «٦».
- و عبد الصمد: من الثقات.

- (١) رجال النجاشي ١٥٠/٦٤.
- (٢) فهرست الشيخ ١٨٤/٥٢.
- (٣) رجال العلامة ١/١٨٤.
- (٤) رجال النجاشي ٣٥٧/١٣٨.
- (٥) رجال العلامة ٢/٦٢.
- (٦) تقدم برقم: ١٤٤.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٥٩
- فالسند صحيح على الأصح أو في حكمه.
- و أميا ابن زياد: فقال الشارح: و كأنه رواه الكوفي، يكتفى: أبا الحسين، روى عنه إبراهيم بن عبد الحميد، و يحتمل ثلاثة مجاهيل آخر، و الظاهر أن ما ذكره المصنّف: كان كتابه معتمد الأصحاب. إلى أن قال:

فالخبر قوى كالصحيح أو موثق كالصحيح، باعتبار وصف المصنّف الكتب التي يروى عنها. والعجب من جماعة يعدّون قولهم: لا بأس به، مدحا، و غفلوا عن وصف المصنّف الكتب و أصحابها، و يطرحون أخبارهم بالضعف، فلا تغفل عمّا غفلنا عنه أيضا لمتابعتهم «١»، انتهى.

و صريح صاحب الجامع أنّه: الهمدانى الكوفى «٢»، و كيف كان فالخبر فى حكم الصحيح لوجود عثمان بن عيسى، و لكون ابن زياد من أصحاب الصادق (عليه السلام) فى رجال الشيخ «٣»، و قد مرّ غير مرّة استظهار كونه مميّن وثقهم ابن عقدة، مضافا إلى عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة «٤».

[٢٠٤] رد- و إلى عطاء بن السائب:

الحسين بن أحمد بن إدريس رضى الله عنه، عن أبيه، عن محمد بن أبي الصهبان، عن أبي أحمد محمد بن زياد الأزدي، عن أبان بن عثمان، عنه «٥».

مرّ الحسين فى (ل) «٦».

(١) روضة المتقين ١٤: ١٨٢.

(٢) جامع الرواة ١: ٥٣٣.

(٣) رجال الشيخ ٢٦٠ / ٦٠١.

(٤) الفقيه ١: ٣.

(٥) الفقيه ٤: ١٢٥، من المشيخة.

(٦) تقدم رقم: ٣٠.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٦٠

و أبوه: من أجلاء الأشعريين.

و ابن أبي الصهبان مثله.

و أبو أحمد: هو ابن أبي عمير.

و أبان: من أصحاب الإجماع.

فالسند صحيح، أو فى حكمه على احتمال ضعيف.

و عطاء: يروى عنه حرّيز «١»، و عمرو بن المقدام «٢»، و لا يضرّ جهالته بعد وجود ابن أبي عمير و أبان فى السند.

[٢٠٥] ره- و إلى العلاء بن رزين:

أبوه و محمّد بن الحسن رضى الله عنهما، عن سعد بن عبد الله و الحميرى جميعا، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد، عنه.

و أبوه و محمّد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و الحميرى جميعا، عن محمّد بن أبي الصهبان، عن صفوان بن يحيى، عنه.

و أبوه، عن على بن سليمان الرازى «٣» الكوفى، عن محمّد بن خالد، عن العلاء بن رزين القلاء.

و محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن على بن فضال و الحسن بن محبوب «٤»، عنه «٥».

السند الأول: صحيح بما مرّ في (لب) «٦» من وثاقه محمد بن خالد.

- (١) تهذيب الأحكام ٦: ٢٩٠ / ٨٠٤.
- (٢) تهذيب الأحكام ٦: ٢٢٥ / ٥٤٠.
- (٣) نسخة بدل: الزراري «منه قدس سره»، وهو ما موجود في مشيخة الفقيه، وروضة المتقين.
- (٤) في الأصل: عن الحسن بن علي بن فضال، عنه. وما أثبتناه من مشيخة الفقيه، وروضة المتقين، وخاتمة الوسائل، فلاحظ.
- (٥) الفقيه ٤: ٥٧، من المشيخة.
- (٦) تقدم برقم: ٣٢.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٦١
- و رجال الثاني: من الأجلء كالرابع.
- و أمّا الثالث: ففيه اختلاف غريب، ففي نسخة عندي من الفقيه: علي ابن سليمان الزاري، و كذا في نسخة شارح المشيخة التقى المجلسي «١»، و نسخة صاحب الجامع «٢».
- و في نسخة اخرى عندي: الرازي، و كذا في نسخة صاحب الوسائل «٣»، و كذا في نسخة السيد المحقق الكاظمي صاحب العدة «٤»، و الظاهر أنه:
- الزراري لعدم وجود الرازي في الكتب الرجالية، و لقول الشيخ في الفهرست في ترجمة العلاء: و أخبرنا الحسين بن عبيد الله، عن محمّد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن سليمان الزراري الكوفي، عن محمّد بن خالد، عن العلاء ابن رزين «٥»، و هذا هو السند المتقدم.
- فعلى الأول: و هو الصحيح فالسند أيضا صحيح، لكون علي هو: ابن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين أبو الحسن الزراري، كان له اتصال بصاحب الأمر (عليه السلام) و خرجت إليه توقيعات، و كانت له منزلة في أصحابنا، و كان ورعا، ثقة، فقيها، لا يطعن عليه في شيء، كذا في النجاشي «٦» و الخلاصة «٧».
- و على الثاني: فالسند ضعيف لجهالة الرازي، و لذا قال المحقق الكاظمي

- (١) روضة المتقين ١٤: ١٨٤.
- (٢) جامع الرواة ١: ٥٨٣.
- (٣) وسائل الشيعة ١٩: ٣٨٦.
- (٤) عدة الكاظمي ٢: ١٥٧.
- (٥) فهرست الشيخ ١١٢ / ٤٨٨.
- (٦) رجال النجاشي ٢٦٠ / ٦٨١.
- (٧) رجال العلامة ١٠٠ / ٤٦.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٦٢
- في العدة: و الثالث: مجهول بعلي بن سليمان، فإنه مهمل «١».

و أمّا العلاء فهو من أجلء الثقات، و شيوخ الطائفة، جليل القدر، عظيم المنزلة، صحب محمد بن مسلم و تفقه عليه «٢».

و يروى عنه من أصحاب الإجماع: الحسن بن محبوب «٣»، و الحسن بن علي بن فضال «٤»، و فضالة بن أيوب «٥»، و صفوان بن يحيى

«٦»، و يونس بن عبد الرحمن «٧»، و أحمد بن محمد بن أبي نصر «٨»، و ابن أبي عمير «٩»، و عبد الله ابن المغيرة «١٠».
و من أضرابهم من الأجلء: عبد الرحمن بن أبي نجران «١١»، و الحجال «١٢»، و علي بن الحسن بن رباط «١٣»، و جعفر بن بشير «١٤»،
و أحمد بن الحسن «١٥»، و علي بن رئاب «١٦»، و محمد بن عبد الحميد «١٧»، و علي بن

(١) عدة الكاظمي ١٥٧/٢.

(٢) انظر رجال النجاشي ٨١١/٢٩٨.

(٣) فهرست الشيخ ٤٩٨/١١٢.

(٤) فهرست الشيخ ٤٩٨/١١٤.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ٢١٦/٦٢.

(٦) فهرست الشيخ ٤٩٨/١١٤.

(٧) تهذيب الأحكام ٣: ٨٥٧/٢٨٧.

(٨) تهذيب الأحكام ٣: ١٠٠٢/٣٢١.

(٩) تهذيب الأحكام ١٠: ٢٨٠/٧٤.

(١٠) تهذيب الأحكام ١: ٨٥٢/٢٩٢.

(١١) الكافي ٥: ٢/٣٨٣.

(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٥٨٠/٣٧٩.

(١٣) تهذيب الأحكام ٤: ٦٥٨/٢٢٤.

(١٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٧٠/١٥٤.

(١٥) تهذيب الأحكام ١: ٤٣٥/١٥٣.

(١٦) تهذيب الأحكام ٩: ١٠٤٢/٢٨٨.

(١٧) أصول الكافي ١: ٧/٧٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٦٣

أسباط «١»، و القاسم بن محمد «٢»، و محمد بن العباس «٣»، و الحسين بن سعيد «٤»، و السندی بن محمد «٥»، و علي بن الحكم «٦»،
و محمد البرقي «٧».
و غيرهم.

[٢٠٦] رو- و إلى العلاء بن سيابة:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عن أبان بن عثمان، عنه «٨».
السند صحيح عندنا، موثق في المشهور بأبان، و هو من أصحاب الإجماع.
و أما العلاء: فهو غير مذكور بمدح و لا ذم، إلا أن الشيخ ذكره في أصحاب الصادق (عليه السلام) «٩»، و يروى عنه ابن أبي عمير
كما في الفقيه في باب من يجب ردّ شهادته «١٠»، و كذا أبان، فهو ثقة على الأصح، مع أن وجود أبان في السند يكفي في اعتبار كتابه
الذي عدّه الصدوق من الكتب المعتمدة «١١» أيضا.

[٢٠٧] رز- و إلى على بن أبي حمزة:

محمد بن علي ماجيلويه، عن

- (١) تهذيب الأحكام ٤: ٢٣٢ / ٤٨١.
- (٢) تهذيب الأحكام ٧: ٤٤١ / ١٨٤٨.
- (٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٨٠ / ١١١٨.
- (٤) الاستبصار ١: ٤١٦ / ١٥٩٨.
- (٥) تهذيب الأحكام ٩: ٣٢٢ / ١١٥٥.
- (٦) تهذيب الأحكام ٧: ٣٧٩ / ١٥٣١.
- (٧) الفقيه ٤: ٥٨، من المشيخة.
- (٨) الفقيه ٤: ١٢٦، من المشيخة.
- (٩) رجال الشيخ ٢٤٥ / ٣٥٠.
- (١٠) الفقيه ٣: ٢٨ / ٨٢.
- (١١) الفقيه ١: ٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٦٤

محمد بن يحيى العطار، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، عنه «١».
قدّمنا وثيقة ماجيلويه في (ب) «٢» فالسند صحيح.

و أما على: فإن كان الثمالي: فهو ثقة بالاتفاق، و إن كان البطائي- و هو:

أبو الحسن، قائد أبي بصير يحيى، من عمد الواقفة- فكتابه معتمد، و أخباره معتبره لوجه:

الأول: قول الشيخ في العدة ما لفظه: و إن كان الراوى من فرق الشيعة مثل الفطحية و الواقفة و الناووسية و غيرهم. إلى أن قال: و إن كان ما رووه ليس هناك ما يخالفه، و لا يعرف من الطائفة العمل بخلافه، و جب أيضا العمل به إذا كان متحرّجا في روايته، موثوقا به في أمانته، و إن كان مخطئا في أصل الاعتقاد، فلأجل ما قلناه عملت الطائفة بأخبار الفطحية مثل: عبد الله بن بكير و غيره، و أخبار الواقفة مثل: سماعة بن مهران، و على بن أبي حمزة، و عثمان ابن عيسى «٣». إلى آخره.

الثاني: عدّ الشيخ في فهرست كتابه من الأصول «٤».

الثالث: رواية جماعة عنه- من الذين لا يروون إلّا عن الثقة، نصّا منهم، أو بقرائن معتمدة:- كأحمد بن محمد بن أبي نصر «٥»، و ابن أبي عمير «٦»،

(١) الفقيه ٤: ٨٧، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ٣٢.

(٣) عدة الأصول ١: ٣٨١.

(٤) فهرست الشيخ ٩٦ / ٤١٨.

(٥) الفقيه ٤: ٨٧، من المشيخة.

(٦) رجال النجاشي ٢٥٠ / ٤٥٧.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٦٥

و صفوان بن يحيى «١»، و يونس بن عبد الرحمن «٢»، و فضالة بن أيوب «٣»، و عبد الله ابن المغيرة «٤»، و الحسن بن محبوب «٥»، و عثمان بن عيسى «٦».

و من أضرابهم: جعفر بن بشير «٧» - الذى قالوا فى حقه: روى عن الثقات، و رواه عنه «٨» - و على بن الحسن الطاطرى «٩» - الذى قالوا فى حقه: له كتب فى الفقه، رواها عن الرجال الموثوق بهم و برواياتهم «١٠» - و الحسين بن سعيد «١١»، و الحسن بن على الوشاء «١٢»، و على بن الحكم «١٣»، و أبو داود سليمان ابن سفيان «١٤»، و عتيبة بياع القصب «١٥»، و إبراهيم

(١) فهرست الشيخ ٩٧ / ٤١٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٧٩ / ١٣٠.

(٣) أصول الكافي ٢: ١ / ١٤٩.

(٤) تهذيب الأحكام ٢: ١٥٣٠ / ٣٦٨.

(٥) تهذيب الأحكام ١: ١٣٦١ / ٤٢٨.

(٦) أصول الكافي ٢: ٢٠ / ٣٨٤.

(٧) أصول الكافي ١: ٣٥ / ٣٤٦.

(٨) رجال النجاشى ٣٠٤ / ١١٩.

(٩) تهذيب الأحكام ٥: ١٣٧٧ / ٣٩٦.

(١٠) فهرست الشيخ ٩٢ / ٣٩٠.

(١١) تهذيب الأحكام ٦: ١٠٢٤ / ٣٥٨.

(١٢) أصول الكافي ٢: ٦ / ٢٦٨.

(١٣) تهذيب الأحكام ١: ٧٠٠ / ٢٤٣.

(١٤) رجال الكشي ٢: ٧٥٤ / ٧٠٥.

(١٥) رجال الكشي ٢: ٧٥٧ / ٧٠٦، و فيه: عقبه بياع القصب، و فى موضعين آخرين منه ٢:

٧٤٢ / ٨٣٢ و ٧٤٣ / ٨٣٦: عتيبة بياع القصب، و فى هداية المحدثين: ١١٣: و رواية عتيبة بياع القصب عنه.

و من متابعه موارد الأخرى فى كتب الحديث كالكافي و التهذيب و الاستبصار و كامل الزيارات، نجده بعنوان: عتيبة، و هو موافق للنجاشى ٣٠٢ / ٨٢٥ و رجال الشيخ ٢٦٢ / ٦٤٤.

الا ان العلامة فى رجاله ٣١ / ٢٠ و ابن داود ١٣٢ / ٩٨٧ ضبطاه باسم: عتيبة، مما حمل المتأخرين إلى القول بالاتحاد.

انظر جامع الرواة ٢: ٥٣١١ / ٦٥٦، تنقيح المقال ٢: ٧٧٤٨ / ٢٤٣ و ٢:

٩٣٤٥ / ٣٦٤.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٦٦

ابن عبد الحميد «١»، و محمد بن سنان «٢»، و ظريف بن ناصح «٣»، [و وهيب] بن حفص «٤»، و إسماعيل بن مهران «٥»، و محمد بن خالد الطيالسى «٦»، و على بن أسباط «٧»، و درست بن أبى منصور «٨»، و موسى بن القاسم «٩»، و معاوية بن وهب «١٠»، و عمرو بن عثمان «١١»، و العباس بن عامر «١٢»، و عبد الله بن المفضل النوفلى «١٣»، و عبد الله بن حماد «١٤»، و سليمان بن داود «١٥».

- (١) أصول الكافي ٢: ١٩ / ٢٥١.
- (٢) أصول الكافي ٢: ٢ / ٤٧٦.
- (٣) تهذيب الأحكام ١٠: ١٠٣٠ / ٢٦١.
- (٤) تهذيب الأحكام ٥: ١٥٢٠ / ٤٣٧، وفي الأصل: وهب، و ما فى التهذيب هو الصحيح- و هو ما اخترناه- بقريته موافقته كتب الرجال قديمها و حديثها، فلاحظ.
- (٥) الكافي ٣: ٢ / ١٥٥.
- (٦) الكافي ٦: ٧ / ٤٧٩.
- (٧) الكافي ٨: ٢١٠ / ١٨٤، من الروضة.
- (٨) أصول الكافي ١: ٢٧ / ٣٧٢.
- (٩) تهذيب الأحكام ٥: ١٤٣٥ / ٤١٣.
- (١٠) تهذيب الأحكام ٧: ١٠٣٥ / ٢٣٧، وفيه: رواية ابن أبي حمزة عنه، و لم نجد العكس. نعم، لو قيل: معاوية بن عمار، لصح لرواية ابن عمار عنه كما فى كتب الرجال، و يحتمل كون المراد هو، فاستبدل عمار بوهب سهواً، و الله العالم.
- (١١) الكافي ٧: ٤ / ٢٤٩.
- (١٢) تهذيب الأحكام ٤: ٥٤١ / ١٩٠.
- (١٣) الكافي ٣: ٢٠ / ٤٥٥.
- (١٤) تهذيب الأحكام ٦: ٩٢٠ / ٣٣١.
- (١٥) تهذيب الأحكام ٢: ١٠١٩ / ٢٥٧.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٦٧
- و عبد الله بن جبلة «١»، و غيرهم من الممدوحين.
- الرابع: دعوى المحقق إجماع الأصحاب على العمل بروايته، قال فى المعتبر فى مسألة الأستار: و أما سؤر الطيور فظاهر إلا ما كان على منقاره [نجاسة] «٢» دما أو غيره، ثم استدل بروايته على بن أبى حمزة، و عمار، ثم قال:
- لا يقال على بن أبى حمزة: واقفى، و عمار: فطحى، فلا يعمل بروايتهما، لأننا نقول: الوجه الذى لأجله عمل برواية الثقة قبول الأصحاب أو انضمام القرينة، لأنه لولا- ذلك لمنع العقل من العمل بخبر الثقة، إذ لا قطع «٣» بقوله، و هذا المعنى موجود هنا، فإن الأصحاب عملوا برواية هؤلاء كما عملوا هناك، و لو قيل: قد ردوا رواية كل واحد منهما فى بعض المواضع، قلنا: كما ردوا رواية الثقة فى بعض المواضع، متعللين بأنه خبر واحد، و إلا فاعتبر كتب الأصحاب فإنك تراها مملوءة من رواية على المذكور و عمار «٤»، انتهى.
- و اعلم أنه ورد فى على أخبار، فيها ذمه و وقفه و اللعن عليه، و منها اشتهر ضعفه، و ضعف الخبر الذى هو فيه، و لا حاجة إلى نقلها و نقل كلماتهم بعد تكرر نقلها فى الكتب، الذى ينبغى أن يقال و يسأل عن الجارحين الذين طرحوا أخباره بما ورد فيه: أن هؤلاء الأعظم المعاصرين له- الذين هم وجوه الطائفة، و حفاظ الشرع، و نقاد الأخبار، و فيهم الثلاثة الذين لا يروون إلا عن ثقة، و ثمانية من الذين أجمعوا على تصحيح ما يصح عنهم، و جعفر بن بشير، و الطاطرى، و الحسين بن سعيد- كيف أجازوا لأنفسهم الرواية عنه، بل

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٥٥٨ / ١٢٨.

(٢) ما بين المعقوفتين من المصدر.

(٣) نسخة بدل: ثقة «منه قدس سره» و العبارة في المصدر: إذ لا وثوق بقوله.

(٤) المعتبر: ٢٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٦٨

و الإكثار منها في الأحكام الدينية، و تلقوها أصحاب الجوامع الشريفة كالكليني و الشيخ و غيرهاما بالقبول، و أودعوها فيها فهل خفى عنهم حاله؟

أو كانوا من الذين لا يبالون من الأخذ عن الكذاب و الوضّاع؟

أو كانوا لا يرون ما نسب إليه قدحا في رواياته و ضعفا في أخباره؟

و الأول احتمال فاسد، فإنهم كانوا في عصره معاشرين له مختلطين معه، و ما ورد فيه لو صحّ قد كان بمرأى منهم و مسمع، و بتوسطهم وصل إلى من بعدهم، فكيف ستر عنهم حاله؟! و الثاني غير لائق بمقامهم، و هم منزّهون عن احتمال ذلك فيهم عند كافة الأصحاب.

بقي الثالث و هو الحقّ، و عليه فالسبب وجوه أشار إليها التقى المجلسي في الشرح:

الأول: أن يكون العمل بأخباره لموافقته أخبار الثقات، بأن عرضوا كتبه و منها أصله على الأصول فوجدوها موافقة، و هذا الوجه لا يتم إلّا فيما أخذ عن كتابه لا سماعا عنه، و مع الاشتباه كما في الكافي و مثله ممّا ذكر فيه تمام السند يشكل الأمر، مع أن ظاهر إجماع الشيخ في العدة: وجوب العمل بأخباره مطلقا «١».

الثاني: أن يكون أخذهم عنه في حال استقامته، و هذا لا يتم في الذين لم يدركوا أيام الكاظم (عليه السلام): كالحسين بن سعيد، و موسى بن القاسم، و إسماعيل بن مهران السكوني، فإنّ وقفه كان مقارنا لوفاة الكاظم (عليه السلام) على ما رواه الكشي في الضعيف: عن يونس بن عبد الرحمن، قال: مات أبو الحسن (عليه السلام) و ليس أحد من قوامه إلّا و عنده المال

(١) عدة الأصول ١: ٣٨١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٦٩

الكثير، و كان ذلك سبب وقفهم «١» و جحودهم موته، و كان عند علي بن أبي حمزة ثلاثون ألف دينار «٢».

فكلّ من كان من أصحاب الرضا (عليه السلام) روى عنه في أيام وقفه، مع أن حمل تمام أخبار هؤلاء و فيهم من أدرك الجواد (عليه السلام) أيضا على روايتهم عنه في عهد الكاظم من البعد ما لا يخفى، و يؤيده عدم تقييد أحد منهم في بعض رواياته روايته عنه بقوله: قبل وقفه «٣»، كما كانوا قد يفعلونه في بعض أخبار المنحرفين.

الثالث: كونه ثقة عندهم في غير ما يتعلّق بمذهبه الباطل، و هذا هو الظاهر من طريقتهم و إطلاق إجماع العدة، و لا ينافيه ما ورد في ذمّه ممّا يتعلّق بمذهبه، نعم ينافيه ما في الكشي، قال: قال ابن مسعود: حدثني أبو الحسن علي بن الحسن بن فضال، قال: علي بن أبي حمزة كذاب متهم «٤».

و قال في موضع آخر: قال ابن مسعود: سمعت علي بن الحسن يقول:

ابن أبي حمزة كذاب ملعون، قد رويت عنه أحاديث كثيرة، و كتبت عنه تفسير القرآن كلّ من أوّله إلى آخره، إلّا أنّي لا أستحلّ أن أروى عنه حديثا واحدا «٥».

و الجواب: أوّلًا: أن قوله و اعتقاده لا يعارض عمل هؤلاء الأعظم الذين هم فوقه بدرجات لا تحصي، و هو من أمارات الوثاقه من واحد منهم، فكيف بجمعهم، و كيف يجوز البصير أن يكون ابن فضال عرف كذبه و لم يعرفه يونس، و البنظي، و ابن أبي عمير، و صفوان و نظرائهم.

(١) نسخة بدل: وقوفهم «منه قدس سره».

(٢) رجال الكشي ٢: ٧٥٩ / ٧٠٦.

(٣) في الأصل: استقامته، و الظاهر كونه سهو.

(٤) رجال الكشي ٢: ٧٥٥ / ٧٠٥.

(٥) رجال الكشي ٢: ٧٥٦ / ٧٠٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٧٠

و ثانيا: أن ما قاله فيه داخل في جملة معتقداته، و معدود من آرائه، و قد قالوا في بنى فضال: ذروا ما رأوا.

و ثالثا: أن التأمل الصادق يشهد أنه سقط من كلام الكشي هذا شيء، و إن ما قاله ابن فضال إنما هو في حق الحسن بن علي بن أبي حمزة لا- في حق أبيه، ففي الكشي في ترجمة الحسن هكذا: ما روى في الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني من أصحاب الرضا (عليه السلام): محمد بن مسعود قال:

سألت علي بن الحسن بن فضال عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني، فقال: كذاب ملعون، رويت عنه أحاديث كثيرة، و كتبت عنه تفسير القرآن [كله] «١» من أوله إلى آخره، إلا أنني لا أستحل أن أروى عنه حديثا واحدا «٢».

و في النجاشي: قال أبو عمرو الكشي: فيما أخبرنا به محمد بن محمد بن جعفر بن محمد، عنه، قال: قال محمد بن مسعود: سألت علي بن الحسن بن فضال عن الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني، فطعن عليه «٣» و لم ينقل في ترجمة أبيه عنه شيئا. و السيد أحمد بن طائوس ذكر في رجاله في ترجمة علي ما في الكشي، فيها:

قال المحقق صاحب المعالم في تحريره: تقدم إيراد كلام ابن مسعود في الحسن بن علي هذا و ليس في الكلام هنا تصريح بإرادة علي، فالظاهر أن المراد به الحسن لا- أبوه، و العجب أن النجاشي حكاه مصرحا باسم علي في ترجمة الحسن، و لكن الظاهر بل المقطوع أن في عبارة كتابه غلطا، و أن كلمتي الحسن و ابن سقطتا من سهو القلم أو من النسخ، و ما هنا موافق لما في أصل الاختيار لكتاب الكشي، فإنه أورد الكلام في الحسن مصرحا باسمه، و في علي كما هنا،

(١) ما أثبتناه بين معقوفتين من المصدر.

(٢) رجال الكشي ٢: ٨٢٧ / ١٠٤٢.

(٣) رجال النجاشي: ٧٣ / ٣٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٧١

فأصل التوهم من هناك «١»، انتهى.

و الموجود في نسختي من النجاشي و قد كتبت في عصر مؤلفه: الحسن بن علي بن أبي حمزة فالسهو من ناسخ كتابه.

و رابعا: أن ظاهر كلامه عدم صحة أحاديث علي مطلقا قبل الوقف و بعده، و كونه كاذبا في جميع حالاته، و جعل هذا الكلام طعنا في القائل أولى من جعله طعنا فيه، فإنه لا (مسرحة) «٢» للطعن علي ابن أبي حمزة قبل وقفه، فإنه كان من قوام أبي الحسن الأول (عليه السلام) و صاحب الأصل، و قد مرّ كلام المفيد فيما يتعلّق بأرباب الأصول «٣»، و قول بعضهم: كون الرجل ذا أصل لا يخرج عن الجهالة «٤». كلام من لا اطلاع له بكلمات السلف الصالحين. و بالجملة فالحق أن أحاديثه معتبرة معتمدة وفاقا للسلف، علي ما يظهر من مؤلفاتهم و الله العالم.

محمد بن علي ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه «٥»، عنه «٦».

- (١) التحرير الطاووسي: ١٧٥ / ١٧٦.
- (٢) و ظاهر المراد بالمرسح هنا هو المكان أو المجال الذي يسرح فيه الفكر، مستعار عن المرعى، و المعنى: ان لا مكان أو مجال للطعن فيه.
- و سيأتي هذا اللفظ بعينه في موضعين آخرين في هذه الفائدة برقم: ٢٦٤ و: ٣٣٥، فلاحظ.
- (٣) تقدم في هذه الفائدة برمز: قفج و رقم: ١٨٣.
- (٤) انظر معراج أمل الكمال: ١٢٩ / ٦١.
- (٥) عن أبيه: لم ترد في روضة المتقين ١٤: ١٨٦ و جامع الرواة ١: ٥٥٣ و وردت في المصدر، و لعله من سهو النساخ لروايته عنه بلا توسط أبيه في كتب الحديث، فلاحظ.
- (٦) الفقيه ٤: ١٢٧، من المشيخة.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٧٢
- السند صحيح بما مرّ في (لب) «١».
- و أما ابن أشيم فذكره الشيخ في أصحاب الرضا «٢»، و قال العلامة: من أصحاب الرضا (عليه السلام) مجهول «٣»، انتهى.
- و لكن يروى عنه أحمد بن محمد بن عيسى كما في الفقيه في باب ميراث المولود يولد و له رأسان «٤»، و في التهذيب في باب وقت الزكاة «٥»، و في باب حكم المسافر و المريض في الصيام «٦»، و في باب الحكم في أولاد المطلقات «٧»، و في باب أحكام الجماعة «٨»، و في باب الطواف «٩»، و في الاستبصار في باب وقت المغرب «١٠».
- و في كامل الزيارات في باب «١١»، و من عرف طريقه أحمد في باب الرواية، يطمئن بوثاقه من يروى عنه و لو بالمعنى الأعم خصوصاً إذا أكثر منها.
- و يروى عنه أيضا يعقوب بن يزيد، و علي بن مهزيار كما في الكامل في

- (١) تقدم برقم: ٣٢.
- (٢) رجال الشيخ: ٣٨٢ / ٢٦.
- (٣) رجال العلامة: ٢٣٢ / ٥.
- (٤) الفقيه ٤: ٢٤٠ / ٧٦٤.
- (٥) تهذيب الأحكام ٤: ٣٨ / ٩٦.
- (٦) تهذيب الأحكام ٤: ٢٢٧ / ٦٦٧.
- (٧) تهذيب الأحكام ٨: ١١٤ / ٣٩٥.
- (٨) تهذيب الأحكام ٣: ٢٦ / ٩٠.
- (٩) تهذيب الأحكام ٥: ١١٥ / ٣٧٥.
- (١٠) الاستبصار ١: ٢٦٥ / ٣٧٥.
- (١١) كذا، و الظاهر سقوط رقم الباب سهواً، و لم نجد في كامل الزيارات - في أي باب منه - رواية أحمد بن محمد بن عيسى عنه، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٧٣
الباب التاسع «١»، مضافا إلى عدّ الصدوق كتابه معتمدا «٢».

[٢٠٩] رط- وإلى على بن إدريس صاحب الرضا (عليه السلام) «٣»:

تقدم السند في (كب) «٤» مع إدريس بن زيد شريكه.

[٢١٠] ري- وإلى على بن أسباط:

محمّد بن الحسن، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عنه «٥».
السند صحيح، و على وثقه النجاشي قال: و كان أوثق الناس و أصدقهم لهجة، و ذكر أنه كان فطحيا جرى بينه و بين على بن مهزيار رسائل في ذلك، رجعوا فيها إلى أبي جعفر الثاني (عليه السلام) فرجع على بن أسباط عن ذلك القول و تركه «٦». و صرح في الفهرست أن له أصلا «٧».
و روى عنه من الأجلءاء: أحمد بن محمّد بن عيسى «٨»، و يعقوب بن يزيد «٩»، و الحسين بن سعيد «١٠»، و على بن الحسن بن فضال «١١»، و الحسن بن موسى الخشاب «١٢»، و عبد العظيم بن عبد الله الحسنى «١٣»، و على بن

-
- (١) كامل الزيارات: ٣٦، و فيه: رواية على بن مهزيار عنه، و لم نجد فيه رواية يعقوب بن يزيد عنه، و في التهذيب ٧: ٤٦٧ / ١٨٧١
روايته عن على بن أحمد بن يونس، فلاحظ.
(٢) الفقيه ١: ٤، من المقدمة.
(٣) الفقيه ٤: ٨٩، من المشيخة.
(٤) تقدم برقم: ٢٤ و برمز (كد) و ليس كب، فراجع.
(٥) الفقيه ٤: ٩٧، من المشيخة.
(٦) رجال النجاشي ٢٥٢ / ٦٦٣.
(٧) فهرست الشيخ ٩٠ / ٣٧٤.
(٨) تهذيب الأحكام ٧: ٤٠٧ / ١٦٢٨.
(٩) تهذيب الأحكام ١: ٣١٩ / ٩٢٨.
(١٠) أصول الكافي ١: ١٤٨ / ٢.
(١١) رجال النجاشي ٢٥٢ / ٦٦٣.
(١٢) تهذيب الأحكام ٢: ٣٥٨ / ١٤٨٠.
(١٣) أصول الكافي ١: ٩٢ / ١١.
خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٧٤

مهزيار «١»، و الحسن بن على الوشاء «٢»، و الحسن بن على الكوفى «٣»، و منصور ابن حازم «٤»، و موسى بن القاسم البجلي «٥»، و عمران بن موسى «٦»، و على ابن الحسن الطاطرى «٧»، و الهيثم النهدي «٨»، و محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب «٩»، و أحمد بن أبي عبد الله «١٠»، و غيرهم.

و بالجملة فلا شكّ في وثاقته عند أحد، إنّما الإشكال في رجوعه عن الفطحية على ما جزم به النجاشي، و هو عندهم أوثق و أضبط و

أعرف، فإنه قد عارضه كلام الكشى قال: كان على بن أسباط فطحيا، و لعلى بن مهزيار [اليه] «١١» رسالة فى النقض عليه مقدار جزء صغير، قالوا: فلم ينجح ذلك فيه و مات على مذهبه «١٢»، و من هنا اختلفت كلمات القوم فيه، فبعضهم رجح كلام النجاشى فعدّ أحاديثه فى الصحاح، و بعضهم ما فى الكشى لعود الضمير إلى جماعة من الأصحاب فعدّها فى الموثقات. و حقّ القول ما قاله بعض المحققين من أنه لا تناقض بين كلام الكشى و النجاشى، لأنّ الكشى لم يذكر غير رسالة واحدة وصفها بكونها مقدار جزء

(١) رجال النجاشى ٢٥٢ / ٦٦٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٩٧ / ٧٧٤.

(٣) الكافى ٤: ٥٦٥ / ٣.

(٤) الاستبصار ٢: ٣٠١ / ١٠٣٥.

(٥) تهذيب الأحكام ٢: ١٦ / ٣٧.

(٦) الكافى ٦: ٣٨٨ / ٣.

(٧) تهذيب الأحكام ٣: ٢٣ / ١١٦٥.

(٨) تهذيب الأحكام ٦: ٥٠ / ١١٦.

(٩) فهرست الشيخ ٩٠ / ٣٧٤.

(١٠) الكافى ٨: ٢٧٥ / ٤٢٦، من الروضة.

(١١) الزيادة من المصدر.

(١٢) رجال الكشى ٢: ٨٣٥ / ١٠٦١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٧٥

صغير، و النجاشى ذكر أنه جرى بينهما رسائل، فالذى ذكره الكشى ليس فيه أكثر من أنه لم يرجع بعد صدور إحدى تلك الرسائل، و قد يفهم من كلام النجاشى مثل هذا أيضا، لأنها إن أجدت الأولى فما الباعث على التعدد، بل يلوح من كلام النجاشى أن الرجوع لم يكن بسبب الرسائل بل بسبب الرجوع إلى الإمام الجواد (عليه السلام) و قوله: مات على مذهبه معلوم أن خبر نشأ عن الاستصحاب، و إلّا فما يدرى بانتفاء الرجوع فى الواقع، و لو لم يصل إلينا خبر الثقة برجوعه لحكمنا بمثل ذلك أيضا، انتهى.

و قال ابن داود فى رجاله بعد نقل ما فى النجاشى ثم الكشى: أقول:

و الأشهر ما قاله النجاشى، لأنّ ذلك شاع بين أصحابنا [و ذاع] «١» [فلا] «٢» يجوز بعد ذلك الحكم بأنه مات على المذهب الأول «٣»، و صرح العلامة: بأنى أعتمد على روايته «٤».

و بالجملة فلا إشكال فى الوثاقه و الرجوع، و أنه لا ثمره فى تحقيق الثانى عند من يحتج بالموثق إلّا عند التعارض، إنّما الإشكال فى أحاديثه قبل الرجوع عند من لا يرى حجّيته الموثوق، و قد تعرّض لهذا الإشكال جماعة هنا.

و فى ترجمة الحسن بن على بن فضال الذى رجح [عن] «٥» الفطحية قبل موته أو أخبر به عنده. قال الفاضل الكاظمى فى التكملة فى ترجمة الحسن: لكن يرد الإشكال من جهة أن الرجوع وقع عند موته، فالروايات التى رواها كلّها وقعت أيام فطحية، فلا تأثير للرجوع فى خروج روايته عن الروايات الفطحية، فعلى

(٢) في الأصل: ولا، و ما أثبتناه من المصدر و هو الصحيح.

(٣) رجال ابن داود ٢٦٠ / ٣٣٣.

(٤) رجال العلامة ٣٨ / ٩٩.

(٥) في الأصل: على، و ما أثبتناه هو الأنسب للمقام.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٧٦

القول بعدم حجّية الموثق يزداد الإشكال و تسقط أخباره من [الأصل] «١»، و على الحجّية يرد الإشكال من جهة الترجيح عند المعارض، لأنه موثق بل من أعلى مراتب الموثق، و العجب ممّن قبل رواياته من القائلين بعدم حجّية الموثق لم يلتفتوا إلى هذا الإشكال، و لعلّ العذر و التقصّي عنه بأنّ وثاقته تمنعه من سكوته عن بيان الكذب و التحريف في أخباره لو كان، فسكوته دليل على قبوله لها و يكون كقبول سائر العدول، انتهى «٢».

و هذا هو حقّ القول في الجواب، و عليه بناء الأصحاب قديما، أ ترى أحدا تأمل في روايات عبد الرحمن بن الحجاج، و رفاعه بن موسى، و جميل بن درّاج، و حمّاد بن عيسى، و أحمد بن محمّد بن أبي نصر، و الحسن بن علي الوشاء، و غيرهم ممّن صرّح الشيخ في كتاب الغيبة «٣» و غيره بأنهم وقفوا ثم رجعوا، و كذا في روايات جمّ غفير من أعظم الصحابة الذين ارتدوا ثم رجعوا، فإنّ الإشكال المذكور آت في رواياتهم، و لا فرق في قلّة الزمان و طولها و كثرة الروايات و قلّتها، و لم نر أحدا توقف في خبر واحد منهم لاحتمال صدوره عنه في أيام انحرافه، و ليس ذلك إلّا للتقرير المذكور.

[٢١١] ريباً - و إلى علي بن إسماعيل الميثمي:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن صفوان بن يحيى، عنه «٤».

السند صحيح، و علي بن إسماعيل بن شعيب [بن ميثم] «٥» بن يحيى

(١) في الأصل و المصدر: أصل، و ما أثبتناه هو الأنسب للمقام.

(٢) التكملة ١: ٣٠٦.

(٣) الغيبة للطوسي: ٤٧.

(٤) الفقيه ٤: ١١٥، من المشيخة.

(٥) ما بين معقوفتين من المصدر و هو الصواب لموافقته كتب الرجال، و لعلها سقطت سهواً، فلاحظ.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٧٧

التمار، هو الذي قال في حقّه النجاشي: أنّه أول من تكلم على مذهب الإمامية، و صنّف كتاباً في الإمامة، كان كوفياً و سكن البصرة، و كان من وجوه المتكلمين من أصحابنا، انتهى «١».

و هذا المدح العظيم إذا قرن برواية صفوان عنه و جملة من الأعظم مثل:

العباس بن عامر «٢»، و علي بن مهزيار «٣»، و السكوني «٤»، يورث الظن القوي بوثاقته و هو المطلوب.

[٢١٢] ريباً - و إلى علي بن بجيل:

محمّد بن الحسن، عن الحسن ابن متيل الدقاق، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن أبي عبد الله الحكيم ابن مسكين الثقفي، عن علي بن بجيل بن عقيل الكوفي «٥».

مرّ في (مب) «٦» توثيق الحكم فالسند صحيح.
وعلى ذكره الشيخ في أصحاب الصادق «٧» (عليه السلام)، و مرّ غير مرّة الاعتماد على مجاهيل أصحاب الصادق (عليه السلام) في رجال الشيخ، وقال الشارح: ويظهر من المصنّف اعتبار كتبه، فالخبر قوى كالصحيح «٨».

[٢١٣] ريج- وإلى على بن بلال:

محمد بن علي ماجيلويه، عن علي

- (١) رجال النجاشي ٢٥١ / ٦٦١، باختلاف يسير.
- (٢) تهذيب الأحكام ١: ٣٧٤ / ١١٥٠.
- (٣) الكافي ٣: ٢٥٩ / ٣٣.
- (٤) أصول الكافي ٢: ٤٥١ / ١٠ و الظاهر: سقوط (الواو) سهوا بين مهزيار و السكوني من الأصل، لأننا لم نجد ذكرا لعلی بن مهزيار السكوني في كتب التراجم و الرجال.
- (٥) الفقيه ٤: ٤٩، من المشيخة.
- (٦) تقدم برقم: ٤٢.
- (٧) رجال الشيخ ٢٤٣ / ٣١٣.
- (٨) روضة المتقين ١٤: ١٨٨.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٧٨
- ابن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عنه «١».
- السند صحيح عندنا، و عليّ هو بغدادی انتقل إلى واسط، ثقة يروى عنه الصفار «٢»، و محمد بن عيسى «٣»، و سهل بن زياد «٤» و غيرهم «٥».

و في الكشي: وجدت بخطّ جبرئيل بن أحمد قال: حدثني محمد بن عيسى اليقطيني، قال: كتب «٦» (عليه السلام) إلى علي بن بلال في سنة اثنتين و ثلاثين و مائتين.

«بسم الله الرحمن الرحيم: أحمد الله إليك، و أشكر طوله و عوده، و أصلى على النبي محمد و آله صلوات الله و رحمته عليهم، ثم إنني أقمت أبا علي «٧» مقام الحسين بن عبدربه، و ائتمته على ذلك بالمعرفة بما عنده، و الذي لا يتقدمه أحد، و قد أعلم أنك شيخ ناحيتك، فأحببت إفرادك و إكرامك بالكتاب بذلك، فعليك بالطاعة له، و التسليم إليه جميع الحق قبلك، و أن تحضّ موالئي على ذلك، و تعرفهم من ذلك ما يصير سببا إلى عونه و كفايته، فذلك توفير علينا، و محبوب لدينا، و لك به جزاء من الله و أجر، فإن الله يعطي من يشاء، و الإعطاء «٨» و الجزاء برحمته، و أنت في وديعة الله، و كتبت بخطّي و أحمد الله

(١) الفقيه ٤: ٢١، من المشيخة.

(٢) الإستبصار ٢: ٤٩ / ١٦٢.

(٣) كما في طريق الكشي- الآتي- إليه.

(٤) الاستبصار ٢: ١٠٣ / ٣٣٥.

(٥) كرواية محمد بن أحمد بن أبي قتادة عنه، كما في رجال النجاشي عند بيان طريقه الى كتابه ٢٧٨ / ٧٣٠.

و محمد بن أحمد بن يحيى، كما فى النجاشى أيضا ٢٧٨ / ٧٣٠، و كامل الزيارات ٣١٩ / ٣.
 و إبراهيم بن هاشم القمى كما فى طريق الصدوق - المتقدم - إليه.
 (٦) أى: الهادى (عليه السلام) من التوضيح الوارد على الأصل الحجرى نفسه.
 (٧) هو الحسن بن راشد، كما صرح به المولى عناية الله و غيره «منه قدس سره».
 (٨) فى المصدر: ذو الإعطاء، و لعل ما فى المتن أصوب لتعلق الإعطاء و الجزاء برحمته تعالى.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٧٩
 كثيرا «١».

و فيه فى ترجمة إبراهيم بن عبده: حكى بعض الثقات بنيسابور أنه خرج لإسحاق بن إسماعيل من أبى محمد (عليه السلام) توقيع «٢»:
 «يا إسحاق بن إسماعيل سترنا الله و إيتاك بستره»، و ساق التوقيع و هو طويل «٣».
 و فيه: «و يا إسحاق اقرأ كتابنا على البلالى رضى الله عنه، فإنه الثقة المأمون، العارف بما يجب عليه» «٤». إلى آخره.
 و المراد به على بن بلال على ما صرح المولى عناية الله و غيره.

[٢١٤] ريد - و إلى على بن جعفر:

أبوه، عن محمد بن يحيى العطار، عن العمركى بن على البوفكى، عن على بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليهما السلام).
 و محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، عن محمد بن الحسن الصفار و سعد بن عبد الله جميعا، عن أحمد بن محمد بن عيسى و
 الفضل بن عامر و موسى بن القاسم البجلي، عن على بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليهما السلام).
 و كذلك جميع كتاب على بن جعفر فقد رويته بهذا الاسناد «٥».
 كذا فيما عندنا من نسخ الوسائل و فيه غلط فاحش، و الموجود فى نسخ الفقيه، و شرح المشيخة «٦»، و العدة للسيد المحقق

(١) رجال الكشى ٢: ٧٩٩ / ٩٩١.

(٢) نسخة بدل: موقع «منه قدس سره» و الصحيح ما فى المتن و الكشى لانه فاعل للفعل (خرج).

(٣) رجال الكشى ٢: ٨٤٤ / ١٠٨٨.

(٤) رجال الكشى ٢: ٨٤٧ / ١٠٨٨.

(٥) الفقيه ٤: ٤، من المشيخة، و فيه: عن موسى بن القاسم البجلي، و هو موافق لما سأتى من تعقيب المصنف (قدس سره)، فلاحظ.

(٦) روضة المتقين ١٤: ١٩١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٨٠

الكاظمى «١»، و جامع الرواة: عن موسى بن القاسم البجلي «٢» و هو الصحيح.

و فى الفهرست فى ترجمة موسى: أخبرنا جماعة، عن محمد بن على بن الحسين «٣» عن محمد بن الحسن «٤»، و أخبرنا ابن أبى جيد،
 عن محمد بن الحسن الصفار، و سعد بن عبد الله، عن الفضل بن عامر، و أحمد بن محمد، عن موسى بن القاسم، عن رجاله «٥».
 و يقرب منه ما فى مشيخة التهذيب «٦».

بل يأتى هنا فى الطريق إلى موسى مثل ما فيهما.

و هذا ممّا لا إشكال فيه، كما لا إشكال فى صحّة الطريقتين المنشعبين إلى طرق كثيرة، فإن العمركى و اسمه - على ما نقله ابن داود
 عن شيخه السيد جمال الدين أحمد بن طاوس، و أسنده إلى رواية صحيحة - على بن البوفكى - و بوفك قرية من قرى نيسابور «٧» -

كما فى النجاشى: شيخ من أصحابنا ثقة، روى عنه شيوخ أصحابنا منهم: عبد الله بن جعفر الحميرى «٨». و قال الشيخ فى رجاله: و يقال إنه اشترى غلمانا أتراكا بسمرقند

(١) العدة للكاظمى ٢: ١٦٠.

(٢) جامع الرواة ١: ٥٦١-٥٦٢.

(٣) فى المصدر: (عن أبى جعفر بن بابويه) و هو محمد بن على بن بابويه نفسه.

(٤) فى المصدر: زيادة (عنه) بعد محمد بن الحسن.

(٥) الفهرست ١٦٢ / ٧١٦.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ٨١، من المشيخة.

(٧) رجال ابن داود ١٤٧ / ١١٥٢.

(٨) رجال النجاشى ٣٠٣ / ٨٢٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٨١

للعسكرى (عليه السلام) «١».

و جهالة الفضل بن عامر غير مضرب بعد كون أحمد معه، مع أن رواية الأجلء عنه مثل: سعد بن عبد الله «٢»، و محمد بن الحسن الصفار «٣»، و الجليل موسى بن الحسن الأشعري كما فى الكافى فى باب كم يعاد المريض «٤»، بل ابن الوليد كما هو محتمل الفهرست «٥»، تشير إلى وثاقته.

و فى نسخ مشيخة التهذيب خاصة الفضل بن غانم بالغين و النون، و الظاهر أنه من سهو القلم «٦»، و كيف كان فكتاب على بن جعفر (عليه السلام) المبوب و الغير المبوب الموجود فى هذه الأعصار بحمد الله تعالى من الأصول المعتبرة المشهورة، الذى رواه عنه كثير من الأعاظم كما لا يخفى على من أمعن النظر فى الفهارس و المجاميع، و هذا واضح كجلالة قدره و عظم منزلته و إدراكه أربعة من الأئمة (عليهم السلام) و إن كان جل رواياته عن أخيه موسى (عليه السلام).

إنما الإشكال فيما ذكره التقى المجلسى - رحمه الله - فى الشرح بعد ترجمته و ذكر فضائله ما لفظه: و بالجملة فجلالة قدره أجل من أن يذكر، و قبره بقم مشهور، و سمعت أن أهل الكوفة التمسوا منه مجيئه من المدينة إليهم، و كان فى الكوفة مدّة، و أخذ أهل الكوفة الأخبار عنه، و أخذ منهم أيضا، ثم استدعى القميون نزوله إليهم فنزلها، و كان بها حتى مات بها رضى الله عنه و أرضاه، و انتشر أولاده فى العالم، ففى أصبهان قبر بعض أولاده منهم السيد كمال الدين فى قرية

(١) رجال الشيخ ٣٣٢ / ٧.

(٢) الفقيه ٤: ٥، من المشيخة.

(٣) الفقيه ٤: ٥، من المشيخة.

(٤) الكافى ٣: ١١٨ / ٣.

(٥) فهرست الشيخ ١٦٢ / ٧٠٢.

(٦) تهذيب الأحكام ١٠: ٨١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٨٢

(سين برخوار) و قبره يزار، و سادات [نظن] «١» أكثرهم من أولاده منهم: السيد أبو المعالى، و السيد أبو على و أولادهما بأصبهان من

الأعظم في الدين و الدنيا، انتهى (٢).

وقال ولده العلامة المجلسي في البحار: ثم اعلم أن المشاهد المنسوبة إلى أولاد الأئمة الهاديّة و العتره الطاهرة و أقاربهم صلوات الله عليهم يستحب زيارتها و الإمام بها- إلى ان قال- و علي بن جعفر المدفون بقم، و جلالته أشهر من أن يحتاج إلى البيان، و أمّا كونه مدفوناً بقم فغير مذكور في الكتب المعتره، لكن أثر قبره الشريف موجود و عليه اسمه مكتوب «٣»، انتهى.

و إنى لأتعب من هذين الجليلين الماهرين الخبيرين، و احتمالهما كون عليّ مدفوناً بقم فضلاً عن الظنّ أو الجزم به، لما سمعه الأول مما لا أصل له، و ذكر الثاني من كتابه الاسم على القبر، بل القرائن الكثيرة المعتره تشهد بعدم كونه فيه.

منها ما أشار إليه من عدم ذكر ذلك في الكتب، مع أنّ علياً جمع بين السيادة و الفضل و الجلاله و كثرة الرواية و الاشتهار، و لو كان ممّن هاجر إلى قم و مات فيها لتعرض له أهل الرجال، كتعرضهم كثيراً في التراجم أنّ فلان كوفي مثلاً انتقل إلى البصرة أو هاجر أو سكن بلد كذا، و كذا أهل الأنساب مع أنّهم ذكروا مقامه و جلالته و كتبه و الطريق إليه و ما ورد فيه، و لم يذكر أحداً أنه هاجر إلى العجم.

(١) في الأصل: نظرت، و الصواب ما أثبتناه، و قد ضبطها الحموي، بفتح النون و الطاء ثم النون الساكنة و زاي و هاء، و قال: بليدة من اعمال أصفهان بينهما نحو من عشرين فرسخاً.

انظر معجم البلدان ٥: ٢٩٢.

(٢) روضة المتقين ١٤: ١٩١.

(٣) بحار الأنوار ١٠٢/ ٢٧٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٨٣

و منها أنّه لو كان في قم خصوصاً على ما ذكر الشارح من أنّ أهلها التمسوا منه المهاجرة إليهم لأخذوا الاخبار عنه، كيف تركوا الأخذ منه و الرواية عنه و هم الذين كانوا يشدون الرحال إلى أقاصى البلاد لأخذ الحديث من حملته، و هم الذين سافروا من قم إلى أصفهان و هي أبعد البلاد من الشيعة لأخذ الحديث عن إبراهيم الثقفي الذي هاجر من الكوفة إليها، و مع ذلك يتركون أخذ الحديث ممّن نزل فيهم و هو الشيخ الكبير العالم الجليل ابن الإمام و أخوه و عمه، و عنده ما تشتهيهِ الأنفس و تلذّ القلوب.

و أمّا سند الدعوى فهو واضح لمن نظر إجمالاً إلى ترجمته و الفهارس و الجوامع العظام، فإن الذين كانوا يتمكنون من الرواية عنه في عصر الجواد (عليه السلام) من أهل قم مثل: أحمد بن محمّد بن عيسى، و أخوه، و أحمد بن محمّد البرقي، و محمّد بن قولويه، و أحمد بن محمّد بن عبيد الله الأشعري، و أبو جرير إدريس بن عبد الله بن سعد الأشعري، و أحمد بن إسحاق بن سعد الأشعري، و أحمد بن محمّد بن عبيد الأشعري، و الحسين بن محمّد القمي، و الحسين بن سعيد فإنّه هاجر إلى قم و كان فيها إلى أن مات، و زكريا بن آدم القمي، و عبد الله بن الصلت أبو طالب القمي، و محمّد بن إسحاق القمي.

و لم يرو أحد من هؤلاء كتابه عنه، و إلّا لذكره المشايخ في طرقهم، فإن طريق الصدوق كما عرفت ينتهي إلى العمركي، و موسى بن القاسم البجلي، و طريق النجاشي إلى علي بن أسباط بن سالم، و علي بن الحسن، و طريق الشيخ إلى العمركي و البجلي أيضاً، بل ليس لأحد من هؤلاء رواية عنه في الكتب الأربعة، بل ولا لأحد من القميين سوى أبي قتادة علي بن محمّد بن حفص القمي في الاستبصار في باب الماء المستعمل (١)، و في باب الثوب يصيب جسد

(١) الاستبصار ١: ٢٨/ ٧٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٨٤

الميت «١»، و في باب من فاتته صلاة الكسوف «٢»، و في باب أيام النحر و الذبح «٣».

و في التهذيب في باب صفة الوضوء «٤»، و أخذه عنه كان في غير قم قطعاً، فإنه ليس من أصحاب الرضا (عليه السلام) و لا من أصحاب الجواد (عليه السلام)، و لو صحّت مهاجرة عليّ لكانت في أيام الجواد (عليه السلام)، فكانت روايته عنه قبله، بل في الكافي في باب النص على العسكري (عليه السلام)، على بن محمّد، عن موسى بن جعفر بن وهب، عن علي بن جعفر قال: كنت حاضراً أبا الحسن لمّا توفي ابنه محمّد، فقال للحسن (عليه السلام) ابنه «٥»: «يا بني أحدث لله شكراً فقد أحدث فيك أمراً» «٦»، فلو صحّت الهجرة لكانت في أيام الهادي (عليه السلام) فتبصر.

و الذين رووا عن عليّ ما في الجامعين: ابنه محمّد «٧»، و العمركي «٨»، و موسى بن القاسم «٩»، و علي بن أسباط «١٠»، و سليمان بن جعفر «١١»، و أبو قتادة «١٢»،

(١) الاستبصار ١: ١٩٢ / ٦٧٢.

(٢) الاستبصار ١: ٤٥٣ / ١٧٥٦.

(٣) الاستبصار ٢: ٢٦٤ / ٩٣٠.

(٤) تهذيب الأحكام ١: ٨٥ / ٧٠.

(٥) ابنه: لم ترد في المصدر.

(٦) أصول الكافي ١: ٢٦٢ / ٤.

(٧) لم نقف على روايته عن أبيه.

(٨) تهذيب الأحكام ٥: ١٧٥ / ٥٨٦.

(٩) تهذيب الأحكام ٣: ٣٢٠ / ٩٩٦.

(١٠) رجال النجاشي ٢٥٢ / ٦٦٣.

(١١) الكافي ٦: ٢٨٦ / ٤ و فيه: سليمان بن حفص، و الظاهر من جامع الرواة ١: ٥٦٣ انه في بعض نسخ الكافي سليمان بن جعفر، فلاحظ.

(١٢) تهذيب الأحكام ٣: ٣٢٠ / ٩٩٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٨٥

و محمّد بن عبد الله بن مهران «١»، و يعقوب بن يزيد «٢»، و داود النهدي «٣»، و أحمد ابن محمّد بن عبد الله «٤»، و أحمد بن موسى «٥»، و الحسن بن علي بن عثمان «٦»، و إسماعيل بن همام «٧»، و الحسين بن عيسى «٨»، و موسى بن جعفر بن وهب «٩»، و الاعتذار بأنه توفي حين وروده قبل الأخذ عنه أبرد من الثلج في الشتاء «١٠».

و منها أن الفاضل الماهر الخبير الحسن بن محمّد بن الحسن القمي المعاصر للصدوق قال في كتاب تاريخ قم، الذي ألفه لكافي الكفّاء صاحب بن عبّاد، الباب الثالث في ذكر الطالبية - يعني أولاد أبي طالب الذين نزلوا بقم و سكنوا فيها - و ذكر أنسابهم و بعض أخبارهم، ثم ذكر أولاً بعض فضائل السادات، ثم ابتداءً بذكر السادة الحسينيين، ثم شرع في السادة الحسينية، قال ما معناه:

أول من نزل منهم بقم أبو الحسن الحسين بن جعفر بن محمّد بن إسماعيل بن جعفر الصادق (عليه السلام) و شرح حاله. ثم ذكر فاطمة بنت موسى بن جعفر (عليهما السلام) و شرح حالها و وفاتها و مدفنها، ثم ذكر موسى المبرقع و حاله و ذريته في كلام طويل، ثم ذكر

(١) تهذيب الأحكام ٨: ٣١٠ / ١١٥٠.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ١٩ / ٧٥.

(٣) أصول الكافي ١: ٢١٧ / ٢.

(٤) أصول الكافي ٢: ١٥٧ / ١٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ١٠٢ / ٣٣١.

(٦) الكافي ٤: ٥٥١ / ٢.

(٧) تهذيب الأحكام ٧: ٤١٣ / ١٦٥٠.

(٨) الكافي ٨: ١٥٢ / ١٤١، من الروضة.

(٩) أصول الكافي ١: ٢٦٢ / ٤.

(١٠) جامع الرواة ١: ٥٦٢، والمراد من الجامع الآخر، هو جامع الشرائع للسيد القزويني، على ما مر في توضيح منه لذلك.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٨٦

الحسن بن علي بن محمد الملقب بالدجاج ابن الصادق (عليه السلام) و ذكر ذريته و من بقى منهم فى قم و من خرج. ثم شرع فى ذكر من نزل بقم من اولاد على بن جعفر من السادات العريضية، فذكر اول من نزل منهم بقم الحسن بن عيسى بن محمد بن علي ابن جعفر الصادق (عليه السلام) و معه ابنه على، ثم شرح ذريته، ثم روى عن بعضهم أن عريض قرية من قرى المدينة على فرسخ منها، و كانت للباقر (عليه السلام) و الصادق (عليه السلام) أوصى بها لولده على و كان عمره عند وفاة الصادق (عليه السلام) سنتين، و لما كبر سكن القرية و لذا يقال لولده العريضية.

ثم ذكر ممن هاجر منهم من الرى إلى قم: على بن الحسين بن محمد بن علي بن جعفر (عليه السلام) و شرح حاله و ذريته، ثم ذكر منهم أبا الحسين أحمد بن القاسم بن أحمد بن علي بن جعفر (عليه السلام) و كان أعمى، و ذكر له كرامته، ثم ذكر الحسن بن علي بن جعفر بن عبد الله بن الحسن بن علي بن جعفر (عليه السلام) و ذكر أنه كان من الفقهاء و من رواة الأحاديث و لذا ذكره فى باب العلماء، انتهى «١».

قلت: قال فى فهرست الكتاب: الباب السادس عشر، فى ذكر بعض علماء قم و عدد خواصهم مائتان و ستة و ستون، و ذكر مصنفاتهم و رواياتهم و بعض أخبارهم، و هذا الباب فقد مع ما فقد من أبواب هذا الكتاب «٢».

و أنت خير بآئه لو كان جدّ هؤلاء السادة على بن جعفر (عليه السلام) ممن نزل بقم و دفن بها لكان أولى بالذكر من جميعهم، و ما كان ليخفى عليه كما

(١) تاريخ قم: ٢١٥ - ٢٣٩.

(٢) تاريخ قم: ١٨.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٨٧

يظهر لمن نظر إلى هذا الكتاب و اطلاعه على جميع ما يتعلّق بهذه البلدة الطيبة.

و قرأها، و هذا مما يورث القطع بالعدم.

و الحقّ أنّ قبره بعريض كما هو معروف عند أهل المدينة، و قد نزلنا عنده فى بعض أسفارنا و عليه قبّة عالية، و يساعده الاعتبار كما عرفت، و أمّا الموجود فى قم فيمكن أن يكون من أحفاده.

ففى عمده الطالب فى ترجمة على و نسبته إلى العريض - قرية على أربعة أميال من المدينة كان يسكن بها - و أمّه أم ولد، يقال لولده

العريضيون و هم كثير، فأعقب من أربعة رجال: محمّد، و أحمد الشعراني، و الحسن، و جعفر الأصغر، أمّا جعفر الأصغر بن علي العريضي. فأعقب من ولده عليّ و لعلّي أعقاب «١».

إلى آخره، فهو علي بن جعفر الأصغر بن علي بن جعفر الصادق (عليه السلام).

و يحتمل أن يكون علي بن جعفر بن علي الهادي (عليه السلام) الملقب بالكذاب، ففي العمدة في ترجمة جعفر أنه أعقب من ستّة و عدّ منهم عليّ «٢».

بل عن كتاب فصل الخطاب لمحمّد البخاري الملقب بخواجه پاسار في ترجمة العسكري (عليه السلام): و لما زعم أبو عبد الله جعفر بن أبي الحسن علي الهادي رضي الله عنه، أنه لا- ولد لأخيه أبي محمّد الحسن العسكري رضي الله عنه، و ادّعى أن أخاه الحسن العسكري رضي الله عنه جعل الإمامة فيه سمي الكذاب، و العقب من ولد جعفر بن علي هذا في علي بن جعفر، و عقب علي هذا في ثلاثة «٣». إلى آخره.

و هذان الاحتمالان جاريان في المدفون في خارج بلدة سمنان، و يعرف أيضا بقبر علي بن جعفر، و عليه قبة عالية و له صحن في غاية من النزاهة و الله

(١) عمدة الطالب: ٢٤٢.

(٢) عمدة الطالب: ٢٠٠.

(٣) فصل الخطاب: لم يقع بأيدينا.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٨٨

العالم.

[٢١٥] ربه - و إلى علي بن حسان:

محمّد بن الحسن رضي الله عنه، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن علي بن حسان الواسطي.

و أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن الحسن بن موسى الخشاب، عن علي ابن حسان الواسطي «١».

السندان في أعلى درجة الصّحة.

و علي بن حسان الواسطي من أجلاء الثقات و تقدّم في (قع) «٢» فالخبر صحيح، و لكن صدر من شارح المشيخة، و السيد الكاظمي في العدة ما يقتضي منه العجب:

أمّا الأول فقال في شرح قوله: و ما كان فيه عن علي بن حسان، ما لفظه:

مشارك بين الواسطي الثقة الثقة، و بين الهاشمي الضعيف، و تقدّم أحوالهما في ترجمة عبد الرحمن بن كثير «٣»، لكنّ الظاهر من المصنّف أن كتابه معتمد، فيكون الواسطي، و لو كان الهاشمي لكان كتابه معتمدا أيضا «٤»، انتهى.

و الموجود في الفقيه و غيره ممّن نقل مشيخة الفقيه توصيف علي بالواسطي في الموضوعين «٥»، فاحتمال الاشتراك ساقط من أصله، إلّا أن يكون قد سقط من نسخته فيهما و هو بعيد.

و أمّا الثاني فذكر في الطريق الثاني الحسن بن موسى الخشاب ثم قال:

و الأول صحّ، و الثاني مجهول بالخشاب، و عليّ ثقة، انتهى «٦».

(١) الفقيه ٤: ١١٤، من المشيخة.

- (٢) تقدم برقم: ١٧٠.
- (٣) تقدم برقم: ١٧٠. برمز: قع.
- (٤) روضة المتقين ١٤: ١٩٢.
- (٥) الفقيه ٤: ١١٤، من المشيخة.
- (٦) العدة للكاظمي ٢ / ١٦٠.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٨٩
- و الموجود في نسخ صاحب الوافي، و صاحب الوسائل «١»، و التقى المجلسي، و العالم الجليل المولى مراد التفريشي شارح الفقيه، و الخبير بهذا الفن صاحب جامع الرواة «٢»، و غيرهم، الحسن بن موسى الخشاب على ما صرحوا به.
- قال التفريشي: قوله: عن علي بن حسان صحيح بسنده الأول، صحيح أو حسن بالثاني بالحسن بن موسى الخشاب، و هو من وجوه أصحابنا، مشهور كثير العلم و الحديث «٣».
- و في الخلاصة: و علي بن حسان الواسطي ثقة عن الكشي، انتهى «٤».
- و التردد لعدم فهم بعضهم الوثيق من قولهم: من وجوه أصحابنا، و هو ضعيف وفاقا للمحققين و التابع أيضا يشهد بذلك، ففي الكافي في باب أن الأئمة ولاة أمر الله: أحمد بن أبي زاهر، عن الحسن بن موسى الخشاب، عن علي بن حسان «٥»، و كذا في باب فيه نكت و تنف من التنزيل «٦»، و في باب أنه لم يجمع القرآن كله إلا الأئمة (عليهم السلام) «٧» و في باب أن الأئمة (عليهم السلام) في العلم و الشجاعة و الطاعة سواء «٨»، و في باب النوادر بعد باب المياه المنهى عنها: عن الخشاب، عن علي بن حسان «٩».

(١) وسائل الشيعة ٢٠: ١٧١ / ٣٤١.

(٢) جامع الرواة ١: ٢٢٧.

(٣) شرح الفقيه للتفريشي: (غير متوفر لدينا).

(٤) رجال العلامة ٩٦ / ٣٠.

(٥) أصول الكافي ١: ١٤٨ / ١.

(٦) أصول الكافي ١: ٣٤١ / ٣.

(٧) أصول الكافي ١: ١٧٩ / ٥.

(٨) أصول الكافي ١: ٢١٦ / ١.

(٩) الكافي ٦: ٣٩١ / ٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٩٠

و في التهذيب في باب الوكالات: محمّد بن علي بن محبوب، عن الحسن ابن موسى الخشاب، عن علي بن حسان «١» إلى غير ذلك، نعم في بعض نسخ النهاية: الحسين، و لا شك أنه من سهو قلم الناسخ، و الاقتصار عليه و الحكم بضعف السند مع عدم ذكر للحسين أصلا في الكتب الرجالية و أسانيد الأحاديث و تصريح هؤلاء الأعلام، و عدم إشارة لهم إلى النسخة، خلاف طريقة مثله من الأعلام في هذا المقام.

[٢١٦] ريو- و إلى علي بن الحكم:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عنه «٢».

السند صحيح، و علي بن الحكم هو الكوفي الأنباري الثقة الجليل، كثير الرواية، ابن أخت داود بن النعمان بياع الأنماط، و تلميذ ابن أبي عمير، يروى عنه الحسن بن محبوب «٣»، و علي بن الحسن بن فضال «٤»، و الحسين بن سعيد «٥»، و أحمد بن محمد بن عيسى «٦»، و أحمد بن محمد البرقي «٧»، و عبد الله بن محمد بن عيسى «٨»، و محمد بن السندی «٩»، و محمد بن الحسين «١٠»، و محمد بن علي بن محبوب «١١»، و علي بن

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٢١٤ / ٥٠٦.

(٢) الفقيه ٤: ٨٨.

(٣) تهذيب الأحكام ١٠: ٧٢ / ٢٧٣.

(٤) الاستبصار ٣: ٣١٧ / ١١٢٩.

(٥) تهذيب الأحكام ٣: ٢٢٩ / ٥٨٩.

(٦) تهذيب الأحكام ٧: ٤٣١ / ١٧١٩.

(٧) أصول الكافي ٢: ٩١ / ٤.

(٨) تهذيب الأحكام ٩: ١٦ / ٦٢.

(٩) تهذيب الأحكام ٦: ١٢٢ / ٢١١.

(١٠) الكافي ٤: ١٥٤ / ٤.

(١١) تهذيب الأحكام ٨: ٢١٢ / ٧٥٦.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٩١

إسماعيل «١»، و محمد بن عيسى بن عبيد «٢»، و موسى بن القاسم «٣»، و سعد بن عبد الله «٤»، و عبد الله بن جعفر «٥»، و عبد الله بن الصلت «٦»، و هارون بن مسلم «٧»، و الحجال «٨»، و إبراهيم بن هاشم «٩»، و أحمد بن محمد الكوفي «١٠»، و علي بن الحسين بن موسى كما في التهذيب في باب فضل الكوفة و هو غريب «١١».

و غيرهم من الأعلام، و احتمال التعدد فيه لأن الكشي ذكره و وصفه بالأنباري «١٢»، و النجاشي بالنخعي «١٣»، و الفهرست بالكوفي «١٤»، توهم فاسد، و قرائن الاتحاد كثيرة مذكورة في الكتب المبسوطة، و ما أشبه حاله في الجلالة و كثرة الرواية و توهم التعدد بإسحاق بن عمارة الصيرفي، و هو ناشئ من قلة التأمل و التبعية.

(١) تهذيب الأحكام ٧: ١٦١ / ٧١٠.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ٢٧٢ / ١٠٨٢.

(٣) تهذيب الأحكام ٨: ٢١٢ / ٧٥٦، و فيه رواية موسى بن القاسم و علي بن الحكم عن ابان، و في جامع الرواة: ٥٧٧ / ٤٦١٧ ما يؤكد وجود العننة بينهما في بعض نسخ التهذيب، فلاحظ.

(٤) الفقيه ٤: ٨٩، من المشيخة، في طريقه الى علي بن سويد.

(٥) الفقيه ٤: ٨٩، من المشيخة، في طريقه الى علي بن سويد.

(٦) تهذيب الأحكام ١: ٣٣٨ / ٩٩٠.

(٧) تهذيب الأحكام ٢: ١٢٢ / ٤٦٢.

(٨) تهذيب الأحكام ٣: ٢٥٥ / ٧٠٦.

- (٩) تهذيب الأحكام ٦: ٣٨ / ٧٩.
 (١٠) الكافي ٨: ٢٦٣ / ٣٨٠.
 (١١) تهذيب الأحكام ٦: ٣٨ / ٧٩.
 (١٢) رجال الكشي ٢: ٨٤٠ / ١٠٧٩.
 (١٣) رجال النجاشي ٢٧٤ / ٧١٨.
 (١٤) فهرست الشيخ ٨٧ / ٣٦٦.
 خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٩٢.

[٢١٧] ريز- و إلى على بن رباب:

أبوه و محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله و الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم جميعا، عن الحسن بن محبوب، عنه «١».
 الطريق المنشعب إلى أربعة كلها صحيحة.
 و على ثقة جليل القدر صاحب أصل كبير رواه عنه جماعة.

[٢١٨] ريج- و إلى على بن ريان:

محمد بن على ماجيلويه، عن على ابن إبراهيم، عن أبيه، عنه «٢».
 السند صحيح، و على ثقة من الوكلاء، فالخبر صحيح.
 و الموجود في الفهرست «٣» و النجاشي «٤»: رواية على بن إبراهيم عنه بدون.
 توسط أبيه، فقله: عن أبيه إما زيادة من سهو القلم، أو هو طريق آخر الجواز رواية الولد و الوالد عنه.

[٢١٩] ريط- و إلى على بن سويد:

أبوه و محمد بن الحسن رضی الله عنهما، عن سعد بن عبد الله و عبد الله بن جعفر الحميري جميعا، عن على ابن الحكم، عنه «٥».
 السند في أعلى درجة الصحة.
 و على بن سويد السائي - و قد يعبر عنه بعلي السائي وثقه الشيخ في

(١) الفقيه ٤: ٧٣، من المشيخة.

(٢) الفقيه ٤: ٤٦، من المشيخة.

(٣) فهرست الشيخ ٩٠ / ٣٧٦.

(٤) رجال النجاشي ٢٧٨ / ٧٣١.

(٥) الفقيه ٤: ٨٩، من المشيخة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٩٣.

أصحاب الرضا «١» (عليه السلام)، و لأبي الحسن موسى (عليه السلام) رسالة إليه و هو (عليه السلام) في الحبس، يظهر منها علو مقامه و قرب منزلته عندهم «٢».

و يروى عنه الحسن بن محبوب فى الكافى فى باب أحكام المتعة «٣»، و فى التهذيب فى باب تفصيل أحكام النكاح «٤»، و يونس بن عبد الرحمن بتوسط ابن ثابت- و هو أبو حمزة الثمالى-، و ابن عون، فالخبر صحيح.

[٢٢٠] ر٢- و إلى على بن عبد العزيز:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبى عبد الله البرقى، عن أبيه، عن حمزة بن محمد، عن إسحاق ابن عمار، عنه «٥». كذا فى نسخ الوسائل، و الموجود فى الشروح، و الوافى و الفقيه: حمزة بن عبد الله. و على الأول فالسند صحيح على الأصح حسن عند المشهور، فإن حمزة هو ابن الطيار، و يروى عنه جميل بن دراج «٦»، و أبان الأحمر «٧»، و يونس بن عبد الرحمن، عن حماد، عنه «٨». و فى الصحيح أن الصادق (عليه السلام) قال [فيه] «٩» بعد موته: «رحمه الله تعالى و لقاها نضرة و سرورا» «١٠». و على الثانى فالسند ضعيف بجهالته كجهالة على بن عبد العزيز باشتراكه،

(١) رجال الشيخ ٣٨٠ / ٦.

(٢) رجال الكشى ٢: ٤٥٤ / ٨٥٩.

(٣) الكافى ٥: ٤٥٠ / ٧.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٢٥١ / ١٠٨٣.

(٥) الفقيه ٤: ١٢٩، من المشيخة، و فيه: حمزة بن عبد الله، مكان حمزة بن محمد.

(٦) أصول الكافى ١: ١٢٤ / ١.

(٧) أصول الكافى ١: ١٢٦ / ٤.

(٨) أصول الكافى ٢: ٢٨٢ / ٢.

(٩) فى الأصل: له، و ما أثبتناه هو الصواب.

(١٠) رجال الكشى ٦٣٨ / ٦٥١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٩٤

إلما أن صاحب الجامع صرح بأنه: على بن عبد العزيز المزنى الخياط الكوفى «١»، الذى يروى عنه ابن أبى عمير فى الكافى فى باب فضل النظر إلى الكعبة «٢»، و عبد الله بن مسكان فيه فى باب ما يجوز للمحرم بعد اغتساله «٣»، و فى التهذيب فى باب صفة الإحرام «٤»، و أبان بن عثمان فى الكافى فى كتاب الروضة بعد حديث على بن الحسين (عليهما السلام) «٥»، و فى الفقيه فى باب عقد الإحرام و شرطه «٦»، و الثلاثة من أصحاب الإجماع، و الأول لا يروى إلّا عن ثقة.

و من غيرهم من الأعظام: ثعلبة الفقيه «٧»، و على بن الحكم «٨»، و إسحاق بن عمار «٩»، و هارون بن حمزة «١٠»، و الحسين بن المختار «١١»، فالخبر على الأول صحيح، و على الثانى ضعيف، و فى الشرح بعد الحكم بجهالة حمزة و على «١٢»، فالخبر قوى و ذلك لعد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة «١٣».

[٢٢١] ر٢ا- و إلى على بن عطية:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن على بن حسان، عن على بن عطية الأصم

- (١) جامع الرواة ١: ٥٨٦.
 - (٢) الكافي ٤: ٢٤١/٦.
 - (٣) الكافي ٤: ٣٣٠/٦.
 - (٤) تهذيب الأحكام ٥: ٨٣/٢٧٦.
 - (٥) لم نجده في الموضوع المشار اليه من الروضة و ما وجدناه فهو في صحيفة ٢٣٨/٣٢١ من روضة الكافي.
 - (٦) الفقيه ٢: ٢٠٨/٩٤٧.
 - (٧) تهذيب الأحكام ٤: ١٥١/٤١٩.
 - (٨) تهذيب الأحكام ٢: ٣٤٠/١٤٠٦.
 - (٩) الفقيه ٤: ١٢٩، من المشيخة.
 - (١٠) تهذيب الأحكام ٦: ٣٢٣/٨٨٥.
 - (١١) تهذيب الأحكام ٣: ١١/٣٥.
 - (١٢) روضة المتقين ١٤: ١٩٨.
 - (١٣) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٩٥
الحنّاط الكوفي «١».

على بن حسان هو الواسطي الثقة فالسند صحيح، و ابن عطية ثقة في النجاشي «٢» يروي عنه ابن أبي عمير كما في الفهرست «٣»، فالخبر صحيح.

[٢٢٢] ركب - و إلى علي بن غراب:

أبوه «٤»، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن حسان، عن إدريس بن الحسن، عن علي بن غراب - و هو ابن أبي المغيرة الأزدي «٥» -

قد استظهرنا وثيقة محمد بن حسان في (قفا) «٦»، و ضعفنا تضعيف ابن الغضائري و غيره، لكن إدريس غير مذکور فالسند ضعيف، إلا أن يقال ان علي بن غراب ثقة و يروي كتابه عنه جماعة، فلا يضّر جهالة إدريس لكونه من مشايخ الإجازة في المقام، فالخبر صحيح. أمّا الأول: فقد عرفت أن علي هو ابن أبي المغيرة، و في النجاشي في ترجمة ابنه الحسن بن علي بن أبي المغيرة الزبيدي الكوفي ثقة هو و أبوه، روى عن أبي جعفر و أبي عبد الله (عليهما السلام) و هو يروي كتاب أبيه عنه «٧».

و في الخلاصة، و رجال ابن داود: علي بن أبي المغيرة ثقة «٨»، و في الفهرست في ترجمة علي بن غراب: هو علي بن عبد العزيز المعروف بابن غراب «٩»، و في أصحاب الصادق: علي بن عبد العزيز الفزاري و هو ابن غراب،

(١) الفقيه ٤: ٧١، من المشيخة.

(٢) رجال النجاشي ٩٣/٤٦.

(٣) فهرست الشيخ ٩٧/٤٢٠.

(٤) في المصدر: اضافة (و محمد بن الحسن رضى الله عنهما) إلى أبيه.

(٥) الفقيه ٤: ١٢٨، من المشيخة.

- (٦) تقدم برقم: ١٨١.
- (٧) رجال النجاشى ١٠٦ / ٤٩.
- (٨) رجال العلامة ١٠٣ / ٦٩، رجال ابن داود ١٣٥ / ١٠١٦.
- (٩) فهرست الشيخ: ٤٠١ / ٩٥.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٩٦.
- أسند عنه، له كتاب «١»، وفيه: على بن أبى المغيرة حسان الزبيدى، أسند عنه «٢».
- و الظاهر أنه وقع وهم فيهما، والمعلوم منهما أن ابن غراب ممن أسند عنه، فيكون على ما استظهرنا فى محلّه ممن وثقهم ابن عقده فى رجاله.
- و أما الثانى: فى الفهرست: له كتاب رويناه بالإسناد عن حميد، عن إبراهيم بن سليمان أبو إسحاق الخزاز، عنه.
- و رواه بطريق آخر «٣» عن الحسين بن نصر، عن أبيه، عنه.
- و رواه بطريق آخر عن على بن الحسن - يعنى ابن فضال - عن أخيه أحمد، عن أبيه الحسن بن على، عنه «٤».
- و فى النجاشى أن ابنه الثقة الحسن يروى كتابه عنه «٥».
- و يروى عنه أيضا بعنوان على بن أبى المغيرة، أو على بن المغيرة كما فى بعض النسخ، و الظاهر الاتحاد كما نصّ عليه الفاضل الأردبيلى «٦»، حماد بن عثمان فى الكافى فى باب صفة الوضوء «٧»، و فى التهذيب فيه «٨»، و إبراهيم بن أبى البلاد «٩»، و عاصم بن حميد «١٠»، و سيف بن عميرة «١١»، و غيرهم.

- (١) رجال الشيخ ٢٤٢ / ٢٩٩.
- (٢) رجال الشيخ ٢٤١ / ٢٩٣.
- (٣) حذف من الأصل ما فى أول الطريق من المصدر و هو: و رواه ابن الزبير، عن على بن الحسن عن. إلى آخره.
- (٤) فهرست الشيخ ٩٥ - ٩٦ / ٤٠١.
- (٥) رجال النجاشى ١٠٦ / ٤٩.
- (٦) جامع الرواة ١ / ٥٥٢.
- (٧) الكافى ٣: ٢٦ / ٧.
- (٨) تهذيب الأحكام ١: ٧٥ / ١٨٩.
- (٩) الكافى ٤: ٥٢٤ / ٤.
- (١٠) الكافى ٤: ٢٥٩ / ٧.
- (١١) تهذيب الأحكام ٧: ٢٥٧ / ١١١٤.
- خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٩٧.

[٢٢٣] ركج - و إلى على بن الفضل الواسطى:

أبوه، عن على بن إبراهيم، عن أبيه، عن على بن الفضل الواسطى صاحب الرضا (عليه السلام) «١».

السند صحيح، و ابن فضل غير مذكور بمدح، لكن مرّ فى (كا) «٢» استظهار مدح عظيم يقرب من الوثاقة من قوله: صاحب الرضا أو غيره من الأئمة (عليهم السلام) فلاحظ، فالخير فى غاية الاعتبار.

[٢٢٤] ركد- و إلى على بن محمد الحضيبي:

محمد بن على ماجيلويه، عن عمه محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن على الكوفي، عن محمد بن سنان، عن على بن محمد الحضيبي «٣».

مّر اعتبار الكوفي في (ز) «٤» فالسند لا بأس به.

و أمّا على فغير مذکور إلّا أنه يروى عنه إبراهيم بن مهزيار «٥»، و الفقيه الثقة حمدان القلانسي «٦» و محمد بن سنان «٧» فلا بأس به، مضافا إلى عدّ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة «٨».

[٢٢٥- ركه] «٩».

(١) الفقيه ٤: ٧٤، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ٢١.

(٣) الفقيه ٤: ١٢٠، من المشيخة.

(٤) تقدم برقم: ٧. في ترجمة إبراهيم بن سفيان.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ١٤١٨ / ٤٨.

(٦) تهذيب الأحكام ٦: ١٧٢ / ٩١.

(٧) الفقيه ٤: ١٢٠، من المشيخة.

(٨) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٩) الظاهر وقوع السهو في الأصل في ترك الرمز: ركه المساوي للرقم: ٢٢٥، هذا و قد ارتأينا عدم تغيير التسلسل الرقمي و الرمزي متنا و ذلك حفظا لضبط الحالات الواردة و إلّا فالتغيير يستدعى تغيير أكثر إلا حالات الواردة.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٩٨

[٢٢٦] ركو- و إلى على بن محمد النوفلي:

محمد بن على ماجيلويه، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عنه «١».

السند صحيح على الأصح، و لكن على كسابقه، و يروى عنه بعض الأجلّة.

[٢٢٧] رکز- و إلى على بن مطر:

أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني رضى الله عنه، عن على بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن محمد بن سنان، عنه «٢».

السند معتبر بل صحيح عندنا، و لكن على بن مطر مهمل و لا رواية له في الكتب المعتمدة.

[٢٢٨] ركهج- و إلى على بن مهزيار:

أبوه، عن محمد بن يحيى العطار، عن الحسين بن إسحاق التاجر، عن على بن مهزيار الأهوازي.

و عن أبيه، عن سعد بن عبد الله و الحميري جميعا، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه على بن مهزيار الأهوازي «٣».

و عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن العباس ابن معروف، عن علي بن مهزيار الأهوازي. السند الأخير صحيح بالاتفاق، و الوسط كذلك على الأصح بما مر في (يب) «٤»، و لكن الحسين في السند الأول مجهول و لا ضرر فيه بعد وجود طرق صحيحة هنا، و في سائر الفهارس، و في الشرح ذكر الشيخ أسانيد الصالحة من طريق الصدوق، و يصير أربعة و عشرين طريقا «٥».

[٢٢٩] ركت - و إلى علي بن ميسرة:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن

(١) الفقيه ٤: ٩١، من المشيخة.

(٢) الفقيه ٤: ١٢٧، من المشيخة.

(٣) الفقيه ٤: ٣٨ - ٣٩، من المشيخة.

(٤) تقدم برقم: ١٢.

(٥) روضة المتقين ١٤: ٢٠١.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٤٩٩

محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي الوشاء، عنه «١».

السند صحيح على الأصح بما مر في (لا) في ترجمة ابن عيسى «٢»، و أميا ابن ميسرة ففي الفهرست و النجاشي: له كتاب رواه عنه أحمد بن أبي عبد الله «٣»، و فيه دلالة على إماميته و عدم ما يوجب القدح فيه و إلا لذكراه، مضافا إلى رواية الوشاء الجليل عنه، و عد الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة «٤»، فالخبر معتبر، و في الشرح: فالخبر حسن كالصحيح، أو قوى كالصحيح «٥».

[٢٣٠] رل - و إلى علي بن النعمان:

أبوه و محمد بن الحسن رضي الله عنه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى و إبراهيم بن هاشم جميعا، عنه «٦». السند صحيح، و علي هو أبو الحسن الأعم النخعي، كان ثقة ثبتا صحيحا واضح الطريقة «٧»، روى عنه سوى أحمد و إبراهيم: محمد بن إسماعيل بن بزيع «٨»، و الحسين بن سعيد «٩»، و أيوب بن نوح «١٠»، و أحمد بن محمد بن خالد «١١»، و محمد بن الحسين بن أبي

(١) الفقيه ٤: ١٠٠، من المشيخة.

(٢) تقدم برقم: ٣١.

(٣) انظر فهرست الشيخ ٩٤ / ٣٩٥، و رجال النجاشي ٢٧٩ / ٧٣٢.

(٤) الفقيه ١: ٣، من المقدمة.

(٥) روضة المتقين ١٤: ٢٠١ - ٢٠٢.

(٦) الفقيه ٤: ١١٩.

(٧) رجال النجاشي ٢٧٤ / ٧١٩.

(٨) تهذيب الأحكام ١: ٢٩٤ / ٨٦٩.

(٩) تهذيب الأحكام ٨: ٢٩٤ / ١٠٨٨.

(١٠) الاستبصار ١: ٣٧١ / ١٤١١.

(١١) تهذيب الأحكام ٧: ٢٧١ / ١١٦٣.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥٠٠.

الخطاب «١»، و محمد بن خالد «٢»، و علي بن حديد «٣»، و الهيثم بن أبي مسروق النهدي «٤»، و الحسن ابنه «٥»، و عبد الحميد بن عواض «٦»، و موسى بن عمر بن يزيد «٧»، و عبد الرحمن بن أبي نجران «٨»، و يعقوب بن يزيد «٩»، و الحسن بن محمد بن سماعة «١٠»، و الحسن بن علي بن فضال «١١»، و محمد بن عبد الجبار «١٢»، و سهل بن زياد «١٣».

[٢٣١] رلا- و إلى علي بن يقطين:

أبوه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن أخيه الحسين، عن أبيه علي بن يقطين «١٤».

الحسن بن علي كان ثقة فقيها متكلمًا «١٥»، و الحسين ثقة «١٦» يروى عنه أحمد

(١) رجال النجاشي ٢٧٤ / ٧١٩.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٢٨١ / ٧٧٤.

(٣) تهذيب الأحكام ٢: ٤ / ٥.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٢٦٩ / ٧٢٤.

(٥) رجال النجاشي ٢٧٤ / ٧١٩.

(٦) لم نقف على روايته عنه، بل العكس على ما ذكر في جامع الرواة ١: ٤٤٠ / ٣٦٢٨ من رواية الحسن بن علي بن النعمان، عن أبيه، عن عبد الحميد بن عواض، فلاحظ.

(٧) تهذيب الأحكام ١: ١٩ / ٤٤.

(٨) الفهرست ٧٧ / ٣٢٣، في ترجمة سعيد بن الأعرج.

(٩) الاستبصار ١: ٣٦٧ / ١٤٠٠.

(١٠) تهذيب الأحكام ٢: ٢٤٤ / ٩٧٠.

(١١) أصول الكافي ١: ٣٧٤ / ٣٥.

(١٢) الكافي ٥: ١٧٢ / ١٤.

(١٣) لم نقف على روايته عنه، و الموجود روايته عن ابن فضال عنه كما في أصول الكافي ١:

٣٧٤ / ٣٥، فلاحظ.

(١٤) الفقيه ٤: ٤٧، من المشيخة.

(١٥) رجال النجاشي ٤٥ / ٩١.

(١٦) رجال العلامة ١ / ٤٩.

خاتمة المستدرک، ج ٤، ص: ٥٠١.

البنزطي «١»، و أبوهما عليّ من أجلاء الطائفة، عظيم المنزلة عند الكاظم (عليه السلام)، ورد فيه مدائح عظيمة، يطلب من الكشي «٢»، و

غيره، فالخبر صحيح.

(١) لم نقف على روايته عنه.

(٢) انظر رجال الكشي ١: ٣٧١ / ٢٥١، ٢: ٤٤٦ / ٤٨٤، ٢ / ٧٠٤ / ٧٤٩.

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون (التوبة/٤١).

قال الإمام علي بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بِنَادِرُ الْبِحَار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا(ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١ / ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - رَحِمَهُ اللَّهُ - كان أحدًا من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) ولاسيما بحضرة الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أسس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسه و طريقة لم ينطفئ مصباحها، بل تتبّع بأقوى و أحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمية" للتحرّي الحاسوبي - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطه من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - و مع مساعده جمع من خريجي الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، في مجالات شتى: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافته الثقلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرّي الأدقّ للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعة - مكان البلايت المبتدلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامع ثقافته على أساس معارف القرآن و اهل البيت عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعه ثقافته القراءة و إغناء أوقات فراغه هواه برامج العلوم الإسلامية، إناله المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعة، و...

- منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثة متصاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكناف البلد - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبه، نشره شهريه، مع إقامة مسابقات القراءة

ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيه و مكتبيه، قابله للتشغيل في الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينيه، السياحيه و...

د) إبداع الموقع الانترنتي "القائمية" www.Ghaemiyeh.com و عدّه مواقع أخرى

ه) إنتاج المنتجات العرضيه، الخطابات و... للعرض في القنوات القمرية

و) الإطلاق و الدعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعيه، الاخلاقيه و الاعتقاديّه (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التلقائي و اليدوي للبلوتوث، ويب كسك، و الرسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخري مع عشرات مراكز طبيعيه و اعتباريه، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميّه، الجوامع، الأماكن الدينيه كمسجد

جَمكرانَ و...

(ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع " ما قبل المدرسة " الخاص بالأطفال و الأحداث المُشاركين في الجلسة
 (ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السنة
 المكتب الرئيسى: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيد/ " ما بين شارع " پنج رمضان " و مُفترق " وفائى/ " بنايه " القائمية "
 تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠٢٣ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٢٠٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجارية و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزاتية الحالية لهذا المركز، شعبة، تبرعية، غير حكومية، و غير ربحية، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا توافى الحجم المتزايد و المتسع للامور الدينية و العلمية الحالية و مشاريع التوسعة الثقافية؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمة) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الأعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً لإعانتهم - فى حدّ التمكن لكل احدٍ منهم - إيانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولى التوفيق.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
الغمامة اصحمان



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم

www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

